

معارف

مجلة علمية محكمة

العدد التاسع

ديسمبر 2010

المركز الجامعي
العقيد أكلي محند أولحاج
البويرة. الجزائر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- الإيداع القانوني للمجلة : 2006 - 1369

ISSN 1112 7007

- معايير النشر في المجلة :

- يشترط في البحوث والمقالات التي تنشر في مجلة معارف ما يأتي :
- 1 - أن يكون البحث مبتكراً أو أصيلاً ، ويشكل إضافة نوعية في اختصاصه .
 - 2 - أن تتوفر فيه الأصالة والعمق وصحة الأسلوب .
 - 3 - ألا يكون قد سبق نشره .
 - 4 - أن يلتزم بالقيم الإنسانية وبمعايير البحث العلمي وبخاصة ما يلي :
 - أ - الابتعاد عن التجريح والإسفاف في القول ، والتعريض بالآخرين .
 - ب - مراعاة البنية المنهجية .
 - ج - ترقيم الهوامش والإحالات تكون إما أسفل النص في نفس الصفحة ، أو في آخر المقال ، مستقلة عن قائمة المصادر والمراجع .
 - د - إعداد قائمة بمصادر البحث ومراجعته .
 - 5 - أن تكون مكملات البحث من خرائط أو جداول في صورتها الأصلية .
 - 6 - أن يكون البحث المترجم مصحوباً بأصله المترجم عنه .
 - 7 - أن يقدم لإدارة المجلة مسحوباً على ورق ومخزناً في قرص مدمج/CD أو وسيلة من وسائل استقباله في جهاز الحاسوب .
 - 8 - أن تقدم سيرة ذاتية للباحث في ورقة مستقلة عن البحث .

مع ملاحظة أن البحوث والمقالات :

- تخضع للتقويم العلمي واللغوي ويعلم الباحث بالنتيجة ، كما أنها تخزن في أرشيف المجلة ، ولا ترجع لأصحابها سواء نشرت أم لم تنشر .
- وهي تعبر عن آراء كتابها وحدهم ، فهم المسؤولون عن صحة المعلومات وأصالتها ، ولا تتحمل الإدارة أي مسؤولية في ذلك .



معارف

مجلة علمية محكمة

المدير مسؤول النشر :
أ . د . أحمد حيدوش

رئيس التحرير :
د . كمال الدين قاري

أعضاء هيئة التحرير :
د . رابع ملوك
د . أحمد جميل
أ . عبد النور أرزقي
أ . صابر راشدي

للاتصال بالإدارة والتحرير :

026930924 : ☎ 026938834 : 📠

موقع المركز الجامعي : www.cu-bouira.dz بريد المركز : info@cu-bouira.dz

بريد رئيس التحرير : Karikamal2008@yahoo.fr



الهيئة الاستشارية

المركز الجامعي بالبويرة	أ . د . أحمد حيدوش
جامعة تيزي وزو	أ . د . محمد السعيد جعفرور
جامعة بجاية	أ . د . رشيد زوايمية
جامعة باتنة	أ . د . الطيب بودربالة
جامعة ورقلة	أ . د . عبد الحميد هيمة
جامعة الرباط - المملكة المغربية	أ . د . أحمد بوحسن
الجامعة الأسمرية - الجماهيرية الليبية	أ . د . محمد كندي
المركز الجامعي بالبويرة	د . سالم سعدون
المركز الجامعي بالبويرة	د . كحال بوعلي
المركز الجامعي بالبويرة	د . أحمد جميل
المركز الجامعي بالبويرة	د . محمد سرور
المركز الجامعي بالبويرة	د . ناصر حمودي
المركز الجامعي بالبويرة	د . رايح ملوك
المركز الجامعي بالبويرة	د . عبد الرحمن عيساوي

فهرس الموضوعات

- 7 كلمة مدير المركز الجامعي
- أولاً : معارف قانونية**
- المركز القانوني للكمبيوتر (الحاسب) في التعاقد الالكتروني
09 أ . صابر راشدي
- حماية أمن المستهلك في القانون الجزائري
29 أ . كريمة بركات
- الإرهاب الإسلامي كبديل عن الإرهاب الشيوعي في منظور الولايات المتحدة الأمريكية
45 أ . علي لونيبي
- مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
63 أ . راضية ركروك
- التنظيم القانوني لممارسة حق الإضراب وفقاً لأحكام قانون العمل الجزائري
83 أ . دليلة بوسعيدة
- الآليات القانونية المكرسة لنظام التحكيم التجاري الدولي في الجزائر
109 أ . نادية والي
- ثانياً : معارف أدبية**
- شعرية الصحراء في الخيال الفلسطيني مقارنة سيميائية في مكانية الصحراء وخلفياتها الثقافية
123 د . جمال مجناح
- أصول الترجمة عند الجاحظ
151 أ . عتيقة حيلوش
- ملامح التأصيل والمعاصرة في المسرح العربي الذهني مسرحية (بجماليون) أنموذجا
159 أ . بولحواش وردية



فضاء السرد في خريف الدرويش لإبراهيم الكوني

أ . عبد الله بلحاج 181

المكان بوصفه فاتحة نصية لفضاء الرواية - رواية وداع مع الأصيل أنموذجا -

د . أحمد حيدوش 195

ثالثاً : معارف اقتصادية

مكانة الاقتصاد العربي في ظل النظام الاقتصادي العالمي الجديد

أ . سمير يحيوي 215

الصيرفة الشاملة كخيار استراتيجي لتحدي العولمة المالية

أ . توفيق كرمية و أ . آسيا قاسمي 247

رابعاً : معارف إنسانية واجتماعية

ال فشل لدى تلاميذ التعليم التقني والمهني

أ . عبد النور أرزقي 263

أساليب إدارة الصراع في المؤسسات التعليمية

أ . بوجمعة نقييل 293

موقع الجامعة في المنظومة المجتمعية الجزائرية بين المركز والهامش

أ . سمير صغير و أ . بلقاسم شيان 321

التغير التربوي من الأهداف إلى الكفايات... أي تغيير

مبرراته وحتمية وقوعه

د . طه حمود 333

تأملات في ميدان التعامل الدولي في الإسلام (قراءة في الأطر النظرية

والخلفيات الإيديولوجية)

د . محمد عياد قريع 347

آثار انتشار الردة في الأسرة والمجتمع وسبيل دفعها

د . كمال الدين قاري 371

كلمة مدير المركز الجامعي

د . أحمد حيدوش

مقولة لابن رشد سيطرت على الفكر الرشدي طويلا وعميقا يوافق أرسطو في الاستدلال بها على وجود الخالق بما سمي بـ « دليل الحركة » يقول فيها: « كل حركة لها محرك ».

ويمكن اعتبارها قانونا نفهم به المنتج الفكري ونقومه ، فلا بد لفهم طبيعة الحركة والحكم عليها - إيجابا أو سلبا - من فهم محركها ، تماما كما يجب أن يفهم سبب الفعل وغايته لفهم الفعل والحكم عليه .

لا بد أن نفرق بين المنتج الفكري وبين منهج صاحبه وآلية اشتغال فكره ، فإذا كان تشغيل أي آلة يحتاج إلى تفهم آلية عملها في سبيل توظيفها فيها قبل أن نستفيد منها بالتشغيل ، فكذلك الإنتاج الفكري.

ولعل أوضح مثال لذلك : قواعد الخوارزميات التي غدت برامج أنظمة الإعلام المتخصصة في معالجة البيانات وتحصيلها وحفظها وتحليلها ، فهل خطر للخوارزمي عندما وضع قواعد الرياضيات تلك ما أوصلت إليه خوارزمياته؟ وهل تمكن الباحثون في المعلوماتية اليوم من هذا العلم برفع شأن الخوارزمي والتفاخر بنظرياته أم أن ذلك لا يخطر لهم ببال ، ولكن الذي يخطر لهم آلية عمله ومنهج إبداعه ذاك؟ ...

ما أحوجنا إلى تفكيرك عقلية تفكير وآلية إنتاج المعارف لدى المفكرين في أوطاننا ، بإرجاع الآراء والأفكار إلى نظرياتها التي انطلقت منها في سبيل تفعيل آلية العقل وإنتاج المعارف في شتى المجالات ، فلا يكفي أن نردد ما قاله الأسلاف ، و لا يكفي أن نعلق على كل ذلك ، بل الأهم أن نبحث فيما لم يقولوه ، فالجدة في بحث التراث هو تعقب ما لم يقولوه ، وبعدها يأتي الحكم .

أعجبت بمجموعة باحثين اجتمعوا وصدروا كتابا عنوانه « ما لا نعلمه لأولادنا » حيث وضعوا بصمة في علوم التربية نادرا ما تناول تلك الجوانب الباحثون قبلهم ، وما ساغ لهم ذلك لو اقتنعوا بما وجدوه عند الأسلاف ...

ولا أعني أن « الجدة عنوان الجودة » ، ولكن « تكثير الجديد يرشح الجيد فيثبت أما الرديء فيذهب مع الريح »، ذلك هو القانون المقصود بـ « تحول الكم إلى كيف ».

ولا يزال السؤال عن معيار الجودة في الفكر محيرا للعقول ، فالتقاء اثنين بفكرين مختلفين حول جودة إنتاج أحدهما يبقى رهين ثقافة كل

منهما وسعتها ، ومنهجه في التفكير وآلته ، والكليات المؤسسة لنظرياته التي تصدر عنها أفكاره وأحكامه ومدى صدقيتها وأدلتها . . .

نقدم هذا العدد من مجلة معارف وهو التاسع وقد صدر ونحن على مشارف سنة 2011، سنة جديدة كرّستها الوزارة الوصية للباحث الجامعي؛ تشجيعا وتنظيما . ونحن في إدارة المجلة نستشرف جديد هذا العام متفائلين أن يكون كثير العطاء العلمي. ونغتنم الفرصة هنا لتهنئ الباحثين على إنتاجاتهم ، كما نشرّع راية الترحيب بجديد إنتاجاتهم دائما ...

ولا يفوتنا أن نشكر لجنة القراءة لهذا العدد وهم*:

- د . أحمد بوسجادة ، من الجماهيرية الليبية.
 - د . أحمد جميل ، من المركز الجامعي بالبويرة.
 - د . أحمد حيدوش ، من المركز الجامعي بالبويرة.
 - د . أشرف رفعت عبد العال ، من مصر.
 - د . بوسنة ، من جامعة الجزائر.
 - د . رابح ملوك ، من المركز الجامعي بالبويرة.
 - د . زيلدي ، من جامعة الجزائر.
 - د . سالم سعدون ، من المركز الجامعي بالبويرة
 - أ . د . عمر صدوق ، من جامعة مولود معمري بتيزي وزو.
 - د . كمال الدين قاري ، من المركز الجامعي بالبويرة.
 - د . محمد برو ، من جامعة الجزائر.
 - د . محمد بشيش ، من الجماهيرية الليبية.
 - د . محمد بوركاب ، من جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة .
 - د . محمد سرور ، من المركز الجامعي بالبويرة.
 - د . محمد عبد اللاوي ، من جامعة الجزائر.
 - د . محمدين عبد القادر ، من مصر.
 - د . ناصر حمودي ، من المركز الجامعي بالبويرة.
 - د . نزييم صرداوي ، من جامعة الجزائر.
- ومزيدا من التواصل والبحث . . .

المركز القانوني للكمبيوتر (الحاسب) في التعاقد الالكتروني

أ . صابر راشدي*

مقدمة :

il a fallu 38 ans pour que 50 millions d'américains aient accès à la radio ;13 ans pour la télévision, 16 pour l'ordinateur et seulement 4 ans pour l'internet⁽¹⁾

هكذا استهل أحد الكتاب حديثه عن التجارة الالكترونية للدلالة عن مدى التطور الذي شهده عالم الاتصالات ، والانتشار السريع الذي عرفته هذه الأدوات ، بحكم سهولة استعمالها ، واختصارها الطرق والآثار التي تبقيا على جميع المجالات .

ثورة تسمى بثورة المعلومات غير مألوفة لا في مسماتها ولا في مضمونها ، بالمقارنة مع سابقتها (الثورة الزراعية والثورة الصناعية) والذي فجر اختراع الحاسب الآلي عام 1946م ، هذا الجهاز الذي يستطيع أن ينجز في ساعة من الزمن ما لا يستطيع عدد من العلماء انجازه في سنة عمل متواصل ، فقد قيل أن الحاسب يستطيع أن ينجز في خمس دقائق ما يمكن أن ينجز يدويا في ألفي ساعة سنويا .

استغل الإنسان الحاسب استغلالا كبيرا ، مما فتح مجالا واسعا للإنسان في التعامل مع هذا الجهاز سواء من حيث المعلومات أم تصيير البيانات إلى شحنات إلكترونية غير محسوسة ، وما زاد ذلك أكثر ظهور الشبكة العالمية للمعلومات (الانترنت) التي اكتملت بها المنظومة القانونية ،

هذه الشبكة التي هي عبارة عن أجهزة حاسب متصلة فيما بينها

* معهد الحقوق ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج ، بالبويرة .

(1) M. William Burrington, vice-président d'AOLInc, Séminaire Commerce électronique et développement, Organisation mondiale du commerce, 19/02/1999 . www . wto . org .

مشكلة شبكة ، استعملت في تفعيل وتسهيل المعاملات والمبادلات الدولية للسلع والخدمات ، حيث يبرم عن طريقها يوميا الآلاف من الصفقات التجارية ، والمعاملات المالية والمصرفية ، حتى أصبحت مصطلحات جديدة دخلت المفهوم القانوني والتجاري الاقتصادية ، من تجارة إلكترونية ، محفظة إلكترونية ، المصادقة الإلكترونية ، الموثق الإلكتروني ، عقود إلكترونية ، وما يتم فيها من إيجاب وقبول إلكترونيين ، صادرين عن رضا إلكتروني ... إلخ (1).

والمثير للجدل في هذه التعاملات الإلكترونية ، تلك العقود التي تبرم في الوسط الإلكتروني ، واصطلح عليها العقود الإلكترونية المتميزة بالعالمية لتغطيتها العالم ولا تقتصر على دول دون غيرها ، لكونها تتم عن طريق الانترنت ، كما تتميز بالانفتاحية إذ يتاح الدخول فيها لكل من يرغب الاشتراك ، ولها صفة الإلكترونية لتمامها بواسطة أجهزة وبرامج اتصال إلكترونية تنقل إرادة المتعاقدين بعضهم إلى بعض دون حضور مادي ، ودون تدخل منهم سوى إصدار تعليماتهم أليا بالضغط على أزرار الموافقة .

ولاشك ن لهذه الخصائص التي ذكرناها والتي يتميز بها العقد الإلكتروني تأثيراتها في نظامه القانوني ، ويجعل له بعض القواعد الخاصة تخرج به عن القواعد العامة في نظرية العقد التي وضعت أساسا للعقود العادي في صورته التقليدية .

فالعقد الإلكتروني يتم عن بعد بين عاقلين لا يجمع بينهما مجلس عقد واحد على الأقل من حيث المكان ، يثير العديد من الصعوبات ، إذ يأتي في مقدمتها : صعوبة التحقق من شخصية المتعاقد ، والتحقق من وجود إرادته وصحتها وسلامتها من العيوب ، وصعوبة التحقق من أهلية المتعاقد للعقد (2) .

وتكاد تنحصر خصوصيات إبرام العقد الإلكتروني في الأحكام الخاصة بركن الرضا وما يتبعها من شكلية معينة يتعذر انجازها إلكترونيا .

(1) أحمد سلامة : القانون الدولي الخاص النوعي (مصر : دار النهضة العربية ، ط1 ، دت) ص 15 - 18 .

(2) الدسوقي أبو الليل : الجوانب القاتونية للتعاملات الإلكترونية (جامعة الكويت : مجلس النشر العلمي ، ط1 ، 2003) ، ص 71 - 77 .

ومن خلال ما تقدم ذكره نستخلص أن الحاسب الآلي له دور مهم في التعاقد الإلكتروني ، إذ به يتم ن فما دور هذا الجهاز في التعبير عن الإرادة للتعاقد الإلكتروني ؟ وما هو الإطار القانوني الذي يمكن إدراجه فيه حتى تتم عملية التكيف سليمة ؟

فبل بيان خطة المقترحة لمعالجة الموضوع ينبغي أن أنبه إلى أن الموضوع على حسب علمي لم يتم معالجته بدراسة مستقلة اللهم ما كان متطرق إليه في بعض المؤلفات المعاصرة ، على الرغم من أن هذه الفكرة طرحت منذ عام 1980م من طرف المدرسة التحريرية التي قادها السير : جون بييري بارلاو ، مؤسس المنظمة التي تعرضت لجميع المشاريع الانهوية التي كانت تهخدف إلى تأطير العالم الإلكتروني . (1)

ونعالج الموضوع وفق الخطة الآتية :

مقدمة

مدخل تمهيدي : المشكلات القانونية في ضوء مراحل التجارة الإلكترونية .

المبحث الأول : مدى الحاجة لتشريع جديد للعقود الإلكترونية .

المطلب الأول : لا حاجة لتشريع جديد .

المطلب الثاني : ضرورة التشريع للمعاملات الحديثة .

المبحث الثاني : مركز القانوني للحاسب في القفه المعاصر والحلول التشريعية

المطلب الأول : مركز الكمبيوتر في القفه القانوني

المطلب الثاني : الحلول التشريعية والتطبيقية

خاتمة .

مدخل تمهيدي :

المشكلات القانونية في ضوء مراحل التجارة الإلكترونية

إن تحديد تحديات التجارة الإلكترونية القانونية ، يستلزم تصور العملية من بدايتها وحتى نهايتها بشكل عام لا تفصيلي ، ومن ثم توجيه مؤشر البحث نحو استخلاص عناوين التحديات ومن ثم بيان محتوى

(1) علي كحلون : الجوانب القانونية لقتوات الاتصال الحديثة و التجارة الإلكترونية ، (تونس : دار إسهامات في أدبيات المؤسسة ، دط ، 2002)، ص 311 .

التحدي وما تقرر من حلول مقارنة لمواجهته .

التجارة الالكترونية في صورتها العامة ، طلبات بضاعة او خدمات يكون فيها الطالب في مكان غير مكان المطلوب منه الخدمة او البضاعة ، وتتم الاجابة بشأن توفر الخدمة او البضاعة على الخط ، وقد يكون الوضع - كما في المتاجر الافتراضية - ان تكون البضاعة او الخدمة معروضة على الخط يتبعها طلب الخدمة او طلب الشراء من الزبون المتصفح للموقع ، وعلى الخط ايضا ، وبالتالي يمثل الموقع المعلوماتي على الشبكة ، وسيلة العرض المحددة لمحل التعاقد و ثمنه او بدله في حالة الخدمات على الخط (أي عبر شبكات المعلومات) . وتثير هذه المرحلة (السابقة على التعاقد فعليا) مشكلات وتحديات عديدة ،

أولها : توثق المستخدم أو الزبون من حقيقة وجود الموقع أو البضاعة أو الخدمة .

وثانيهما : مشروعية ما يقدم في الموقع من حيث ملكية مواد ذات الطبيعة المعنوية (مشكلات الملكية الفكرية) .

ثالثها : تحديات حماية المستهلك من أنشطة الاحتيال على الخط ومن المواقع الوهمية او المحتوى غير المشروع للخدمات والمنتجات المعروضة .

ورابعها : الضرائب المقررة على عائدات التجارة الالكترونية عبر الخط ، ومعايير حسابها ، ومدى اعتبارها قيذا مانعا وحادا من ازدهار التجارة الالكترونية (1) .

خامسا : الكمبيوتر المستعمل في العمليات الالكترونية ما هو محله فيها هل له شخصية قانونية أو ما هو إلا وسيلة أو نائب عن الشخص الطبيعي ؟ . ويتفرع عن هذا التحدي تحديات هي :

1 - التوثق من سلامة صفة المتعاقد أي توثق كل طرف من صفة وشخص ووجود الطرف الأخر وضمن ان المعلومات تتبادل بينهما حقيقية

2 - حجبية العقد الالكتروني أو القوة القانونية الإلزامية لوسيلة التعاقد : وهذه يضمنها في التجارة التقليدية إقرار القانون بصحة وسيلة

(1) <http://www.opendirectoriesite.info/e-commerce/04.htm>

التعبير عن الإرادة ومن جهة حجية العقد المكتوب يضمنها عنصر الكتابة المعترف به وعنصر توقيع الشخص على العقد المكتوب أو على طلب البضاعة أو نحوه أو البينة الشخصية (الشهادة) في الأحوال الجائز إثبات التعاقد بغير الكتابة ممن شهد الوقائع المادية المتصلة بالتعاقد إن في مجلس العقد أو فيما يتصل بإنفاذ الأطراف للالتزامات بعد إبرام العقد، فكيف يتم التوقيع في هذا الفرض، وما مدى حجيته إن تم بوسائل الكترونية، ومدى مقبوليته بينة في الإثبات، وآليات تقديمه كينة إن كان مجرد وثائق وملفات مخزنة في النظام؟

3 - تتمثل في إنفاذ المتعاقدين لالتزاماتهما، البائع أو مورد الخدمة الملزم بتسليم المبيع أو تنفيذ الخدمة، والزبون الملزم بالوفاء بالثمن، ولكل التزام منهما تحد خاص به، فالالتزام بالتسليم يشير مشكلات التخلف عن التسليم أو تأخره أو تسليم محل تتخلف فيه مواصفات الاتفاق، وهي تحديات مشابهة لتلك الحاصلة في ميدان الأنشطة التجارية التقليدية، أما دفع البدل أو الثمن، فانه يشير إشكالية وسائل الدفع التقنية كالدفع بموجب بطاقات الائتمان، أو تزويد رقم البطاقة على الخط، وهو تحد نشأ في بيئة التقنية ووليد لها، إذ يشير أسلوب الدفع هذا مشكلة امن المعلومات المنقولة، وشهادات الجهات التي تتوسط عملية الوفاء من الغير الخارج عن علاقة التعاقد أصلا، إلى جانب تحديات الأنشطة الجريمة في ميدان إساءة استخدام بطاقات الائتمان وأنشطة الاستيلاء على رقمها وإعادة بناء البطاقة لغرض غير مشروع.

يضاف إلى هذه التحديات، تحديات يمكن وصفها بالتحديات العامة التي تتعلق بالنشاط ككل لا بمراحل تنفيذه كتحدي خصوصية العلاقة بين المتعاقدين وخصوصية المعلومات المتداولة بينهما:

1 / تحدي حماية النشاط ككل من الأنشطة الإجرامية لمخترقي نظم الكمبيوتر والشبكات، أو ما يعرف عموما بجرائم الكمبيوتر.

2 / تحدي مشكلات الاختصاص القضائي في نظر المنازعات التي تظهر بين أطراف العلاقة التعاقدية، إذ في بيئة الأنترنت، تزول الحدود والفواصل الجغرافية، وتزول معها الاختصاصات المكانية لجهات القضاء، فأى قضاء يحكم المنازعة وأي قانون يطبق عليها عند اختلاف جنسية المتعاقدين، وهو الوضع الشائع في حقل التجارة الإلكترونية.

ما يوضح لتحديات التجارة الالكترونية والوسائل التقنية لحل هذه التحديات . (1)

المبحث الأول :

مدى الحاجة لتشريع جديد للعقود الالكترونية

لقد ساهم تطور وسائل المواصلات الإعلامية ازدهار هذا القطاع ، إذ تظهر في كل يوم تقنية جديدة لم تعهد من قبل ، وتعدد الشبكات المفتوحة التي قربت بين المفكرين والأماكن وغيرها ، حتى أمكن القيام بأعمال يومية من دون الخروج من البيت ، فمن هذه الناحية ، كان من الضروري التعرض لمظاهر التطور التقني والفني بهدف بيان آثاره على النظام القانوني واقترح الإطار القانوني لمناسب ،

يصر فقهاء القانون على إخضاع القنوات الحديثة للإطار القانوني بدون تردد بل يؤكدون منذ البداية أنه لا وجود لفراغ تشريعي ، وهو ما يوجب دراسة الإطار القانوني لقنوات الاتصال الحديثة .

وأفضت دراسة (تنظيم عقود التجارة الدولية الإلكترونية دراسة مقارنة في ضوء اتفاقات التجارة الدولية) (2) إلى « أن طبيعة (تجارية ودولية) عقود التجارة الالكترونية قد تخطت معايير التكييف المعروفة ، من حيث غرض إنشائها ومحل الالتزام فيها » ، واعتبر تنظيم عقود التجارة الدولية الالكترونية « يقتضي مواجهة القضايا التي تطرحها حرية التجارة بنظامها الالكتروني المستحدث وحرية التعاقد ، مما استتبع البحث عن القواعد المنظمة لها خارج الأطر القانونية الوطنية العاجزة عن مواجهته ما تثيره مثل هذه العقود من مسائل قانونية شائكة وما تتطلبه من حلول » .

انطلاقاً من هذا الاتفاق على وجوب التشريع نجد هناك اختلافاً حول هذا التقنين هل هو نفس القانون الذي يحكم العقود التقليدية أم لا بد من تشريع جديد ؟ هذا ما نوضحه في هذا المبحث ،

(1) [http : //www . opendirectoriesite . info/e-commerce/05 . htm](http://www.opendirectoriesite.info/e-commerce/05.htm)

- الدسوقي أبو الليل : المرجع السابق ، ص 38 - 50 .

(2) رسالة الماجستير الموسومة بـ (تنظيم عقود التجارة الدولية الإلكترونية - دراسة مقارنة في ضوء اتفاقات التجارة الدولية) المقدمة من الباحث عبدالرحمن بن صالح القهرة ، تم مناقشتها يوم 09/04/2008م كلية الحقوق بجامعة عدن .

المطلب الأول : لا حاجة لتشريع جديد

يرى أصحاب هذا الرأي أنه لا حاجة لقانون جديد ، ، كما صدرت قوانين تنص على ذلك ، وعليه نقسم هذا المطلب إلى فرعين نذكر في الأول ما ذهبت إليه التشريعات الحديثة ، وأما الفرع الثاني لأراء الفقهاء .

الفرع الأول : التشريعات الوضعية :

أغلب التشريعات احديثة في مجال التقنين للمعاملات الالكترونية المستحدثة نجدها تخصص في تقنينها العقود الالكترونية بما تتميز به عن العقود التقليدية ، إذ يأتي في مقدمة القانون التعريف بالمصطلحات المستعملة في القانون ، وكذلك هناك ذكر بالخصوص الالكترونية منها ، إلى جانب هذا الموقف نجد خلاف هذه التشريعات من يجعل تشريع التجارة الالكترونية تشريعا جديدا يخرج منها المبادلات (العقود بوجه خاص) تابع للتشريع المعمول به في العقود التقليدية ، وفي مقدمة التشريعات قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية التونسي في الفصل 1 من الباب الأول : أحكام عامة : « يضبط هذا القانون القواعد العامة المنظمة للمبادلات والتجارة الإلكترونية .

يجري على العقود الإلكترونية نظام العقود الكتابية من حيث التعبير عن الإرادة ومفعولها القانوني وصحتها وقابليتها للتنفيذ في ما لا يتعارض وأحكام هذا القانون» .

تعبير صريح في كون لعقد الالكتروني تحكمه القواعد العامة المنظمة للعقود التقليدية .

الفرع الثاني : في المجال الفقهي

وعليه تنطبق القواعد المعلومة في تكوين العقد وتنفيذه ، لأن حسب هذا الرأي العقد الالكتروني عقد عن بعد ، ولا يعتبر البعد ظاهرة جديدة أو من الأمور المستحدثة ، بل تضمنته القوانين والفقهاء الإسلامي (1) .

فمن الممكن أن يطبق الإطار القانوني التقليدي على العقود الالكترونية ، لأن التغيير لم يشمل الجوهر ولم يتعد الناحية الشكلية ، ولا

(1) عبد المنعم فرج الصدة : نظرية العقد في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي ، القاهرة ، 1990

يمكن أن يكون ذلك سببا في استحداث إطار جديد (1) .

وكذلك نجد الذين قالوا بأن العقد الإلكتروني هو تعاقداً عن طريق الوكيل أو الرسول ، وما الحاسب الإلكتروني إلا صورة جديدة لنظام الرسالة ، وقد تضمنت تشريعات من قبل التعاقد بالمراسلة أو بين غائبين (2) .

المطلب الثاني : ضرورة التشريع للمعاملات الحديثة

يرى أصحاب هذا الرأي أنه من الضروري عدم إخضاع العقود الإلكترونية للمبادئ التقليدية ، لكونها لا تتماشى مع آليات العالم الافتراضي واحتياجاته ، وهذا الموقف ظلت تناشده المدرسة التحريرية منذ عام 1980 ، وقاد هذه الحركة بأمريكا على يد (3) JOHN PERRY BARLOW .

دعت هذه المدرسة إلى تبني منظومة حديثة تتلاءم ومستوى التعامل الإلكتروني الحديث ، وتعتمد بالأساس على الحرية المطلقة في تكوين العقد وتنفيذه ، نفيًا لكل قاعدة قانونية مسبقة (4) .

يؤيد هذا الرأي الكثير من الذين كتبوا في هذا المجال سواء بطريقة صريحة أو غير مباشرة من وصايا مؤتمرات ومناشآت الباحثين وغيرها . . وربما كان ذلك دافعا قويا ومشجعا لكثير من الدول العالمية من تشريع قوانين تخص المعاملات الإلكترونية ، ونقسم الكلام في هذه المسألة إلي فرعين :

الفرع الأول : على المستوى القانون الدولي

وعلى رأسها القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية الذي اعتمده لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/51/628) ، في الجلسة العامة 58 في 16/12/1996م ، فانه يركز أساسا على إعداد العقود بواسطة الحاسب الآلي .

(1) علي كحلون : المرجع السابق ، ص 310 .

(2) GHESTIN . Traité de droit civil, la formation du contrat 1993 .

. Traité de droit civil, les obligations, la contrat;1980

(3) وهو مؤسس منظمة Electronic Frontier Fondation التي تعرضت لجميع المشاريع القانونية التي كانت تهدف إلى تأطير العالم الإلكتروني .

(4) علي كحلون : المرجع السابق ، ص 311 .

ويتمثل القانون الثالث الذي تبنته اللجنة في مشروع القواعد الموحدة الخاصة بالتوقيعات الإلكترونية وهذا المشروع يجري إعداده في شكل اتفاقية دولية ينتظر أن يتم اعتمادها في صيف هذا العام .
ومن الدول الأوروبية نأخذ التوجيه الأوروبي الصادر في عام 1997 ،
والتوجيه رقم 31 / 2000 .

الفرع الثاني : علي مستوى القانون الداخلي

التشريع الفرنسي الصادر في عام 1994 المسمى بقانون (Tou bon) حيث يستلزم استعمال اللغة الفرنسية ، والقانون الفرنسي الصادر في عام 1997⁽¹⁾ ، وقانون الولايات المتحدة الأمريكي ucc عام 1999 وأما في الدول العربية تعتبر تونس أول دولة عربية صدر فيها قانون ينظم التجارة الإلكترونية هي تونس ، ثم تبعتها العديد من الدول العربية مثل الأردن 2001 البحرين في 2002 والإمارات 2002 في إمارة دبي والمصري 2004 والكويت العربية ومؤخرا المغرب .⁽²⁾

المبحث الثاني :

مركز القانوني للحاسب في الفقه المعاصر والحلول التشريعية .

يتضمن هذا المبحث مطلبين الأول للكلام عن الآراء الفقهية حول الإطار القانوني للكمبيوتر ، والمطلب لثاني للحلول التشريعية والتطبيقية .

المطلب الأول : مركز الكمبيوتر في الفقه القانوني

القواعد الخاصة التي نصت عليها القوانين المختلفة المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية أجازت التعبير عن الإرادة الكترونيا متى تحققت شروط صحة الإرادة والتعبير عنها K وإذا كان هذا موقف التشريعات المختلفة فكيف ينظر الفقه إلى هذه المسألة ؟

تجدد الإشارة في البداية إلى أنه رغم الاتفاق الذي ساد التشريعات المختلفة إلا أننا نلاحظ اختلافا في وجهات النظر لدى الفقه حيث تعددت

(1) تقنين المعاملات التجارية على الإنترنت . php . index . arabwebtalk . com

(2) محمد أمين الرومي : التعاقد الإلكتروني عبر الإنترنت ، دار المطبوعات الجامعية ، مصر ، 2004 ، ص 07 .

- موقع البوابة القانونية لشركة ladis ، www . tachreaat . com .

المحاولات الفقهية التي ترمي إلى تسوية التعاقد الكترونياً وما يترتب على ذلك من صحة إبرام العقد⁽¹⁾. نورد كل رأي فقهي في فرع مستقل مع النقد الموجه إليه .

الفرع الأول : إسناد الشخصية القانونية إلى الجهاز الالكتروني .

يذهب اتجاه أول إلى منح الشخصية القانونية إلى الجهاز الالكتروني الذي يتم بواسطته إبرام العقد ، ومن هنا يعتبر هذا الرأي الجهاز الالكتروني بمثابة الشخص القانوني ، والشخص القانوني يتمتع بأهلية إبرام العقد⁽²⁾ .

ويسند أصحاب هذا الرأي قولهم **بالحاسب البيولوجي** هذا الكمبيوتر الهجين Hybrid computer سوف يكون ذو كفاءة خيالية حيث سوف يقوم بعمليات معالجة لعدد ضخم من المعلومات كما سوف يقوم بإجراء العديد من المحاكاة العلمية للعديد من الظواهر المعقدة Computer simulations Artificial Intelligence وسيضع أسس لما يسمى بالذكاء الصناعي ، والشيء المثير هو أن فكرة هذا الكمبيوتر يعمل بعمل الخلايا العصبية في جسم الإنسان وبالتالي سوف يكون لها القدرة على التعلم وتحليل المعلومات والصور كما يفعل العقل البشري .⁽³⁾

نقد الرأي :

غير أن هذا القول غير مستساغ من الناحية القانونية ، فالشخصية القانونية مرتبطة بالذمة المالية والجهاز الالكتروني ليس له ذمة مالية . ومن ثم فلن تكون له شخصية قانونية وتعدم أهليته القانونية ، ناهيك عن كون الاعتراف الذي يضاف على الشخص الاعتباري الشخصية القانونية مقصور على مجموعات الأشخاص والأموال ولا يمتد إلى الأجهزة والآلات .

(1) راجع في عرض هذه الاتجاهات الفقهية . د . إبراهيم الدسوقي أبو الليل ، إبرام العقد الالكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي و القانون المقارن ، ص 77 .

(2) راجع في هذا الرأي :

_ Tom Allen & Robin Widdison, Can computers make contracts ? 1996Harvard journal of law and technology, 9-1

_ Lionel thoumyer : léchange des consentements dans le commerce électronique, www . juriscom . net

(3) د . حازم فلاح سكيك : ماذا تعرف عن الكمبيوتر البيولوجي ؟ قسم الفيزياء - جامعة الأزهر /http ://majdah . maktoob . com/vb/majdah1566

الفرع الثاني : الكمبيوتر مجرد وسيلة

اتفق أصحاب هذا الرأي في كون الكمبيوتر وسيلة كإطار قانوني له ، ولكن اختلفوا على النحو الآتي :

وذهب اتجاه ثان إلى تشبيه الجهاز الإلكتروني بالهاتف والفاكس فهو مجرد أداة أو وسيلة اتصال تربط بين المتعاقدين وبالتالي الجهاز لا يبرم عقدا لحساب شخص ما وإنما الشخص هو الذي يبرم العقد باستخدام الحاسب الآلي الذي يقتصر دوره على نقل الإرادة من متعاقد إلى آخر . (1)

يذكر الأستاذ **عبد الرحمن القهرة** في رسالته فيما يتعلق بالمركز القانوني الذي تحتله الآلة الإلكترونية في التعاقد ، أنه انتهى إلى أن الآلة وإن كانت ليست لها إرادة إلا أنها تساهم وبفاعلية في إبرام العقد . (2)

نقد الرأي :

وقد انتقد هذا الاتجاه أيضا على أساس أن هناك فرق بين الأجهزة الإلكترونية السابقة في هذا الشأن في نقلها لإرادة المتعاقد وكيفية التعامل معها ، كما أنه يتحمل المتعاقد الأخطاء في البرمجة وتشغيل البرامج الإلكترونية التي تقوم بعملية التعاقد فما يصدر من الجهاز يعد كأنه صدر من المتعامل نفسه مباشرة ومثال ذلك ما يعرف بالثلاجة الإلكترونية التي تقوم بالاتصال بالتاجر وتبنيه على إحضار المواد التي نقص وزنها على المعهود والتاجر هنا يقوم بإحضار السلعة المطلوبة من طرف الثلاجة .

أما القول الثاني ينتقد في جعل الإرادة منقسمة بين العقد كأصل وبين الكمبيوتر وهذا لم يقل به أحد إلا في هذه الرسالة العلمية .

الفرع الثالث : الكمبيوتر له دور النائب أو الوكيل

أما الاتجاه الثالث فيأخذ بنظرية النيابة Representation في التعاقد ، حيث يعتبر الجهاز الإلكتروني نائبا عن المتعاقد يتعامل باسمه

(1) يراجع كذلك :

- العقود الإلكترونية دراسة فقهية مقارنة ، د . عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر الأستاذ المساعد بقسم الثقافة الإسلامية - كلية التربية - جامعة الملك سعود - الرياض - المملكة العربية السعودية ، ص 09

(2) مقدمة بكلية الحقوق وتم مناقشتها في 09 / 04 / 2008 .

ولحسابه (1). أي أن الكمبيوتر هو الذي يقوم بعملية التعاقد لحساب الشخص المتعاقد .

نقد الرأي:

وفي الرد على هذا الاتجاه نجد منتقديه يتساءلون . . . كيف يمكن للجهاز عديم الإرادة أن يبرم عقد الوكالة بينه وبين المتعاقد مصدر النيابة المزعومة ؟ . إذ الوكالة تصرف قانوني والتصرف القانوني يتطلب توفر الإرادة لدى عاقد

الرأي الراجح :

وفي سبيل البحث عن رأي يفض هذا الخلاف القائم ذهب بعض الفقه العربي إلى أن الجهاز الإلكتروني لا يخرج عن كونه أداة أو وسيلة في يد المتعاقد ، يستعملها كما يستعمل الأوراق والأقلام في التعبير عن إرادته ، فالجهاز مجرد وسيلة للتعبير عن إرادة المتعاقد وإعلانها للمتعاقد الآخر ، فإذا استخدم المتعاقد جهازا إلكترونيا فإن الإرادة التعاقدية سواء كانت إيجابا أم قبولا لا تنسب إلى الجهاز وإنما تنسب إلى المتعاقد الذي استخدم الجهاز وسخره لخدمته ،

المطلب الثاني : الحلول التشريعية والتطبيقية

وبعد هذا المخاض الفقهي نقول أن الإطار القانوني للكمبيوتر لا تطرح إشكالا ففي العقود بالنسبة لموضوع العقد والسبب ، إذ تبقى المبادئ العامة فاعلة وإن تغير شكل المعاملة .

فإن أكثر ما يطرح كسؤال فيما يتعلق بالرضا ومراقبة شرط الأهلية (2) ، كما أثارت الشكلية الإلكترونية مشكلة التعامل بها في العقود التي لا يمكن أن تتلاءم وهذه الشكلية ، وعلى هذا يكون الكلام في هذا المطلب في فرعين هما :

(1) راجع في تبني هذا الاتجاه

John . P. fisher, Computers as agents : A proposal approach to revised UCC article 2, Indiana l . j . 72 . 1997

(2) لمزيد من المعلومات في مسألة قيام الكمبيوتر مقام الشخص ، يراجع : صابر راشدي : شروط صحة عقد البيع بالانترنت ، رسالة الماجستير ، جامعة الأمير عبد القادر ، ص 89 وما بعدها .

الفرع الأول : مراقبة الأهلية والرضا الإلكترونيين .

يعد احتمال الغش والتحايل في العالم اللامادي أمر وارد جدا ويمكن بأسهل الطرق ، إذ إمكانية إنشاء المواقع التجارية الوهمية من الأمر الهينة ، وعلى هذا الأساس قد ناقشت الغرف التجارية والندوات الدولية هذا الموضوع ، ووضعت جملة من التوصيات أهمها :

ضرورة التثبت من أهلية المتعاقد ، وصفته ، والتحري قبل إبرام العقد .

ضرورة الانضمام إلى معاهدة بروكسل للاستفادة من الأحكام الواردة بها ، والخاصة بالتعويض عن حوادث الاحتيال والغش .

لذلك اتجه التفكير إلى وضع أدوات قانونية تسمح بمراقبة هوية المتدخلين ، وكان ذلك عبر تدخل خدمات المصادقة الإلكترونية⁽¹⁾ ، خاصة إذا كانت المعاملة في فضاء مفتوح ، وبين أطراف ليس لهم معرفة سابقة . ولتفادي هذه المخاطر في المعاملة الإلكترونية ، لابد من الرجوع إلى شهادات الاعتماد أو ما يقابلها ، حتى تضمن صحة المعاملة ، وشهادة المصادقة الإلكترونية تضمن بالضرورة هوية المعني بالأمر ، وبالتالي الوصول إلى تحديد معرفة هوية المتعاقد ومدى أهليته ، وذلك بالإطلاع على المصادقة الإلكترونية .

أما ما يتعلق بالرضا فقد تضمنت المجلة الأمريكية حديثا عن الذوات الإلكترونية وتعرضت لجهاز الكمبيوتر ونظامه القانوني .

ومهما تكن الوضعية فإن مجرد الضغط على الزر دليل على الموافقة ويعتبر ذلك رضا ، إلا أنه حماية للرضا من أي عيب بادرت التشريعات في التدخل لتعديل الكفة وجعل الرضا واعيا بوضع جملة من القيود في إطار حماية المستهلك علي وجه التحديد :

- هوية وعنوان وهاتف البائع ومشتري الخدمات . وصفا كاملا لمختلف مراحل إنجاز المعاملة .

(1) يراجع فيها : نادر ألفرد : العالم المصرفي عبر الإنترنت : (بيروت : الدار العربية للعلوم ، ط1 ، 2001/1421) ، ص 75

محمد أمين : التعاقد الإلكتروني عبر الإنترنت ، ص 37 . وهي من قبل الشهادة الثوتقية .
صابر راشدي : المرجع السابق ، ص 104 .

- طبيعة وخاصة وسعر المنتج . كيفية تسليم المنتج ومبلغ تأمينه والأداءات المستوجبة .
- الفترة التي يكون خلالها المنتج معروضا بالأسعار المحددة . شروط الضمانات التجارية والخدمة بعد البيع .
- طرق وإجراءات الدفع ، وعند الاقتضاء شروط القروض المقترحة .
- طرق وآجال تسليم وتنفيذ العقد ، ونتائج عدم إنجاز الالتزامات .
- إمكانية العدول عن الشراء وأجله .
- كيفية إقرار الطليية . طرق إرجاع المنتج أو الإبدال وإرجاع المبلغ .
- كيفية استعمال تقنيات الاتصال حين يتم احتسابها على أساس مختلف عن التعريفات الجاري بها العمل .
- شروط فسخ العقد ، إذا كان لمدة غير محددة أو تفوق السنة .
- المدة الدنيا للعقد ، فيما يخص العقود المتعلقة بتزويد المستهلك بمنتج أو خدمة خلال مدة طويلة أو بصفة دورية .
- يتعين توفير هذه المعلومات إلكترونيا ووضعها على ذمة المستهلك للإطلاع عليها في جميع مراحل المعاملة .

الفرع الثاني : الحلول التشريعية(1)

أثارت الشكلية الاللكترونية حفيظة التشريعات والقوانين المختلفة فبدأت تتسارع في وضع حلول لهذه الأزمة ، وفي سبيل ذلك ذهب معظم التشريعات إلى استبعاد تطبيق القواعد الخاصة بالعقود الاللكترونية على بعض التصرفات القانونية الهامة . وفضلت أن تبرم تلك التصرفات في الشكل التقليدي دون الاللكتروني ، وذلك مراعاة لعدة اعتبارات من أهمها :

- 1 - أهمية وخطورة بعض التصرفات كرهن السفينة والحقوق الوارد على العقار بصفة عامة .

(1) يراجع القوانين التي صدرت في هذا الشأن ، محمد الأمين الرومي : المرجع السابق ، 149 وما بعدها ، وكذا مركز القوانين العربية ، عنوان الاللكتروني : arblaws . com

2 - عدم اتصال بعض التصرفات بالمعاملات التجارية الالكترونية وإنما هي تصرفات شخصية أو مدنية بحتة كالزواج والهبة والوصية .

ومن التشريعات التي تبنت منهج الاستبعاد القانون الأمريكي حيث تنص المادة (3/ب/1) من القانون الأمريكي الموحد للتجارة الالكترونية على أن « هذا القانون لا ينطبق على معاملة من المعاملات بقدر ما يخضع تنظيمها لقانون يحكم إنشاء وتنفيذ الوصايا أو ملاحقها أو الائتمانات الإيصائية» . كما نجد القانون الفيدرالي الأمريكي بشأن التوقيع الالكتروني لسنة 2000 حدد بعض الاستثناءات التي لا ينطبق عليها هذا القانون وتمثل هذه الاستثناءات في إنشاء الوصية وتنفيذها وقوانين الميراث والتشريعات الخاصة بالتبني والطلاق والحالة الاجتماعية وأوراق المحاكم واتفاقات الائتمان والأوراق الخاصة بالتأمين الصحي وأوراق اليانصيب

وتنص المادة (3) من قانون كندا الموحد للتجارة الالكترونية على أنه : « لا ينطبق هذا القانون فيما يتعلق بما يلي :

أ - الوصايا وملاحقها . ب - الائتمانات المنشأة بوصايا أو بملاحق وصايا .

ج - سلطات الوكيل بقدر ما تتعلق بالشؤون المالية أو الرعاية الشخصية بفرد ما .

د - المستندات المنشئة أو الناقلة لحقوق في أراضى» .

وأيضاً تنص المادة (10/1/أ) من قانون أيرلندا للتجارة الالكترونية عام 2000 على عدم تطبيق نص هذا القانون على الوصية أو ملحق الوصية وعقود الأمانة وحقوق الملكية العقارية أو تسجيلها .

أما التوجيه الأوروبي الصادر في 8 يونيو 2000 فقد قرر أنه لا ينطبق هذا التوجيه على العقود المنشئة أو الناقلة لحقوق الملكية العقارية فيما عدا حقوق الإيجار والعقود التي تتطلب تدخلاً من المحاكم والسلطة العامة وعقود الكفالة والعقود التي يحكمها قانون الأسرة أو قانون الميراث مثل عقود الوصية والهبة والزواج وإشهار الطلاق والتبني .

وعربياً نطالع قانون إمارة دبي للمعاملات والتجارة الالكترونية رقم 2 لسنة 2002 حيث نص في مادته الخامسة على :

«يسرى هذا القانون على السجلات والتوقيعات الالكترونية ذات العلاقة بالمعاملات والتجارة الالكترونية ويستثنى من أحكام هذا القانون ما يلي :

أ - المعاملات والأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية كالزواج والطلاق والوصايا

ب - سندات ملكية الأموال غير المنقولة . ج - السندات القابلة للتداول .

د - المعاملات التي تتعلق ببيع وشراء الأموال غير المنقولة والتصرف فيها وتأجيرها لمدة تزيد عن عشر سنوات وتسجيل أية حقوق متعلقة بها .

هـ - أي مستند يتطلب القانون تصديقه أمام كاتب العدل .»

ويذهب البعض⁽¹⁾ إلى أن نص المادة (27/1 ب) من قانون إمارة دبي يؤدي إلى إمكان إتمام بعض التصرفات القانونية التي تتوقف على الإجراءات التي أشار إليها النص من إذن أو ترخيص أو إقرار أو موافقة وذلك بطبيعة الحال ما لم يتمثل أي منها في إجراء رسمي . تنص المادة (27/1 ب) من قانون إمارة دبي على أنه «على الرغم من وجود أي نص مخالف في أي قانون آخر يجوز لأية دائرة أو جهة تابعة للحكومة ، في أداء المهمات المناطة بها بحكم القانون أن تقوم بما يلي : أ»

ب . إصدار أي إذن أو ترخيص أو قرار أو موافقة في شكل سجلات الكترونية»

كما نص القانون الأردني للمعاملات الالكترونية رقم 85 لسنة 2001 في المادة (6) منه على أنه «لا تسرى أحكام هذا القانون على ما يلي :

أ - العقود والمستندات والوثائق التي تنظم وفقا لتشريعات خاصة بشكل معين أو تتم بإجراءات محددة ومنها :

1 - إنشاء الوصية وتعديلها .

2 - إنشاء الوقف وتعديل شروطه .

3 - معاملات التصرف بالأموال غير المنقولة بما في ذلك الوكالات المتعلقة بها وسندات ملكيتها وإنشاء الحقوق العينية عليها باستثناء عقود

(1) إبراهيم الدسوقي أبو الليل : المرجع السابق ، ص 126 .

الإيجار الخاصة بهذه الأموال .

- 4 - الوكالات والمعاملات المتعلقة بالأحوال الشخصية .
- 5 - الإشعارات المتعلقة بإلغاء أو فسخ عقود خدمات المياه والكهرباء والتأمين الصحي والتأمين على الحياة .
- 6 - لوائح الدعاوى والمرافعات وإشعارات التبليغ القضائية وقرارات المحاكم .

ب - الأوراق المالية إلا ما تنص عليه تعليمات خاصة تصدر عن الجهات المختصة استنادا لقانون الأوراق المالية النافذ المفعول» .

ومن وجهة نظر شرعية يطالعنا قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي رقم 26/3/54 الذي ينتهي إلى جواز التعاقد الإلكتروني إلا أنه يستثنى عقودا ثلاثة من ذلك ، حيث لا تنطبق عليها قواعد العقد الإلكتروني ويجب إيرامها في الشكل التقليدي وهذه العقود هي :

- 1 - عقد الزواج لاشتراط الشهادة .
 - 2 - عقد الصرف لاشتراط التقايض .
 - 3 - عقد السلم لاشتراط تعجيل رأس المال .
- و يجدر بالذكر أن مشروع قانون التجارة الالكترونية المصري جاء خلوا من بيان للتصرفات التي لا تخضع لقواعد العقود الالكترونية الأمر الذي أثار خلافا حول تلك المسألة على الصعيدين الفقهي والقضائي في مصر .

الفرع الثالث : الحلول التطبيقية

وفى مقابل ما ذهبت إليه التشريعات المختلفة من استبعاد لبعض التصرفات من الشكلية الالكترونية يلاحظ البعض أن الشكلية الالكترونية أصبحت أمرا لا مفر منه ، وأنه يجوز إبرام كافة أنواع العقود الكترونيا ولو كانت عقودا شكلية سيما وقد ظهرت مهنة جديدة في مجال المعاملات الالكترونية هي مهنة الموثق الإلكتروني Notaire électronique .

والموثق الإلكتروني : هو طرف ثالث محايد يتمثل في أفراد أو

شركات أو جهات مستقلة محايدة تقوم بدور الوسيط بين المتعاملين لتوثيق تعاملاتهم الالكترونية ، ويطلق عليهم بالإنجليزية certification authority .

والوظيفة الأساسية للموثق الالكتروني أو لجهة التوثيق الالكترونية هي تحديد هوية المتعاملين في التعاملات الالكترونية وتحديد أهليتهم القانونية في التعامل ناهيك عن التحقق من مضمون هذا التعامل وسلامته وكذلك جديته وبعده عن الغش والاحتيال .

ويأخذ التوجيه الأوروبي رقم 93 لسنة 1999 بفكرة الموثق الالكتروني ووضع مسمى له حيث أطلق عليه (مقدم خدمات التصديق) . كما أسند قانون المعاملات والتجارة الالكترونية لإمارة دبي أعمال المصادقة الالكترونية إلى (مراقب خدمات التصديق) الذي يتم تعيينه بقرار من رئيس سلطة منطقة دبي الحرة للتكنولوجيا والتجارة الالكترونية والإعلام .

وبناء على ما سبق نستجلي أن هناك اتجاهاً يتخذ من فكرة التوثيق الالكتروني حلاً لأزمة الشككية الالكترونية . فجهة التوثيق تكون مسئولة عن توثيق العقد الالكتروني الذي يجعل الوضع يبدو تطبيقاً لمهنة الموثق العادي في فرنسا ومحور العقود في ليبيا والشهر العقاري في مصر . . . الخ

على اعتبار أن كلا منهما يعد شاهداً محايداً ومستقلاً عن العقد المبرم بين الأطراف . غاية الأمر أن الموثق الالكتروني لا يعد موظفاً عاماً في حين أن الموثق العادي هو موظف عام طبقاً لقانون السلطة العامة .

ولعل الأمر يتطلب تعديلاً في القوانين واللوائح ذات الصلة بالتوثيق حيث يتم إدراج مهنة الموثق الالكتروني أو جهة التوثيق الالكترونية ضمن هذا الإطار ، وذلك لانسامها بالحيطة والنزاهة ، وتكون بذلك مؤتمنة على حفظ وتسجيل الوثائق والمحركات الالكترونية . (1)

الخاتمة :

بعد هذا العرض الموجز للمسألة الإطار القانوني للحاسب الآلي الذي يعد اكتشافه مفتاح الدخول إلى العهد الثالث ، ولأهمية معرفة أحكام هذا الجهاز في التعاملات التي يقوم بها الإنسان ، إذ يتبين لنا أنه من

(1) الصالحين محمد أبو بكر العيش : الشككية في عقود الإنترنت والتجارة الالكترونية ، موقع البوابة القانونية لشركة tadis ، www . tachreaaat . com .

الضروري تفادي سلبيات وسائل الاتصال الحديثة إما عن طريق التنظيم أو الرقابة أو المسؤولية ، هذا بصفة عامة

و بصفة خاصة لا بد للمتعامل بواسطة الحاسب الآلي عبر شبكة الانترنت أن يتأكد من شخصية المتعامل معه ، ومدى صلاحيته لممارسة مثل هذه التعاملات أم لا ومدى صحة رضاه ، وذلك مراعاة لما أبدعته المفكرة الإنسانية من حلول إن على مستوى التشريع إن على مستوى التطبيق ،

وبذلك يبقى الحاسب الآلي وسيلة لها ما يميزها عن غيرها من الوسائل التي اجتهد الإنسان واستعملها في حياته اليومية ، وهذا التميز هو السبب الكافي الذي دفع الدول المعاصر من سن قانون خاص به ويسمى قانون الكمبيوتر .

مراجع البحث

مراجع باللغة العربية:

- 1/ إبراهيم الدسوقي أبو الليل ، إبرام العقد الإلكتروني في ضوء أحكام القانون الإماراتي و القانون المقارن.
- 2/ أحمد سلامة : القانون الدولي الخاص النوعي (مصر : دار النهضة العربية ، ط1 ، دت.
- 3/ حازم فلاح سكيك : ماذا تعرف عن الكمبيوتر البيولوجي ؟ قسم الفيزياء - جامعة الأزهر
- 4/ الدسوقي أبو الليل : الجوانب القانونية للتعاملات الإلكترونية (جامعة الكويت : مجلس النشر العلمي ، ط1 ، 2003) .
- 5/ صابر راشدي : شروط صحة عقد البيع بالانترنت ، رسالة الماجستير ، جامعة الأمير عبد القادر.
- 6/ الصالحين محمد أبو بكر العيش : الشكلية في عقود الإنترنت والتجارة الإلكترونية ، موقع البوابة القانونية لشركة www . tachreaat . com ، ladis .
- 7/ عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر : العقود الإلكترونية دراسة فقهية مقارنة - الرياض - المملكة العربية السعودية .
- 8/ عبد المنعم فرج الصلوة : نظرية العقد في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ، القاهرة ، 1990
- 9/ علي كحلون : الجوانب القانونية لفتوات الاتصال الحديثة و التجارة الإلكترونية (تونس : دار إسهامات في أدبيات المؤسسة ، دط ، 2002) .
- 10/ القهرة عبدالرحمن بن صالح : تنظيم عقود التجارة الدولية الإلكترونية - دراسة مقارنة في ضوء اتفاقات التجارة الدولية، رسالة الماجستير تمت مناقشتها يوم 09 /04 /2008م كلية الحقوق بجامعة عدن .
- 11/ محمد أمين الرومي : التعاقد الإلكتروني عبر الانترنت ، دار المطبوعات الجامعية ، مصر ، 2004 .

12/ نادر ألفرد: العالم المصرفي عبر الإنترنت: (بيروت: الدار العربية للعلوم، ط 1، 2001/1421).

مراجع باللغات الأجنبية:

- 1/ GHESTIN . Traité de droit civil, la formation du contrat 1993 .
- 2/ John . P . fisher, Computers as agents : A proposal approsh to revised UCC article 2, Indiana I .. 1997
- 3/ Lionel thoumyer: léchange des consentements dans le commerce électronique, www . juriscom . net
- 4/ M . William Burrington, vice-président d'AOLInc, Séminaire Commerce électronique et développement, Organisation mondiale du commerce, 19/02/1999 .
- 5/ majdah . maktoob . com/vb/majdah1566/
- 6/ Tom Allen & Robin Widdison, Can computers make contracts ? 1996Harvard journal of law and technology,

مواقع انترنت:

- 1/ www . opendirectorysite . info/e-commerce/04 . htm
- 2/ www . opendirectorysite . info/e-commerce/05 . htm
- 3/ www . tachreaat . com .
- 4/ www . wto . org .

حماية أمن المستهلك في القانون الجزائري

أ. كريمة بركات *

مقدمة :

صارت الخدمات والمنتجات وخاصة الصناعية منها ، تشكل جزءا هاما من حياتنا اليومية ، لا غنى للإنسان عنها ، لأنها ضرورة تفرضها متطلبات العصر الذي نعيش فيه ، وبقدرا تقدمت تقنية صناعة المنتجات وبما يعمل هذا التقدم من دقة وتعقيد ، وبقدر ما زادت درجة المخاطر التي يتعرض لها الأفراد في انفسهم وأموالهم ، التي تنجم عن استهلاك أو استخدام هذه المنتجات ذاتها .

أصبح من الطبيعي ، أن تعد مشاكل سلامة وصحة المستهلك من أهم المشاكل المطروحة في عصرنا ، مما جعل الضرورة ملحة لحماية أمن وسلامة المستهلك من مخاطر المنتجات والخدمات .

أصبح إذن التدخل التشريعي ضرورة أساسية لسن قوانين حمائية للمستهلك الذي أصبح يمثل عنصرا رئيسيا في الحياة الاقتصادية ، وشريكا اقتصاديا في المجتمع المعاصر لذلك نساءل هل القوانين الجزائرية : التقنين المدني (1) ، والتقنين الجنائي (2) ، والقانون رقم 09 - 03 المتعلق بحماية المستهلك وجميع القوانين (3) ، تقدم حماية فعالة وكافية للمستهلك ! في مجال أمنه وسلامته الجسدية ؟

المشروع الجزائري ومن خلال القانون رقم 09 - 03 ، قام بفرض

* معهد الحقوق ، المركز الجامعي العقيد أكلبي محند أولحاج ، البويرة .

(1) أمر رقم 156/66 ، المؤرخ في 8 يونيو 1966 يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم .

(2) قانون رقم 03/09 المؤرخ في 25 فبراير 2009 يتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش ، ج ، عدد 15 صادر بتاريخ 8 مارس 2009 ، ص 12 وبعدها .

(3) كجار زاهية حورية ، (سي يوسف) ، المسؤولية المدنية للمنتج ، دراسة مقارنة ، أطروحة لنيل درجة دكتوراه الولة في القانون ، فرع القانون الخاص ، جامعة تيزي وزو ، 2006 ، ص 121 وما بعدها انظر :

RACHID CHENDEB, la formation du contrat de consommation, thèse de doctorat en droit, université PANTHEON ASSAS (PARIS II), 2007, P 294295_ .

إجراءات وقائية لهدف تفادي وقوع أضرار للمستهلكين من جراء فعل المنتجات والخدمات من أهم هذه الإجراءات نجد: مطابقة المنتجات في المادتين 11 و12، الالتزام بإعلام المستهلك في المادتين 17 و18 الالتزام بأمن المنتجات في المادتين 9 و10، الالتزام بسلامة المواد الغذائية في المواد من 4 إلى 8.

إن شاء التزم بالسلامة، مستقل وخاص، أمر يمكن تحقيقه من خلال الأنظمة القانونية السارية للتقنين المدني الجزائري. التجربة الأوروبية وخاصة الفرنسية: تبين إلى أي درجة هو ضروري تأسيس هذا الالتزام من أجل تحسين نظام حماية المستهلك، السماح له بالاستفادة من دون خطر من التطور الصناعي والتكنولوجي في عصرنا. إضافة إلى أنه رغم صدور قانون 09 - 03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، بتاريخ 25 فبراير 2009، القانون الجزائري لم يقدر قيمة الالتزام بالسلامة بإعتباره هدفا في حد ذاته، وجعل رفع دعوى لطلب إصلاح الأضرار الناتجة عن المنتجات المعيبة، مرتبطا بضرورة الاستناد إلى قواعد القانون العام.

اقترح تأسيس التزم بأمن المستهلك إنطلاقا من قواعد القانون العام:

ضرورة الالتزام بالأمن في عقود الاستهلاك:

الالتزام بالأمن هو نتيجة طبيعية للعديد من النتائج المترتبة عن تكوين عقد الاستهلاك.

بداية، وبسبب التطور التكنولوجي والصناعي، أصبحت المخاطر التي تهدد سلامة وأمن المستهلك، تزداد أكثر فأكثر، لذلك كان من المهم فرض التزم بالسلامة على عاتق المحترف حتى يكون أكثر ثقة من منتوجه قبل وضعه في السوق، من خلال هذا المنطلق، يظهر الالتزام بالسلامة كوسيلة ردع، تلزم المحترف بإصلاح الأضرار التي تصيب المستهلك، ودفع تعويض له.

ثانياً:

في عود الاستهلاك الطرف القوي هو الذي يفرض شروطه على الطرف الضعيف وهو الملزم بسلامة المتعاقد معه (الطرف الضعيف)، هذا الأخير ليس كفاء لفرض شروط شروط تسمح له بضمان سلامته الجسدية. بالفعل أمام القوة الاقتصادية التي يتمتع بها المحترفون والتي

تسمح لهم بإدارة سوق المنتج، وبعرض شروطهم، وأمام تعقد تكنولوجيا المنتجات حيث تكون المعرفة الدقيقة لمميزاتها ونوعيتها ومخاطرها صعبة، يكون من المعقول، إعتبار عقد الاستهلاك، عقد إذعان. أثناء تكوين العقد المستهلك يعهد ضمناً أمر سلامته الجسدية إلى المحترف المتعاقد معه من هذا يصبح من الضروري فرض على المحترف التزام مستقل عن كل الالتزامات الأخرى من أجل ضمان السلامة والصحة الجسدية للمستهلك.

في الأخير التعاقد مع محترف يوحي بالثقة للمستهلك هذا الأخير تظهر أقل حذراً، عندما يتعاقد مع محترف كفاء وذو خبرة. من خلال هذه الثقة، المحترف ملزم أن يتصرف برصانة وحذر، وأن يضمن سلامة منتوجه قبل وضعه في التداول⁽¹⁾.

2 - الالتزام بأمن المستهلك، التزام تبعية في القانون العام الجزائري :

القانون الجزائري جعل الالتزام بالأمن التزاما تبعية ولم يعتبره التزاما مستقلا بذاته، وهذا ما نلمسه من القانون رقم 03/09 المتعلق بحماية المستهلك قمع الغش، حيث يجب على المتضرر من المنتجات المعنبة الاستناد إلى قواعد القانون العام من أجل رفع دعوى طلب إصلاح الأضرار. وتعويض الأضرار التي تسببها المنتجات يتوقف على معيارين أثبتن هما :

وجود أو عدم وجود العيب في المنتج، وطبيعة الضحية، متعاقد أو من الغير. النصوص القانونية التي هدفها إصلاح الأضرار التي سببها عيب في سلامة المنتجات والخدمات تعتبر غير كافية بصورة واسعة، حيث تبقى العديد من التفاصيل المهمة تنقص على مستوى النظام الجزائري لسلامة المنتجات والخدمات مع هذا يظهر لنا ضرورة تأسيس التزام بالأمن على عاتق المحترف.

في القانون الوضعي الجزائري، يبقى من الضروري احترام التقسيمات التقليدية لقانون الالتزامات على الخصوص تلك التي تفرق بين

(1) مفهوم العيب ليس غريبا عن الفقه الإسلامي، فقد عرفه بأنه « ما تلو منه الفطرة السليمة ينقص القيمة ».

المسؤولية التعاقدية والمسؤولية التقصيرية ، وبين الالتزام بوسيلة والالتزام بتحقيق نتيجة .

اهتم المشرع الجزائري في القانون رقم : 09 - 03 أكثر بفرض إجراءات وقائية يهدف لتفادي وقوع الضرر ، وأهمل نظام مسؤولية المحترف بفعل منتجاتها المعيبة ، الذي لم يذكره تماما . مع ذلك يبقى هذا النظام الجديد لأمن المستهلك المنصوص عليه في القانون رقم 09 - 03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش ليس الأساس الوحيد المعتمد عليه للحصول على تعويض الأضرار التي تلحق بصحة وبسلامة الضحايا . فالمسؤولية التعاقدية والمسؤولية التقصيرية ، تبقيان قاعدة وركيزة كل طلب من أجل إصلاح الأضرار مهما كان سببها .

من جهة أخرى ، المستهلكون الذين يتعرضون لضرر ناتج عن منتوجات وخدمات ، يكون مصلحتهم أحيانا ، الإلتجاء للأنظمة التقليدية للمسؤولية المدنية المنصوص عليها في قانون الالتزامات .

بالفعل الأنظمة التقليدية للمسؤولية المدنية تبقى سارية المفعول دائما في القانون الجزائري ، وتبقى محاولة النظام الجديد الذي جاء به القانون رقم 09 - 03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش ، الإقتراب من نظام الأمن الذي نصت عليه النصوص الجديدة من 1386 - 1 إلى 1381 - 18 من التقنين المدني الفرنسي جيدة وجديرة بالمتابعة من أجل الوصول إلى نظام أمن المستهلك فعال وكاف .

II - إصلاح الضرر المسبب بفعل المنتج :

المسؤولية التعاقدية للمنتج عن فعل منتوجه المعيب في القانون العام :

الالتزام بأمن المستهلك ، يعتبر في القانون العام الجزائري تابع للالتزام بمطابقة المنتوجات والخدمات ، وبالتالي المستهلك المتعاقد الذي تحصل له أضرار من فعل المنتج ، يجب عليه أن يشير بمسؤولية التعاقدية للمحترف على أساس دعوى ضمان العيوب الخفية . ضمان البائع للعيوب الخفية والتزام بتحقيق نتيجة ، هذا الالتزام يسمح بحماية الطرف الضعيف في العقد وبإعطائه الحق في التعويض . البائع ملزم بأن يضمن للمشتري أن المال وملحقاته هي أثناء البيع ، خالية من العيوب التي تجعله غير صالح

الإستعمال الموجه له ، أو تنقص من منفعته بنسبة كبيرة . البائع مع ذلك غير ملزم بضمان العيب الخفي المعلوم لدى المشتري ولا العيب الظاهر . ما هي إذن الشروط اللازمة لمسؤولية البائع عن العيب الخفي ؟ .

. وجود العيب :

العيب (1) بصفة عامة هو نقص أو مشكل يجعل الشيء المبيع غير صالح للإستعمال الموجه له أو ينقص من منفعته .

بفرنسا ، المادة 1641 من التقنين المدني تعرف العيب الخفي فتنص أن : « البائع ملزم بضمان العيوب الخفية للشيء المبيع التي تجعله غير صالح للإستعمال الموجه له ، أو تنقص من منفعته كثيرا ، حيث أن المشتري ما كان ليقتنيه أو يدفع ثمنه لو علم بهذه العيوب » (2) .

في القانون الجزائري ، المادة 379 من التقنين المدني ، تعرف العيب تعريفا موسعا كما يلي : « يكون البائع ملزما بالضمان إذا لم يشتمل المبيع على الصفات التي تعهد بوجودها وقت التسليم إلى المشتري أو إذا كان بالمبيع عيب ينقص من قيمته أو من الإنتفاع به بحسب الغاية المقصودة منه حسبما هو مذكور بعقد البيع ، أو حسبما يظهر من طبيعته أو إستعماله ، فيكون البائع ضامنا لهذه العيوب ولو لم يكن عالما بوجودها » .

المشرع الجزائري قام بتطبيق معيار شخصي من أجل تحديد العيب الموجب للضمان من طرف البائع . فالعيب الخفي ليس فقط النقص الذي يلحق بالتنوع العادية للشيء المبيع ، كما هو الحال في التقنين المدني الفرنسي ، لكن النقص يلحق بتنوع المنتج خاصة تلك التي أعلن عنها البائع أو المشترطة من قبل المشتري . يمكن أن تعتبره عيب ليس فقط ذلك المتعلق بالشيء المبيع (مثلا مشكل الرطوبة المؤثر) ، لكن أيضا العيب الوظيفي ، بمعنى آخر ذلك الذي لا يؤثر بالشيء بل بالإستعمال الذي يقصده المشتري .

(1) Catherine CALIF, la Protection du consommateur en matière de sécurité des produits et services, thèse de doctorat en droit Privé, Université Paris XIII 2001, P315 .

(2) د . محمد بودالي ، حماية المستهلك في القانون المقارن (دراسة مقارنة مع القانون الفرنسي) ، دار الكتاب الحديث ، الجزائر ، 2006 ، ص 353 و 354 .

إذا كان المشرع الجزائري قد تبنى معيارا شخصيا لتعريف العيب الخفي، فهذا لا يعطي الحق للمستهلك في المطالبة بما هو غير منتظر بصفة مشروعة. كل مال يفنى ويزول خلال مدة زمنية محددة والضمان لا يغطي التلف العادي للمال.

. تأثير العيب :

الشرط الثاني اللازم لرفع دعوى ضمان العيوب الخفية، هو الطابع المؤثر الذي يجب أن يمثله العيب.

كما تحدد المادة 379 من التقنين المدني الجزائري العيب يجب أن يجعل الشيء غير صالح للإستعمال الموجه له أو ينقص بنسبة كبيرة من هذا الإستعمال، حيث أن المشتري م يكن ليدفع السعر المطلوب لو علم بالعيب. تعود السلطة التقديرية لقاضي الموضوع لتحديد تأثير العيب الخفي، هذا التقدير غير خاضع لرقابة المحكمة العليا.

من أجل الحكم أن العيب مؤثر أم لا، المحاكم تبحث عن طريقة الإستعمال التي إتفق البائع والمشتري عليها، أثناء تكوين العقد، سواء صراحة أو بصفة ضمنية مع استثناء كل تغيير للإستعمال يقترحه المستهلك لاحقا بعد تنفيذ العقد⁽¹⁾.

. الطابع الخفي أو الغير ظاهر للعيب :

الماد 379 فقرة ثانية تعتبر البائع غير ضامن للعيوب الظاهرة ولا تلك التي علم بها المشتري وقت البيع، أو كان من السهل تبنيها ومعرفتها.

العيب لا يجب أن يكون ظاهرا وقت تكوين العقد. العيب الظاهر هو ذلك الذي يمكن إكتشافه من قبل مشتري حذر ومحتاط دون الحاجة إلى طلب مساعدة خبير.

تقدير الطابع الخفي للعيب يتم بطريقة موضوعية: المحاكم تقدر ما إذا كان بإمكان مشتري عادي كشف العيب. إذا تأكد أن العيب ظاهر، لا تقبل دعوى المستهلك بطلب إنحلال البيع من أجل العيب الخفي، إذا وافق على استلام المبيع دون أن يتحقق من حالته وويتأكد من مطابقته أمن لا.

(1) كجار زاوية حورية، (سي يوسف)، مرجع سابق، ص76-77.

في حين يكون دائما من حق المستهلك طلب التنفيذ المطابق للعقد . (1)

رغم التقدير الموضوعي الذي تتبناه الجهات القضائية الجزائرية ، تبقى بعض العوامل الشخصية يجب أن تؤخذ بعين الإعتبار مثل السعر التافه أو القليل الذي يدفعه المستهلك ، يجب أن يجعله أكثر حذرا . ومع ذلك يبقى على المستهلك أن يقوم بفحص المبيع بعناية الرجل العادي وبالتحقق من حالته ، إذا لاحظ دلائل مشكل أو خطر محتمل .

في حين أنه في حالة غش من البائع : عروض وبيانات خادعة أو تصريحات خاطئة ، أو إخفاء عيوب عمدا ، يمكن للمحكمة أن تحكم بخفاء عيب كان بخلاف ذلك ظاهرا .

. جهل المشتري لحظة البيع لوجود عيب خفي :

من المهم أن يكون المستهلك غير عارف بالعيب قبل البيع ، فشرط عدم معرفة المشتري بالعيب ، لا يجب أن يكون مؤسسا على عدم ظهور العيب . يمكن أن يكون العيب خفي ، لكن يكون المستهلك عالما به . معرفة العيب الخفي تمنع المستهلك من اللجوء إلى القضاء وهذا أمر منطقي « فالمستهلك الذي يعرف بوجود عيب يقبل تسلم المنتج ، دون تحفظ يعتبر أنه تنازل عن حقه في اللجوء إلى القضاء » (2) .

المادة 378 فقرة ثانية تنص : « . . غير أن البائع لا يكون ضامنا للعيوب التي كان المشتري على علم بها وقت البيع أو كان في إستطاعته أن يطلع عليها . . » . المشتري يعتبر أنه أعلم بالعيب ، لما يكون عالما به أو إذا أعلمه به البائع أثناء البيع . يكون على البائع إثبات أنه أعلم المستهلك بالعيب أثناء البيع .

غير أن العيب يعتبر غير معلوم مباشرة من طرف المستهلك بسبب أنه غير ظاهر ، والمستهلك يجب أن يكون حذرا وألا يكتفي بمراقبة مظهر الشيء المبيع . المستهلك غير الحذر لا يمكنه التقرب من القضاء لطلب التعويض .

(1) د علي سيد حسين ، طبيعة ونطاق مسؤولية البائع عن الأضرار التي تصيب راغبي الشراء ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1985 ، ص 123 و 124 .

العيوب المحتملة لا تعتبر معروفة من قبل المشتري ، ومع ذلك فهي لا تعطيه الحق في إثارة مسؤولية البائع من أجل العيب الخفي . غير أن المحترف ملزم حتى بالعيوب التي لم يتمكن المستهلك من معرفتها بسهولة إذا أكد له عدم وجودها بالشيء . (1)

• أن يكون وجود العيب سابق عن البيع :

العيب الخفي هو العيب المرتبط بالبيع . القانون الجزائري لا يأخذ بعين الإعتبار تاريخ نقل الملكية من أجل تقدير أسبقية العيب بالنسبة للبيع . بل يعتبر دائما أنه يجب الرجوع إلى تاريخ التسليم من أجل التمييز بين العيوب عن البيع والعيوب اللاحقة له .

يمكن أن يكون العيب موجودا كسبب (منشأ) فقط ، بمعنى أن آثار العيب يمكن أن تظهر بعد البيع شريطة أن يكون السبب سابق عن البيع . هذا السبب يسمح باستبعاد أن يكون البائع مسؤول عن استعمال الشيء من طرف المشتري . إذا ادعى المحترف أن العيب نتج عن استعمال سيء من طرف المشتري يكون عليه إثبات ذلك .

إذن ، إذا لحقت المستهلك المتعاقد ، أضرار بفعل منتج ما يجب أن يستجمع هذه الشروط الخمسة من أجل إلقاء المسؤولية التعاقدية على عاتق المحترف وتأسيسها على أساس ضمان العيوب الخفية . الغير الذي يتعرض لضرر ثانوي من جراء منتج معيب ، يجب عليه أن يتصرف على أساس المسؤولية التقصيرية للمحترف .

- إصلاح الضرر المسبب للغير بفعل المنتج

في القانون العام الجزائري :

حسب مبدأ « عدم الجمع بين المسؤولية التعاقدية والتقصيرية » ، الغير لا يمكنه التصرف على المستوى التعاقدى . كذلك الغير ضحية فعل المنتج يجب عليه إثارة المسؤولية التقصيرية للمحترف ويمكنه تأسيس المسؤولية وإثبات خطأ المحترف حسب المادة 124 من التقنين المدني الجزائري ، وإما على أساس مسؤولية الأشياء الغير متحركة ، دون الحاجة

(1) د . محمد عبد الظاهر حسين ، خطأ المضرور وأثره على المسؤولية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2002 ، ص 10-11 .

لإثبات الخطأ حسب المادة 138 من التقنين المدني الجزائري .

. المسؤولية عن الفعل الشخصي :

حسب المادة 124 من التقنين المدني الجزائري « كل فعل أي كان يرتكبه الشخص بخطئه يسبب ضررا للغير يلزم من كان سببا في حدوثه بالتعويض » ويفهم من نص المادة 125 من نفس التقنين أنه الشخص المميز ، الذي يتسبب في ضرر للغير ، يحدثه بفعله أو إمتناعه أو بإهماله أو عدم حيطةه .

الغير متضرر يكون ملزما بإثبات خطأ المحترف يعني إهماله ، أو عدم إحياطه ، والضرر والعلاقة السببية بين الخطأ والضرر الحاصل . تقدير الخطأ يمكن أن يكون باللجوء إلى الإستعمال الحرفي ، والأنظمة القانونية السارية المفعول . حسب المادة 125 من التقنين المدني الجزائري ، الإمتناع عن الفعل والإهمال وعم الإحتياط يعتبر خطأ . كذلك ليس من الضروري إثبات سوء نية أو عدم معرفة المنتج بوجود عيب في منتوجه ، يكفي إثبات أن المحترف لم يخضع المنتوج للرقابة التقنية اللازمة من أجل ضمان سلامة المنتج وبالتالي سلامة المستهلك . في حين يبقى دائما من المستحيل إثبات خطأ المحترف (عدم حيطة أو إهمال) بسبب ظاهرة التصنيع وتعدد الأشخاص المسؤولين ، المنتج ، الموزع . . . (1) .

أما شأن الضرر فيجب أن يمس بمصلحة قانونية (مشروعة) للمستهلك ، ومن جهة أخرى يعتبر الضرر شرط عام من أجل اللجوء إلى القضاء . التعويض المستحق للضحية يشمل كل الضرر المعنوي وكذا كل الضرر المادي . حتى يكون الضرر قابل للتعويض يجب أن تتوفر فيه ثلاثة شروط هي :

الضرر يجب أن يكون مباشر ، وأن يكون مقدرًا وقت الحكم . وأنه من المهم إثبات أن الضرر الحاصل للغير سببه فعل المنتوج . وتعود لقضاء الموضوع السلطة التقديرية ، لتحديد أنه إذا كان تحقق الضرر نتيجة غير متوقعة لفعل ما حتى يعتبر من قام به مسؤولا .

(1) د . علي فتاك ، تأثير المنافسة على الإلتزام بضمان سلامة المنتوج ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، 2008 ، ص141 وما بعدها .

. المسؤولية الناشئة عن فعل الأشياء الغير متحركة :

المادة 138 من التقنين المدني الجزائري تنص أنه « كل من تولى حراسة شيء وكانت له قدرة الإستعمال والتسيير والرقابة ، يعتبر مسؤولاً عن الضرر الذي يحدثه ذلك الشيء . . . »

الضحية ممكنة إثارة مسؤولية حارس الأشياء من أجل المطالبة بالتعويض عن الضرر الذي لحقه . هذه المسؤولية متعلق بحراسة الشيء وليس بالشيء نفسه . ليس من الضروري ، أن يكون الضرر ناتجا عن عيب داخلي في الشيء ، أو أن يكون ناتجا عن خطورة كامنة في الشيء .

كذلك يمكن للغير رفع دعوى مسؤولي الصانع أو المنتج بفعل المنتجات ما دام المنتجات لم يوضع في التداول ، وحتى إذا كان هذا المنتج ليس تحت الرقابة الفعلية للمنتج . لكن هل من الممكن توسيع تطبيق نص المادة 138 في حالة ما إذا كان المنتج أو الخدمة قد دخلا في التداول أو تم تسليمه للمستهلك المتعاقد ؟

القانون الفرنسي يميز بين حراسة التكوين وحراس الإستعمال فالصانع أو المالك يبقى حارسا لتكوين الشيء حتى إذا إنتقلت حراس الفعل إلى الغير . القانون الجزائري رفض كل تمييز بين حراسة التكوين وحراسة الفعل ، وربط مسؤولية الحارس بسلطة الرقابة والإستعمال والتسيير والتوجيه . الغير لا يمكنه رفع دعوى المسؤولية عن فعل لأشياء الغير متحركة ، إلا ضد مالك المنتج ، إلا أنه من الممكن إثارة مسؤولية المنتج أو الصانع عن الفعل الشخصي . كما سبق ورأينا ، يجب إثبات خطأ الصانع أو المنتج . (1)

كما إعتبرت المادة 140 مكرر من التقنين المدني الجزائري المنتج مسؤولاً عن كل ضرر ينتج عن عيب في منتوجه ، حتى ولو لم تربطه

(1) RACHID CHENDEB, Op-Cit, P 296 et suivant

انظر أيضا إلى :

د . جابر محجوب علي ، ضمان سلامة المستهلك ثمن الأضرار الناجمة عن عيوب المنتجات الصناعية المباعة ، دراسة في القانون الكويتي والقانون المصري والفرنسي ، القسم الأول K مجلة الحقوق ، جامعة الكويت ، السنة العشرون ، ع 03 سبتمبر 1996 ، ص 5 .
- المسؤولية التقصيرية للمنتجين والموزعين ، دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1995 ، ص 14 .

بالمتضرر علاقة تعاقدية .

- إمكانية أخذ القانون الجزائري من القضاء الفرنسي . لسنوات التسعينات . المؤسس للالتزام بالأمن :

خلال سنوات التسعينات ، وقبل إصدار تعليمة 19 ماي 1998 في القانون الفرنسي ، قام القضاء الفرنسي ، وبهدف ضمان أعلى مستوى من الأمن للمستهلك ، بإلقاء على عاتق المحترف التزاما بالأمن مستقل عن كل الالتزامات الأخرى . هذا التطور القضائي الفرنسي كان أساسه تفسير موسع للنصوص التشريعية في القانون الفرنسي في تلك المرحلة . قام مجلس النقض الفرنسي ، بالرجوع إلى المواد 1147 و 1384 من التقنين المدني الفرنسي ، لتأسيس التزام بالأمن . السمة الأولى لهذه الحركة القضائية الفرنسية ، كان صدور قرار عن الغرفة المدنية الأولى لمجلس النقض في 19 نوفمبر 1979 . في حين تكريس هذا النظام من طرف الغرفة المدنية الأولى لمجلس النقض كان في سنوات التسعينات في 11 جوان 1991 ، حيث حكمت الغرف أن «دعوى المسؤولية التعاقدية المرفوعة ضد البائع من أجل إخلال بالتزامه بالأمن المتمثل في عدم تسليم سوى منتوجات خالية من كل عيب أو نقص في الصناعة ، بطبيعة تسبب خطرا للأشخاص وللأموال» . هذه الدعوى غير خاضعة للمدة القصيرة للتقادم المذكورة في المادة 1648 من التقنين المدني . في سنة 1993 أكدت هذه الغرفة نفسها أنه : « حسب المواد 1135 و 1147 من التقنين المدني . . . الدعوى المرفوع من طرف المقتنين الثاني لمنتوج معيب ضد البائع الأصلي لهذا الأخير ، بهدف الحصول على تعويض الأضرار المسببة بفعل هذا المنتوج ، لا تخضع لقواعد الضمان ، لكن تخضع لقواعد المسؤولية التعاقدية ، لأنها لم ترفع في المادة 1648 من التقنين المدني » (قرار صدر في 27 جانفي 1993) . مجلس النقض الفرنسي في قرارات أخرى ، حكم على المحترف على أساس دعوى مسؤولية مؤسسة على قواعد المواد 1135 و 1147 من التقنين المدني الفرنسي (1) .

في القانون الجزائري من جهة نجد الماد 382 من التقنين المدني ، تجعل دعوى الضمان تسقط بعدانقضاء سنة من يوم تسليم المبيع . . . »

هذه المادة نجدها مماثلة للمادة 1648 من التقنين المدني الفرنسي . من جهة ثانية ، تنص المادة 107 من التقنين المدني أنه : « يجب تنفيذ العقد طبقا لما إشتمل عليه وبحسن نية ، ولا يقتصر العقد على إلزام المتعاقد بما ورد فيه فحسب بل يتناول أيضا ما هو من مستلزماته وفقا للقانون والعرف ، والعدالة ، بحسب طبيعة الالتزام » . ومن جهة أخرى المادة 176 من التقنين المدني تشترط أنه « إذا إستحال على المدين أن ينفذ الالتزام عينا ، حكم عليه بتعويض الضرر الناجم عن عدم تنفيذ التزامه ، ما لم يثبت أن إستحالة التنفيذ نشأت عن سبب لا يد له فيه ، ويكون الحكم كذلك إذا تأخر المدين في تنفيذ التزامه » .

المادتين 107 و 176 من التقنين المدني الجزائري تقابلان المادتين 1135 و 1147 من التقنين المدني الفرنسي ، التي أسس عليهما القضاء الفرنسي إنشاء التزام بالأمن على عاتق المنتج . كذلك القضاء الجزائري يمكنه أن يستلهم ويأخذ من النظام القضائي الفرنسي من أجل إقامة حماية فعالة للمستهلك . مع ذلك يبقى التدخل التشريعي لتكريس نظام الحماية ، هو أمر لا بد منه ، لأن الحل القضائي هو حل مؤقت لأنه أصبح غير كاف . لا يمكن للقضاء أن يتبنى حولا جديدة غير مشتركة مع الأنظمة التشريعية في القانون الداخلي .

في الجزائر رغم إصدار قانون جديد رقم 09 - 03 في 25 فبراير 2009 ، يتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش ، تبقى قليلة النصوص التي تسمح بإصلاح الأضرار المسببة بفعل عيب في مطابقة وسلامة المنتوجات والخدمات . المشرع الجزائري يمكنه سد هذا النقص التشريعي بالإستعانة بنصوص لقانون الفرنسي لأن المسؤولية عن الضرر الناشئ عن منتج معيب لا يمكن أن يبحث عنها بعد وضع المنتج المعيب في التداول على أساس مفهوم حراسة المنتج لمنتجاته . فطرح المنتج في التداول يتوافق مع مفهوم فقد الحراسة ، ومنذ تلك اللحظة يحل نظام المسؤولية الناشئة عن المنتجات المعيبة محل المسؤولية المنصوص عليها في التقنين المدني .

خاتمة :

من خلال هذه الدراسة إستعنا أن نسجل ، ومن خلال الوضعية الراهن للمستهلك في مواجهة المحترف ، مدى الحاجة إلى مراجعة النصوص القانونية السارية المفعول ، التي تهدف إلى حماية المستهلك . حماية المستهلك لا تطلب فقط مجرد تدخل السلطات من أجل قمع وعقاب كل مساس بسلامة وبأمن المستهلك ، التشريع يجب أن يلعب دورا مؤثرا في مرحلة قبل التعاقد وفي مرحلة تنفيذ العقد وبعد التنفيذ ، من أجل توفير أقصى حماية للمستهلكين .

والحال أننا سجلنا أيضا النقائص والثغرات الموجودة في مجال أمن وسلامة المستهلك ، الذي لم يكن موضوع اهتمام من طرف التشريع الجزائري إلا حديثا .

المشروع الجزائري ، ومن خلال القانون الجديد رقم 09 - 03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش ، لم يضع سوى نصوص موجزة جدا لتنظيم موضوع الأمن في المواد من 4 إلى 10 منه . كما نص على قواعد تنظم مجال مطابقة المنتوجات والخدمات في المادتين 11 و12 من نفس القانون . كما إعتبر المشروع التزام الأمن دائما تابع لمطابقة المنتوجات والخدمات مع أنه في الإمكان تأسيس التزام بالأمن مستقل على أساس قواعد القانون العام . أما القنين المدني فلم ينظم موضوع الأمن ، بل أشار في مادة وحيدة (المادة 140 مكرر) إلى مسؤولية المنتج عن الأضرار التي تسببها منتجاته المعيبة ، والتزامه بتعويض الضحايا .

نلاحظ أكثر من ذلك ، أن النظام الجديد للقانون الجزائري حول حماية المستهلك وقمع الغش رقم 09 - 03 الصادر بتاريخ 25 فبراير 2009 ، لا يأت بتطور حقيقي ، في مقابل القانون الفرنسي الذي يتميز بأنه أكثر وعيا وفهما للمشاكل المرتبطة بالأنماط الحديثة للاستهلاك . فالنصوص الجزائرية تبقى مع ذلك غير كافية ، ويجب أن تتمم أخرى تعالج وتبحث بدقة أكثر مسألة أمن وسلامة المستهلك .

والحال أنه رغم صدور القانون الجديد رقم 09 - 03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش ، المستهلك لا يمكنه أن يعتمد إلا على القانون الكلاسيكي (القتنين المدني) من أجل طلب حمايته ، وخصوصا في مجال

مسؤولية المحترف عن الأضرار المسببة للمستهلك بفعل منتجات المعيبة، التي لم يتناول تنظيمها القانون الجديد رقم 09 - 03 فحبنا لو يسن المشرع الجزائري قانونا ينظم هذه المسؤولية، كما في فرنسا. التجربة الأوروبية وخاصة الفرنسية تبين لنا إلى أية درجة مثل هذا القانون هو ضروري من أجل تحسين نظام حماية المستهلك.

نظام المسؤولية عرف تطورا معتبرا خلال السنوات الأخيرة، فأمام هدف نظام المسؤولية المتمثل في إصلاح الأضرار المتسببة للضحايا، أصبح الأمر يتعلق من الآن فصاعدا «المسؤولية حرفية» تتسع لتأخذ إستقلاليتها، أو على الأقل لتطور، وهذا خارج حدود الأنظمة التقليدية للمسؤولين التقصيرية والتعاقدية. إذن أصبح مبدأ المسؤولية هو تعويض كل ضرر، بمجرد حصول ضرر جسدي ينشأ دين بالتعويض في ذمة المحترف لصالح الضحية.

في الأخيرة نقول أنه رغم التطورات البسيطة التفاؤلية التي جاء بها التقنين المدني الجزائري، والتي إستتبع بصدر القانون رقم 09 - 03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، تبقى هذه النصوص غير كافية لضمان حماية أمن وسلامة المستهلك، لأن التقنين المدني تبقى له خصوصيته كقانون عام، يشارك في تقديم حماية للمستهلك، لكنه غير كاف. مما يدعوننا إلى التفكير في ضرورة سن قانون خاص بالاستهلاك، يتكفل بحل المشاكل الخاصة التي يطرحها عقد الاستهلاك بمميزاته وأركانه، ويتولى ضمان تحقيق أقصى حماية للمستهلك الجزائري.

قائمة المراجع :

أولاً باللغة العربية :

1/ الكتب :

- 1/ د . علي سيد حسين ، طبيعة ونطاق مسؤولية البائع عن الأضرار التي تصيب راغبي الشراء ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1985 .
- 2/ د . جابر محجوب علي ، المسؤولية التقصيرية للمنتجين والموزعين ، دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1995 .
- 3/ د . محمد عبد الظاهر حسين ، خطأ المضرور وأثره على المسؤولية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2002 .
- 4/ د . محمد بودالي ، حماية المستهلك في القانون المقارن (دراسة مقارنة مع القانون الفرنسي) دار الكتاب الحديث ، الجزائر ، 2006 .
- 5/ د . علي فتاك ، تأثير المنافسة على الالتزام بضمان سلامة المنتج ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر 2008 .

2/ الرسائل :

- 1/ كجار زاهية حورية ، (سي يوسف) ، المسؤولي المدنية للمنتج ، دراسة مقارنة ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في القانون ، فرع القانون الخاص ، جامعة تيزي وزو ، الجزائر ، 2006 .

3/ المقالات :

- 2/ د . جابر محجوب علي ، ضمان سلامة المستهلك ثمن الأضرار الناجمة عن عيوب المنتجات الصناعية المبيعة ، دراسة في القانون الكويتي والقانون المصري والفرنسي ، القسم الأول مجلة الحقوق ، جامعة الكويت ، السنة العشرون ، ع3 ، سبتمبر 1996 .

4/ النصوص القانونية :

- 1/ أمر رقم 66 - 156 مؤرخ في 8 يونيو 1966 يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم .
- 2/ أمر رقم 75 - 58 مؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون المدني معدل ومتمم .
- 3/ قانون رقم 09 - 03 مؤرخ في 25 فبراير 2009 يتكلف بحماية المستهلك وجمع الغش ، عدد 15 صادرة بتاريخ 8 مارس 2009 .

ثانياً : باللغة الفرنسية :

الرسائل :

- 1/ Catherine CALIF, la protection du consommateur matière de sécurité des produits et services, thèse de doctorat en droit Privé université Paris XIII 2001 .
- 2/ RACHID CHENDEB, la formation du contrat de consommation, thèse de doctorat en droit, université PANTHEON _ ASSAS (PARISII) , 2007, P 294 _ 295 .

الإرهاب الإسلامي كبديل عن الإرهاب الشيوعي في منظور الولايات المتحدة الأمريكية

أ. علي لوني *

مقدمة :

راج في أعقاب نهاية الحرب الباردة القول في الغرب أن الإسلام هو العدو الجديد بعد انهيار الشيوعية ، وأن خطر الإسلام يرجع في جزء منه إلى طبيعته الإرهابية وتعصبه ورفضه لأنماط الحياة الأخرى ، وتضمنه على تعاليم الجهاد ضد غير المسلمين ، وما تضمنه القرآن الكريم من أحكام تحض المسلمين على معاداة اليهود والنصارى(1) . ولقد لاقى هذه النظرية رواجاً كبيراً بعد هجمات 11 سبتمبر 2001 . بعد أن اتهمت الإدارة الأمريكية بقيادة « جورج بوش الابن » تنظيم القاعدة بقيادة « أسامة بن لادن » بتفجيرات 11 سبتمبر 2001(2) .

مما لا شك فيه أن بروز تيار الإسلام السياسي في العقود الثلاثة الماضية على نحو ملفت ، واجتاحت المنطقة وبخاصة في العقدين ونيف الماضيين ، حيث أضفى نوعاً جديداً من الحوار والعدل والصراع والتصادم بسبب بعض الآراء والأفكار والاجتهادات والتطبيقات والممارسات التي جاء بها من جهة ، وبسبب ردود الأفعال الحادة والرافضة التي واجهها من جهة أخرى والتي أنكر بعضها حقها في الوجود والعمل السياسي ، وما نجم عن ذلك من أعمال تعصب وتطرف وعنف وإرهاب وتجاوز عن القانون . ولم تكن الموجة الإسلامية بعيدة عن بعض التداخلات والتشجيعات الأجنبية وبخاصة ما له علاقة بظاهرة « العرب الأفغان »(3) والصراع

* معهد الحقوق ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج ، البويرة .

(1) عبد الله الأشعل ، المسلمون والنظام العالمي الجديد ، دار المعارف ، القاهرة . ص 121 .

(2) السيد مصطفى أحمد أبو الخير ، تحالفات العولمة العسكرية والقانون الدولي ، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، مصر الجديدة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 2005 . ص 152

(3) عبد الحسين شعبان ، الإسلام والإرهاب الدولي . ثلاثية الثلاثاء الدامي . الدين . القانون . السياسة ، دار الحكمة لندن ، الطبعة الأولى ، 2002 . ص 122 .

الإيديولوجي ضد كل ما هو مخالف للتنظيم الإسلامي الراديكالي . وهو ما انكشف على نحو واضح بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 الإرهابية . ولو نظرنا في أعداد الذين قتلوا نتيجة هجمات القاعدة والمنظمات المتطرفة الأخرى التي تعمل باسم الإسلام ، لوجدنا حوالي (90%) منهم من المدنيين غير المقاتلين⁽¹⁾ . وهكذا فضلاً عن عدم مشروعية أعمال المتطرفين أصلاً ، فإن استخدامها وسيلة بهدف حماية المسلمين ما كانت ناجحة بل أدت إلى عكس المقصود منها .

هل يكون هذا المفهوم القاصر خارجياً أو داخلياً للتعاليم الإسلامية وللتطبيقات المشوهة أحياناً مبرراً لشن الهجوم على الإسلام والمسلمين ووصفهم بالإرهابيين وأنهم يشكلون مرتعاً خصباً لنمو وانتشار ظاهرة الإرهاب الدولي ؟ أم أن الأمر يتعدى ذلك ليندرج تحت غطاء الإستراتيجية الأمريكية المضمرة لتحقيق مآربها الدفينة منذ مئات السنين . خاصة بعد أقول العدو الأحمر المتمثل في المعسكر الاشتراكي الشيوعي . ألا وهو فرض الهيمنة الأمريكية على العالم وتحقيق الإمبراطورية الأمريكية وكل هذا تحت شعار محاربة الإرهاب الدولي الذي يأخذ شعار الإسلام والمسلمين ؟

هذا ما سنحاول تحليله في موضوعنا هذا ، حيث نتناول الأسباب الحقيقية التي جعلت الدول الغربية عامة والولايات المتحدة الأمريكية خاصة التذرع بفكرة الإرهاب الإسلامي لإنتاج فكرة محاربة الإرهاب (المبحث الأول) ، ثم نتطرق إلى الأهداف الحقيقية والإستراتيجية الخفية التي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية تحقيقها من وراء فكرة الإرهاب الإسلامي . (المبحث الثاني) .

المبحث الأول

الحملة الغربية ضد الإرهاب الإسلامي

بعد عقد من انهيار الشيوعية ونهاية الحملة المناهضة للشيوعية وفي اللحظة الفاصلة التي تمثلت في هجمات 11 سبتمبر 2001 ابتدعت الولايات المتحدة الأمريكية حملة جديدة تحوي إيديولوجية جديدة تحت

(1) رضوان السيد ، أحداث 11 سبتمبر والغايات التي لا تبرر الوسائل ، جريدة الأحداث ، يومية وطنية ، العدد (724) الصادر بتاريخ 2004/9/16 . ص 6 .

مسمى - الحرب ضد الإرهاب⁽¹⁾ - وهو مركب إيديولوجي استطاع بسهولة أن يخضع شعباً أصابته تلك الهجمات بالصدمة ، وأن يبرر سياساتها الداخلية والدولية ويمدها بأرضية أخلاقية عالية لكل أفعالها المرتقبة (المطلب الأول) .

وفي ظل هذه الأجواء أعاد المفكر الأمريكي « صامويل هنتنجتون » طرح وجهة نظره من جديد ، حينما دعا إلى تأصيل فكرة صدام الحضارات ، باعتبار ما جرى في نيويورك وواشنطن يؤكد نظريته التي تضمنها كتابه « صدام الحضارات » ، على نفس الشاكلة يرى « فرانسيس فوكوياما » أن المسلمين الأصوليين المتطرفين غير المتسامحين مع تعددية الرأي والمعارضة ، أضحوا في رأيه فاشيستي هذا العصر ، وأعتى مناهضي الحداثة⁽²⁾ . (المطلب الثاني) .

المطلب الأول

الحملة الغربية ضد الإرهاب الإسلامي على المستوى السياسي

في أعقاب هجمات 11 سبتمبر 2001 ، ظهرت حالة أقرب إلى هوس (هستيريا) معادية للإسلام والمسلمين في الإعلام الأمريكي ، وأيضاً بين كثير من السياسيين ، ولقيت هذه الهستيريا الخطائية والمواقفية تشجيعاً معتبراً من جانب أنصار إسرائيل من النشطاء والسياسيين والمثقفين . . . فقد سارعوا إلى رسم خطوط متوازية لإرهاب يلهمه الإسلام ضد إسرائيل والولايات المتحدة على السواء⁽³⁾ . ومع ذلك فقد زادت وألحت منذ ذلك الوقت التعليمات العنصرية ، وحفظ الملفات الشخصية الاجتماعية عن

(1) هذا المصطلح ليس بجديد في قاموس الولايات المتحدة السياسي ، فقد سبق لـ « ريفان » أن أعلن عنه قبل عشرين عاماً ، حيث رفعت حكومته شعار الإرهاب الدولي الذي كان يمثلته الاتحاد السوفياتي (سابقاً) حسب اعتقاده - حيث دعت إلى ضرورة مكافحته ولقد قادت الولايات المتحدة الأمريكية حملة دعائية ضخمة مدعية أنها تحارب الإرهاب ، وأثمرت جهودها هذه وتوجت بإعلان طوكيو ، المتعلق بالإرهاب الدولي ، الصادر بتاريخ 5 ماي 1986 .

- لمزيد من التفاصيل انظر : عبد الله سليمان سليمان ، ظاهرة الإرهاب والقانون ، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية ، العدد (4) ، ديسمبر 1990 ، ص 921 .

- انظر أيضاً : الاهتمام العالمي بالإرهاب . على الموقع : www.albayan.co.ae .
(2) عصام نعمان ، أمريكا والمسلمون : مشكلة علاقة ، في : العرب والعالم بعد 11 أيلول / سبتمبر ، سلسلة كتب المستقبل العربي (23) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، لبنان . الطبعة الأولى ، 2002 ، ص 303 .

(3) سميح فرسون ، جذور الحملة الأمريكية لمناهضة الإرهاب . مرجع سابق ، ص 195 .

الأمريكيين العرب والمسلمين المسافرين جواً، والتمييز ضدهم في الوظائف وأماكن العمل، وكذلك الأشكال الأخرى من التحرشات والإساءات غير المشروعة⁽¹⁾.

إذا كانت الحرب الأمريكية ضد الإرهاب لا تعبر أي اهتمام لمبادئ القانون الدولي ولقواعد القانون الدولي الإنساني، فإن أخطر ما فيها هو إصباغها بصبغة دينية، حيث صرح الرئيس الأمريكي آنذاك «جورج بوش الابن» بقوله «أن الحملة التي نخوضها ضد الإرهاب إنما هي حملة صليبية ضد الإرهاب»⁽²⁾. وتوالت فيما بعد التصريحات من بعض المسؤولين في الدول الغربية التي أسهمت في الحملة ضد الإرهاب، محاولين الربط بين الإسلام والإرهاب الدولي مثل ما صرح به رئيس الوزراء الإيطالي «برليسكوني» الذي تحدث عن التفوق الحضاري الغربي، وإذا حاول إجراء نوع من المفاضلة بين المسيحية والإسلام، باعتبار أن هذا الأخير دين آخر البشرية عن التقدم⁽³⁾.

في نوفمبر 2001 نقلت الأخبار أن المدعي العام «جون أشكروفت» نفسه قال في مقابلة مع إذاعي على محطة إذاعية «الإسلام دين يطلب فيه الله منك أن ترسل ابنك ليموت في سبيله، أما المسيحية فهي عقيدة يرسل فيها الرب ابنه ليموت من أجلك»⁽⁴⁾ واقترحت كاتبة الرأي المحافظة «آن كولتر» فيما يبدو أنه نوبة غضب: «يتعين علينا أن نغزو بلادهم (المسلمين)، ونقتل زعماءهم ونحولهم إلى المسيحية»⁽⁵⁾.

لم تكن الولايات المتحدة الأمريكية تتصور أنها سوف تلدغ في عقر دارها، كما حدث في 11 سبتمبر 2001، ذلك أنها خاضت عدة حروب باردة وساخنة دون أن تقا تل على أرضها أو تخدش حدودها، ولكن مناطق كثيرة من العالم كانت بالفعل ساحات قتال يخوض عليها الجنود الأمريكيون حروبهم العادلة وغير العادلة⁽⁶⁾.

(1) المرجع نفسه، ص 196.

(2) نقلا عن: عبد الحسين شعبان، الإرهاب الدولي وحقوق الإنسان. رؤية عربية، على الموقع: <http://www.rezqar.com>

(3) المرجع نفسه.

(4) نقلا عن: سميح فرسون، جنود الحملة الأمريكية لمناهضة الإرهاب، مرجع سابق، ص 196.

(5) المرجع نفسه، ص 196.

(6) عبد القادر رزيق المخادمي، النظام الدولي الجديد. الثابت... والتغير، ديوان المطبوعات

ترك انهيار الاتحاد السوفياتي أمريكا في وضع حرج ففي السابق كان العدو الأساس هو الخطر الأحمر الشيوعي الذي يسعى لحماية العالم الحر منه ، لقد تركتهم إمبراطورية الشر التقليدية وبات الكون بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية كله فراغ ورهبة موحشة ، وبدأت الولايات المتحدة الأمريكية منذ بداية التسعينات في تبني سياسة البحث عن أعداء ، واكتشفت أن هناك أربعة أعداء يمكن أن يكونوا أهدافاً وأعداء لها ويمكن أن توجه حربها ضدهم وهم :

الجماعات الإرهابية .

إن تشار أسلحة الدمار الشامل .

تجارة المخدرات .

الجريمة المنظمة⁽¹⁾ .

لقد كان لصدمة صبيحة يوم الثلاثاء 11 سبتمبر 2001 على الولايات المتحدة الأمريكية أبلغ الأثر وكرد فعل على ذلك أعلنت الإدارة الأمريكية بقيادة « جورج بوش الابن » الحرب . إنها الحرب ضد الإرهاب . وأي إرهاب . إنه الإرهاب الإسلامي بمفهوم الإدارة الأمريكية ، وتكون هذه الإدارة قد استبدلت إمبراطورية الشر بمحور الشر . ويقصد بالأولى الاتحاد السوفياتي سابقاً ويقصد بالثانية الدول الراحية للجماعات الإرهابية ويقصد بها على وجه الخصوص (إيران ، ليبيا ، سوريا . . .) . لقد جاء رد الفعل الأمريكي عفويا في ظاهره ، إستراتيجياً في باطنه . حيث سارعت الإدارة الأمريكية في اتهام المسلمين بالكارثة التي حلت بهم ، وإذا كان بقاء العدو مجهولاً يضاعف زعر الجمهور ، فكان « بن لادن » هو العدو وهو القائد الحقيقي لتلك الهجمات حسب التصور الأمريكي .

المطلب الثاني

الحملة الغربية ضد الإرهاب الإسلامي

على المستوى الثقافي الحضاري

الجامعية ، الجزائر ، الطبعة الثانية . 2003 ، ص 227 .
(1) المرجع نفسه ، ص 227 .

من منطلق « وحدوية » المسلمين برزت في الولايات المتحدة الأمريكية نظرة أحادية خارجية إلى الإسلام بل نظرة عنصرية يقول « صموئيل هنتغتون » « أن الفروق بين الحضارات ليست فروقاً حقيقية فحسب بل هي فروق أساسية أيضاً ، فالحضارات تتمايز الواحدة عن الأخرى بالتاريخ واللغة والثقافة والتقاليد ، والأهم بالدين » (1) . ولأن الإسلام والمسلمين يشكلون حضارة واحدة ، فإن « هنتغتون » يستشف من تاريخ صراعات المسلمين مع جيرانهم ومنافسيهم خطراً مقيماً على الغرب ، بل هو يذهب إلى أبعد من ذلك بقوله : « أنه ليس صحيحاً أن الإسلام لا يشكل خطراً على الغرب وأن الإسلاميين فقط هم الخطر ذلك أن تاريخ الإسلام خلال أربعة عشر قرناً يؤكد - في رأيه - بأنه خطر على أمة حضارة واجهها ، خاصة المسيحية » (2) . وفي هذا السياق يعتقد « هنتغتون » أن للإسلام حدوداً دموية مشيراً بذلك إلى النزاعات مع الصرب الارثوذكس في البلقان ومع الهندوس في الهند ومع اليهود في إسرائيل ومع الكاثوليك في الفيليبين (3) .

ما نلاحظ على أفكار « هنتغتون » هو تجاهله للدور الذي تقوم به الدول في الصراعات ، وممارسة سياسة المصلحة والمكر التي تتبعها لتأكيد نفوذها وسيطرتها ، وأن الدول هي التي تتحكم في العلاقات والروابط الحضارية وليس العكس ، أي أنها تؤكد على هذه الشروط فقط ، إذا رأيت أنها تخدم مصالحها السياسية والاقتصادية (4) . ضف إلى ذلك أن الحضارات تتفاعل ولا تتصادم أو تتصارع ، ولا يمكن لهذا التفاعل أن يؤدي إلى الإرهاب والحروب وبث الموت والرعب والدمار لهذه الأسباب وغيرها يخالف الكثير رأي « هنتغتون » ويرون أن العمل حسب نظريته من شأنه أن يعرض المجتمع الدولي والعلاقات بين الأمم والشعوب المختلفة إلى خطر جدي . فهو إذ يعيد هذه الاعتداءات إلى موقف تعميمي عدائي وغير عقلاني للإسلام من الحضارة الغربية ، يغفل إمكانية أن يكون منفذوا هذه الاعتداءات قد قاموا بها بدوافع محض سياسية رداً على الأوضاع

(1) عصام نعمان ، أمريكا والمسلمون : مشكلة علاقة ، في : العرب والعالم ... مرجع سابق ، ص 300 .

(2) المرجع نفسه ، ص 301 .

(3) المرجع نفسه ، ص 301 .

(4) عبد القادر رزق المخادمي ، النظام الدولي الجديد ، مرجع سابق ، ص 125 .

الخطيرة والمأساوية التي خلفتها السياسات الأمريكية في بلدانهم (1).

يُقر «فرانيس فوكوياما» صاحب كتاب «نهاية التاريخ» بوجود بعض المؤثرات الحضارية بصدد هجمات 11 سبتمبر 2001 والحرب على الإرهاب، غير أنه يرفض مقولة «صدام الحضارات» لتفسير هذه الأحداث، مصرّاً في المقابل على نظريته في نهاية التاريخ يقول: «إن الحداثة التي تمثلها الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الديمقراطيات المتقدّمة، سوف تبقى القوة المسيطرة في السياسة الدوليّة، والمؤسسات التي تجسد المبادئ الأساسية للغرب في الحرية والمساواة سوف تستمرّ بالانتشار حول العالم. إن اعتداءات 11 سبتمبر 2001 ليست إلا محاولة رجعية يائسة في وجه العالم المعاصر الذي يبدو وكأنه قطار شحن مسرع بالنسبة لأولئك الذين لا يرغبون بالصعود إلى متته» (2). ويستطرد قائلاً: «إن الإسلام الفاشستي هو تهديد خطير للغرب يفوق في العديد من جوانبه مخاطر الشيوعية، ويجب أولاً للقضاء عليه نجاح العمليات العسكرية ضد «طالبان» و«القاعدة» ومن ثم ضد نظام «صدام حسين» في العراق ذلك أن القضاء على فكر وعقيدة هذا الإسلام الفاشستي لن يكون ممكناً إلا بالأعمال العسكرية، فالنازية لم تسقط لأن أفكارها عنصرية ومتناقضة من داخلها وإنما لأن ألمانيا خسرت الحرب» (3).

يرى «فوكوياما» أن الحرب ضد الإرهاب ليست ضد مجموعة من الإرهابيين، وإنما ضد الإسلام الراديكالي الأصولي الفاشستي غير المتسامح والذي هو بطبيعته ضد الحداثة ولا يرى في الغرب إلا صورة العدو، رغم ما قام به هذا الغرب إلى جانب المسلمين في البوسنة والصومال وكوسوفو والشيشان، وعن كيفية نشوء هذا الإسلام، فإن «فوكوياما» يشبه ظروف نشأته بتلك التي أدت إلى نشوء النازية وتطورها في ألمانيا بدايات القرن العشرين.

إن «فوكوياما» لا يقر ولا يعترف بأن للولايات المتحدة الأمريكية

(1) أحمد حسين سويدان، الإرهاب الدولي في ظل المتغيرات الدولية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2005، ص 168.

(2) المرجع نفسه، ص ص 169، 170.

(3) المرجع نفسه، ص 171.

- راجع أيضاً: عصام نعمان، أمريكا والمسلمون: مشكلة علاقة في: العرب والعالم... مرجع سابق، ص 303.

دوراً أساسياً في تكوين الجذور الحقيقية لظاهرة «الإسلاموية الفاشية» مستبعداً تحميل سياساتها الخارجية في فلسطين أو العراق أو إيران أي مسؤولية مباشرة عن ذلك .

للأسف فإن نظرة الغرب التي لا تريد التفريق أحياناً بين الإسلام كدين كبقية الأديان الأخرى وبين تياره السياسي الذي يتحرك باسمه ويرتكب أعمالاً شائنة وإجرامية تحت غطاءه .

إن هذا الخلط الغربي - إذا جاز التعبير - يجد له ما يبرره إزاء ما يجري في بعض البلدان الإسلامية من فضاعات وارتكابات يندي لها الجبين ، سواء الانغلاق والتفوق وهدر حقوق الإنسان بحجة الخصوصية والسيادة وعدم التدخل .

إذاً الولايات المتحدة الأمريكية خاصة والدول الغربية عامة وجدت مرتعاً خصباً لابتداع فكرة الإرهاب الإسلامي لتحقيق إستراتيجياتها الاستعمارية التوسعية الإمبريالية .

المبحث الثاني

الهدف البعيد من إبتداع فكرة الإرهاب الإسلامي

وضرورة التفرقة بين الإرهاب كجريمة والدين الإسلامي -

إن العامل الذي أسهم وزاد من الصدام بين الولايات المتحدة الأمريكية خاصة والدول الغربية عامة والإسلام هو ما تصوره وسائل الإعلام الغربية بالربط بين الإسلام والعنف ، وأن الإرهاب صناعة إسلامية ، ومما يؤسف له أن الإسلاميين المتطرفين غالباً ما يصفون أعمالهم الإرهابية بمصطلحات تسهم في شحن مشاعر الحقد ، بإعلان الحرب ضد اليهود والصليبيين كما فعل زعيم «تنظيم القاعدة» «بن لادن» وتفسير خطف الطائرات وتفجيرها في أحداث 11 سبتمبر 2001 على أنها أعمال جهاد ، ساهم بقدر كبير في توسيع فكرة الربط بين الإرهاب والإسلام في الأوساط الغربية⁽¹⁾ . ففرضت نيويورك وواشنطن ، ونيروبي ودار السلام . . . لم تفد في ردع الولايات المتحدة الأمريكية بل أعطت لها مشروعية الغزوات

(1) أسعد أبو خليل ، ترجمة : ميرفت خليل . الحرب الأمريكية ضد الإرهاب ، دار الآداب ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، 2003 ، ص 40 .

العدوانية التي باتت الولايات المتحدة الأمريكية القيام بها تحت غطاء الحروب الوقائية من أجل تحقيق الأمن والسلام للولايات المتحدة الأمريكية وللعالَم كافة . من خطر الإرهاب الإسلامي (المطلب الأول) . ولذا على الدول الإسلامية التحلي بروح الانتباه والحذر من مغبة الوقوع في براثن الدول الغربية التي تريد اكتساح العالم وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية ، والتي تسعى باستمرار إلى دفع مجلس الأمن التابع لمنظمة الأمم المتحدة إلى استصدار قرارات تبيح لها استخدام القوة العسكرية في حروبها الاستباقية ضد خطر الإرهاب الدولي ، استناداً إلى مبدأ الدفاع عن النفس حسب ما تؤكد المادة (51)⁽¹⁾ من ميثاق منظمة الأمم المتحدة ، وما القرارين (1368)⁽²⁾ و(1373)⁽³⁾ الصادران عن مجلس الأمن لأحسن دليل على ذلك (المطلب الثاني) .

المطلب الأول

البعد الحقيقي للدول الغربية عامة والولايات المتحدة الأمريكية

في ابتداء فكرة الإرهاب الإسلامي

لو تأملنا الفعل الإجرامي الوحشي الذي جرى في « بيسلان » بأوسيتيا الشمالية نتيجة احتجاج مقاتلين شيشان وعرب لحوالي الألف طفل بمدرسة هناك ، وقد كان ذلك هو السياق الذي أدى إلى مقتل أربعمئة وجرح سبعمئة أكثرهم من الأطفال . لتساءل بأي حجة جرى ذلك ؟ بحجة إرغام الروس على الخروج من بلاد الشيشان ، وقضية الشيشان قضية قومية عمرها أكثر من قرن ، وقد كان الأمريكيون والأوروبيون يدعمون حلاً هناك يتضمن استفتاء على حق تقرير المصير ، ودلت التجارب على أن الروس لن يستطيعوا إخضاع الشيشان الوطنيين بالحديد والنار . ثم جاءت أحداث 11 سبتمبر فانتهم الروس والصينيون والإسرائيليون والقبليونيون . . . وكل الذين لهم مشكلة مع المسلمين تلك الأحداث للانضمام إلى الحرب على الإرهاب التي أعلنتها الولايات المتحدة الأمريكية ، من أجل إخضاع تلك الأقليات الإسلامية لسيطرتهم نهائياً وبدون استتكار من أحد بعد لجوء

(1) انظر المادة (51) من ميثاق منظمة الأمم المتحدة .

(2) انظر القرار رقم (1368) الصادر عن مجلس الأمن الدولي بتاريخ 2001/09/12 .

(3) انظر القرار رقم (1373) الصادر عن مجلس الأمن الدولي بتاريخ 2001/11/12 .

« حركات التحرير » هناك إلى احتجاز الرهائن وقتلهم ، والإغارة على المدنيين ودخل الشيشانيون تحت تأثير « العرب الأفغان » أو بدون تأثيرهم في أعمال الإرهاب من تفجير المباني في المدن ، إلى احتجاز الناس في المسرح ، ثم إلى قتل الأطفال في أوسيتيا⁽¹⁾ . وبذلك فبدلاً من أن تؤدي تلك الأعمال إلى إخراج الروس أنست العالم أعمالهم الفظيعة طوال أكثر من قرن بالشيشان وجعلت بقاءهم وعنهم مشروعاً لآماد طويلة ، فما كانت الوسيلة خادمة للغاية بل مضادة لها ، فضلاً عن الفظائع التي ألصقت بالإسلام والمسلمين ولن ينساها العالم بسهولة .

إن الولايات المتحدة الأمريكية غزت العراق مثلما غزت من قبل أفغانستان مدفوعة بهوس الرغبة في استرداد هيبة مفقودة بعد ضربة موجعة في 11 سبتمبر 2001 ، كانت بحاجة - حتى قبل أن تتجمع لديها أدلة اتهام دافعة - إلى عدو هزيل مضمون هزيمته ، تضمن في حربها معه نصراً سريعاً يعيد لها ثقة غائبة بالنفس ، ويسترد لها هيبة ديست ودفنت تحت أنقاض برجسي مبني التجارة العالمي في نيويورك ووزارة الدفاع في واشنطن . ولعل ذلك خطوة نحو إقامة إمبراطورية كانت منذ انتهاء الحرب الباردة الحلم الكبير للولايات المتحدة الأمريكية في أن تسيطر على العالم ، وتحيله إلى سياج أمن لتصريف سلعتها ومنتجاتها وللسيطرة على الموارد الرئيسية التي تحتاج إليها لإقامة الإمبراطورية الأمريكية⁽²⁾ . ولقد حددت الولايات المتحدة الأمريكية خطوات إقامة الإمبراطورية الأمريكية كالتالي :

أ- استخدام القوة العسكرية للسيطرة على الخليج وهو ما تم في العراق .

ب - التخلص من كل مصادر التهديد التي قد تقف حجر عثرة في طريق بناء الإمبراطورية .

ج- تتولى الإدارة الأمريكية قيادة القوى العالمية .

د - الاحتفاظ بالقواعد العسكرية وإضعاف أي قوة إقليمية تظهر في هذه المنطقة ، لذلك فإن الولايات المتحدة الأمريكية محتفظة بقواعد

(1) رضوان السيد ، أحداث 11 سبتمبر والغايات التي تبرر الوسائل ، مرجع سابق ، ص 6 .

(2) السيد مصطفى أحمد أبو الخير ، تحالفات العولمة العسكرية ، مرجع سابق ، ص ص 180 .

عسكرية في الخليج العربي في كل من الكويت والسعودية وقطر والبحرين وسلطنة عمان ثم العراق ثم أوزبكستان ، وتركمنستان بوسط آسيا ثم في أفغانستان على حدود إيران الشمالية وأيضاً في باكستان والهند .

هـ - تطوير نظام عالمي جديد يقوم على قيادة الولايات المتحدة الأمريكية لردع الأنظمة المارقة(1) .

إن العدوان الأنجلو ساكسوني على العراق يُجسد الحكم الأمريكي في إعادة رسم خريطة العالم لتناسب مع مصالح الولايات المتحدة الأمريكية ورفاهية شعبيها ، باعتبارها القوة الوحيدة العظمى في العالم .

ضف إلى كل ذلك فلقد رأت الولايات المتحدة الأمريكية أن إحكام الهيمنة وضممان احتكار القرار الدولي والإنفراد بالنفوذ الدولي لا يتحققان إلا بتقييد نمو القوى المنافسة الجديدة بالتحكم في أهم الموارد التي تساعد على النمو الاقتصادي وهو النفط ، لذلك عملت الولايات المتحدة الأمريكية على احتلال أفغانستان طمعاً في بترول وغاز بحر قزوين ، ثم احتلال العراق لسط الهيمنة على النفط العراقي للتحكم في منافسيها المحتملين وربط وصولهم إلى منابعه في الشرق الأوسط برضاء الشريك الأمريكي وشروطه(2) .

إذا تحت شعار محاربة الإرهاب - الذي هو مفهوم أيديولوجي - هدفت الإدارة الأمريكية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف إنها أهداف تطل إعادة صياغة العالم والتحكم الاقتصادي به ، وبالتالي السيطرة السياسية والعسكرية عليه ، أي تكريس لما قال به «فرنسيس فوكوياما» بعد انهيار الاتحاد السوفياتي والذي نظر إلى هذا الانهيار كنتيجة حتمية وطبيعية لـ «تفوق القيم الرأسمالية» المتمثلة في الديمقراطية والحرية واقتصاد السوق الحر ، ومع تأكيد الرئيس «جورج بوش الأب» في أحد خطباته أنه لن يفوت الفرصة التاريخية التي أتته مع انهيار المعسكر الشيوعي لإعادة صياغة العالم(3) .

(1) المرجع نفسه ، ص ص 181 . 182 .

(2) المرجع نفسه ، ص ص 182 . 183 .

(3) فسان الغريب ، مأزق الإمبراطورية الأمريكية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 2008 ، ص 63 .

إذاً يمكن القول إن فكرة الإرهاب الإسلامي الذي ابتدعه الدول الغربية عامة والولايات المتحدة الأمريكية خاصة ، كانت المطية والوسيلة الأساسية لهيمنة الولايات المتحدة على البلدان الإسلامية بصفة عامة ، ومحاولة إقامة الشرق الأوسط الكبير وهذا بإضعاف الدول الإسلامية في هذه المنطقة وتقسيمها إلى دويلات صغيرة تكون سهلة المنال وكانت العراق هي البوابة الرئيسية لهذه الفكرة .

إذا كان الغرب وبالخصوص الولايات المتحدة الأمريكية قد تعكز على بعض الأعمال ضده وبخاصة بعد هجمات 11 سبتمبر 2001 الإجرامية لدمغ الإسلام بالتعصب والتطرف وأعمال العنف والإرهاب ، فإن الموجة التي اجتاحت بلداننا وشعوبنا كان ثمنها باهظاً ، ولم يكن أحياناً بمعزل عن بعض التوجهات الغربية ، التي استثمرت بعض الأعمال لمصلحتها الخاصة ، لذلك فإن اتهام شعوب وأمم بأكملها بالإرهاب إنما هو محاولة سياسية لإملاء الإدارة وفرض الهيمنة بحق دول وشعوب وحركات مقاومة مشروعة ضد الاحتلال⁽¹⁾ . من هنا تثار بعض التساؤلات القانونية والفكرية المشروعة حول ازدواجية المعايير وانتقائية بعض مواقف الغرب والسياسة ذات الوجهين ، فالتيار الإسلامي في أفغانستان لم يكن أصولياً حينما كان يقوم بمهمة التصدي للوجود السوفياتي - سابقاً - لكنه سرعان ما تحول إلى نوع من الإرهاب الدولي بمجرد الانتهاء من تلك المهمة التي كان يحظى بها بدعم الغرب ومؤسساته .

إذاً فكرة الإرهاب الإسلامي وليس الإسلامي هي واقع وحق لا مرء فيه . غير أنه حق وواقع أريد به باطل ، ظاهر الدول الغربية هو محاربة هذا الإرهاب المتطرف ، لكن باطنه هو تحقيق أهداف إستراتيجية بعيدة المدى .

المطلب الثاني -

ضرورة التفرقة بين الإرهاب كجريمة دولية

والدين الإسلامي كديانة سماوية

لا يجوز أن يستدل على الإسلام بأفعال بعض المسلمين ، فالإسلام حجة عليهم ، وليسوا هم عنواناً أو حجة على الإسلام ، فالشيء المتفق عليه

(1) عبد الحسين شعبان ، الإسلام والإرهاب الدولي ، مرجع سابق ، ص 125 .

في جميع الديانات أنه لا حق لأحد أن ينصب نفسه فوق غيره ديناً واستقامة ثم يبيح لنفسه أن يعاقب هو نيابة عن الله من يعتبره خارجاً عن الدين كما يفهمه هو وكل ما تسند إليه النظرية الغربية مما تلاحظه من سلوكيات، إنما هو مستهجن أيضاً لدى العقلاء من المسلمين وهي على أية حال سلوكيات دافعها سياسي ولا علاقة لها بالإسلام. أما اعتراض النظرية الغربية على ما تراه انتهاكاً لحقوق الإنسان ومبدأ المساواة في الشريعة الإسلامية في قضية عقائدية فلا حق لهم المساس بأحكامها(1).

استعرضت البحوث والدراسات التي قدمت ضمن أعمال الدورة الحادية عشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث التي عقدت في استكهولم بالسويد في بداية شهر جويلية 2003 برئاسة «الشيخ يوسف القرضاوي»، قضية الجهاد ونفي علاقته بالإرهاب، وكان القاسم المشترك للبحوث والدراسات التي نوقشت في ختام أعمال هذه الدورة هو تحديد مفهوم الجهاد والإرهاب. حيث يرى الشيخ «يوسف القرضاوي» أن الإرهاب المتفق عليه والذي لا يكاد يخالف فيه أحد وتحاربه كل الشرائع والقوانين، الإرهاب المدني وهو الإرهاب الذي يهدد حياة الناس المدنية والاجتماعية بواسطة العمليات الإجرامية، وهو الذي يقوم به قطاع الطرق ومن على شاكلتهم ينهبون الأموال ويسفكون الدماء، ويتحكمون في رقاب الناس وممتلكاتهم بقوة السلاح(2).

تطرق الشيخ «يوسف القرضاوي» في بحثه إلى الإرهاب المشروع... فمما لا خلاف عليه أن المقاومة الوطنية للغازي المحتل أمر مشروع لأهل الدار ولا ينكره سماوي، ولا قانون وضعي ولا ميثاق دولي، ففي هذه الحالة يكون الهدف والوسيلة مشروعاً. أما الإرهاب غير المشروع فهو أنواع منه ما لا يكون الهدف والوسيلة فيه مشروعين مثل ما يقوم به تجار المخدرات ومثل ما تفعله جماعات المافيا. ومن الإرهاب غير المشروع أن يكون الهدف مشروعاً والوسيلة غير مشروعة مثل خطف الطائرات بركابها المدنيين الذين لم يقتروا جرمًا، وليس بينهم وبين الخاطفين أي قضية، يهددون بهم آخرين من خصومهم إما أن يحققوا لهم

(1) عبد الله الأشعل، المسلمون والنظام العالمي الجديد، مرجع سابق، ص 124.

(2) نقاش ساخن حول العلاقة بين: الجهاد... العمليات الاستشهادية... والإرهاب. جريدة الشروق، يومية وطنية، العدد (827)، الصادر بتاريخ 4 جويلية 2003، ص 11.

مطالبهم وإما أن يفجروا الطائرة بمن فيها ، أو يقتلوا بعض من فيها (1) .

إن الإسلام دين المسلمين وثقافتهم ، هم شكله ومضمونه وفواعله وحركته ، وإن كانوا مقصرين عن بلوغ مثله العليا ، فلا يمكن فهم الإسلام إلا من خلال فهم المسلمين في تفكيرهم وتديبرهم وسلوكهم ومؤسستهم وإنجازاتهم وتجاربهم وتوقعاتهم باختصار . الإسلام روح ، والمسلمون جسد ، والاثنان يؤلفان كياناً عالمياً اجتماعياً تاريخياً ومتنامياً في مدى الزمن . الإسلام واحد في روحه وجوهره ومثله وأركانه ، لكنه متعدد في فهم المسلمين له وتفسيرهم لقرآنه وتعبيرهم عن مثله وتطبيقهم لأركانه ومعاملاته (2) .

إذاً يجب التمييز بين الإسلام كدين سماوي يدعوا إلى التسامح ونبذ العنف ، وبين استغلال الدين الإسلامي لتحقيق مآرب سياسية وهو ما يسمى بالإسلاموية .

إن الإسلام بريء من الأعمال الإرهابية التي تقوم بها بعض الجماعات التي تحمل شعار الإسلام لتبرير مواقفها وأعمالها الإرهابية الإجرامية التي ينبذها الدين الإسلامي وكل القوانين الوضعية . لكن هذا لا يؤدي بنا إلى الاهتمام بما يقوم به المتطرفون المسلمون من أعمال إرهابية ، ونغض الطرف عن الجرائم الإرهابية التي تقوم بها إسرائيل كل يوم ضد الشعب الفلسطيني الأعزل ، وما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية ، خاصة بعد غزوها لأفغانستان وقتلها لمئات المدنيين ، ونفس الأمر حدث وما زال يحدث في العراق . فالإرهاب الذي تمارسه الولايات المتحدة اليوم على دول العالم خاصة الدول العربية والإسلامية ، فهي تريد أن تكبره العالم كله على السير في ركابها ، والدوران في فلك سياستها ، يعادي جميع من خالفها في دعواها المتمثلة في الحرب على الإرهاب . وما الإرهاب ؟ إنه الإرهاب الذي تراه الولايات المتحدة الأمريكية إرهاباً . أي كل ما له صلة بالإسلام والمسلمين . فالشعار الذي رفعته أمريكا وألزمت به العالم أجمع « من ليس معنا فهو مع الإرهاب » .

(1) المرجع نفسه ، ص 11 .

(2) عصام نعمان ، أمريكا والمسلمون : مشكلة علاقة . في : العرب والعالم ... مرجع سابق ، ص

إن الغريب في الأمر أن الولايات المتحدة الأمريكية تحاول قدر الإمكان الحصول على الشرعية الدولية في عملها الإستراتيجي لغزو العالم وتحقيق الإمبراطورية الأمريكية متخذة العدو الجديد «الإرهاب الإسلامي» كمنهجية للوصول إلى مبتغاياها . حيث يعتبر قرار مجلس الأمن الدولي رقم (1373)(1) من أكثر قرارات المجلس إثارة للجدل خاصة على المستوى القانوني ، حيث رأى فيه البعض الآلية القانونية الشاملة لمكافحة الإرهاب الدولي وتحديد واجبات الدول في هذا المجال ، واعتبره البعض الآخر في المقابل مجرد أداة جديدة للضغط على الدول الصغرى وتسخيرها لهيمنة الأمريكية(2) . ومن هي الدول الصغرى هذه ؟ إنها الدول العربية والإسلامية على وجه الخصوص ، وكل هذا من أجل استعمارها من جديد وجعلها تحت سيطرة الدول الكبرى خاصة الولايات المتحدة الأمريكية . وتكون هذه الدول قد قدمت فرصه من ذهب للولايات المتحدة الأمريكية حتى تحقق مآربها الإستراتيجية . والدول العربية والإسلامية تكون قد قدمت هذه الفرصة إما بتصرفاتها العشوائية إزاء ما يحدث في العالم من تخطيط ومؤامرة ضد هذه المنطقة العربية والإسلامية وعدم الكف عن سياستها التسلطية الديكتاتورية ضد شعوبها ومواطنيها . وإما باستخدامها للأسلوب الإعتدائي والتبريري لما تقوم بها الجماعات الإرهابية التي تأخذ من الدين الإسلامي مطية للأعمال الإرهابية التي تجرمها المواثيق الدولية بالمعنى الصحيح وليس بالمفهوم الأمريكي والإسرائيلي .

خاتمة

بعيداً عن كل التبريرات القانونية والأخلاقية ، فلقد كان واضحاً أن الولايات المتحدة الأمريكية ، تعمل تحت ذريعة مكافحة الإرهاب لتحقيق مصالحها في التوسع والهيمنة ، وأن مجمل ما اتخذته من إجراءات وشنته من حروب هو بالطبع خارج أي محاولة جدية لمكافحة الإرهاب الدولي والقضاء على أسبابه . ولقد نجحت الولايات المتحدة الأمريكية في خلق عدو جديد لتبرر به أعمالها غير المشروعة ، إنه الإرهاب الإسلامي الذي كان بديلاً حقيقياً للعدو السابق المتمثل في الشيوعية التي كانت تقودها قوة الاتحاد السوفياتي سابقاً . غير أن الواقع الاقتصادي والسياسي والديني

(1) راجع مضمون القرار رقم (1373) الصادر عن مجلس الأمن الدولي بتاريخ 12 نوفمبر 2001 .

(2) أحمد حسين سويدان ، الإرهاب الدولي ، مرجع سابق ، ص 153 .

والعسكري . . . الذي تعاني منه المجتمعات العربية الإسلامية لم يستطع أن يبين للعالم أن هناك فرقاً شاسعاً بين الإسلام ومن يتخذه كذريعة للقيام بأعمال إرهابية يدينها الجميع . وإن كانت الدول الغربية عامة والولايات المتحدة خاصة تتعمد عدم التفريق بين الإسلام كدين والإسلاموية كسياسة حتى تضع الجميع في قفص اتهام واحد . لأن استهجان النظرية الغربية لبعض الحدود الإسلامية ونظم التوارث والأسرة والأحوال الشخصية ، وعدم اقتناعهم بسمو التشريع الإلهي الإسلامي في ذلك ، فهو أمر ليس مجالاً للخلاف بين الغرب والمسلمين وما دام الغرب لا يؤمن بمصدر التشريع الإسلامي ، فلا أهمية لإقناعه بحكمة التشريع الإسلامي علماً بأن الغرب يسلم بعظمة التشريع اليهودي ، ولا يثير شيئاً ضد الإرهاب الصهيوني واليهودي والمسيحي ، ويوشك أن يعتبره هذا الإرهاب بطولة وعبقورية .

أخيراً وليس آخراً يمكن القول إن الغرب عامة والولايات المتحدة الأمريكية قد استفادت من تخاذلنا نحن المسلمين حتى تستعمرنا وتذلنا بديننا ولغتنا وكل ما هو مقدس بالنسبة لنا كمسلمين .

مراجع البحث :

أولاً : الكتب :

- أحمد حسين سويدان ، الإرهاب الدولي في ظل المتغيرات الدولية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، 2005 .
- أسعد أبو خليل ، ترجمة : ميرفت خليل : الحرب الأمريكية ضد الإرهاب ، دار الآداب ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى 2003 .
- السيد مصطفى أحمد أبو الخير ، تحالفات العولمة العسكرية والقانون الدولي ، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع . مصر الجديدة . القاهرة ، الطبعة الأولى ، 2005 .
- عبد الحسين شعبان ، الإسلام والإرهاب الدولي . ثلاثية الثلاثاء الدامي . الدين . القانون . السياسة ، دار الحكمة لندن ، الطبعة الأولى ، 2002 .
- عبد القادر رزق المخادمي ، النظام الدولي الجديد . الثابت . . . والتغير ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، الطبعة الثانية ، 2003 .
- عبد الله الأشعل ، المسلمون والنظام العالمي الجديد ، دار المعارف القاهرة .
- فنان الغرب ، مأزق الإمبراطورية الأمريكية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، 2003 .

ثانياً : المقالات :

- سميح فرسون ، جنود الحملة الأمريكية لمناهضة الإرهاب في : العرب والعالم بعد 11 أيلول/سبتمبر ، سلسلة كتب المستقبل العربي (23) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، 2002 .

عبد الحسين شعبان ، الإرهاب الدولي وحقوق الإنسان ، على الموقع : <http://www.rezgar.com>

عبد الله سليمان ، ظاهرة الإرهاب والقانون ، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية ، العدد (4) ، ديسمبر 1990 .

عصام نعمان ، أمريكا والمسلمون : مشكلة علاقة ، في : العرب والعالم بعد 11 أيلول/ سبتمبر . سلسلة كتب المستقبل العربي (23) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، 2002 .

ثالثاً : مقالات الصحف :

رضوان السيد ، أحداث 11 سبتمبر والغايات التي لا تبرر الوسائل ، جريدة الأحداث ، يومية وطنية ، العدد 724 الصادر بتاريخ 2004/09/16 .

نقاش ساخن حول العلاقة بين : الجهاد . . . العمليات الاستشهادية . . . والإرهاب . ملخص في جريدة الشروق ، يومية وطنية ، العدد 827 ، الصادر بتاريخ 21 جويلية 2003 .

رابعاً : مواقع الانترنت :

الاهتمام العالمي بالإرهاب ، على الموقع : [www . albayan . co](http://www.albayan.co) -

خامساً : الاتفاقات الدولية :

ميثاق منظمة الأمم المتحدة الموقع بتاريخ 26 جوان 1945 .

سادساً : قرارات مجلس الأمن :

القرار رقم (1368) الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ 12 سبتمبر 2001 .

القرار رقم (1373) الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ 12 نوفمبر 2001 .

مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

أ . راضية ركروك *

مقدمة

رغم قدم ظاهرة تبييض الأموال المرتبط بظهور الجريمة إلا أن الاهتمام بها على المستوى الدولي قد بدأ في سنة 1980(1) ، ثم ما لبث أن شرع هذا الاهتمام في التزايد والتنامي حيث أدركت الدول أن خير وسيلة للحد من هذه الآفة العابرة للحدود هي التكتل والتعاون فيما بينها ، فكانت قمة مجموعة الدول السبع الصناعية(2) التي تمخض عنها إنشاء مجموعة عمل مالي في نهاية 1989(3) والتي أسندت لها مهمة التكفل بالقضية من كل جوانبها (دراسة - تحليل - معالجة) .

لكن وأمام تزايد عدد أعضائها ، وخشية تأثير ذلك على كفاءتها وفعاليتها ، عملت على تشجيع الدول الأخرى على التكتل في إطار مجموعات على غرارها . وتبعاً لذلك فقد تم إنشاء 8 مجموعات عمل مالي - ستأتي الإشارة إليها في صلب الموضوع - تغطي مناطق معينة من العالم (منطقة الكاريبي ، جنوب أمريكا ، أوروبا ، آسيا والمحيط الهادي ، إفريقيا الشرقية والجنوبية ، غرب إفريقيا ، الشرق الأوسط وشمال إفريقيا) . غير أنني سأركز في هذا البحث على آخرها أي منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا باعتبار الجزائر جزء منها . فكيف استطاعت دول

* معهد الحقوق ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج ، البويرة .

(1) من خلال التوصية الصادرة عن لجنة وزراء مجلس أوروبا الصادرة في 27 جوان 1980 و المتعلقة بمكافحة تحويل وإخفاء الأموال الجريمة . راجع في ذلك

jerez Olivier, le Blanchiment de l'argent, 2ème édition, Revue Banque Edition, France, 2003, p 172 .

(2) تتكون مجموعة السبع من الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، ألمانيا ، فرنسا ، المملكة المتحدة ، إيطاليا ، كندا .

(3) Groupe d'action financière contre le blanchiment d'argent, A propos du gafi, www . fatf . gafi . org/

هذه المنطقة أن تساهم في مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب؟
 ما يمكن قوله باختصار ، أن أهم مبادرة قامت بها دول المنطقة
 تمثلت في التكتل فيما بينها من خلال إنشاء مجموعة عمل مالي خاصة
 بها ، وبهذا الشكل تمكنت هذه المجموعة من تفعيل نشاطها على مستوى
 مختلف دول المنطقة وتنسيق عملها بطريقة تتفق مع السياسة الدولية
 المنتهجة في هذا المجال . وهذا ما سيأتي تفصيله فيما سيأتي .

المبحث الأول تكوين مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

نتيجة للوعي بضرورة مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ،
 فقد بادرت مجموعة من دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بإنشاء
 مجموعة عمل مالي ، وتركت باب الانضمام إليها مفتوحا لباقي دول
 المنطقة .

المطلب الأول دوافع إنشاء مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

إن إنشاء المجموعة لم يتم بشكل تلقائي ، وإنما كان نتيجة إدراك
 دول المنطقة للمخاطر الناجمة عن تبييض الأموال وارتباطه بالجريمة
 المنظمة والإرهاب ، ورغبة منها في المساهمة في الحركة الدولية لمحاربة
 هاتين الأفتين .

الفرع الأول الوعي بالمخاطر الناجمة عن تبييض الأموال

إن المخاطر المترتبة عن تبييض الأموال حمة وذات أبعاد اقتصادية
 واجتماعية وسياسية .

أولاً. المخاطر الاقتصادية

بالإضافة للإخلال بقواعد المنافسة⁽¹⁾ ، فإن حركة الأموال غير
 الخاضعة للقوانين الاقتصادية المعروفة ستؤثر على استقرار أسعار الصرف

(1) راجع في ذلك خلف الله عبد العزيز ، جريمة تبييض الأموال ، بحث لنيل شهادة الماجستير في القانون ، فرع القانون الجنائي ، كلية الحقوق و العلوم الإدارية ، الجزائر ، 2000 ، ص 32 .
 كويرك بيترج ، «غسيل الأموال يثير التشويش في الاقتصاد الكلي» ، مجلة التمويل والتنمية ، العدد 01 ، مارس 1997 ، ص 9 .

للعديد من الدول (1)، حيث سيزداد الطلب على عملات الدول التي توفر أنظمتها ملجأً مناسباً لإخفاء أموال الجريمة (كالسرية المصرفية، الإعفاء الضريبي...) وسيقبل بالمقابل الطلب على عملات الدول التي تنتهج سياسة واضحة في مجال مكافحة تبييض الأموال.

وقد يتم إدخال هذه الأموال للدولة تحت غطاء الاستثمار المباشر أو غير المباشر الذي تسعى لتشجيعه، لكن هذا كذلك لا يعني بالضرورة أنه يخدم اقتصادها لأن الواقع العملي يثبت أن أغلب الاستثمارات التي تتم بهذه الأموال هي استثمارات وهمية (2)، ويكون الهدف منها فقط إضفاء الطابع المشروع للأموال قبل أن يتم توجيهها إلى وجهة أخرى. ذلك أن هذه الدول لا تمثل في الحقيقة سوى قاعدة لحائزي الأموال ذات المصدر غير المشروع لتنفيذ مختلف المراحل المتعارف عليها لتبييض الأموال (3).

ثانياً. المخاطر الاجتماعية.

يؤدي استفحال ظاهرة تبييض الأموال إلى زيادة الفوارق الاجتماعية بين الأفراد، حيث ستراكم نسبة هامة من الثروة لدى البعض منهم والذين سيساهمون بدورهم في ارتفاع المستوى العام للأسعار عن طريق زيادة الطلب على بعض المواد، وذلك إما في إطار تنفيذ عمليات تبييض الأموال أو في إطار ما يسميه علماء الاقتصاد بالاستهلاك البذخي (4).

وقد سبقت الإشارة أعلاه أن أغلب الاستثمارات التي تتم داخل الدولة بهذه الأموال غير المشروعة تنفيذاً لعمليات التبييض الثلاث هي استثمارات وهمية وغير مبنية على أسس صحيحة، لهذا فهي تنتهي عادة بتسريح العمال مما يؤدي لزيادة نسبة البطالة بدل انخفاضها (5).

(1) نادر عبد العزيز شافي، تبييض الأموال (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2001. ص 194 و ص 195.

(2) Christine "Lutte contre le blanchiment, aspect internationaux et BALDI Marie (2) 37_ février, 2000, pp 27_, Revue Banque et Droit, N° 69 janvier"européens

(3) تتمثل هذه المراحل في الإبداع والتعتيم والدمج. للتفصيل: جلال وفاء محمد، دور البنوك في مكافحة غسل الأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2001، ص ص 10_16

(4) حسني عبد الحافظ، «غسيل الأموال القادرة جريمة دولية خطيرة»، مجلة الأمن والحياة، عدد 214، يونيو- يوليو، 2000، ص 56.

(5) انظر في ذلك

- نادر عبد العزيز شافي، المرجع السابق، ص 200 و ص 201.

- BROYER Philippe, l'argent sale dans les réseaux de blanchiment, Editions

كما لا يجب أن ننسى أن الأموال التي نحن بصدد الحديث عنها مصدرها جرائم مختلفة (سرققة اختلاس ، اتجار بالأشخاص أو بالمخدرات أو بالأسلحة⁽¹⁾ . .) ، وإخفاء مصدرها غير المشروع هذا غالبا ما يلجا أصحابها لارتكاب أخرى (التهديد ، تزوير فواتير ، دفع رشاوى ، تزوير الوثائق الرسمية كما في حالة فتح حسابات مصرفية بأسماء وهمية . . .) . ولدى وصول هذه الأموال لأيدي بعض الأشخاص الذين سيشكلون فيما بعد الطبقة الغنية ، سيظهر نوع آخر من الجرائم المتعلقة بفساد الأخلاق أو ما يعرف بجرائم أصحاب الياقات البيضاء . وفي الأخير لا بد من الإشارة لإمكانية انضمام ضحايا مرتكبي هذه الجرائم إلى طائفة المجرمين ، فالمدمن على المخدرات يكون على استعداد لارتكاب أية جريمة تمكنه من تلبية حاجته والبطال قد تضطره ظروف معيشته القاسية لسلوك طريق الإجرام . . .

ثالثا. المخاطر السياسية

لا ينبغي أن ننظر إلى تبييض الأموال على أنه ظاهرة عرضية ، فلو كان الأمر كذلك لما كثفت لمحاربتة كل هذه الجهود ، انه ظاهرة مرتبطة بالجريمة المنظمة في بدايته وفي نهايته . كيف لا والمنظمات الإجرامية تنشأ بهدف جمع الأموال وقصد إخفاء هذا المصدر غير المشروع تنشأ شبكات إجرامية أخرى تتخصص في الموضوع⁽²⁾ .

ومهما كان الأمر ، فان اجتماع القوة والمال بيد هذه المنظمات يجعلها تخترق الأنظمة الاقتصادية والسياسية على حد سواء مما يهدد أمن واستقرار الدول .

يقال كذلك أن الجريمة تولد الجريمة ، نعم فقد ثبت أن جزءا هاما من الأموال ذات المصدر غير المشروع – سواء تم تبييضها أو قبل ذلك – يوجه لتمويل الإرهاب الذي أصبحت سرعة انتشاره تشبه سرعة انتشار

l'Harmattan, France, 2000, p155.

(1) فبالنسبة لتجارة المخدرات مثلا ، نجد أن الأمم المتحدة قدرت العائد السنوي منها في العالم سنة 1987 بحوالي 300 مليار دولار ، توجه 150 مليار دولار منه للتبييض راجع في ذلك HERAIL Jean-Louis, RAMAEL Patrick, Blanchiment d'argent et crime organisé, (La dimension juridique), Presses Universitaires de France, France, 1996, p58.

(2) BROYER Philippe, op-cit, p 26et p 28 .

السرطان في جسد الإنسان ، ولا يخفى على عاقل ما تعانيه الحكومات والدول من خسائر معتبرة جراء عجزها على القضاء عليه .

الفرع الثاني عالمية مشكلتي تبييض الأموال والإرهاب

بالإضافة لكونهما يندرجان تحت إطار الإجرام المنظم ، فهناك عدة نقاط أخرى مشتركة بين ظاهرتي تبييض الأموال والإرهاب ، ولعل أهمها هي امتدادهما ليطالا مختلف الدول دون التمييز فيما إذا كانت متقدمة أو سائرة في طريق النمو ، معارضة لهذه الأفعال أو مشجعة على ارتكابها .

ببساطة تبييض الأموال والإرهاب لا يعرفان الحدود ، وفي تمويل العمليات الإرهابية لا يهتم التمييز بين الأموال المبيضة والأموال المسودة ، ويتم اللجوء لنفس التقنيات المستخدمة لتبييض الأموال التي تتسم في غالبيتها بقدرتها على تجاوز الحدود الإقليمية للدول .

الفرع الثالث المشاركة في الحركة الدولية لمحاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب

لقد نشرت العديد من الأبحاث التي تبين المخاطر المرتبطة بانتشار آفة تبييض الأموال وفي نفس الوقت تدعو الدول إلى ضرورة محاربتها .

لكن تبين أن السياسة التي تنتهجها كل دولة بصفة منفردة لن تكون لها أية فعالية ما لم تتم في إطار تعاون وتنسيق دولي ، لهذا فقد استجابت الدول لتشجيعات فريق العمل المالي الذي أنشئ في أواخر سنة 1989 وتكثرت فيما بينها منشطة مجموعات عمل مالي إقليمية

- مجموعة العمل المالي لدول الكاريبي (1992) .
- مجموعة العمل المالي الإقليمية التابعة لمجلس الاتحاد الأوروبي (1997) .

- مجموعة آسيا والمحيط الهادي (1997) .
- مجموعة شرق وجنوب إفريقيا لمكافحة غسل الأموال (1999) .
- مجموعة العمل المالي لدول جنوب أمريكا (2000) .
- مجموعة غرب إفريقيا لمكافحة غسل الأموال (2004) .

• المجموعة الأوروبية (2004) (1) .

لهذا ، فإذا كانت مختلف الدول قد تكتلت على مستوى مناطق معينة في مجموعات لمحاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ، فهذا يعني أن الدول الأخرى التي لم تنتج نفس النهج ستشكل ملاذا للمبيضين وبالتالي ستشكل الحلقة الأضعف في سلسلة الجهود المبذولة ، وعلى هذا الأساس تشكلت ثامن مجموعة عمل إقليمية - التي هي موضوع بحثنا عام 2004 في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا .

المطلب الثاني إنشاء مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

الفرع الأول التوقيع على مذكرة التفاهم

قررت 14 دولة من منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا إنشاء مجموعة عمل مالي بالمنطقة بناء على اجتماع وزاري عقد في المنامة بمملكة البحرين بتاريخ 30 نوفمبر 2004 حيث وقعت الدول على مذكرة التفاهم (2) .

الفرع الثاني طبيعة مجموعة العمل المالي

يقضي البند الثاني من مذكرة التفاهم أن المجموعة ذات طبيعة طوعية وتعاونية وقد تم تأسيسها بالاتفاق بين أعضائها ، وهي لا تنبثق عن معاهدة دولية كما أنها مستقلة عن أية هيئة أو مؤسسة دولية أخرى ، وهي التي تحدد عملها ونظمها وإجراءاتها بتوافق آراء أعضائها ، على أن تتعاون مع الهيئات الدولية الأخرى وخصوصا مجموعة العمل المالي لتحقيق أهدافها (3) .

(1) jerez Olivier, op-cit, p 224 .

(2) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، الاجتماع الوزاري الخاص بافتتاح مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من أجل مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب ، 29 نوفمبر 2004 . /www . menafatf . org/

(3) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، مذكرة التفاهم بين حكومات الدول الأعضاء في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من أجل مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب . /www . menafatf . org/

الفرع الثالث الهيكل التنظيمي لمجموعة العمل المالي

تتكون المجموعة من جهازين هما الاجتماع العام والسكرتارية .

أولاً . الاجتماع العام

يتألف من مندوبين معينين من قبل الدول الأعضاء ممن لديهم خبرة في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب . يقوم بتشكيل الهيكل التنظيمي للمجموعة ويعتبر الجهة المسؤولة عن اتخاذ القرارات وتنفيذ برنامج العمل ، يعقد اجتماعه مرة واحدة في السنة على الأقل (1) .

ثانياً . السكرتارية

مقرها بالمنامة ، وتقوم بجميع الوظائف التقنية والإدارية اللازمة لقيام المجموعة بالأعمال (2) .

المطلب الثالث فتح المجال للانضمام لمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

قد يتم التقدم للمجموعة إما لطلب العضوية أو لشغل مقعد مراقب فيها . وفي كلتا الحالتين هناك خطوات لا بد من احترامها .

الفرع الأول الانضمام إلى عضوية المجموعة

هناك جملة من الشروط الواجب توافرها في الدولة طالبة العضوية إن تكون الدولة طالبة الانضمام من دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا .

إن تكون لدى الدولة قوانين صادرة بالفعل لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب أو على الأقل أن تكون في سبيلها لاتحاد خطوات فعالة وترتيبات نحو إصدارها .

إن تطبق الدولة أو تكون بصدد اتخاذ خطوات وإجراءات للعمل على الالتزام بالاتفاقات الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب .

(1) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، معلومات عن مبادرات غسل الأموال و تمويل الإرهاب في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا : خلفية تاريخية ، 17 فبراير 2010 . www.menafatf.org

(2) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، معلومات عن مبادرات . . . م .

إن تتبنى الدولة توصيات (9/40) الصادرة عن مجموعة العمل المالي وأية تعديلات تطرأ عليها .

- ألا يؤثر انضمام هذه الدولة على استمرارية المجموعة في عملها بكفاءة وفعالية(1) .

لقد سبقت الإشارة إلى أن إنشاء المجموعة كان بمبادرة 14 دولة من المنطقة ثم انضمت إليها أربع دول أخرى ليصبح عدد الدول الأعضاء 18 ممثلة في هي المملكة الأردنية الهاشمية ، المملكة العربية السعودية ، الإمارات العربية المتحدة ، مملكة البحرين ، الجمهورية التونسية ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، جمهورية السودان ، الجمهورية العربية السورية ، العراق ، سلطنة عمان ، دولة قطر ، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية مصر العربية ، المملكة المغربية ، الجمهورية الإسلامية الموريتانية ، الجمهورية اليمنية(2) .

الفرع الثاني شغل مقعد مراقب بالمجموعة

لشغل مقعد مراقب بالمجموعة يجب توافر الشروط التالية ، وذلك سواء بالنسبة للدول من خارج المنطقة أو المنظمات الدولية والإقليمية أو الدول التي تقع في المنطقة وتقدمت بطلبات الانضمام إلى عضوية المجموعة ولم يبت فيها

إن تكون الدولة من خارج المنطقة ، وتكون ملتزمة بالمعايير الدولية في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب .

إن تتمتع الدولة بخبرة واسعة مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ، وان تحدد الأهداف المبتغاة من وراء شغلها مقعد مراقب بالمجموعة والنتائج التي ستعود عليها من وراء ذلك والمجالات التي يمكن لها أن تقدم مساعدات للمجموعة فيها ، وكذلك تحديد الفوائد المتوقع أن تعود على المجموعة من جراء شغلها مقعد مراقب .

إن تكون للمنظمة المتقدمة بالطلب دور هام ومؤثر في مجال

(1) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا معايير الانضمام ، . www.menafatf.org

(2) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، الأعضاء و المراقبون ، . www.menafatf.org

عملها .

ألا يؤثر شغل الدولة / المنظمة لمقعد مراقب بالمجموعة على استمرار المجموعة في عملها بكفاءة وفعالية .

إن تكون إحدى المجموعات الإقليمية النظرية الحاصلة على صفة العضو المشارك بمجموعة وان توافق على مبدأ المعاملة بالمثل بمنح المجموعة صفة مراقب لديها(1) .

لقد بلغ عدد الدول والهيئات التي لها صفة مراقب 13 ممثلة في : السلطنة الفلسطينية ، الجمهورية الفرنسية ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، مملكة اسبانيا ، صندوق النقد الدولي ، البنك العالمي ، مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، مجموعة العمل المالي ، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ، مجموعة اغمونت ، مجموعة آسيا والمحيط الهادي ، منظمة الجمارك العالمية(2) .

الفرع الثالث الخطوات التنفيذية للانضمام للمجموعة

هذه الخطوات يجب احترامها سواء للانضمام إلى عضوية المجموعة أو لشغل مقعد مراقب بها

أولاً - يقدم خطاب موجه لرئيس المجموعة (من خلال السكرتارية) موقعا من جهة رسمية منحولة لها تمثيل حكومة الدولة أو من رئيس المنظمة ، على أن يتم النص في هذا الخطاب صراحة على مايلي
رغبة الحكومة / المنظمة في الانضمام إلى عضوية المجموعة / شغل مقعد مراقب .

التعهد بالالتزام بما جاء في مذكرة التفاهم وما قد يطرأ عليها من تعديلات مستقبلية ، ودعم أهداف المجموعة المذكورة في البند 1 منها .

المساهمة في تمويل موازنة المجموعة وفقا لقيمة المساهمات التي يحددها الاجتماع العام .

(1) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، معايير الانضمام ، المرجع السابق .

(2) م ، ن .

المشاركة في عمليات التقييم المشترك من حيث المشاركة في عمليات التقييم وتوفير خبراء للمشاركة في تقييم دول أخرى ، بالإضافة إلى المشاركة الفعالة في كافة أنشطة وأعمال المجموعة الأخرى .

تحديد أهداف الدولة / المنظمة من طلبها شغل مقعد مراقب وكذا الفوائد المتوقع أن تعود على المجموعة من ذلك ، وما يمكن للدولة /المنظمة أن تقدمه من خدمات ومساعدات لدعم جهود المجموعة .

ثانياً - يقوم رئيس المجموعة بموافاة جميع الدول الأعضاء بهذا الطلب .

ثالثاً - كما يقوم بالكتابة للدولة / المنظمة باستلام الطلب وأنه سوف تتخذ الإجراءات اللازمة وسيحدد تاريخ الاجتماع العام الذي سيتم فيه البت في القرار .

رابعاً - يتم النظر في الطلبات خلال الاجتماع العام التالي في حال إذا ما تم تقديمها قبل موعد الاجتماع ب 90 يوماً على الأقل ، أما إذا تم تقديمها خلال 90 يوماً قبل تاريخ عقد الاجتماع فيتم النظر فيها خلال الاجتماع العام الذي يليه .

خامساً - عرض الطلب على الاجتماع العام ومناقشة الدول الأعضاء له . وتتم الموافقة بالنسبة للانضمام للعضوية أو شغل مقعد مراقب بموافقة جميع الدول الأعضاء .

سادساً - في حالة قبول الطلب يقوم رئيس المجموعة (من خلال السكرتارية) بالكتابة للدولة المنظمة وكذا باقي الأعضاء بقرار موافقة الاجتماع العام ، وأنه سيتم احتساب نصيب كل دولة في تمويل الموازنة في ضوء قبول العضوية وذلك اعتباراً من الموازنة التالية .

- سابعاً - التوقيع من قبل ممثل عن الحكومة على مذكرة انضمام حكومته إلى مذكرة التفاهم بين حكومات الدول الأعضاء في مجموعة العمل المالي لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا(1) .

(1) المرجع السابق .

المبحث الثاني نشاط مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب

تعمل المجموعة على نشر وإرساء القواعد الدولية المتعلقة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب بين أعضائها ، وعليه فهي تولي أهمية كبيرة لعملية تحسيسهم فيما يخص المسائل المتعلقة بهذا الموضوع ، كما تسعى لإبقاء نشاطها قائما في ظل احترام السياسة الدولية المنتهجة التي ساهمت في وضعها الجهات الدولية الفاعلة في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وعلى رأسها مجموعة العمل المالي (القافي) (1) .

«التأكد من تبني الدول الأعضاء لسياسة فعالة مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب من أجل تحقيق هدفها المتمثل في إرساء سياسة فعالة لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب بين أعضائها ، فإن عمل المجموعة لا ينتهي بإجراء التقييم المشترك ، إنما يستمر بمتابعة الدول المعنية وتوفير المساعدة الفنية لها كلما استدعى الأمر ذلك .

الفرع الأول التقييم المشترك

يتولى الإشراف على عملية التقييم فريق عمل تم تشكيله في الاجتماع العام الأول للمجموعة الذي انعقد في البحرين في أبريل 2005 برئاسة جمهورية مصر وعضوية كل من الجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية السورية ودولة الكويت وجمهورية مصر .

لقد تم الشروع في تنفيذ عملية التقييم المشترك وفقا لبرنامج زمني كانت بدايته في سنة 2006 واستمر لغاية 2009 ، حيث انتهى باعتماد المجموعة لتقارير التقييم لإحدى عشرة دولة (مملكة البحرين ، الجمهورية الإسلامية الموريتانية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية التونسية ، المملكة المغربية ، دولة قطر ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، الجمهورية اليمنية ، جمهورية مصر العربية ، المملكة الأردنية الهاشمية ، الجمهورية اللبنانية) (2)

(1) Groupe d'action financière (GAFI) .

(2) يمكن الاطلاع على هذه التقارير على الموقع الإلكتروني للمجموعة .

أما بالنسبة للمملكة العربية السعودية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية⁽¹⁾ فقد تم الانتهاء من زيارتهما ميدانيا في 2009 ، ولم يتبق سوى مناقشة واعتماد تقرير التقييم الخاصين بهما المبرمجين في عام 2010 .

بهذا الشكل فإنه لم يبق من المجموعة سوى خمسة دول : فبيما يخص السودان وسلطنة عمان ودولة الكويت والجمهورية العربية الليبية فسيتم تقييمهم خلال عامي 2010 و 2011 وفقا للجدول الزمني المعتمد من طرف الاجتماع العام العاشر للمجموعة . أما فيما يخص الدولة الخامسة المتمثلة في العراق ، فلم يتم بعد تحديد موعد الزيارة الميدانية لها لأسباب موضوعية (2) .

الفرع الثاني عملية المتابعة

بعد نشر تقرير التقييم المشترك ، تلزم الدولة التي تعرف قصورا في سياساتها الخاصة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب بإرسال تقارير تبين فيها مدى تقدمها في معالجة النقائص المسجلة . وقد تقرر أن مناقشة هذه التقارير يتم بعد عامين من تاريخ اعتماد تقرير التقييم المشترك⁽³⁾ .

الفرع الثالث : تقديم المساعدة الفنية

إن تحديد نوع المساعدة الفنية التي تحتاجها الدول مرتبط بتحديد حاجياتها بدقة . من أجل ذلك أعد استبيان تم توزيعه على جميع الدول الأعضاء ، لكن وبالنظر لبعض السلبيات التي تنسم بها هذه الطريقة والتي قد تؤدي لإعاقة تحقيق النتائج المطلوبة منها ، فقد اعتمد الاجتماع العام

(1) فيما يخص المملكة العربية السعودية فقد أجريت الزيارة الميدانية في 11 مارس 2009 ، وسيتم عرض تقرير التقييم على الاجتماع العام لمناقشته واعتماده على الاجتماع الحادي عشر المتوقع عقده في تونس خلال شهر ماي 2010 .

أما فيما يخص الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، فقد تم إجراء الزيارة الميدانية في الفترة الممتدة من 6 إلى 17 ديسمبر 2009 . وسيتم عرض تقرير التقييم للمناقشة والاعتماد على الاجتماع العام الثاني عشر ، المتوقع عقده في أكتوبر/نوفمبر 2010 . راجع في ذلك : مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، معلومات عن مبادرات . . . المرجع السابق .

(2) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، معلومات عن مبادرات . . . المرجع السابق .

(3) المرجع نفسه .

العاشر آلية جديدة ، تتمثل في مصفوفة تساعد على التعرف بدقة على احتياجات كل دولة من المساعدات الفنية وتحديد أولوية التنفيذ ومناح هذه المساعدة والفترة الزمنية المتوقع انجازها خلالها(1) .

لا بد من الإشارة إلى انه بفضل عملية المتابعة هذه تمكنت المجموعة من تحقيق نتائج إيجابية ، فقد صادقت أغلب دول المنطقة على أهم الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالموضوع والمتمثلة في :

• اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 .

• اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب لسنة 1999 .

• اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000 .

• اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003 .

كما أن كل دول المنطقة أصبحت تجرم فعلي تبييض الأموال وتمويل الإرهاب . (2)

المطلب الثاني التحسيس والتوعية

يتطلب تحسيس وتوعية الدول الأعضاء نشاطا مكثفا يمتد لتنظيم المؤتمرات والندوات والقيام بالدراسات والأبحاث دون أن ننسى عملية تدريب المقيمين الذين يركز عليهم نجاح عملية التقييم .

الفرع الأول تنظيم الندوات والمؤتمرات

قصد رفع الوعي لدى أعضاء المجموعة فان المجموعة تنشط من خلال المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات والندوات التي نذكر كأمثلة عنها

ندوة تدريب المقيمين التي عقدتها المجموعة بالتعاون مع البنك المركزي وصندوق النقد الدولي ومجموعة العمل المالي في الكويت والتي دامت أسبوعا امتد من 7 إلى 21 ديسمبر 2005 .

(1) م ، س .

(2) م ، ن .

مشاركة البنك المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة في تنظيم العديد من المؤتمرات الدولية عن نظام الحوالة .

مشاركة العديد من البنوك المركزية والجهات المتخصصة في تنظيم ندوات ومؤتمرات عن القطاع المصرفي وغيره .

– ورشة العمل التي عقدتها المجموعة في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 18 إلى 20 فيفري 2008 والمتعلقة بموضوعي الأعمال والمهن غير المالية المحددة والأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر . (1)

الفرع الثاني القيام بالدراسات والأبحاث

لقد تم تشكيل خمس لجان للقيام بالأبحاث والدراسات الفنية في المواضيع التالية

ثالثاً - الجمعيات الخيرية بينت اللجنة من خلال هذه الدراسة أهمية الدور الايجابي الكبير الذي تقوم به الجمعيات الخيرية لتعزيز وحدة الروابط الاجتماعية بين مختلف فئات المجتمع من جهة والمخاطر الممكن أن تتعرض لها تلك الجمعيات نتيجة استغلالها من طرف مبيضي الأموال وممولي الإرهاب من جهة أخرى . كما قدمت اللجنة أفضل الممارسات العملية التي تعتبر دليلاً إرشادياً للدول الأعضاء لتنظيم عمل الجمعيات الخيرية (2) .

- أولاً - الحوالة تضمنت ورقة العمل الصادرة عن لجنة الحوالة تعريف الحوالة ، بيان أطرافها وعناصرها وأسباب انتشارها والمخاطر المترتبة عن إمكانية استغلالها من قبل غسلي الأموال وممولي الإرهاب ، مع شرح أفضل الممارسات التي يمكن تطبيقها على تلك الأنظمة (3) .

- ثانياً - ناقلوا النقد عبر الحدود اشتملت الورقة الصادرة عن لجنة ناقلوا النقد عبر الحدود ، بيان أهمية هذا الموضوع والمخاطر التي يمكن أن تتعرض لها الدول في حال استخدام نقل النقد عبر الحدود كوسيلة لتبييض الأموال وتمويل الإرهاب . كما تضمنت الورقة التوصية

(1) م ، س .

(2) م ، ن ، سبتمبر 2005 ، www . menafatf . org

(3) م ، ن ، ديسمبر 2005 ، www . menafatf . org

الخاصة رقم (9) الصادرة عن مجموعة العمل المالي (القافي) والممكن تطبيقها من قبل الدول الأعضاء كأفضل الممارسات (1) .

- رابعاً - الأعمال والمهن غير المالية المحددة قدمت اللجنة نظرة عامة على الأعمال والمهن غير المالية المحددة وتدابير مكافحة استعمالها في غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، وبينت مدى انتشار الفئات المختلفة من هذه الأعمال في دول المجموعة ومدى خضوعها للرقابة . كما أصدرت اللجنة إرشادات للدول الأعضاء بشأن هذه الأعمال (2) .

- خامساً - الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر تضمن التقرير الذي أصدرته اللجنة تجارب الدول الأعضاء في مجال الالتزامات المفروضة بشأن التعامل مع هؤلاء الأشخاص ، وما توصلت إليه اللجنة بشأن تحليل التعريف المعتمد لهذه الفئة مع تقديم الإرشادات المتعلقة بكيفية التعامل معهم (3) .

الفرع الثالث تدريب المقيمين

باعتبار أن نجاح عمليات التقييم التي تنظمها المجموعة يرتكز على درجة كفاءة المقيمين ، لذلك فهي تولي أهمية كبيرة لهذا الموضوع من خلال الحرص على تدريب الخبراء في ورش عمل نظمت أولها بدولة الكويت سنة 2005 ، وثانيها بدولة قطر في 2007 ، وثالثها بمملكة البحرين عام 2009 . (4)

المطلب الثالث التعاون مع الجهات الفاعلة مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب

تتعاون المجموعة مع الهيئات الفاعلة في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وبالأخص مجموعة العمل المالي (القافي) ، وذلك إلى جانب كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي ومجموعة أقمونت .

(1) م ، س ، 2007 ، www . menafatf . org

(2) م ، ن ، 10 نوفمبر 2008 ، www . menafatf . org

(3) م ، ن ، 11 نوفمبر 2008 ، www . menafatf . org

(4) م ، ن .

الفرع الأول التعاون مع مجموعة العمل المالي (القافي)

لقد اكتسبت مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا صفة العضو المشارك في مجموعة العمل المالي - بعد أن كانت تشغل مقعد مراقب - وذلك على اثر الاجتماع العام الثالث لمجموعة العمل المالي (القافي) في دورتها 18 المنعقدة في الفترة 27 - 29 يونيو 2007 .

و بموجب هذه العضوية ، منح لخمس دول منها فرصة حضور اجتماعات مجموعة العمل المالي (القافي) وكذلك اجتماعات فرق العمل التابعة لها والمشاركة في المناقشات التي تجريها والقرارات التي تنبثق عنها⁽¹⁾ ، مما يسمح لها بالتعرف على خبرة هذه الدول في الميدان وبالمقابل نقل تجربتها والصعوبات التي تواجهها والتي تتعلق بخصوصية المنطقة .

و بالرغم من استقلالية المجموعة الإقليمية المنصوص عليها في مذكرة التفاهم ، إلا أنها تساهم مثل مجموعات العمل المالي المنشأة في نشر وإرساء القواعد الدولية ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وبالأخص التوصيات (40+9) الصادرة عن مجموعة العمل المالي ، وليس أدل على ذلك من اشتراط المجموعة تبني هذه التوصيات لقبول عضوية أية دولة من المنطقة فيها وكذلك تطبيقها لمنهجية التقييم لسنة 2004 المعتمدة من طرف القافي .

الفرع الثاني التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي

يشغل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي مقعد مراقب بمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وهذا يسمح

أولاً - بالاستفادة من خبرة هاتين المؤسستين الدوليتين في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ، وليس أدل على ذلك من الإشارة إلى ورش عمل تدريب المقيمين المشار إليها سابقا التي تم تنظيمها بالتعاون مع هاتين المؤسستين .

(1) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تصبح عضوا مشاركا بمجموعة العمل المالي (القافي) ، 8 يونيو 2007 ، www.menafatf.org

ثانياً - التنسيق بين عمل هذه الجهات ، فبعد أن أدرج صندوق النقد الدولي والبنك الدولي تقييم نظام مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ضمن برنامجهما التقييمي للأنظمة المالية للدول ، أصبح بإمكانهما الاعتماد على تقارير التقييم المشترك التي يعتمدها الاجتماع العام للمجموعة لتفادي تكرار العمل .

الفرع الثالث التعاون مع مجموعة إقمونت

باعتبار أن مجموعة إجمونت(1) تمثل قاعدة دولية لالتقاء وحدات الاستعلامات المالية لمختلف الدول ، وباعتبار أن هذه الوحدات هي العصب الرئيسي الذي يساهم حسن سيره في نجاح عملية مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ، فلا بد من الإشارة إلى أن جميع دول المجموعة قد نجحت في إنشاء وحدات بها ، وقد تمكنت مبدئياً سبع منها من الحصول على العضوية بمجموعة اقمونت (الإمارات ولبنان والبحرين ومصر وقطر وسوريا والسعودية) وذلك في انتظار التحاق باقي الوحدات بالمجموعة(2) .

هذه العضوية تمكن الوحدات من عرض ومحاولة إيجاد الحلول للمشاكل التي تواجهها أثناء أداء مهامها ، وتمكنها كذلك من تبادل واكتساب خبرات جديدة في الميدان عن طريق الاحتكاك بمثيلاتها .

الخاتمة

إن شاء مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا يمثل مكسباً معتبراً لدول المنطقة ويعكس رغبتها في تنظيم جهودها وتكثيفها لمواجهة آفتي غسل الأموال وتمويل الإرهاب . فعلى المستوى المحلي تمكنت المجموعة من تحقيق انجاز مهم يتمثل في جعل أغلب حكومات الدول الأعضاء تصادق على أهم الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالموضوع وأقصد لذلك :

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 .

(1) أنشئت هذه المجموعة سنة 1995 ببروكسل راجع في ذلك : Jerez Olivier, op-cit, p192 .
 (2) مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا معلومات عن مبادرات ... المرجع السابق .

- اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب لسنة 1999 .
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000 .
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003 .

كما أن تجريم فعل تبييض الأموال في دول المجموعة قد بلغ نسبة 100 في المائة . وقد انتهى الأمر بإنشاء كل منها لوحدة الاستعلامات المالية التي تركز عليها عملية مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب .

أما على الصعيد الدولي فالمجموعة تشكل عنصرا فعالا يضاف إلى الشبكة الدولية التي شرع في نسج خيوطها القافي بغرض تشديد الخناق على المبيضين وممولي الإرهاب الذين يبنون إستراتيجية أعمالهم على تجاوز الحدود الإقليمية للدول . وبالتالي وانطلاقا من هذا المبدأ فإن نشاط مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا يتم بالموازاة وبالتنسيق مع الجهات الفاعلة في هذا المجال وأذكر بالأخص - وكما ورد في صلب الموضوع - مجموعة العمل المالي (القافي) وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي وكذا مجموعة اقمونت .

قائمة المراجع والمصادر

1. اولا بالعربية 1. الكتب

جلال وفاء محمددين ، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، مصر ، 2001 .

نادر عبد العزيز شافي ، تبييض الأموال (دراسة مقارنة) ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان 2001 .

2. الرسائل الجامعية

خلف الله عبد العزيز ، جريمة تبييض الأموال ، بحث لنيل شهادة الماجستير في القانون ، فرع القانون الجنائي ، كلية الحقوق والعلوم الإدارية ، الجزائر ، 2000 .

3. المقالات

حسني عبد الحافظ ، « غسيل الأموال القذرة جريمة دولية خطيرة » ، مجلة الأمن الحياة ، عدد 204 ، يونيو - يوليو ، 2000 ، ص 56 .

كويرك بيتروج ، « غسيل الأموال يثير التشويش في الاقتصاد الكلي » ، مجلة التمويل والتنمية ، العدد 01 ، مارس 1997 ، ص 9 .

4. الوثائق

- مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، الاجتماع الوزاري الخاص بافتتاح مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب :

- 29 نوفمبر 2004 . / www.menafatf.org

- حول موضوع الجمعيات الخيرية ، سبتمبر 2005 ، www . menafatf . org
- حول موضوع الحوالة ، ديسمبر 2005 ، www . menafatf . org
- مجموعة العمل المالي القافي ، 8 يونيو 2007 ، www . menafatf . org
- 2007 ، www . menafatf . org
- 10 نوفمبر 2008 ، www . menafatf . org
- 11 نوفمبر 2008 ، www . menafatf . org
- 17 فبراير 2010 ، www . menafatf . org
- معايير الانضمام ، www . menafatf . org
- الأعضاء والمراقبون ، www . menafatf . org

ثانياً : بالفرنسية

1 _ Ouvrages

- 1 _ BROYER Philippe, L'argent sale dans les réseaux de blanchiment, Editions L'Harmattan, France, 2000 .
- 2 _ HERAIL Jean Louis, RAMAEL Patrick, Blanchiment d'argent et crime organisé, (La dimension juridique) , Presses universitaires de France, France, 1996 .
- 3 _ JEREZ Olivier, le Blanchiment de l'argent, 2^{ème} édition, Revue Banque Edition, France, 2003 .

2 _ Revues

- 1 _ BALDI Marie _ Christine, Lutte contre le blanchiment, aspect internationaux et européens, Revue Banque et Droit, N 69 janvier _ février, 2000, pp 2737 _ .

3 _ DOCUMENTS

- Groupe d'action financière contre le blanchiment d'argent, A propos du gafi, www . fatf _ gafi . org/

التنظيم القانوني لممارسة حق الإضراب وفقا لأحكام قانون العمل الجزائري

أ . دليلة بوسعيدة *

مقدمة :

إن الاعتراف للعمال بحق الإضراب كوسيلة للدفاع عن حقوقهم وحماية مصالحهم المادية والمهنية والاجتماعية ، لم يأت بصورة تلقائية ولم يتأسس دفعة واحدة ، بل كان وليد نضالات عمالية قاسية ، قادها العمال عبر مراحل تاريخية طويلة (1) ، كما أن الاعتراف بحق الإضراب كمكسب للطبقة العاملة على المستوى الدولي وعلى المستوى الوطني ، لم يحصل في البلدان الصناعية ، إلا بعد ممارسته بعشرات السنين ، وأصبح حقاً من حقوق الإنسان معترف به في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة 08 فقرة د) المصادق عليه من طرف الأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1966 (2) .

أما في الجزائر فإن دستور 1976 لم يعترف بحق الإضراب إلا لعمال القطاع الخاص (3) ، وذلك تماشياً مع طبيعة علاقات العمل في المؤسسة الاشتراكية التي تتميز بوحدة عالم الشغل ، وانتفاء النزاعات بين الإدارة والعمال ، وكذا غياب صراع الطبقات ، إضافة إلى ضرورة الحفاظ على السلم الاجتماعي بصورة مستمرة (4) . وبصدور دستور 1989 تم الاعتراف ، كمبدأ عام ، بحق الإضراب في كل من القطاعين العام والخاص

* معهد الحقوق ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج ، البويرة .

(1) أحمية سليمان ، آليات تسوية منازعات العمل والضمان الاجتماعي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1998 ، ص 138 .

(2) عبد الحميد أمين ، « قانون تنظيمي أم قانون تكليفي للإضراب ؟ قراءة نقدية لمشروع القانون التنظيمي » ، 11 مارس 2004 ، www.annahdjadimocrati.org

(3) المادة 02/61 من دستور 1976 ، الصادر بموجب الأمر رقم 76 - 97 ، المؤرخ في 22 نوفمبر 1976 ، جريدة رسمية عدد 94 ، لسنة 1976 .

(4) GHOZALI Mahfoud ، « Le droit de grève dans le secteur public » ، Revue Algérienne du travail ، N° 20 ، 1989 ، p 34 .

مع إحالة تنظيم كيفية ممارسته إلى القانون ، وإقرار إمكانية تقييده أو منعه في بعض القطاعات الحيوية أو الاستراتيجية (1) . الأمر الذي تمّ تأكيده ، بالتعديل الدستوري لسنة 1996 (2) ، وهذا التقييد هو احتياط وتحفظ ، له ما يبرره نظرا لحدائثة التجربة الديمقراطية في البلاد ، تخوفا من احتمال سوء استعمال بعض الحقوق الناتجة عنها ، ومنها حق الإضراب ، لما ينتج عنه من آثار سلبية ، إذا لم ترعَ في ممارسته الشروط الموضوعية والتنظيمية التي تفرضها طبيعة وأهداف التنظيم الاقتصادي والاجتماعي في القطاع العام (3) . وتكريس حق الإضراب بموجب دستور 1989 ، تمّ تدعيمه بصدور المرسوم الرئاسي رقم 89 - 67 المتضمّن الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (4) ، الذي يقرر للعمال الحق في الإضراب ، شريطة ممارسته وفقا لقوانين البلد الذي يحدث على إقليمه ، بنص الفقرة (د) من المادة 08 .

وتطبيقا للمبدأ الدستوري الجديد الذي جاء به دستور 1989 ، صدر قانون 90 - 02 المؤرخ في 06 فيفري 1990 ، المتعلّق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل وتسويتها وممارسة حق الإضراب ، الذي تطبّق أحكامه ، حسب المادة 03 منه على جميع العمّال والمستخدمين ، الأشخاص الطبيعيين والمعنويين ، باستثناء المدنيين والعسكريين التابعين للدّفاع الوطني .

وقد تضمّن قانون 90 - 02 بالإضافة إلى كميّات ممارسة حق الإضراب ، الحالات والقطاعات التي يمنع أو يقيّد فيها حق الإضراب ، ولاسيما ما تضمّنته المواد 37 و 41 إلى 43 .

كما تضمّن إلى جانب ذلك أحكاماً خاصّة بضمانات ممارسة حقّ

(1) المادة 01/54 من دستور 1989 ، الصّادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 89 - 18 ، المؤرخ في 28 فيفري 1989 ، جريدة رسمية عدد 09 ، لسنة 1989 .

(2) المادة 57 من التّعديل الدستوري لسنة 1996 ، الصّادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96 - 438 ، المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 ، جريدة رسمية عدد 76 ، لسنة 1996 .

(3) أحمية سليمان ، المرجع نفسه ، ص 146 .

(4) المادة 01 من المرسوم الرئاسي رقم 89 - 67 ، المؤرخ في 16 ماي 1989 ، المتضمّن الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلّق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الموافق عليها طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 16 ديسمبر 1966 ، جريدة رسمية عدد 20 ، لسنة 1989 .

الإضراب ، والمتمثلة في عدّة أحكام جزائية تعاقب على المساس بهذا الحق ، لاسيما ما جاء المادة 57 منه التي ألغت أحكام قانون العقوبات التي كانت تعاقب على الإضراب ، وخاصة المادة 171 منه (1) .

ولهذا فإنّ صدور قانون 90 - 02 ، يعدّ منعرجا هاماً في المسار التشريعي الخاص بعلاقات العمل ، إذ وضع توازنات جديدة في العلاقة بين أصحاب العمل والعمّال الذين أصبحوا يمتلكون سلاح الإضراب من أجل الحصول على مطالبهم من المستخدم (2) .

وبالتالي أصبح عمّال القطاع العام والقطاع الخاص يتمتّعون بنفس الحقوق في ممارسة حق الإضراب ، ويخضعون لنفس الأحكام القانونية المنظمة له ، إلا من تمّ استثناؤهم بنص المادة 03 سالفه الذكر .

ومن هذا المنطلق نطرح السؤال التالي : ما هو الإطار القانوني لممارسة حق الإضراب حسب أحكام القانون رقم 02/90 المتعلق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل وتسويتها وممارسة حق الإضراب ؟

وسنحاول الإجابة على هذا التساؤل في محورين أساسيين نتناول في المحور الأول : الإجراءات القانونية لممارسة حق الإضراب ، ونتناول في المحور الثاني : التقييدات الواردة على ممارسته .

1- الإجراءات القانونية لممارسة حق الإضراب

حدّد قانون 90 - 02 المتعلّق بالوقاية من نزاعات العمل الجماعية وتسويتها وممارسة حقّ الإضراب إجراءات تهدف إلى تفادي الإضراب ، وإجراءات تحدد كيفية اللجوء إليه عند فشل الإجراءات الوقائية .

1 - إجراءات تفادي الإضراب

يلزم قانون 90 - 02 العمّال قبل اللجوء إلى الإضراب بمراعاة إجراءات لمحاولة تسوية النزاع بطرق سلمية تتمثل في المصالحة ، الوساطة والتحكيم .

(1) أحمية سليمان ، مرجع سابق ، ص 147 .

(2) مخلوف كمال ، آليات تسوية نزاعات العمل الجماعية في القانون الجزائري و المقارن ، مذكرة لنيل درجة الماجستير ، فرع قانون التنمية ، جامعة تيزي وزو ، 2001/2002 ، ص 04 .

أ. إجراء المصالحة :

تعدّ المصالحة إجراءً إجبارياً وسابقاً على أيّ شروع في الإضراب⁽¹⁾، بحيث يمكن لطرفي الخلاف مباشرة إجراءات المصالحة الاتفاقية، المدرجة في الاتفاقيات الجماعية أو العقود التي يكون كلٌّ من الجانبين طرفاً فيها، أما إذا لم تكن هناك إجراءات اتفاقية للمصالحة أو في حالة فشلها، فإنّ النزاع يرفع وجوباً إلى مفتشية العمل المختصة إقليمياً، بنص المادة 05 من قانون 90 - 02، وعند انقضاء أجل المصالحة الذي لا يتجاوز 08 أيام ابتداءً من تاريخ الجلسة الأولى، يعدّ مفتش العمل محضراً يوقعه الطرفان ويدون فيه المسائل المتفق عليها، ويصبح نافذاً من التاريخ الذي يودعه الطرف الأكثر استعجالاً لدى كتابة ضبط المحكمة المختصة إقليمياً⁽²⁾، وإذا لم يتمكن مفتش العمل من التوصل إلى مصالحة بين الأطراف، فإنّه يحرر «محضر عدم الصلح»، هذا المحضر الذي يعطي الطابع الشرعي للإضراب، ما عدا في حالة وجود نص في الاتفاقيات على طرق أخرى للتسوية، يلتزمون بمراعاتها قبل اللجوء إلى الإضراب كالوساطة، والتحكيم⁽³⁾، كما يخول القانون 02/90 بنص المادة 09 للأطراف أن يتفقوا، بعد فشل المصالحة، على اللجوء إلى الوساطة أو إلى التحكيم حسب نص المادة 09 من القانون 02/90.

و تأكيداً على إجبارية المصالحة، فقد فرض نفس القانون في المادة 53 عقوبة مالية، توقع على أيّ طرف يتغيب بدون سبب شرعي عن جلسات المصالحة واجتماعاتها التي تنظم طبقاً للقانون، إذ تقدّر قيمتها ما بين 500 إلى 2000 د. ج. وترفع إلى 5000 د. ج. في حالة عدم تنفيذ الالتزام بالحضور، رغم استدعائه للمرة الثانية.

وإذا كانت هذه العقوبة لا تثير أيّة ملاحظة خاصة، فإنّها بعكس ذلك تُثير إشكالاً إذا تعلّق الأمر بمخالفة ممثلي العمّال لالتزامهم بالحضور، هل تطبق العقوبة بصورة انفرادية على كل ممثّل أو تطبق جماعياً، أي على

(1) المادة 24 من القانون رقم 02_90، المؤرخ في 06 فيفري 1990، المتعلّق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل وتسويتها وممارسة حق الإضراب، جريدة رسمية عدد 06، لسنة 1990، المعدّل والمتّمّم بالقانون رقم 27.91، المؤرخ في 21 ديسمبر 1991، جريدة رسمية عدد 68، لسنة 1991.

(2) المادة 08 من القانون نفسه.

(3) BELLOULA Tayeb, Droit du travail, Editions Dahlab, Alger, 1994, p543.

مجموعة الممثلين وفي هذه الحالة نكون أمام مسؤولية تضامنية لا تتماشى مع خصوصية تمثيل العمال في هذا النوع من النزاعات (1).

ب. إجراء الوساطة :

إجراء ذو طبيعة اتفاقية يلجأ إليها الأطراف بموجب نص في الاتفاقية الجماعية أو بموجب اتفاق لاحق لفشل المصالحة (2).

بالنظر إلى عمومية نص المادة 11 من القانون رقم 90 - 02 ، فإن الوسيط يتمتع بصلاحيات واسعة في قيامه بمهمة البحث عن حل للنزاع المعروف عليه ، على أن يعرض ما توصل إليه من حلول على الطرفين في الأجل الذي حدده له . كما يرسل نسخة منها إلى مفتش العمل (3).

وبسبب عدم تمتع التوصية بأية قوة إلزامية ، فإنه لا يمكن لأحد الأطراف إجبار الطرف الآخر على تنفيذها . إلا أن الاتفاق المشترك بين الأطراف على اللجوء إلى الوساطة قد يفهم منه ، أنها قد اختارت الالتزام بتنفيذ التوصية . والملاحظ من قانون 90 - 02 (4).

ج. إجراء التحكيم :

إذا انتهت محاولة تسوية النزاع ودياً بالفشل دون استعمال طريق التحكيم يبقى العمال محتفظين بحقوقهم في ممارسة الإضراب ، ذلك لأن اللجوء إلى التحكيم أمر اختياري من حيث المبدأ ، وإجباري من حيث المآل والنتائج ، لأن اختيار الأطراف واتفاقهم على اللجوء إليه يلزمهم مسبقاً بالامتناع لقرار التحكيم وتنفيذه ، وهو ما يؤدي إلى القول أن التحكيم وسيلة من وسائل تفادي الإضراب أو على الأقل تفادي الاستمرار فيه ، وأداة من أدوات إنهائه وليس فقط تجميده أو توقيفه (5) ، لأن من آثار اللجوء إلى التحكيم ، منع ممارسة الإضراب إذا لم يشرع فيه ، أو توقيفه إذا

(1) ZAHl Amor, «Les procédures de règlement des conflits collectifs de travail d'après la loi N° 9002_ du 06 février 1990», Revue Algérienne des Sciences Juridiques, Economiques et Politiques, N° 04, 1990, pp782et783 .

(2) ZAHl Amor, p 781 .

(3) ibid, p 782 .

(4) ibid, p 782 .

(5) أحمية سليمان ، مرجع سابق ، ص 148 و 149 .

كان قد شرع فله (1) .

وهممزم هذا التهمم بأمه ائفاهم همهم وفق القواعد العامة للتهمم فله قانون الإهمم المءهه ، والقواعد الهاهه فله قانون 90 - 02 . ومؤساهم آآوله اللهمه الوطنله للتهمم وهضع لنظام مسآقل .

- التهمم الائفاهم : همهم التهمم الائفاهم فله منازعات العمل الجماعله ، طبعأم للقواعد العامة للتهمم المآضممه فله المواد من 442 إلى 454 من قانون الإهمم المءهه الهزاهم المآعلقة بالتهمم الائفاهم ، مع مراعاة بعض الأحكام الهاهه المنصوص علهم فله القانون رقم 90 - 02(2) .

والآه آآعلق بقرار التهمم ههآ آنص الفقرة الآههه من الماهه 13 على أن : « قرار التهمم همهم نفسه على الطرفله الالهم هلمآمان بآفلهه » . ما همهم أن قرارات التهمم فله منازعات العمل الجماعله آكون قابله للآفلهه بمهمم النطق بها دون هاهه إلى أمر أو حكم من المهممه المآآآهه ، كما اسآبعء هءا القانون إمكانيه اسآآناف القرارات التهمممه ، من آلال اسآبعاء آطهق أحكام قانون الإهمم المءهه الهاههه باسآآناف قرارات التهمم الوارءه فله الماهه 454 وما بعءها من الآطهق على النزاعات الجماعله .

- التهمم المؤساهم : آقوم به اللهمه الوطنله للتهمم فله هالاه هاهه (3) . وهه هاله المسآآلمله المحرومله من ممارسه الإضراب ، بههآ هكون تهمم اللهمه ، الوسله الوحلهه لآسوله الهلاف القاهم؛ وكذا هاله اسآمرار الإضراب بعء الشروع فله ، بشكل همهم منه آهههءأم آطهرا للوضعهه الاآآصاءهه والاهآماعله ، كما هو وارء فله الماهه 48 من القانون رقم 90 - 02 (4) . وفله هءه الهاله الآههه همهم أمام اللهمه الوطنله للتهمم طابعه الائفاهم (5) ، لكون إآطارها من آآآصاص السآلاه

(1) الماهه 25 من القانون رقم 02.90 ، سالف الالهم .

(2) الماهه 1/13 من نفس القانون .

(3) الماهه 49 من القانون رقم 02.90 ، سالف الالهم .

(4) ZAHl Amor, op-cit, p 787 .

(5) الالهم أن التهمم هكون آآآارها باآفاهم الطرفله المآزاعله ، وهكون إهممها عن طرهق الإالهه بئص قانونله ، أو بقرار من السلطه الوصله .

العمومية ، وهي حسب الحالة : الوزير ، الوالي ، رئيس المجلس الشعبي البلدي ، لا من اختصاص أطراف النزاع التي تعتبر استشارتها من السلطة صاحبة الحق في الإخطار كما جاء في المادة 48 ، مجرد إيجاد فرصة أخيرة لمحاولة وساطة أو مصالحة قبل اللجوء إلى اللجنة ، أساس تدخل السلطات بإخطار اللجنة في هذه الحالة ، هو وضع نهاية أو حد للإضراب الذي أصبح استمراره يشكل خطورة وتهديدا جسيما بالنظام العام الاقتصادي والسلم الاجتماعي (1) .

وتقوم السلطات بإخطار اللجنة بعد فشل الوساطة التي يقوم بها الوسيط المعين من طرف إحدى هذه السلطات بهدف عرض اقتراحات على الطرفين لتسوية الخلاف ، إذا بدت من مواقفهما صعوبات في المفاوضات المباشرة (2) ، التي تلتزم الأطراف بمواصلتها خلال فترة الإشعار وبعد الشروع في الإضراب بهدف تسوية الخلاف القائم (3) .

وبعكس النزاعات الخاصة بالعمال الممنوعين من ممارسة حق الإضراب التي تنظر فيها اللجنة بمجرد قيامها ، أو بعد فشل المحاولات الودية لتسويتها ، دون أن يكون لها السلطة التقديرية في رفض التصدي لها ، فإن اللجنة الوطنية للتحكيم ، يمكنها رفض النظر في النزاعات المعروضة عليها تطبيقا لأحكام المادة 48 من القانون رقم 90 - 02 والخاصة بحالة استمرار الإضراب ، إذا لم تقتنع بالمبررات التي قدمتها الجهة صاحبة العريضة (4) ، وبالتالي تعتبر اللجنة هي الوحيدة التي تملك السلطة التقديرية لتقدير مدى جدية وأهمية « الضرورات الاقتصادية والاجتماعية القاهرة » الواردة في المادة 48 سالفة الذكر ، والتي تشكل السبب الأساسي الوحيد لعرض مثل هذه النزاعات على اللجنة (5) .

(1) ZAHl Amor, op-cit, p 784 et 785 .

(2) المادة 46 من القانون 02_90 سالف الذكر .

(3) المادة 45 من القانون نفسه .

(4) أحمية سليمان ، قانون منازعات العمل و الضمان الاجتماعي ، محاضرات خاصة بطلبة الكفاءة المهنية للمحاماة ، جامعة الجزائر ، 2001_2002 ، ص 68 .

والمادتان 14 و16 من المرسوم التنفيذي رقم 90_418 ، المؤرخ في 22 ديسمبر 1990 ، المتعلق بتشكيل اللجنة الوطنية للتحكيم المختصة في ميدان تسوية النزاعات الجماعية للعمل وتنظيمها وعملها ، جريدة رسمية عدد 1 ، لسنة 1991 .

(5) أحمية سليمان ، نفس المرجع ، ص 69 .

وتصبح قرارات اللجنة الوطنية للتحكيم نافذة بأمر من الرئيس الأول للمحكمة العليا ، يصدره خلال الثلاثة أيام الموالية لصدور الحكم ويبلغ رئيس اللجنة الوطنية للتحكيم هذه القرارات إلى الأطراف المعنية به (1) . ومن آثار اللجوء إلى التحكيم ، منع ممارسة الإضراب أو توقيفه إذا كان قد شرع فيه (2) .

من كل ما سبقي ، نستخلص أنه لا يمكن في القانون الجزائري الشروع في الإضراب إلا بعد استتفاذ الإجراءات الأولية لمحاولة إيجاد تسوية ودية للخلاف القائم . وتمثل هذه الإجراءات في المصالحة ، الوساطة والتحكيم .

إلا أن هذه الإجراءات ليست كلها إجبارية حيث تعدّ المصالحة الإجراء الإجباري الوحيد ، وبالتالي يعتبر الإضراب الذي يشرع فيه مباشرة بعد فشل المصالحة مشروعاً .

2- إجراءات اللجوء إلى الإضراب

تتمثل إجراءات اللجوء إلى الإضراب وفقاً لأحكام قانون 90 - 02 في انعقاد الجمعية العامة ، التصويت على قرار الإضراب والإشعار بقرار الإضراب .

أ . انعقاد الجمعية العامة :

تتعقد في أماكن العمل المعتادة بحضور ممثلي المستخدم أو السلطة الإدارية المعنية من جهة ، وجماعة العمال المعنيين التي تتشكل على الأقل من نصف عدد العمال المشتغلين في المؤسسة المعنية من جهة ثانية . وتستمع جماعة العمال إلى ممثلي المستخدم أو السلطة الإدارية المعنية بناء على طلبهم (3) ، ويقصد بالسلطة الإدارية وزارة العمل ، أو السلطة المحلية ، أو السلطة المعنية بقطاع النشاط (4) .

(1) المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 418.90 ، سالف الذكر .

(2) المادة 25 من القانون 02.90 سالف الذكر .

(3) المادة 27 من القانون رقم 91-27 ، المؤرخ في 21 ديسمبر 1991 ، يعدل ويتم القانون رقم 02.90 ، سالف الذكر .

(4) عبد السلام ذيب ، قانون العمل الجزائري و التحولات الاقتصادية ، دار القصبية للنشر ، الجزائر ، 2003 ، ص 372 .

ب. التصويت العمالي :

يتخذ العمال قرار الشروع في الإضراب بصورة ديمقراطية وحررة ، بعيداً عن أي إكراه أو ضغط ، وذلك بواسطة إجراء عملية التصويت عن طريق الاقتراع السري والمباشر ، حيث يعبر من خلاله كل عامل عن رغبته الصريحة في الإضراب أو في الامتناع عنه .

ولا يكون قرار الشروع في الإضراب نهائياً إلا بالتوصل إلى موافقة أغلبية العمال الحاضرين في الجمعية العامة ، والمشكلة من نصف عدد العمال المعنيين على الأقل (1) .

إلا أن اشتراط موافقة الأغلبية ، لا يعني إلزام الأقلية ، التي لم تصوت لصالح اللجوء إلى الإضراب ، بقرار الأغلبية .

وبالتالي عدم تصويت الأقلية ، لا ينفي الطابع الشرعي لإضراب الأغلبية ، لأن العبرة هنا هي في احترام إجراءات التصويت على الإضراب ، وليس في عدد العمال المضربين ، إذ إنه ليس من شروط الإضراب أن يقوم به جميع العمال بل كثيراً ما يشمل فقط جزء من العمال دون غيرهم (2) .

ويتضح مما سبق أن المشرع الجزائري ، قد جعل من أحكام التصويت ، أحكاماً شرطية ، حيث أنه في حالة إقرار الشروع في الإضراب دون مراعاة واحترام الإجراءات والخطوات السابقة الذكر ، فإن هذا القرار يكون مخالفاً للقانون ، ويمكن الطعن فيه من طرف صاحب العمل أمام الجهات القضائية المختصة - الغرفة الاجتماعية بالمحكمة المختصة إقليمياً - إما بالبطالان أو بالتعويض عن الأضرار التي لحقت به أو التي ستلحق به (3) .

دور النقابة في عملية التصويت : للنقابة دور لا يستهان به فيما يخص تنظيم الإضراب والإشراف عليه ، إذ من المهام والصلاحيات الموكلة للتنظيمات النقابية التمثيلية ما يلي :

- المشاركة في الوقاية من الخلافات الجماعية في العمل وتسويتها

(1) المادة 28 من القانون رقم 90 - 02 ، سالف الذكر .

(2) أحمية سليمان ، آليات تسوية منازعات العمل . . . ، مرجع سابق ، ص 149 .

(3) نفس المرجع ، ص 150 .

وممارسة حق الإضراب .

- جمع أعضاء التنظيم النقابي في الأماكن أو المحلات المتصلة بها خارج أوقات العمل واستثناء أثناء ساعات العمل ، إذا حصل اتفاق مع المستخدم (1) .

و فيما يخص تنظيمها للإضراب ، تنص المادة 27 من القانون رقم 90 - 02 على أن استدعاء أطراف النزاع لحضور الجمعية العامة من أجل التصويت على قرار الإضراب ، يكون بمبادرة من ممثلي العمال ، والذين يقصد بهم حسب نص المادة 04 - 02 من القانون رقم 91 - 27 الممثلين النقابيين ، أو الممثلين الذين ينتخبهم العمال لتنظيم الإضراب في حالة عدم وجود تنظيم نقابي .

وبما أن الهدف من الإضراب هو تحسين ظروف وشروط العمل والأجر ، فإن النقابة تلتزم في تنظيمها للإضراب ، بتفادي المناورات التي تكون أغراضها سياسية ولا علاقة لها بمصالح العمل (2) .

. الإشعار بقرار الإضراب :

يقصد بالإشعار إعلام المستخدم ، ومفتشية العمل المختصة إقليمياً مسبقاً بقرار اللجوء إلى الإضراب حيث يجب أن يتضمن من ذكر الأسباب الدافعة إلى الإضراب ، مكانه ، تاريخه ، ساعة بدايته ، مدته المحدودة أو المفتوحة (3) .

و بدء تنفيذ الإضراب لا يكون في تاريخ إقراره ، وإنما في التاريخ الموالي لنهاية مهلة الإخطار المسبق ، إذ يتم تحديد هذه المهلة عادة بمقتضى الاتفاقيات والاتفاقات الجماعية ، أي عن طريق التفاوض . وفي حالة عدم وجود اتفاقية جماعية أو عدم تحديدها لهذه المهلة ، فإن هذه المهلة يجب ألا تقل عن 08 أيام ، يتم حسابها ابتداءً من تاريخ إيداع

(1) المادة 02/38 من القانون رقم 91-30 ، المؤرخ في 21 ديسمبر 1991 ، المعدل والمتمم للقانون رقم 90-14 ، المؤرخ في 02 جوان 1990 ، المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي ، جريدة رسمية عدد 68 ، لسنة 1991 .

(2) المادة 05 من نفس القانون .

(3) AMOURA Amar, Droit du travail et Droit social-guide pratique, Edition El Maarifa, Alger, 2002, p 201 .

الإشعار لدى صاحب العمل وإعلام مفتشية العمل المختصة إقليمياً⁽¹⁾ .

وفي الحالة التي يكون فيها المقر الرئيسي للمؤسسة المستخدمة بعيداً عن مقر مفتشية العمل ، فإن المهلة تبدأ من تاريخ الوصول الفعلي للإشعار ، ويحتكم في هذه الحالة إلى وصل التسليم أو الاستلام الذي يجب أن يقدمه كل من صاحب العمل أو إدارته ومفتش العمل كدليل على التاريخ الفعلي الذي تم فيه استلام الإشعار بالإضراب⁽²⁾ .

ويلزم المشرع الجزائري طرفي الخلاف بعد إيداع الإشعار ، وخلال فترة سريانه بالتزامين هما :

1 - اتخاذ التدابير اللازمة لضمان المحافظة على المنشآت والأموال وضمان أمنها ، حيث يقوم الطرفان بتعيين العمال الذين يكلفون بهذه المهمة⁽³⁾ .

2 - مواصلة الطرفين المفاوضات لإيجاد تسوية للخلاف ، إذ يمكن أن تستمر هذه المفاوضات حتى بعد بدء تنفيذ الإضراب⁽⁴⁾ .

. تعليق القضاء للإشعار بالإضراب :

بعد تلقي المستخدم للإشعار بالإضراب له أن يترك أجل الإشعار ينتهي ، وبالتالي يشرع العمال في تنفيذ قرار الإضراب كما له أن يلجأ إلى القضاء الاستعجالي لطلب تعليق الإشعار ووقف الإضراب على أساس عدم احترام الإجراءات والشروط السابقة على الإضراب⁽⁵⁾ ، وفقاً للقواعد العامة المنصوص عليها في قانون الإجراءات المدنية⁽⁶⁾ ، أو على أساس عدم مشروعية المطالب ومعقوليتها ، أو إذا كان الإضراب سيؤدي إلى اضطرابات عدم مشروعيتها ظاهرة (Troubles manifestement illicites) . وبذلك يقوم القاضي الاستعجالي بتعليق الإشعار ومنع الإضراب قبل وقوعه ، وهو ما

(1) المادة 30 من القانون رقم 90 - 02 ، سالف الذكر .

(2) أحمية سليمان ، آليات تسوية منازعات . . . ، مرجع سابق ، ص 151 .

(3) المادة 31 من القانون 02/90 سالف الذكر .

(4) المادة 45 من نفس القانون .

(5) القرار رقم 1687722 ، المؤرخ في 14/04/1998 ، في : عبد السلام ذيب ، مرجع سابق ، ص 383 .

(6) المادتان 183 و186 من الأمر رقم 66-154 ، المؤرخ في 08 جوان 1966 ، يتضمن قانون الإجراءات المدنية ، جريدة رسمية عدد 47 ، لسنة 1966 ، معدل و متمم .

قامت به محكمة النقض الفرنسية في حكم لها صادر بتاريخ 04 جويلية 1986 حيث قامت بتعليق الإشعار ، ومنع الإضراب الذي كانت ستقوم به نقابة طيارين ، وهذا ما يدعى بالرقابة القضائية القبلية ، والتي لم يعد لها وجود في فرنسا منذ قرار محكمة النقض في 02 جوان 1992 الذي استبعد الرقابة القبلية على معقولية المطالب التي يكفي أن تكون لها صفة المطالب المهنية ، ليكون الإضراب مشروعاً . ويعود استبعاد الرقابة القضائية السابقة على الإضراب لعدة أسباب منها :

1 - المساس بحق الإضراب ، لأن رقابة القاضي على مشروعية الإضراب قبل الشروع فيه ، بناء على طلب المستخدم ، تعتبر بمثابة رخصة للقيام بالإضراب والتي لا تمنح للعمال إلا إذا كانت مطالبهم معقولة .

2 - التناقض مع ما جاء في الدستور من أن حق الإضراب « يمارس في إطار القوانين المنظمة له » ، حيث يجعل من هذا النص رسالة لا حياة فيها . كما يؤدي إلى ظهور نظام آخر لا علاقة له بحق الإضراب (1) .

ولهذا فإن اختصاص القاضي الاستعجالي بتعليق الإشعار بالإضراب في فرنسا ، لا وجود له إلا بالنسبة للإضرابات التي تحدث في المرافق العامة (2) .

نلاحظ أن المشرع الجزائري قد أراد من خلال فرضه لإجراء الإشعار المسبق ، القول بأن الإضراب غير المسبوق بإشعار يكون إضرابا غير مشروع (3) .

إلا أنه رغم ذلك لم ينظم العديد من المسائل التي يثيرها مثل هذا الإجراء ومنها :

- مدى إلزامية إيداع الإشعار في حالة الإضراب الوطني والجهة التي تستلمه في هذه الحالة .

Marc, Manuel de droit du travail et droit social, 2ème éd, Litec, _BERAUD Jean(1)
Paris, 1994, p 257 et 258

PELLISSIER Jean, SUPIOT Alain, JAEMMAUD Antoine, Droit du travail, 21ème (2)
éd, Dalloz, Paris, 2002, p 1273

(3) القرار رقم 163335 ، المؤرخ في 1998/06/09 ، نقلا عن : عبد السلام ذيب ، مرجع سابق ، ص 377 .

- مدى إلزامية الشروع في الإضراب بعد إيداع الإشعار أو إمكانية التراجع عن الإضراب بعد ذلك .

- حالة إيداع العديد من الإشعارات دون الشروع في الإضراب .

- الإجراء الذي يمكن للعمال القيام به بعد تعليق إشعارهم من طرف القاضي الاستعجالي

وكخلاصة لما سبق ، نستنتج أنّ الشروع في الإضراب بدون مراعاة الأحكام والإجراءات السابقة عليه ، والمتعلقة بطرق التسوية الودية للنزاع⁽¹⁾ وكذا إجراء الإشعار ، تجعل الإضراب غير مشروع ، ومخالفًا للأحكام القانونية .

3- القيود الواردة على حق الإضراب

بالرغم من أنّ حقّ الإضراب هو حقّ مكرس دستورياً ، ويدخل ضمن قائمة الحريات الأساسية للمواطن ، إلاّ أنّه مع ذلك ليس حقاً مطلقاً لا يخضع لأية قيود في ممارسته ، بل على العكس من ذلك هو حق مقيد بعدة اعتبارات اجتماعية ، اقتصادية ، وأمنية ، وكذا مهنية ، تشكل قيوداً ذات قيمة دستورية ، تنص عليها أغلب الدساتير الحديثة وتحيل تنظيمها وتحديدها إلى القانون⁽²⁾ .

1. المنع التام من ممارسة الإضراب :

لا تتوقف التشريعات والنظم الحديثة على تقييد ممارسة حق الإضراب ، في بعض القطاعات الحيوية ، بل إن بعضها يذهب إلى حدّ منع بعض الفئات العاملة في القطاعات الإستراتيجية من ممارسة حق الإضراب ، مستندة في ذلك إلى مبدأ استمرارية المرفق العام وحماية المصلحة العامة .

فالمشرع الجزائري ، بالرغم من إعطائه قيمة دستورية للحق في الإضراب ، فإنّ منعه في بعض الميادين ، هو أيضاً مبدأ دستوري ، حيث تضمنت المادة 2/54 من دستور 1989 ، النص على : « . . . يمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق ، أو يجعل حدوداً لممارسته في ميادين الدفاع الوطني والأمن ، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة

(1) القرار رقم 191277 ، المؤرخ في 11/04/2000 ، المرجع نفسه ، ص 379 .

(2) أحمية سليمان ، آليات تسوية منازعات . . . ، مرجع سابق ، ص 153 .

الحيوية للمجتمع» (1) .

وتطبيقاً لهذه الأحكام الدستورية ، نصت المادة 43 من القانون رقم 90 - 02 على منع اللجوء إلى الإضراب ، في ميادين الأنشطة الحيوية التي قد يعرض توقفها حياة أو أمن المواطن أو الاقتصاد الوطني للخطر ، وبهذه الصفة ، يمنع اللجوء إلى الإضراب على :

1 - القضاة

2 - الموظفين المعيّنين بمرسوم ، أو الموظفين الذي يشغلون مناصب في الخارج .

3 - أعوان مصالح الأمن .

4 - الأعوان الميدانيين العاملين في مصالح الحماية المدنية .

5 - أعوان مصالح استغلال شبكات الإشارة الوطنية في وزارتي الداخلية والشؤون الخارجية .

6 - الأعوان الميدانيين العاملين في الجمارك .

7 - عمال المصالح الخارجية لإدارة السجون .

إضافة إلى ذلك ، يمنع الأعوان المدنيون والعسكريين التابعين للدفاع الوطني من اللجوء إلى الإضراب (2) .

ويلاحظ أن القاعدة في التشريع الجزائري ، هي إباحة الإضراب في قطاع الوظيفة العمومية ، ومنع بعض فئات الموظفين من ممارسة هذا الحق ، هو الاستثناء الذي يؤكد القاعدة .

كما أنّ هذا المنع له منطلق وظيفي بحت ، وهو ما يفسره منع الإضراب على بعض العمال الميدانيين في قطاع الجمارك ، والحماية المدنية مثلاً ، والموظفين المعيّنين بمرسوم والموظفين العاملين بالخارج ، بينما يبقى على الحق في ممارسة الإضراب في بعض القطاعات غير الواردة في نص المادة 43 سالف الذكر .

(1) نفس المرجع ، ص 159 .

(2) المادة 03 من القانون رقم 90 - 02 ، سالف الذكر .

إضافة إلى ذلك ، يلاحظ أن تحديد الفئات المذكورة في الفقرات السابقة ، وإن كان يبدو تحديداً حصرياً ، إلا أنّ نص الفقرة الأولى من نفس المادة ، يعطي للإدارة وأجهزة التحكيم ، السلطة التقديرية الواسعة في تكييف وإدخال أية فئة عمالية أخرى ضمن الفئات الممنوعة من ممارسة حق الإضراب ، إذا رأت أنه يترتب على إضرابها الآثار السلبية المذكورة في الفقرة 01 من المادة 43 سالف الذكر مثل :

عمال مصالح الاستعجالات في المستشفيات ، وبعض عمال الموانئ ، ومراقبي الملاحة الجوية والبحرية ، وحراس السواحل ، وبعض عمال قطاع المالية ، لاسيما الخزينة العامة . إلى غير ذلك من الفئات العمالية التي قد يعرض توقفها عن العمل المصالح الاقتصادية ، أو الأمانة للبلاد إلى أخطار وأضرار كبيرة (1) .

غير أنّ منع المشرع لهذه الفئات العمالية من ممارسة الإضراب ، لم يمنعه من وضع حل بديل لتسوية النزاعات الجماعية الخاصة بها ، وذلك عن طريق المصالحة داخل المؤسسة أو الهيئة الإدارية المعنية في إطار اللجان المتساوية الأعضاء بين النقابة الممثلة للعمال من جهة ، وممثلي الهيئة الإدارية من جهة ثانية . وفي حالة فشلها ، تتولى الأجهزة الرئاسية (رئيس المجلس الشعبي البلدي ، الوالي ، الوزير) مهمة المصالحة بطلب من ممثلي العمال .

وفي حالة فشل هذه الأجهزة ، يتولى مهمة المصالحة مجلس الوظيفة العمومي المتساوي الأعضاء ، وإذا لم يتوصل إلى تسوية عن طريق المصالحة ، يعرض النزاع على التحكيم الإجباري الذي تختص به اللجنة الوطنية للتحكيم ، المكلفة بالنظر في النزاعات الجماعية للفئات الممنوعة من الإضراب (2) .

2. الالتزام بضمان الحد الأدنى للخدمة :

يتمثل الحد الأدنى للخدمة في أن العون المضرب ، يمكن أن يؤمر بأداء كلّ عمله أو جزء منه مع كونه مضرباً (3) .

(1) أحمية سليمان رحمته آليات تسوية منازعات . . . مرجع سابق ، ص 160 .

(2) المرجع نفسه ، ص 162 و 163 .

(3) Droit Social, N° 7/8, 2001, p 695 SUPIOT Alain, «Revisiter droits d'action

وقد اعترف مجلس الدولة في قراره المؤرخ بـ 18/09/1968 بدستورية الحد الأدنى للخدمة ، « بشرط ألا يكون هو الخدمة العادية في صورتها الكاملة » (1)

أي أنّ الحد الأدنى للخدمة ليس هو الخدمة الكاملة ، وإنما تنفيذ جزئي للالتزامات ، حتى يسمح بتطبيق قواعد الاقتران من الأجر بسبب الإضراب (2) .

وتختلف التشريعات التي تفرض الحد الأدنى للخدمة في كيفية أو طريقة تحديدها لمجالات فرضه ، أي تحديدها للمرافق الأساسية التي يلتزم فيها المضربون بأداء القدر الأدنى للخدمة .

فبعض التشريعات يحددها باللجوء إلى « تعريف عام » بينما يعتمد البعض الآخر على تعداد قطاعات النشاط وأو المؤسسات المعنية به .

أما بالنسبة للتشريع الجزائري ، فقد نص على فرض الحد الأدنى من الخدمة في حالة الإضراب الذي يحدث في ميادين النشاط التي يشكل انقطاعها التام مساساً باستمرارية المرافق العمومية الأساسية أو بالأنشطة الاقتصادية الحيوية ، أو بتموين المواطنين أو المحافظة على المنشآت والممتلكات ، وذلك حسب المادة 37 من القانون رقم 90 - 02 .

وتتواصل الأنشطة في شكل قدر أدنى من الخدمة الإجبارية ، وتتكفل الاتفاقيات الجماعية بتحديد وتنظيم نوعية وكمية القدر الأدنى من الخدمة ، حسب طبيعة نشاط كل هيئة مستخدمة (3) .

ولم يكتف المشرع الجزائري بالنص على هذا المبدأ فحسب بل إنّه ، وتفادياً لأي إخلال بتفسير هذه الأحكام ، أو أي تقصير أو تفسير ضيق لهذه المادة (م37) من جهة ، وضمناً لتطبيق الحد الأدنى الإجباري في بعض القطاعات الحيوية والإستراتيجية من جهة ثانية ، فقد أجبر بعض مصالح هذه القطاعات على إلزامية تقديم حدّ إجباري من الخدمة ، بغض

« collective »

55 _COUTURIER Gérard, Droit du travail (les relations collectives de travail), 2ème éd, PUF, Paris, 1994, p390

(2) SUPIOT Alain, op-cit, p 695 .

(3) مخلوف كمال ، مرجع سابق ، ص 125 .

النظر عن وجود أو عدم وجود اتفاقية جماعية أو اتفاق ينظم ذلك (1) . حيث نص في المادة 38 من القانون سابق الذكر على الميادين التي يجب أن يكون فيها أداء الحد الأدنى من الخدمة .

وفضلا عن الميادين التي تم تحديدها بنص تشريعي ، فإن المشرع يسمح بوسيلة أخرى لتحديد الميادين التي يمكن أن تكون محل قدر أدنى من الخدمة في حالة الإضراب ، وتتمثل في الوسيلة الاتفاقية (2) ، إذ يمكن أن يكون الحد الأدنى للخدمة نتيجة مفاوضات أو اتفاقيات جماعية أو اتفاقات ، حيث تحدد بنص اتفاقي ، دون المساس بالميادين المذكورة في المادة 38 ، ميادين خاصة (Spécifiés) يفرض فيها الحد الأدنى للخدمة إذا قدرت الأطراف أنها أساسية (3) .

أما في الحالة التي لا يكون فيها الحد الأدنى للخدمة في القطاعات المعنية محددا بالاتفاقيات الجماعية ، فيمكن لصاحب العمل أو السلطة العمومية المعنية تحديد مجالات تطبيقه ، وتعيين العمال الضروريين للقيام به ، وذلك بعد استشارة ممثلي العمال وفقا لنص المادة 39 .

ومن خلال قراءتنا للمادة 38 يبدو لنا في الوهلة الأولى أن المشرع يقصر فرض الحد الأدنى للخدمة على القطاع العام فقط ، لكن بالنظر إلى نص المادتين 37 و39 اللتين تعطيان لأطراف علاقة العمل ، إمكانية تحديد ميادين نشاط معينة إذا قدروا أنها أساسية ، لفرض حد أدنى من الخدمة ، فإن المؤسسة الخاصة قد تكون هي الأخرى محل إجراء حد أدنى من الخدمة عند إضراب عمالها . إذا كانت هذه المؤسسة تقدم خدمة حيوية . وأساسية لحياة ، وصحة ، وأمن الفرد والمجتمع .

3. تسخير المضربين :

إن تسخير المضربين ، يفرض على الأجراء أو الموظفين المعنيين به ، تنفيذ العمل الذي يريدون الانقطاع عنه ، حيث لا يكفي مجرد حضورهم إلى أماكن العمل ، بل لا بدّ من استئناف النشاط أو مواصلته .

(1) أحمية سليمان ، آليات تسوية منازعات العمل . . . ، مرجع سابق ، ص 155 .

(2) المادّتان 37 و39 من القانون رقم 90 - 02 ، سالف الذكر .

(3) HAMDANE Leila, BOULENOUAR Malika, « La grève dans les institutions et administrations publiques », Revue Algérienne des sciences juridiques, économiques et politiques, N° 02, 1997, p577

وفي حالة عدم الاستجابة فإنهم يتعرضون لإجراءات تأديبية قد تصل إلى حد الفصل بدون تعويض أو مهلة إشعار، كما يمكن اتخاذ عقوبات جزائية في حقهم (1).

لا يكون التسخير مشروعاً، إلا إذا كان مبرراً بوجود ضرورات حيوية تستدعي اللجوء إليه، منها:

أ - وجود تهديد على جزء من الإقليم، أو قطاع حيوي في البلاد، أو شريحة من المواطنين، فهو يتخذ في وقت السلم متى وجد تهديد داخلي، ولو لم يكن هذا التهديد جزئياً أو فتوياً، جغرافياً أو اقتصادياً.

ب - وجود مساس جسيم باستمرار المرفق العام، إذ لا يكفي مجرد انقطاع المرفق، أو الإزعاج الذي ينتج عنه، لتبرير اللجوء إلى التسخير (2).

ج - وجود مساس جسيم بالنظام العام (3).

ويتم اللجوء إلى التسخير، حسب المشرع الجزائري، في إطار الأحكام المنصوص عليها في القانون المدني، حيث تتولى السلطات العامة مهمة اتخاذ إجراء تسخير الأملاك والخدمات من أجل ضمان استمرار سير المرافق العمومية وكذا في الحالات الاستثنائية والاستعجالية (4).

ويتخذ هذا القرار بصورة فردية أو جماعية، بموجب قرار كتابي موقع من طرف الوالي أو السلطة المؤهلة

قانوناً، ويتضمن بيان طبيعة وصفة الخدمة، وكذا مدتها، إضافة إلى مبلغ الأجر الواجب دفعه كمقابل لتنفيذ التسخير حسب المادة 680 منه.

وتضيف المادة 681 أن تنفيذ هذا القرار يتم مباشرة، أو بواسطة رئيس المجلس الشعبي البلدي، وفي حالة رفض تنفيذه يمكن اللجوء إلى

(1) PUGELIER Catherine, Droit du travail (Les relations collectives), Dalloz, Paris, 1999, p225.

(2) Ibid.

(3) CAMERLYNCK G. H LYON CAEN Gérard, Droit du travail, 8ème éd, Dalloz, paris, 1976, p 704.

(4) المادة 679 من القانون رقم 88 - 14، المؤرخ في 03 ماي 1988، المعدل والمتمم للأمر رقم 75 - 58، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني، جريدة رسمية عدد 18، لسنة 1988.

القوة الإدارية ، فضلاً على توقيع عقوبات مدنية وجزائية .

غير أنّ كلّ تسخير يتم خارج الأحكام والشروط التي حددها القانون ، ولاسيما المادة 679 من التقنين المدني ، يكون تعسفياً ، ويمنح للمعني به اللجوء إلى القضاء ، والمطالبة بتعويض يشمل إصلاح الضرر اللاحق ، ومكافأة العمل ، وكذا كل نقص في الربح وفقاً لأحكام المادة 681 مكرّر 03 .

وضمناً لفعالية التسخير ، يفرض القانون عقوبات على مخالفه تتمثل في التسريح بدون مهلة إشعار أو تعويض بالنسبة للأجراء ، والعزل مع مراعاة الإجراءات التأديبية بالنسبة للموظفين (1) ، وذلك لأنّ رفض تنفيذ أمر التسخير يعدّ خطأ مهنيًا جسيمًا فضلاً عن العقوبات الجزائية كما تنص على ذلك المادة 42 من قانون 90 - 02 ، المتمثلة في الحبس من شهرين إلى ستة أشهر ، والغرامة المالية من 500 إلى 5000 د . ج ، أو بإحدى هاتين العقوبتين (2) .

غير أنّه ، رغم العقوبات المفروضة ، إلّا أنّ أمر التسخير يكون عديم الفعالية إذا كان يعني عدداً كبيراً من العمال وهو ما أدّى إلى فشل التسخير الذي اتخذ في مواجهة مائتي ألف عامل من عمال المناجم في إضرابهم سنة 1963 ، حيث لم يستأنف أي مضرب العمل ولم يكن بإمكان السلطات إجبارهم على ذلك بالقوة العمومية ، ولا عرضهم أمام المحاكم من أجل توقيع عقوبات جزائية عليهم (3) .

فالعدد الكبير للمعنيين بالتسخير يؤمن لهم الإفلات من العقوبة ، كما أنّ تكرار اللجوء إلى التسخير يفقده الأثر القمعي (4) .

(1) TEYSSIE Bernard, Droit du travail (relations collectives de travail), 2ème éd, Litec, Paris, 1993, p 550 .

(2) المادة 422 مكرّر 3 من القانون رقم 82-04 ، المؤرخ في 13 فيفري 1982 ، المعدل والمتمم للأمر رقم 156.66 ، المؤرخ في 08 جوان 1966 ، المتضمن قانون العقوبات ، جريدة رسمية عدد 07 ، لسنة 1982

(3) BRAIBANT Guy, Le droit administratif français, 3ème éd, Dalloz, Paris, 1992, p 411 .

(4) RIVERO Jean, SAVATIER Jean, Droit du travail, 13ème éd, PUF, Paris, 1993, p 356 .

4. تقههه مةارة حق الإضراب بمبءأ حرهه العمل :

طبقةً لقواعد وشروط المةارة الءهقراطهه للءقوق السهاسهه والمهههه الهه ههءبر الإضراب إءءى صورها وعناصرها ، فهئه همنع على العمال المضرهه إءبار العمال ههه المضرهه أو الضعظ عليهم من أجل التوقف عن العمل ، لأنه إذا كانه القوانهن ءحمه حق الإضراب ، فهه ءحمه فه الوقت نفسه حرهه العمل الهه ءعبر من بهن الحرهه الأساسهه ذاه القههه الءسءورهه ، إذ ءنص الماهه 01/55 و02 من الءسءور 1996 على أن : « لكلّ المواهههن الحقّ فه العمل . هضمن القانون فه أثناء العمل الحق فه الهماهه ، والأمن ، والنظافة » .

ءكون عرقلة المضرهه لحرهه العمل عن طرهق القههه بالإضراب مع اءءلال أماكن العمل الهه ههءمل اءءلال المضرهه لأماكن العمل ، فه ءوقفهم عن النشاط مع بقائهم فه أماكن العمل المعءاهه بشكل ءائم ، لا هقءصر فقط على وقت أو فءرة العمل العاههه (1) ، وكذا قههم باءءلال هزه الأماكن بالقةه ومنعهم للعمال ههه المضرهه أو لصاحب العمل ، أو ممءلهه من الءءول إلى عملهم أو اسءمرارهم فهه (2) .

ومن آءار عرقلة حرهه العمل عن طرهق اءءلال أماكن العمل ، لءوء المسءءلم إلى اسءءءار أمر بالإءلاء ، هقءمه لءى القاضه الاءسءعءاله المءءص إقلهههه (3) ، كما همكن أن هصدرا الأمر بالإءلاء من طرف رهس المءكمه أو القاضه المكلف بالقسم الاجءماعه للمءكمه فه ههه نص هءء الاءءصاص النوعه (4) ، أمّا إذا كان النزاع هءعلق بالإءاره فالقاضه المءءص هاصءار الأمر بالإءلاء هو القاضه الإءاره (5) .

لذا فرض القانون رقم 90 - 02 فه ماههه 56 ، عقوباء ءءمل فه هرامه مالهه ءءراوح ما بهن 500 و2000 ء. ء. ج . وخمسه عشر هومًا إلى شهههه هبسا أو هاءءى هاههه العقوبهههه ، على كلّ من مارس مناورة

(1) COUTURIER Gerard, op-cit, p 364 .

(2) أحمهه سلهههه ، آههه ءسوههه منازاءء العمل . . . ، مرءع سابق ، ص 152 .

(3) الماهه 2/35 من القانون رقم 02.90 ، سالف الءكر .

(4) عبء السلام ذهه ، مرءع سابق ، ص 375 .

(5) قرار رقم 95338 ، المؤرخ فه 8 فهفره 1994 ، المءله القضاههه ، عءء 1 ، قسم المسءءاء والنشر ، 1996 ، ص 125 و129 .

احتمالية أو تهديداً أو عنفاً ، أو اعتداء واستهدف بذلك عرقلة حرية العمل ، في مفهوم هذا القانون .

5. الالتزام بضمان سلامة الأشخاص والممتلكات :

إن اقتران التوقف التشاوري الجماعي عن العمل ، بأعمال عنف أو اعتداء على الأشخاص أو الممتلكات ، يعاقب مرتكبها حسب أحكام قانون 02/90 بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة من 2000 دج إلى 50.000 دج بنص المادة 55 فقرة 02 من قانون 02/90 .

كما يعتبر خطأ جسيماً يترتب عليه التسريح دون علاوات ولا مهلة إخطار ، التسبب العمدي في إحداث أضرار مادية تصيب البنايات والمنشآت والآلات والمواد الأولية والأشياء التي لها علاقة بالعمل (1) .

أما في قانون العقوبات الجزائري ، فيتعرض العامل الذي يقوم بالإتلاف العمدي للبضائع أو المواد أو المحركات أو الأجهزة المستعملة في الصناعة باستعمال مواد من شأنها الإتلاف ، أو بأية وسيلة أخرى للحبس من سنتين إلى خمس سنوات . ويجوز علاوة على ذلك أن يحكم عليه بالحرمان من حق أو أكثر من الحقوق الواردة في المادة 14 من قانون العقوبات ، وبالمنع من الإقامة ، وذلك لمدة سنة على الأقل وخمس سنوات على الأكثر (2) .

خاتمة :

من كل ما سبق نخلص إلى أن ممارسة حق الإضراب في إطار القانون يترتب عليها تمتع العمال الدين قاموا بالإضراب بالحماية القانونية ضد أي إجراء انتقامي يتخذه المستخدم في مواجهتهم ويهدف من خلاله إلى المساس بحق الإضراب عن طريق قيامه بإنهاء عقود العمال المضربين ، أو استخلافهم بعمال آخرين عن طريق التوظيف أو غيره ، أو أي إجراء تأديبي مهما كانت درجته في مواجهتهم ، وهو ما تنص عليه المادتان 32

(1) المادة 73 من القانون رقم 29/91 المؤرخ في 1991/12/21 ، يعدل و يتمم القانون رقم 11/90 المؤرخ في 21 أفريل 1990 ، المتعلق بعلاقات العمل ، جريدة رسمية عدد 68 ، لسنة 1991 .

(2) المادة 412 من الأمر رقم 156.66 ، المؤرخ في 08 جوان 1966 ، المتضمن قانون العقوبات ، جريدة رسمية عدد 49 ، لسنة 1966 ، المعدل والمتمم .

و33 من قانون 90 / 20 سالف الذكر .

وفضلا عن ذلك قد يصل الأمر بالمستخدم إلى حد توقيع عقوبات جزائية عليه عند مساسه أو ^{محرره} محاولة مساسه بحق الإضراب الذي يمارسه العمال في إطار القانون حسب نص المادة 57 من نفس القانون ، غير أن ممارسة الإضراب بمخالفة الإجراءات القانونية للجوء إليه ، لاسيما مع خرق التقييدات الواردة عليه ، يخرج من إطار المشروعية إلى اللامشروعية ، ويصبغ عليه وصف الخطأ الجسيم الذي يستعيد معه المستخدم حقه في ممارسة سلطته التأديبية التي قد تصل إلى حد فصل العامل الذي قام بالإضراب من منصب عمله دون تعويض ولا مهلة إشعار⁽¹⁾ .

كما له أن يثير المسؤولية المدنية والجزائية للعمال المضربين عن الأفعال غير المشروعة التي يرتكبونها خلال الإضراب حسب نص المادة 33 مكرر ، والمادتان 55 و56 من القانون 90 - 02 .

إلا أنها تعد حماية غير كافية وتستلزم الأخذ بالمقترحات التالية لإقامة نوع من التوازن في مصالح طرفي علاقة العمل ، وتمثل هذه المقترحات في :

1 - الاعتراف بحق الإضراب لعمال القطاع العام والقطاع الخاص بطريقة متساوية ، وتقليص الفئات التي استثنت من ممارسة هذا الحق ، وقصر المنع على الفئات التي تشكل أهمية قصوى لمصلحة المجتمع والمصالح العليا للبلاد .

2 - إعطاء تعريف تشريعي للإضراب ، وكذا تحديد أشكاله الممنوعة والمسموحة ، من أجل إقصاء كل المناورات والضغطات السياسية التي قد تؤثر على موقف الجهات القضائية الفاصلة في دعاوى تكييف الإضراب ، أو في دعاوى مدى مشروعيته .

3 - إزالة الأثر الموقوف لإجراءات التسوية السابقة للنزاع كالمصالحة ، الوساطة والتحكيم . . . الخ ، أي ألا تؤدي ممارسة هذه الإجراءات إلى توقيف الممارسة الفعلية للإضراب ، ذلك لأن انتظار نتائجها

(1) المادة 33 مكرر من القانون رقم 02.90 ، سالف الذكر ، و المادة 73 من القانون رقم 29 / 91 سالف الذكر .

يقلل من عنصر المفاجأة باعتباره من عناصر قوة الإضراب وفعاليتها .

4 - تقييد السلطات العمومية ، في صلاحياتها المتعلقة بالحد من الإضراب لاسيما في المرافق العمومية عن طريق رسم حدود هذه الصلاحيات ، حتى لا تصل إلى درجة المساس بحق الإضراب من أجل محاباة حقوق أخرى ، كالحق في العمل ، حق الملكية ، الحق في استمرار الخدمة . . . الخ ، أو إلى درجة التعسف في استعمال هذه الصلاحيات .

5 - تحديد مفهوم الحد الأدنى للخدمة ، حتى لا يستعمل من أجل عرقلة الحق في الإضراب .

6 - إلغاء النصوص التي تتضمن عقوبات جزائية على أخطاء المضربين ، كرفض تنفيذ التسخير ، عرقلة حرية العمل ، احتلال أماكن العمل ، من أجل تحقيق الهدف المرجو من التكريس الدستوري والقانوني لحق الإضراب ، وهو الدفاع عن مصالح العمال المهنية .

7 - وضع نصوص صريحة تتضمن ، المنع المطلق للتدابير التي من شأنها تكسير الإضراب كالأستخلاف ، استرجاع الساعات الضائعة ، الغلق . . . الخ .

8 - تعزيز دور النقابات ، في حماية المصالح العمالية عن طريق الإضراب ، وذلك بتقوية مركزها ، ومنح النقابة صلاحيات واسعة في الإشراف على الإضراب منذ مرحلته التحضيرية إلى غاية نهايته ، لأن في ذلك إبعاد لمحاباة مصلحة المستخدم على حساب المصالح المشتركة للعمال .

والأخذ بهذه المقترحات قد يسمح بتحقيق التوازن بين مصالح طرفي علاقة العمل . وهو ما لا يتحقق مع تشديد القيود على ممارسة هذا الحق .

ذلك لأن وضع الشروط القانونية لمشروعية الإضراب ، لا يحل كل المشكلات لأنه لا يمنع من حدوث إضراب غير مستوف لهذه الشروط ، كما أن تحقيق سلم اجتماعي حقيقي يتوقف على كثير من العوامل المادية والنفسية ، كالمستوى المادي للعمال ، وظروف عملهم ، ومدى تضامنهم وقوة تنظيمهم ، والسياسة الاجتماعية التي تضعها وتنفذها الدولة ، ولا يجوز الاستهانة بالعوامل النفسية ، إذ لا يهم فقط أن توجد عدالة اجتماعية ، ولكن يجب أيضا أن يوجد شعور بالعدالة الاجتماعية .

قائمة المراجع

أ. الكتب

- 1 - أحمية سليمان، آليات تسوية منازعات العمل والضمان الاجتماعي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
- 2 - عبد السلام ذيب، قانون العمل الجزائري والتحول الاقتصادي، دار القصب للناشر، الجزائر، 2003.

II. المقالات

عبد الحميد أمين، «قانون تنظيمي أم قانون تكبيلي للإضراب، قراءة نقدية لمشروع القانون التنظيمي»، 11 مارس 2004، www.annahdjadimocrati.org

III. رسائل ومذكرات

- مخلوف كمال، آليات تسوية نزاعات العمل الجماعية في القانون الجزائري والمقارن، مذكرة لنيل درجة الماجستير، فرع قانون التنمية، جامعة تيزي وزو، 2002/2001.

IV. نصوص قانونية

أ. الدساتير

- 1 - دستور 1976، الصادر بموجب الأمر رقم 76 - 97، المؤرخ في 22 نوفمبر 1976، جريدة رسمية عدد 94، لسنة 1976.
- 2 - دستور 1989، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 89 - 18، المؤرخ في 28 فيفري 1989، جريدة رسمية عدد 09، لسنة 1989.
- 3 - التعديل الدستوري لسنة 1996، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96 - 438، المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، جريدة رسمية عدد 76، لسنة 1996.

ب. النصوص التشريعية

- 1 - الأمر رقم 66 - 154، المؤرخ في 08 جوان 1966، يتضمن قانون الإجراءات المدنية، جريدة رسمية عدد 47، لسنة 1966، المعدل والمتمم.
- 2 - الأمر رقم 66 - 156، المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات، جريدة رسمية عدد 49، سنة 1966، الم والم والمتمم.
- 3 - القانون رقم 82 - 04، المؤرخ في 13 فيفري 1982، المعدل والمتمم للأمر رقم 66 - 156، المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات، جريدة رسمية عدد 07، لسنة 1982.
- 4 - القانون رقم 88 - 14، المؤرخ في 03 ماي 1988، المعدل والمتمم للأمر رقم 75 - 58، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني، جريدة رسمية عدد 18، لسنة 1988.
- 5 - القانون رقم 90 - 02، المؤرخ في 06 فيفري 1990، المتعلق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل وتسويتها وممارسة حق الإضراب، جريدة رسمية عدد 06، لسنة 1990، المعدل والمتمم.
- 6 - القانون رقم 91 - 27، المؤرخ في 21 ديسمبر 1991، يعدل ويتمم القانون رقم 90 - 02، المؤرخ في 06 فيفري 1990، المتعلق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل وتسويتها وممارسة حق الإضراب، جريدة رسمية عدد 06، لسنة 1990.
- 7 - القانون رقم 91/29 المؤرخ في 21/12/1991، يعدل ويتمم القانون رقم 90/11، المتعلق بعلاقات العمل، جريدة رسمية عدد 68، لسنة 1991.
- 8 - القانون رقم 91 - 30، المؤرخ في 21 ديسمبر 1991، المعدل والمتمم للقانون رقم 90 - 14، المؤرخ في 02 جوان 1990، المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي، جريدة رسمية عدد 68، لسنة 1991.

ج. النصوص التنظيمية

1 - المرسوم الرئاسي رقم 89 - 67 ، المؤرخ في 16 ماي 1989 ، المتضمن الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الموافق عليها طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 16 ديسمبر 1966 ، جريدة رسمية عدد 20 ، لسنة 1989 .

2 - المرسوم التنفيذي رقم 90 - 418 ، المؤرخ في 22 ديسمبر 1990 ، المتعلق بتشكيل اللجنة الوطنية للتحكيم المختصة في ميدان تسوية النزاعات الجماعية للعمل وتنظيمها وعملها ، جريدة رسمية عدد 1 ، لسنة 1991 .

٧. محاضرات

أحذية سليمان ، قانون منازعات العمل والضمان الاجتماعي ، محاضرات خاصة بطلبة الكفاءة المهنية للمحاماة ، جامعة الجزائر ، 2001 - 2002 .

ثانياً : باللغة الفرنسية

I. Livres

- 1 - **AMOURA Amar**, Droit du travail et Droit social - guide pratique, Edition El Maarifa, Alger, 2002 .
- 2 - **BELLOULA Tayeb**, Droit du travail, Editions Dahlab, Alger, 1994 .
- 3 - **BERAUD Jean - Marc**, Manuel de droit du travail et droit social, 2^{ème} éd, Litec, Paris, 1994 .
- 4 - **BRAIBANT Guy**, Le droit administratif français , 3^{ème} éd, Dalloz, Paris, 1992 .
- 5 - **COUTURIER Gérard**, Droit du travail, 2^{ème} éd, PUF, Paris, 1994 .
- 6 - **CAMERLYNCK G . H LYON CAEN Gérard**, Droit du travail, 8^{ème} éd, Dalloz, paris, 1976 .
- 7 - **PELISSIER Jean**, **SUPIOT Alain**, **JAEMMAUD Antoine**, Droit du travail, 21^{ème} éd, Dalloz, Paris, 2002 .
- 8 - **PUIGELIER Catherine**, Droit du travail (Les relations collectives) , Dalloz, Paris, 1999 .
- 9 - **RIVERO Jean**, **SAVATIER Jean**, Droit du travail, 13^{ème} éd, PUF, Paris, 1993 .
- 10 - **TEYSSIE Bernard**, Droit du travail (relations collectives de travail) , 2^{ème} éd, Litec, Paris, 1993 .

II. Articles

- 1 - **GHOZALI Mahfoud** , =Le droit de grève dans le secteur public =, Revue Algérienne du travail, N° 20, 1989, pp 3338 .
- 2 - **HAMDANE Leila**, **BOULENOUAR Malika**, =La grève dans les institutions et administration publiques =, Revue Algérienne des sciences juridiques, économiques et politiques, N° 02, 1997 , pp 2534 .

-
- 3 - **SUPIOT Alain**, Droit Social =Revisiter droits d'action collective =, N° 7/8, 2001, pp 132145 _ .
 - 4 - **ZAHl Amor**, Les procédures de règlement des conflits collectifs de travail d'après la loi N° 9002 _ du 06 février 1990, Revue Algérienne des Sciences Juridiques, Economiques et Politiques, N° 04 , 1990, pp 775792 _ .

الآليات القانونية المكرسة لنظام التحكيم التجاري الدولي في الجزائر .

أ . نادية والي *

مقدمة :

تزايد اهتمام الدول النامية والمتطورة على حد سواء بجذب الاستثمارات الأجنبية إلي أقاليمها الذي رأت فيه المخرج الوحيد والساحر المنقذ لها من الأزمات الاقتصادية الخانقة خاصة بعد انفجار أزمة المديونية في نهاية الثمانينات وتراجع حجم المساعدات المالية الممنوحة لها من طرف الدول المتقدمة فتنافست فيما بينها لجذب المستثمرين الأجانب بإغرائهم بتقديم لهم امتيازات جبائية و ضمانات مالية وقانونية وحتى قضائية الأخيرة تعتبر محور دراستنا هاته حيث ارتأينا تسليط الضوء على الضمانات القضائية أو بمعنى آخر لجوء الدولة المضيفة لتكريس التحكيم كوسيلة لفض الخلافات الاستثمارية التي قد تطرأ بين المضيف والدولة الاستثمارية وسنخصص في دراستنا إلى تكريس التحكيم كوسيلة لرفض خلافات الاستثمار في الجزائر وعليه سيعترضنا الإشكال الآتي :

كيف كرس المشرع الجزائري التحكيم التجاري الدولي ؟

وللإجابة على هذا التساؤل ارتأينا تقسيم البحث إلى مبحثين يعكسان تطور موقف المشرع الجزائري من نظام التحكيم التجاري الدولي . من الرفض (المبحث الأول) إلى تكريسه في إطار (المبحث الثاني) .

المبحث الأول : تطور موقف المشرع الجزائري من نظام التحكيم التجاري الدولي .

بعد نيل الجزائر استقلالها من الاحتلال الفرنسي تبلور اتجاهها إلى

* معهد الحقوق ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج ، البويرة .

معاداة كل شكل من أشكال التدخل في شؤونها الداخلية لاسيما شؤونها القانونية حيث اعتبرتها أمر سيادي لا يمكن المناقشة فيه ، وهذا على غرار مختلف الدول النامية التي كانت تنظر بشك وريبة لنظام التحكيم التجاري الدولي . وقبل التطرق إلى موقف المشرع الجزائري منه لا بأس أن ندرج إلى تعريفه في (المطلب الأول) .

المطلب الأول : مفهوم التحكيم التجاري الدولي

عرف نظام التحكيم قبل الإسلام عند العرب وغيرهم إذ يعتبر مرحلة راقية وصلت عليها الجماعات العربية بعد ما كان الالتجاء إلى الانتقام الفرد سائدا والاحتكام على مبدأ القوة فيعتبر نظام التحكيم أعلى مرحلة التطور التي وصلت عليها الجماعات البشرية وقد استقرت فكرة التحكيم في أذهان لأهميته الناس وألفوا الالتجاء حتى أصبحت أصيلة في نفوسهم (الفرع الأول) تعرفه في حين نخصص (الفرع الثاني) لأهميته :

الفرع الأول : تعريف التحكيم .

ينصب مفهوم التحكيم على تسوية النزاعات بالطرق الودية عن طريق الاحتكام إلى جهة مختصة وقع عليها الإجماع والاتفاق بين المتنازعين من أجل إيجاد حل ودي للنزاع القائم بينهما هذا بمفهوم عام أما التعريف الدقي الذي قدمه الفقهاء للتحكيم : هو اتفاق الطرفين على عدم عرض نزاعهم على القضاء العادي في الدولة ورغبتهم في إقامة محكمة خاصة بهم يختارونها بأنفسهم ويحددون لها موضوع النزاع والقانون الذي يرغبون تطبيقه فيها بينهم . فالمكم ليس قاضيا مفروضا على الطرفين وإنما هو قاضي مختار بواسطتهم بطريق مباشر أو غير مباشر⁽¹⁾ .

كما عرف التحكيم بأنه إعطاء هيئة التحكيم سلطة الحكم في النزاع دون اللجوء إلى أي قانون وطني أي التخلص من سلطان القوانين الوطنية مطلقا وإخضاع العقد بالتالي لقواعد القانون الدولي أو المبادئ العامة في القانون .

إذن الملاحظ من خلال تعريفات السابق الذكر . أن التحكيم هو

(1) عبد الله علي العبيدس : التشريعات المنظمة للاستثمارات الأجنبية في ليبيا . مجلس الثقافة العام . ليبيا 2008 ص 399 .

اتفاق بين طرفين ولما كان فهو عقد يخضع الإيجاب والقبول وفقا للقواعد العامة للعقود كما يعد التحكيم أهم وأبرز الضمانات الممنوعة للمستثمرين الأجانب الذين يطالبون به نتيجة تخوفهم الدائم من انحياز القضاء وقدرته في حل النزاعات ذات الطابع الدولي والمتعلقة بالاستثمارات وسواء كانت النزاعات متعلقة بموضوع النزاع أو بأطراف النزاع .

الفرع الثاني : أهمية التحكيم التجاري الدولي

أصبح التحكيم يحتل مكانة هامة في وقتنا الحالي فلا تكاد تخلو جل العقود التجارية الدولية المبرمة بين مختلف الدول على خلاف مستوياتها سواء كانت متقدمة أو نامية في بنودها على شرط اللجوء إلى التحكيم لتسوية النزاع⁽¹⁾ .

القائم بينهما ، إذ يلجأ إليه لفض النزاعات التي قد تطرأ بين المتعاقدين ، وهذا نظرا للخصوصيات والميزان التي يمتاز بها والمتمثلة في .

سرعة البت في النزاعات : ذلك أن المحكم مدعو إلى القيام بمهمته في خلال مهلة محددة يتفق عليها الخصوم وعادة ما تكون قصيرة في غالب الأحيان بين 3 أشهر كحد أدنى و6 أشهر كحد أقصى . بينما القاضي لا يتقيد مهلة من هذا النوع صف إلى ذلك تعقيد الإجراءات والتماطل في إصدار الأحكام القضائية إلى جانب الصعوبة في تنفيذها كلها دوافع تنفر المستثمرين الأجانب من اللجوء إلى القضاء الداخلي للدولة المضيفة

الرغبة في حل عادل للنزاع يضمن استمرار العلاقة بين الأطراف رغم نشوب الخلاف . ذلك أن التحكيم يكون في مناخ تتبدد فيه بعض حرارة وحدة الخصوم⁽²⁾ .

و انطلاقا من هذه الاعتبارات التي أصبح يمتاز بها التحكيم حيث أصبح يمثل أهم وسيلة قانونية لضمان استثمارات ، كما أنه الأكثر طلبا من جل المستثمرين ولعل التزايد المستمر في مراكز التحكيم الذي تشهده مختلف الدول العالم ، إلى جانب انضمام الدول إلى مثل هذه المنظمات كالمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار والوكالة المتعددة الأطراف

(1) حمزة حداد : قانون التجارة الدولي ، دار للنشر . بيروت لبنان 1980 ص 311 ص 312 .

(2) أحمد خليل : قواعد التحكيم . بيروت . منشورات الحلبي الحقوقية سنة 2000 ص 10 .

لضمان الاستثمار ، أما على المستوى العربي فتتم إنشاء محكمة الاستثمار الوطنية للدليل على ما يلاقه التحكيم كوسيلة لينة لتدليل خلافات الاستثمار من نجاح كبير .

بعد تطرقنا على الأهمية التي يحضر بها التحكيم التجاري الدولي يتعين علينا التوفيق لدراسة مكانة هذا الأخير في التشريع الجزائري .

المطلب الثاني : تذبذب موقف المشرع الجزائري من التحكيم

اتخذت الجزائر غداة الاستقلال مباشرة موقفا معاديا اتجاه التحكيم التجاري الدولي فالجزائر كانت حريصة على ممارسته سيادتها الوطنية على جميع الأصعدة خاصة تلك المتصلة بالقضاء وهذا ما دفعها إلى تجنيب تكريس اللجوء إلى التحكيم التجاري الدولي وانطلاقا من هذا وضعت الجزائر الأسس القانونية لاستبعاد التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات الاستثمار ، غير أن هذه المرحلة عرفت تذبذب واضح في موقف المشرع الجزائري بين رفض رسمي وتقبله في بعض العقود المبرمة بين الجزائر وأطراف أجنبية لذا سوف نقسم هذه المرحلة بمرحلة ما قبل سنة 1966 (الفرع الأول) في حين الفرع الثاني سيتم تخصيصه إلى مرحلة ما بعد سنة 1966 أي بعد صدور قانون الإجراءات المدنية .

الفرع الأول : مرحلة ما قبل سنة 1966 .

عارضت الجزائر بشدة فكرة اللجوء إلى التحكيم الدولي وتجلت هذه المعارضة بغياب نصوص قانونية متعلقة به فضلا عن الخطب الرسمية التي كانت رافضة له ولم تكن تختلف نظرة الجزائر للتحكيم عن باقية الدول النامية خاصة منها التي كانت لها تجارب سيئة معه خاصة بعد قضية شيخ أبو ضني وقضية أرامكو والتي جسدت الاستهزاء والاحتقار للقوانين العربية فكان بالمقابل رفض للتحكيم الدولي حيث اعتبر شكل من أشكال الانتقاص من السيادة .

لكن بالرغم من موقف الجزائر الراض للتحكيم على مستوى النصوص التشريعية ، لم نرى نفس الموقف على مستوى علاقاتها الدولية حيث تراوح موقف الجزائر بين القبول والرفض والتقبل وهو ما عبر عنه الأستاذ : الطيب زيروني (يصعب التكهن بموقف الجزائر الحقيقي من

التحكيم الدولي على الصعيد الرسمي (1) .

بتاريخ 31 ديسمبر 1962 أصدرت الجزائر قانون يتضمن استمرار العمل بالقوانين الفرنسية ماعدا ما يتعارض مع الوطنية وانطلاقا (7) من ذلك وعلى اعتبار مجال المحروقات المجال الخصب لكل من الجزائر وفرنسا في أن واحد حيث استمر العمل بقانون البترول الصحراوي الصادر سنة 1958 حيث نصت اتفاقية إيفيان في شقها الاقتصادي على الضمانات القضائية المتمثلة في كوسيلة التحكيم قانونية تسوية النزاعات بين الجزائر وفرنسا وهذا كله من اجل التحكم في قطاع المحروقات وضمان الحقوق المكتسبة واستمراريتها بعد الاستقلال (2) .

هذا فيما يتعلق باتفاقية إيفيان التي نلاحظ فيها فرض التحكيم على الجزائر من طرف فرنسا الأمر الذي يدفعنا للتساؤل عن موقف الجزائر من التحكيم في إطار قوانينها الداخلية وفيما يخص أيضا اتفاقيات التعاون التي أبرمتها مع فرنسا على وجه التحديد بحكم توقيعها على اتفاقية إيفيان التي فرضت على الجزائر إجراء التعاون مع فرنسا في مختلف المجالات فبالرجوع إلى قانون الاستثمار رقم 63 - 277 لم يشير إطلاقا إلى مثالة التحكيم (3) .

أما فيما يتعلق باتفاقيات التعاون أبرمت الجزائر الاتفاق الجزائري الفرنسي سنة 1963 حيث تم النصب في إطاره بموجب نص المادة (3) على جعل النظر في النزاعات الناشئة بين الدولتين من اختصاص المحكمة التحكيم الدولية كما جعلت قرارات التحكيم قابلة للتنفيذ دون الحاجة إلى استفتاء طلب تنفيذ أحكام المحكمين أما الاتفاق الجزائري الفرنسي لسنة 1965 فقد جاء طلب الجزائر مراجعة الاتفاق السابق الذي كان شديد الثقل على السيادة الوطنية حيث تم إدراج التوفيق إلى جانب الحكم واعتبر الاتفاق أن اللجوء إليه يعد إلزاميا بين الدولتين .

(1) الطيب زبروني : النظام القانوني العقود الدولية في القانون الجزائري المقارن ، رسالة لنيل درجة دكتوراه في القانون الخاص الجزء الثاني جامعة الجزائر سنة 1991 ص421
1_ (A) : ZAH : l'Etat et l'arbitrage OPU Alger et édition (1) publisud PARIS 1980 p191

(3) قانون رقم 63_277 الموافق 26 جويلية 1963 يتضمن قانون الاستثمار وعود 53 المؤرخ في 02 أوت 1963 .

الفرع الثاني : مرحلة ما بعد سنة 1966 .

عرفت الجزائر في هذه الفترة قفزة نوعية في تاريخها حيث بدأت تتخلص من مخلفات الاستعمار وتبحث لها عن مكانة على المستوى الدولي فشرعت بإصدار قوانين مترجمة لتوجهاتها الأيدلوجية بدءا بإصدار قانون الإجراءات المدنية لسنة 1996 إلى غاية تأميم المحروقات لسنة 1971 حيث وضعت الجزائر يدها على ثرواتها الوطنية .

أولاً : إصدار قانون الإجراءات المدنية لسنة 1966 .

تبنى المشرع الجزائري قاعدة أساسية أخذها عن نظام التحكيم الداخلي الفرنسي وهي أن المصالح الحكومية أي أشخاص القانون العام ليست مؤهلة للاحتكام وهذا ما نستشفه من خلال نص المادة 4420/3 « لا يجوز للدولة ولا الأشخاص إلا اعتبارين العموميين أن يطلبوا التحكيم . . . » نص هذه المادة جاء صريحا وعاكسا لموقف الجزائر الرافض لأسلوب التحكيم . حيث كانت تعتبره شكل من أشكال الإنقاص من السيادة الوطنية ، لكن المتصفح لاتفاقات التعاون التي أبرمتها الجزائر في هذه المرحلة لم تكن تتماشى وروح هذه المادة (1) . وهذا ما يشير فكرة التناقض في موقف الجزائر اتجاه التحكيم . فمن جهة الرفض الصريح له خاصة في إطار الخطابات السياسية ومن جهة أخرى تكريسه في بعض اتفاقيات التعاون التي أبرمتها الجزائر (2) للدولة ولا للأشخاص الاعتبار بين العموميين أن يطلبوا التحكيم نص هذه المادة جاء صريحا وعاكسا لموقف الجزائر الرافض لأسلوب التحكيم حيث كانت تعتبره شكل من أشكال الإنقاص من السيادة غير أن اتفاقيات التعاون التي أبرمتها الجزائر في هذه المرحلة لم تكن تتماشى وروح هذه المادة (1) وهذا ما يشير فكرة التناقض في موقف الجزائر اتجاه التحكيم . فمن جهة الرفض الصريح له خاصة في إطار الخطابات السياسية ومن جهة أخرى تكريسه في بعض اتفاقيات التعاون التي أبرمتها الجزائر .

(1) من أمثلة هذه الاتفاقيات : 11 أمر رقم 246.67 مؤرخ في 16 نوفمبر 1967 يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين ج . ج . د . ش . وحكومة الجمهورية اللبنانية و المتعلق بالنقل الجوي . راجع المادة 1/24 ص 158 .

(2) كولا محمد : التحكيم في إطار قانون الاستثمار الجزائري . مذكرة لنيل شهادة الماجستير فرع قانون الأعمال كلية الحقوق جامعة مولود معمري سنة 2001 ص 15 .

ثانياً : تأميم المحروقات في 24 فبراير سنة 1971 .

تعتبر سنة 1971 منعرجاً في تاريخ العلاقات بين الجزائر وفرنسا . حيث استعادت الجزائر سيادتها على ثرواتها بتأميم المحروقات وذلك بإصدار الأمر رقم 24/71 . فأمنت قطاع المحروقات بنسبة 51% فأكدت بذلك على مبدأ سيادتها على الثروات الوطنية الطبيعية من حيث خلق شركات المشروع المشترك فأصبحت تأخذ بمبدأ المشاركة ، مما اثر على نظام التحكيم بتضييق نطاق استعماله لصالح الهيئات القضائية الوطنية حيث نصت المادة 7 من الأمر رقم 24/71 (1) على استبعاد خضوع الجبائية البترولية للتسوية عن طريق التحكيم . وتعززت هذه المادة بالمذكرة المقدمة من طرف الجزائر إلى مؤتمر رؤساء الدول الأعضاء في منظمة الدول المصدرة للبترول في إلا وبك الذي عقد في مارس 1975 . وفيه بينت الجزائر شكواها ليس من النظام التحكيم في حد ذاته . وإنما في حد ذاته . وإنما في عدم ملائمته مع متطلبات العالم الثالث . وأشارت المذكرة انه في حالة عدم تكيف التحكم مع خصائص أوضاعها . ستجد نفسها مضطربة لإنشاء نظام تحكيمي خاص بها لا تلتزم إلا به أو أنها ستلجأ إلى التضام القضائي الداخلي لكل دولة من الدول النامية (2) لكن بعد بداية الثمانيات باءت تلوح في الأفق بوادر انفتاح الجزائر على نظام التحكيم وقد تم ترجمة ذلك بموجب التعليمات الوزارية لسنة 1982 . حيث أجازت للمؤسسات العامة التوجه للخارج لإبرام عقود خاصة بنفس التضام الذي يحكم الشركات الخاصة . اذن هو اعتراف صريح لإمكانية لجوء المؤسسات العامة إلى التحكيم . غير أن هذه التعليمات تعد خرقاً واضحاً لنص المادة 442 من ق . ا . م . والتي سبق لنا الإشارة إليها . وهذا ما يثير التناقض ما بين التناقض ما بين القوانين والتنظيمات فتبقى التعليمات أدنى من حيث القوة القانونية من تشريع الذي لا يمكن لها مخالفته .

سنة بعد ذلك تم إبرام الاتفاقيات الجزائرية الفرنسية سنة 1983 .

(1) أمر رقم 24/71 مؤرخ في 12 أبريل 1971 يتضمن تعديل الأمر رقم 11/58 و المتعلق بالبحث عن الوقود و استغلاله و نقله بواسطة القنوات و بالنظام الجبائي الخاص بهذه النشاطات . ج . ر . عدد 30 الموافق ل 13 أبريل 1971

2_ « arbi tirage internationale le nouveau au droit algérien » (m) ISSAAD : mutation revue trimestrielle éditée par la chambre nationale de commerce et d industrie . Alger . octobre 1993 . n°5 . p8

والتي جاءت لتشجيع المؤسسات الفرنسية للعمل في الجزائر ، حيث نصت المادة 46 من الاتفاقية على أن النزاعات التي تنشأ عن العقود المبرمة بين المتعاملين الفرنسيين والجزائريين تسوى وديا وفي حال فشل التسوية الودية تسوى النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في العقود المتمثلة في اللجوء إلى التحكيم لحل النزاعات⁽¹⁾ وما يمكن الإشارة له في هذا الصدد أن هذه الاتفاقية لم تنشر في الجريدة الرسمية على اعتبار أن الخطاب الرسمي آنذاك كان رافضا للتحكيم ، لكن نتيجة تسارع الأحداث سواء الداخلية أو الدولية خاصة مع نهاية الثمانينات بدأ موقف الجزائر يلين اتجاه نظام التحكيم وهذا ما سيتضح من خلال المبحث الثاني .

المبحث الثاني : تكريس نظام التحكيم التجاري الدولي في الجزائر .

تعتبر نهاية الثمانينات منعرجا هاما في تاريخ العلاقات الدولية ، وفي توجيهاتها الإيديولوجية . فبعد قمة مالطا التي جمعت زعيما الاتحاد السوفيتي ، والولايات المتحدة الأمريكية والتي أعلن فيها انهيار المعسكر الشرقي والتي انهارت معه الكثير من الدول النامية التي كانت تعتمد على مساعدتها المالية ، الأمر الذي خلق لها أزمات اقتصادية خانقة ، ولم تكن الجزائر بمنأى عن هذه الأحداث ، فقد عاشت في نهاية الثمانينات أزمة اقتصادية خلقت لها اضطرابات سياسية وأمنية ، فسارعت لاحتواء الأزمة بدءا بتحرير التجارة الخارجية من احتكار الدولة ، وتباني نظام الاقتصاد المنفتح وقد عكس هذا التوجه الذي عرفته الجزائر سواء في قوانينها الداخلية (المطلب الأول) أو في إطار الاتفاقيات الدولية التي أبرمتها الجزائر أو صادقت عليها الجزائر (المطلب الثاني) .

المطلب الأول : تكريس التحكيم في إطار القوانين الداخلية .

يعتبر التحكيم وسيلة هامة لفض خلافات الاستثمار التي قد تطرأ بين مستثمر أجنبي والدولة المضيفة للاستثمار ، وانطلاقا من هذه الميزة التي يمتاز بها التحكيم ، عملت الجزائر بهدف انفتاحها على السوق الدولية ، بتكريسه لأجل جذب الاستثمارات الأجنبية التي رأّت فيه المخرج

(1) طيب قبائلي نظام تسوية المنازعات في إطار المركز الدولي لفض منازعات الاستثمار بين الدول الأخرى . مذكرة لنيل شهادة الماجستير . فرع قانون الأعمال . جامعة مولود معمري كلية الحقوق سنة 2002 ص 106 .

الوحيد لتحقيق تنميتها الاقتصادية . وتم تجسيد هذا التكريس سواء في إطار قوانين الاستثمار (الفرع الأول) أو في إطار قانون الإجراءات المدنية (الفرع الثاني) .

الفرع الأول : في إطار قوانين الاستثمار .

فرض خيار الجزائر لنظام الاقتصاد المفتوح بإجراء تعديلات أساسية على قوانينها لتكييفها مع توجهها الجديد . حيث تم إصدار المرسوم التشريعي 93 - 12 المتعلق بتطوير الاستثمار⁽¹⁾ والمعدل والمتمم بموجب الأمر 08.06 .

فبموجب المادة 41 من المرسوم التشريعي 93 - 12 تم النص من خلالها : (على أنه في حال حدوث النزاع بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية فيحال تسوية النزاع على المحاكم المختصة إلا إذا وجدت هناك اتفاقيات سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف تضمنت شرط التحكيم ، ففي هذه الحالة يحال النزاع للتسوية عن طريق التحكيم) . تمثل هذه المادة الأرضية الخصبة التي شرعت الجزائر في إعدادها لتوفير المناخ الملائم لجذب المستثمرين الأجانب من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية ، غير أنه بحكم شدة التنافس بين مختلف الدول لجذب المستثمرين الأجانب لم يحقق المرسوم السالف الذكر مستوى تطلعات الدولة الجزائرية . فبقيت مستويات الاستثمارات الأجنبية بنسبة ضئيلة جدا . الأمر الذي أدى بالجزائر لإلغاء المرسوم وإصدار الأمر 01 - 03⁽²⁾ المتعلق بتطوير الاستثمار الذي جاء من أجل كسب ثقة المستثمرين الأجانب بتقديم لهم كافة الضمانات وباعتبار التحكيم يمثل أحد الضمانات التي يطالب بها المستثمرين الأجانب في كل مرة . أبقى المشرع الجزائري على خيار اللجوء إلى التحكيم الدولي لتسوية النزاعات الاستثمارية التي قد تطرأ بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية .

(1) المرسوم التشريعي رقم 12.93 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 يتعلق بترقية الاستثمار . ج . ر عدد 64 سنة 1993 .

(2) أمر رقم 03.01 يتعلق بتطوير الاستثمار . ج . ر عدد 47 مؤرخ في 22 أوت سنة 2001 ومتمم بموجب الأمر 08 . 06 ج . ر عدد 47 مؤرخ في 19 جويلية سنة 2006 .

الفرع الثاني : في إطار المرسوم التشريعي 93.09 .

تسابت مختلف الدول في وضع منظومة قانونية للمستثمرين الأجانب لإقناعهم بنقل رؤوس أموالهم للاستثمار في الدولة التي يرى أن منظوماتها القانونية مشجعة للاستثمار ونتيجة لهذا الصراع الحميم سارعت الجزائر هي الأخرى لكسر عزلتها بإدخال إصلاحات اقتصادية في مختلف المجالات وتبعتها بإدخال تعديلات على منظومتها القانونية حتى تكيفها مع توجيهها الجديد نحو الاقتصاد البرالي . ولأجل ذلك أدخلت تعديلات على قانون الإجراءات المدنية بإصدار المرسوم التشريعي 93 - 09 (1) وبعد ثلاثين سنة من التردد . تم إدراج باب خاص بالتحكيم التجاري الدولي ليساير التحولات الاقتصادية (2) لتدخل بذلك الجزائر التحكيم الدولي من باب الواسع بهدف تكيف اقتصادها مع التغيرات الاقتصادية والتجارية الدولية والسماح للأشخاص المعنوية التابعة للقانون العام أن تطلب التحكيم في العلاقات التجارية الدولية (3) وفي ضل المرسوم التشريعي رقم 93 - 09 تم تكريس فيه ثلاث مبادئ أضفت عليه خصوصيات متميزة .

مبدأ حرية الأطراف :

في تحديد الحكم للأطراف كامل الحرية في اختيار القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع وفي اختيار المحكمين ، وتحديد إجراءات تأسيس المحكمة التحكيمية .

مبدأ دولية التحكيم :

حيث يشترط المشرع الجزائري لكي يكون التحكيم دوليا عيارين : معيار اقتصادي وآخر قانوني (4) .

مبدأ استقلالية اتفاق التحكيم :

يقتصر مفهوم هذا المبدأ على فصل اتفاق التحكيم عن العقد الذي

(1) مرسوم تشريعي 09.93 مؤرخ في 25 أفريل 1993 يتعلق بتعديل ق. ا. م. ج. ر. عدد 27 لسنة 1993 .

(2) نور الدين بكلّي اتفاق التحكيم الدولي في القانون الجزائري رسالة ماجستير معهد الحقوق و العلوم الإدارية جامعة الجزائر 1997 ص 42 .

1- عليوش قروبوع كمال التحكيم الدولي في الجزائر . ديوان المطبوعات الجامعية . الجزائر 2001 . ص 25 .

2- أكثر تفاصيل أنضر عبد الحميد الاحدب موسوعة التحكيم في البلاد العربية . الجزء الأول . دار المعرفة سنة 1990 ص 271 .

يرد فيه أو يتعلق به بشكل يسمح بتقدير صحته وحتى وجوده بصفة منفصلة عن تقدير مدى صحة العقد الأصلي .

كما تم تنظيم التحكيم التجاري الدولي باشتراط الكتابة كشرط شكلي لاتفاق التحكيم جنبا للشروط الموضوعية(1) .

المطلب الثاني : تكريس التحكيم في إطار الاتفاقية الدولية .

تعرضت الاتفاقيات الدولية ، سواء الثنائية أو المتعددة الأطراف التي أبرمتها الجزائر أو صادقت أو انضمت إليها الجزائر لمسألة التحكيم كوسيلة لتسوية خلافات الاستثمار ، وسوف نتطرق إلى الاتفاقيات الثنائية (الفرع الأول) وكذلك المتعددة الأطراف (الفرع الثاني) .

الفرع الأول : الاتفاقيات الثنائية .

أدرجت كل الاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها الجزائر مع الدول في إطار تشجيع وحماية الاستثمار شرط اللجوء إلى نظام التحكيم التجاري الدولي في بنودها . بالرغم من أنها تسمح قبل ذلك باللجوء إلى الطرق الودية والدبلوماسية ومن أمثلة هذه الاتفاقيات الاتفاقية الجزائرية المصرية (2) والتي نصت في المادة 10 منها على أن الخلاف المتعلق بتفسير وتطبيق الاتفاقيات يسوى بقدر الإمكان بالطرق الدبلوماسية ، وفي غياب الحل الودي في مهلة 06 أشهر . ويبدأ ميعاد احتساب المهلة من أول تاريخ يقوم أحد الأطراف المتعاقدة بإثارته ، فإنه في هذه الحالة وبطلب من أحدهما يتم عرض الخلافات على محكمة تحكيمية مشكلة ، كما تناولت الاتفاقية كيفية تعيين المحكمين ، والإجراءات الخاصة بالتحكيم إلى غاية صدور القرارات التحكيمية بصفة نهائية وإلزامية .

نشير فقط أن اعتمادنا على هذه الاتفاقية على سبيل المثال لا غير فكل الاتفاقيات التي أبرمتها الجزائر تضمنت شرط اللجوء إلى التحكيم وهو عامل فرض على الجزائر نتيجة عدة عوامل ولعل أهمها التنافس

3 _ M TRARITANI : les règles d'arbitrage international en Algérie . Revue algérienne . des sciences juridique et politique . Volume xxxx n°1 1997 . p 217 .

(2) مرسوم رئاسي رقم 320/98 مؤرخ في 10_11_1998 يتضمن المصادقة على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة جمهورية مصر حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات . ج . ر عدد 76 الصادرة بتاريخ 10_11_1998 .

المحموم بين مختلف الدول لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية الأمر الذي أدى بالجزائر إلى الانضمام إلى الاتفاقيات المتعددة الأطراف .

الفرع الثاني : الاتفاقيات المتعددة الأطراف .

نوعت الجزائر في تنظيم الاتفاقي من الثنائي . إلى المتعدد الأطراف ومن أمثلة ذلك اتفاقية نيويورك الخاصة باعتمادها وتنفيذ القرارات التحكيمية لسنة 1958 . حيث صادقت عليها الجزائر سنة 1988 (1) مؤكدة بذلك استعدادها لقبول التحكيم . وتعد هذه لاتفاقية من أهم الاتفاقيات التي بموجبها تعتمد كل دولة من الدول المصادقة عليها . اعتماد وتنفيذ القرارات التحكيمية التي تصدر في إقليم دولة أخرى غير الدولة التي يطلب فيها اعتماد القرارات التحكيمية وتنفيذها .

كما صادقت الجزائر على اتفاقية واشنطن (2) باعتبار أن أغلب الاتفاقيات التي أبرمتها الجزائر نصت إلى إمكانية اللجوء إلى التحكيم عن طريق CIRDI . ويشترط لاختصاص المركز للنزاع في النزع رضا الطرفين وتبدأ إجراءات التحكيم بتقدير طلب للسكرتير العام الذي بعد تأكده من اختصاص المركز يقوم بتسجيل الدعوى ثم تشكل المحكمة التحكيمية حيث يقوم كل طرف باختيار محكم ثم يتم تعيين محكم ثابت وبعد هذا التشكيل بالتراضي للهيئة التحكيمية تقوم بالفصل في جميع المسائل المتعلقة باختصاصها ويكون قررها نهائيا وملزم للطرفين . ولا يجوز استئنافه أو إبطاله أو إعادة النضر فيه . كما انضمت الجزائر إلى الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار سنة 1995 . بموجب أمر 95 - 05 .

تعتبر الاتفاقيات التي تناولتها عبارة عن نماذج من اتفاقيات التحكيم التي أبرمتها الجزائر والتي نصت في بنودها على اللجوء إلى نضام التحكيم في حال وجود نزاع بين الجزائر والمستثمر الأجنبي .

الخاتمة :

يعتبر تكريس نظام التحكيم الدولي في الجزائر من الخطوات الهامة التي خطت الجزائر من أجل كسب ثقة المستثمر الأجنبي واستقطاب

1- مرسوم رئاسي رقم 88 . 233 مؤرخ في 05 نوفمبر 1988 يتضمن المصادقة على اتفاقية نيويورك . ج . ر عدد 48 لسنة 1988 .

2 - مرسوم رئاسي رقم 346/95 المؤرخ في 30_10_1995 . ج . ر عدد 65 لسنة 1995 .

رؤوس الأموال الأجنبية . فالاستثمار عبارة عن شركة بين البلد المضيف للاستثمار والمستثمر الأجنبي . وكل شراكة تحتاج إلى تعزيز الثقة . وتعزيز الثقة . وتعزز أكثر عن طريق تقديم ضمانات . والتحكيم أهمها وتدعم أكثر بتوفير المناخ الاستثماري الملائم والمحفز لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية ، وبالرغم من كل الانتقادات الموجهة لهذا النظام غير أنه يبقى الوسيلة الوحيدة التي نالت رضا المستثمرين الأجانب الذين لا يثقون في النظام القضائي الداخلي للدولة .

شعرية الصحراء في الخيال الفلسطيني مقاربة سيميائية في مكانية الصحراء وخلفياتها الثقافية

د . جمال مجناح*

الملخص :

تحاول هذه الدراسة الوقوف على دلالات الصحراء في الشعر الفلسطيني الحديث ، ومن معالجة أهم القضايا التي شكّلت محورا مشتركا يدور حول مقارنة المكان في الخيال الشعر الفلسطيني الحديث ، ومن خلال متابعتنا لأهم أعلام هذا الشعر ، لاحظنا تكرار صورة الصحراء ، والتي اكتسبت في شعرهم بعدا مكانيا شكّل بنية علامية خصّبت النص بامتدادات المكان الصحراوي الإنسانية والدينية والتاريخية . هذه التشعبات من مكانية الصحراء بنية نمذجة ونمطية ، تمنح انطبعا أوليا بارتباطها بمنظومات القيم الصحراوية وأنساقها الثقافية المضمرة ، وهو ما يغري القراءة بمتابعة جماليات الصحراء في هذا الشعر خصوصا ، مستيرين بأفكار «يوري لوتمان» ، و«باشلار» و«كريستين دي بوي» ، وغيرهم ممن عالج ظاهرة المكان في الفلسفة والأدب .

الكلمات المفتاحية : الشعرية . الفضاء . المكان . الخيال . الصحراء .
الدلالة .

1- مدخل الصحراء والخيال الأدبي

الصحراء جزء من المكونات الجمالية التي اهتم بها الخيال الأدبي «شعرا ونثرا» ، إذ أنها تلتقي مع البحر في الرحابة كثير من الأبعاد المعرفية والنفسية التي يمكن توظيفها للوصف التسجيلي للمكان أو لتخصيب النصوص الأدبية بمرجعيات جمالية ودلالية متنوعة ، وبالإضافة إلى تقاطعاتها مع مكانية البحر فإنها تتميز كذلك بخصوصيات جمالية ورمزية أهلتها لتكون وجهة اهتمام الخيال ، بحيث أصبحت مصدر لتتوع

* جامعة محمد بوضياف ، المسيلة .

وشراء الصورة الفنية بعامة .

ولقد حفلت الكثير من النصوص الشعرية والروائية بالمشهد الصحراوي ومن خلاله اكتسبت رمزية خاصة « فكان لها من الدلالات والمعاني والرموز التي لا انفصال فيها بين التاريخ والأسطورة أو بين الحقيقة والخيال » (1)، وبذلك توفر للمكان مدى دلالي تزاومت فيه الأبعاد على اختلافها وتناقضها واتفاقها ، فكانت الحاضر الغائب في بؤرة الصورة من خلال المعطيات الحسية والبصرية المحفوظة في الذاكرة الجماعية ، والتي احتفظت لها بحقل لغوي ارتبط بمظاهرها الجغرافية والطوبوغرافية وخصائصها المناخية ، ومن نماذجها المتكررة في النصوص الشعرية والروائية « الصحراء ، البيداء ، الواحة ، الرمل ، النخيل ، السراب . . . » والمهم في هذا الموضوع هو الوجود الخاص الذي اكتسبته في الفن والأدب ، « إذ ظلت الصحراء طيلة هذه القرون الماضية تثير خيال الشعراء والأدباء والفنانين وتستهوئ أفئدة كثير من الرحالة والمغامرين والباحثين كما كانت مسرحا للبطولة والفروسية التي سجلتها السير الشعبية والملاحم » (2)

وبالإضافة إلى الفضاء الجمالي لمكانية الصحراء فإنها أغنت الخيال بإمكانيات التخصيب الأسطوري والفلسفي والديني ، والذي يتداخل مع كثير من المفاهيم والأفكار الباحثة عن تفسير للرحبية الكونية ، أو بحث عن الجنة الضائعة ، أو تأملات العزلة ، أو محاولات فهم الوجود وغيرها من الأفكار التي شغلت البحث الإنساني ، ولذلك غامر الشاعر والروائي عبر الصحراء لأجل إعادة بناء عالمه المتخيل ، أو لتعميق تأملاته في مساحاتها المتصلة بالبعد الكوني ، ويمكن لشهادات روائي أو شاعر أن تسعفنا بأهمية الرمزية المتوفرة في جماليات الصحراء باعتبارها من الأمكنة الشعرية التي عمقها الخيال ، فيقول الروائي إبراهيم الكوني : « الحديث عن الرواية يقود إلى الحديث عن الجنة الضائعة التي تبعثها صورة آدم ، والجنة الضائعة الموعودة بالنسبة لي ، ترتبط بالصحراء ، فما الصحراء ؟ في سفر الخروج أوحى الله لموسى أن يقول لفرعون : « أطلق شعبي ليعبدني في الصحراء » ، فالصحراء إذن مكان مقدس ومعبد ، والشعب المختار كان يجب عليه أن يجتاز صحراء سيناء ليظهر من الشرك قبل أن يدخل الأرض ، ولذلك فإن الصحراء كذلك مكان للتطهر ، أو

النفي ، حسب المصطلح القرآني ، معبد ومطهر ولكن أيضا مكان تحرر ، هذه هي الصحراء بالنسبة لي . . . وهي أيضا ترتبط بالأسطورة التي تعتبر روح الصحراء ، فصحاء بدون أساطير عدم مطلق ، غير أن الأسطورة ليست مجرد ركام رمزي ، فهي تختزن التاريخ الثقافي الصحراوي الممتد آلاف السنين إذ هنا ولدت ثقافة جد غنية» (3) .

إن التوجه لبحث شعرية الصحراء لا يخرج عن طبيعة التوظيف الشعري للمكان بصفة عامة ، غير أن المميز في خيال الصحراء ، هو الإمكانيات التي يتيحها في سلسلة سلم القيم التي يختص بها هذا النوع من الصور المكانية ، وإذا ما طبقنا مفهوم النمذجة ، كما اقترحه لوتمان وباشلار من بعده ، فإننا نكتشف خصوصية تتميز بها الصحراء لامتدادها في التاريخ الفكري والديني للإنسان ، وهذه الخصوصية تمكنها من التفرد بسلم قيم تستند في ترتيبها إيجابا وسلبا أو عموديا وأفقيا إلى الثقافة المتجددة في هذه البيئة ، بالإضافة إلى الذاكرة المرتبطة بوجدان من جرب حياة الصحراء وعبر هذا المزيج تجمع للصحراء - كخيال شعري - سلسلة قيم وأبعاد يتلخص جانبها السلبي في دلالات «الفقر والجذب والقحط ، الرهبة والخوف واحتمالات الضياع والمجهول ، الإيهام والمخادعة ، البداوة والتخلف ، المغامرة والموت والضياع وهذه السلبية تختزلها الظاهرة السرابية وشح الماء ، وقساوة الطبيعة .

أما جانبها الإيجابي ، فيشتمل فيما اشتمل عليه من ظاهر الاتساع والرحابة ، السكينة والهدوء والتأمل والعزلة والفطرة الإنسانية ، والبساطة ، وهو ما يمزج الاتساع الصحراوي بالرحابة الكونية ، «ويمكن من تجاوز التخوم الأرضية إلى آفاق الكون ، دلالة الباطن والظاهر ، الواقعية والتكشف والبساطة والإرادة الصلبة ، القابلية للتحويل والحركة ، كما أنها تكتسب جمالية شاملة تتعلق بالرحابة المشهدية والتدفق الضوئي» (4) .

الصحراء ارتبطت في الخيال الأدبي بهذه القيم والأبعاد ، كما أنها المكان الذي لم ينفصل عن مرجعيات المقدس ، والوجود خارج المكان ، لأن رحيبها ارتبطت أيضا بالتية والعدم والفراغ حيث «يمكن اعتبارها وجودا خارج المكان ، أو اللامكان لأن الارتباط بها غير ممكن ، وبهذا المعنى لن تكون إلا عتبة أو ممرا» (5) لموضوعات ورؤى الشاعر . وبالتالي فإنها تفتح مساحات للتأملات والأحلام الشاردة كما تفتح الصفحة

الشعرية على العوالم الممكنة والفضاءات الدلالية المتعلقة بقيم الوجود والتفكير الفلسفي أو الماورائي .

وبهذه التنويعات المكانية والإمكانات التي توفرها رحبية الصحراء ، تتمكن الصورة عبر الخيال من استيعاب وتركيب الأبعاد المختلفة ، حيث أن التنوع القائم على مستوى تصور المكان هو تنوع مفتوح على الفضاءات الممكنة لتصورات الشاعر والقراءة ، ما دام « التنوع هو العلامة على كل مقروء وعلى كل حالة من حالات الاتصال » (6) ، فالتنويعات على مساحات الصحراء تنتج تنويعات مفترض فيها أن تكون شعرية وتحقق التواصل مع الذات والعالم المفتوح واقعا كان أم متخيلا ، لأنه وفي كل الأحوال سوف يكون تواسلا على مستوى الأفكار والرؤى لأن المكان بعامة يتحول في النص مجموعة أفكار وتصورات ذاتية أو موضوعية ، ويصبح على مستوى اللغة نظاما من العلامات الرامزة وشبكة من الأبعاد الفكرية والفلسفية المتراوحة بين مجالي العمق والسطحية .

وفي هذا المستوى تتقاطع الأمكنة المختلفة في الصورة لأنها جميعا أداة تنتج فضاءات المتخيل ، وهنا يعود المكان ليكشف عن بصريته وصلته بالواقع مادام وسيطا بين عالم الداخل وعالم الخارج أو تواسلا بين تأملات الذات وعلاقتها بتأملات الواقع ، فالصحراء والبحر والبيت وغيرها من الأمكنة تظل مرجعا يحيل على العالم الخارجي وتحولها إلى أفكار وصور في النص هو ما يمنحها القدرة على تجاوز واختراق الواقع ، وهو ما ينتج بعد ذلك حركة الصورة باتجاه الداخل ، فعند الحديث عن المنفى لم يكن المكان محددًا بجغرافيا معينة يمكن حصرها في صورة بصرية بعينها ، بل كان هذا المكان مجالا مفتوحا على المساحات المختلفة فهو منفى لافتقار عنصر الانتماء والاستقرار فيه وأؤكد على الجانب النفسي والوجداني لهذا البعد ، ورغم عدم ارتباطه بإمكانة محددة فإنه مكن الخيال من الحركة عبر فضاءات الذاكرة والحلم وعوالم الذات ممثلة في مساحات شاملة تصب في معاني الوجود الإنساني .

2 - شعرية الصحراء في الخيال الشعري الفلسطيني :

ارتباط الصحراء بالشتات الفلسطيني كان له أثره في تركيز الصور المختلفة للمكان الصحراوي على دلالات المنفى ولغة الرحيل والسفر والته والغبرة ، وفي بعضها تحول مشهد الصحراء إلى مساءلات فكرية

ووءوءفة ءعفء مءافشة ءلم العوءة ووءعفة الوءوء ءارء المءان ، وءالفالف فأن هءة الأبعاء « المنفف » منها على الءصوء ، ءء أسرف الءفءال فف موءوءة العربة والمنفف ءنواة ءلالفة ءءءرك فف مسءواها صور المءان الصءراوف وما فففره فف الءاءرة من معالم ومرءعفاء ءارفءفة وءفءاففة بوءه عام ، لءنها ءء ءءءسب أبعاء نفسفة وءأملاء ووءوءفة .

وعلى مسءوف ءضور الصءراء فف المءونة الشعرفة الفلمسطفنفة ، ومءارة بصورة البءر فأنه ءان ءلفلا ، وربما ءء فعوء ءلك إلى ءاءرة البءر العالبة على ءفءال الشعراء باءءباره بوابة للمنفف ومنفءا للوءة ، إضاففة إلى ءون البءر والصءراء بنفاء ءءءرك فف ءءفر من الظواهر مما فمءنها من ءمل رسالة مشءركة ماءامء ءلففة الأرض والمنفف ءءءلان النواة المشءركة للءصفءة ، ولءلك فأنها ءأء سمة ءءءولات المسءمرة ءءءاوبة فف ءالء مع ما فءفق عفرها من ءاءاء ءلالفة وءمالفة . وباءءبارها بنة مءانة ءابلة للءءول فأنها ءءءسب ءصوءصفءها ءعلامفة رمزفة ، وصورفة أفقونفة ءءءصّ بمرفعفاءها ، وبما ءعلق بها من موروء ءفءافف ومعرفف ، ولءلك وءءء الصءراء ءبنة ارءبءء بالمنفف عالبا ، واءءفظء بصورة ءفءه والرءفل المائءة فف الءاءرة إذ أنها ءعفء صفاغة أبعاء المنفف من منظور آءر لا فءءلف عن صورة البءر إلا من ءفء ءزئفاء وءفءافل طبعفة المءان .

ففف مءموءءه « مءءون عبس » (7) فسءعفء مءمء القفسف الصءراء باءءبارها موروءا ءفءاففا مشبعفا بءراءماء الءاءرة وبصرفاء المءان ، وطبعفة الءفة ، ءفء ءءءل هءة المءولة الشعرفة نموءءا للءفة والإنسان ، فالءاءرة ءارفءفة ءءفل نص الصءراء وعلى عالم الشعراء « عنءرة بن شءاء العبسف » ، فسءءعف سفرءه وقصءه وبعءءه ، وءمزء من ءلاله الماضف بالءاضر . واسءءاءا إلى هءة الءلففة ءفءاففة فءوءء الشعراء القءفم بالشاعر الءءفء ، لفصبع القفسف هو نفسه الشعراء العبسف ، وءءولى السفرة القءفمة - فف النص - روافة السفرة المعاصرة ، ءفء ءءبائل الءاء ءءءلمة (الشاعر) الأءوار مع شءصفة عنءرة ، فسءناوبان فف ءفءافل البءء والءوار والرءفل ، وفف ءنوع الوءوء فف الأمءنة والمءءاء المءءلفة .

ءما أن موءوءة البءء عن ءببفة - ءاءرة عنءرة - ءءءءل مع الأرض ءببفة - ءاءرة القفسف - لءءل ءاءرة مشءركة ءرءبء بقصة الرءفل

والبحث في المكان عن المكان . فتأخذ نصوص هذه المجموعة بعدا ملحميا ، تتولى القصة الشعرية تحديد شكله وجنسه الأدبي ، والذي يوفر للشاعر حرية التنويع في مختلف المستويات .

وما دام الجنس الشعري يقوم على القصة فإن تفاصيل الحدث تستند على خلفية مكانية « الصحراء » كعنصر فاعل في بناء الصورة يحقق تداخل وتمازج الذوات ، كما يمنح الخيال الشعري حرية تنويع التأمّلات وتوزيعها عبر رحبية الفضاءات الممكنة في مشهد الصحراء . وإذ لا يتسع المجال لدراسة تفاصيل القصيدة ، وتنويعاتها المختلفة أكتفي بالتركيز على جماليات صورة الصحراء حيث يفتتح محمد القيسي إحدى مطولاته باستحضار عناصر المكان وخصوصياته البيئية والطبيعة ليمزج بين خلفية الحدث وطبيعة المكان ، يقول الشاعر :

في سعف النخيل
في الكثيب المترامي الذي كجسد عائم
في الرمال التي تسفها رياح انتظاري
في التواءات الصحراء وانثناء الغيم
في الرماح التي أوزعها منذ طفولة حبي
في حصاني وصدري
وبيوت المنفى
أغمضت عيني وانتظرت يقظة دم
يقظة ما كان يموت
أبحث عن جنوني القديم
عما يجعل الغناء يدا وسفينة
وعمّا يسند هذه القامة
قامة نخلة تترامى في خاصرة بعيدة . وتبث نشيدها
كأنما إيدان بموت
أو صحوة متأخرة (8)

يحضر امتداد الصحراء متداخلا بكيئونه في الذات ، إذ ينجز واقع الغربية والمنفى ، وفي هذا التداخل تنبعث الصحراء بجزئياتها من الداخل ممتزجة بذكرتها التاريخية ، في المكان « سعف النخيل الكثيب المترامي ، الرمال ، التواءات الصحراء » تحضر صفة الاتساع والامتداد عبر النعوت المرتبطة بالجزئيات « المترامي ، عائم ، التواءات » وهو ما يعكس الطبيعة الرحبية المفتوحة على المدى ، غير أنه مدى يتسع في الداخل مثلما تسكن الصحراء داخل الذات ، وعبر هذا الاتساع تمتد الرؤيا لاستتطاق ذاكرة المكان « أبحث عن جنوبي القديم » وعن وسيلة لاحتواء مفهوم الاتساع وكثرة التفاصيل ، ومن ثم بداية الرحلة انطلاقا من مكانية القصيدة وفضاء الرؤيا « أغمضت عيني ، أبحث عما يجعل الغناء يدا وسفينة » ، والانتقال في النص يتجلى كحركة داخلية نفسية يترجمها الفعل « أغمضت » فهو مصدر التجربة وباعثها ، ودليل الرؤيا في البحث عن المكان ، ولذلك تبدو سلطة المكان في أسره للتجربة الشعرية وامتلاكها مادام يشكل خلفيتها الموضوعية ، وهو ما يمكننا من التساؤل من أين للمكان كل هذه السلطة التي تجعله يهيمن على الذات وتجاربها فيه ؟

وهنا ننتبه إلى أن حضور المكان لم يكن - في النص - بصريا أو تراكما وصفيا للمشهد الطبيعي المائل في الصحراء فالتجربة النفسية صاحبة هي التي أوحى بهذه الصورة ، وهي التي أسست التواصل الداخلي مع المكان ، حيث أن واقع المنفى كتجربة معيشة كان باعث الإحساس بالوجود خارج المكان وبالتالي فإن الصحراء أو التصحر حالات نفسية نابعة من الداخل ، ولذلك فإن الصحراء ارتبطت في الخيال بالغياب والنفي والتهيه والمجهول ، ومن ثم تكتسب الصورة الشعرية للصحراء خصوصيتها كتجربة ذاتية لها تنويعاتها الخاصة من خلال ثنائية الذات والموضوع ، ولها قدرتها التحويلية على مستوى اللغة حيث أن موضوع المنفى يتجلى عبر أمكنة الصحراء وتفصيلها البصرية . فالكثيب والرمل والنخيل والبعد تمنح الصورة تنويعا مكانيا يعكس مدى ارتباط التجربة الذاتية بها ، كما تظهر أثر المكان في إنتاج الموضوع . وعلى « مستوى الصورة الشعرية فإن ثنائية الذات والموضوع متنوعة ، ذات وميض مفاجئ ، نشطة في تحولاتها المتدفقة دون توقف » (9) .

ومن خلال تجربة الذات في المكان فإن صورة الصحراء تتقاطع مع

فكرة الموت كنهاية متوقعة للضياع والتهيه «قائمة نخلة تبث نشيدها كأنما إيدان بالموت» لكن الملفت في الصورة هو أن تكون «النخلة» هي المعرضة لهذا الاحتمال، وهنا يفتح الشاعر نص الصحراء على فضاء الوحدة «فالنخلة» تقاوم من أجل البقاء عالما تغطيه الكثبان والرمال المتحركة وبذلك فهو عالم مفتوح على الموت لأن الصحراء تحولت مرادفا له .

وعند البحث في كيفية التوحد بين الذات والصحراء، نكتشف أن عالم الوحدة هو الباعث الرئيسي لعالم الصحراء، وهو ما يفسر أيضا حضور هذه الجغرافيا في الداخل، لأن الوحدة في المنفى شكلت عالما شاسعا محفوفًا بالمخاطر ومحاذير المجهول وهو نقطة التقاطع بين عالمي الداخل والخارج، إذ أن الذات في بحثها عن الأليف لا تجد إلا الأغنية وسيلة للخلاص «أبحث عن جنوني القديم عما يجعل الغناء يدا وسفينة» .

هنا يبدأ البحث عما يلغي المسافات ويوحد بين الأزمنة والأمكنة، فالخلاص من التيه في عالم الوحدة/الصحراء تكون وسيلته المتاحة «الأغنية» أو النشيد وبذلك يحدث التبادل بين الخارج والداخل، لتتحول القصيدة عالما شعريا تلجأ إليه الذات للخلاص من خطر التلاشي في صحراء الوحدة والغربة، فيصبح «فاعلية الشعر وطاقته الإجرائية الهائلة كإمانة في مدى انتشاله للإنسان من مخالب الزمن التعاقبي الذي يمضي به على درب التلاشي والزوال وإدراجه داخل زمن الشعر» (10) .

ويبدو أن زمن الشعر محكوم بزمن اللغة والصورة، فعندما يتحول النص مكانا تتداخل فيه المفاهيم الموضوعية للزمن والمكان، وعلى مستوى الصورة تتوحد الأشياء وتتحول إلى مكانية وزمانية يشكل مساحتها وأبعادها الخيال ومساحات الأفكار والرؤى، فتوظيف الشاعر للحرف «في» بداية الصورة يحيل مباشر إلى مفهوم المكان، أو الكينونة في فضاء معين، ولذلك تعاقبت الإشارات المكانية في النص لتجزئ عالم الصحراء عبر التفاصيل المختلفة، زمن ثم تفتح للذات وللتأملات إمكانية توحيد العناصر المتنوعة إذ أن التنوع في حد ذاته لا يكرر المشهد في حد ذاته بقدر ما يوحي إلى نسبية التنويعات وعلاقتها بالتجربة النفسية لحظة ميلاد الرؤيا الشعرية، ولذلك ربطت صورة المكان بين عناصر متباعدة لا يفكك مغالقتها الدلالية إلا القراءة التأويلية، ونلاحظ كيف أن الشاعر يجمع بين

الرمال والجسد « في الكثيب المترامي الذي كجسد عائم » وبين الغيم والصحراء « في التواءات الصحراء وانشاء الغيم » ، واضح انطلاقا من هذا التنوع اتجاه الخيال إلى تجاوز الثبات بإحداث حركة التبادل بين الأشياء فالمكان الصحراء هو نفسه المكان الجسد ، والتشابه بينهما لا يخضع لمنطق عقلي وإنما لمنطق حربية الخيال في التركيب بين العناصر ، فالصحراء والجسد لا يجمع بينهما إلا البعد المكاني باعتبارهما مساحة لوجود الذات ، كما أن الغيم والصحراء لا يربطهما إلا دلالة الغموض والضبابية والمجهول ، فالغيم يحجب نور الشمس كما الصحراء يصعب عبور مسالكها ، ومن ثم فإن تأملات الصحراء تشير الذات لتأمل المصير المجهول المستتر بواقع المنفى ، ومهما كان امتداد مساحتها ومجاهيلها فإنها تصغر أمام المجاهيل الماثلة في الذات :

تضييق البرية وتضييق الصحراء

تضييق العبارة

ويضييق الحي

أضييق بروحي

تلك التي لا يسعها جسد وحيد

ولا تروم إلا ممرا صغيرا

وجوادا إلى ماذن عبس . (11)

تقوم صورة الضيق مقابل الاتساع الذي توحى به الصحراء ، وهنا يؤسس المكان لمنطق الجدل الكامن في ثنائية الامتداد والضيق ، غير أنه ضيق يلف كل الموجودات « العبارة ، الحي ، الروح » هو إذن ضيق الوحدة والمجهول والعزلة حتى لكأن الشاعر لا يجد خلاصا من هذه الوحدة غير العودة للذات لمحاورتها ولتبادل المراكز معها ، غير أن صورة الضيق التي توهم بالخارج إنما تتعمق بضيق الداخل ، لينتج بالوحدة فضاء خارجيا ينتج الوحدة ببعدها الوجودي .

وهنا تتوقف صورة المكان عن إنتاج لوحة مشهديه لعالم الخارج لأن هذه الصورة اللوحة لا تتسع للخيال ، فهي تضييق بالتجربة التي ترتادها الذات « أضييق بروحي تلك التي لا يسعها جسدي الوحيد » ، وعبر هذا

العالم الداخلي تستعيد ذاكرة المكان ملحمة عنتره ، في بحثه عن الخلاص ليعادل الشاعر بين سيرته في طلب الوطن وسيرة عنتره في طلب عبس/عبلة ، فالقاسم المشترك هو البحث عن الحبيبة « ولا تروم إلا ممرا صغيرا وجوادا إلى مأذن عبس » ، ومن هذه الخلفية تنبعث الصحراء مرة أخرى مسرحا لرحلة البحث عن الوطن ، لأنه بالنسبة للذات طلب للوجود :

وراح يضرب في الصحراء

خفيف الخطى

خفيف الشجن

ليس همُّ المهر طول المسافة

ليس الغرباء

أو الرحلة المقفلة (12)

يتحول الخطاب الشعري إلى الآخر من خلال الإشارة إليه بفاعلية الغائب « راح » لكن هذا الغائب لا ينفصل عن الأنا الحاضر إذ أن عالم الوحدة يستعيد رفيقا من الذاكرة ، الذات الشاعرة تتبادل الحضور بين الشاعر وشبيهه في المصير (عنتره) ، ما دام موضوع البحث واحدا ، ولذلك تتداخل الأزمنة بين ماضي الذاكرة وحاضر اللحظة ، وكأن الإحساس بالوجود يستدعي الإفلات من زمن الراهن ، وهو ما يجعل تأملات الذات تتكئ على الذاكرة لتجاوز الوحدة المعاصرة باعتبارها تجربة وجودية « ولما كان الزمن كديمومة هو الذي يوقع التجربة البشرية الشاملة هو وحده القادر على الاتساع إلى درجة تسمح باحتواء التجربة التي بدأت في البدء ، ومن هنا يتبين لنا من جديد لماذا ينشد الشعر إلى لحظة البدء . إن تلك اللحظة ممعنة في الماضي » (13) لحظة البدء . إن تلك اللحظة ممعنة في الماضي » (14) . والزمن هنا لا ينفصل عن المكان في تحولاته المختلفة إذ أن تجربة المكان ترتبط به ، كما أن المكان حارس هذه الديمومة » (15) ، فالصحراء هنا تتخلص من كل تحديد مكاني « ورحت أضرب في الصحراء » لتتقمص مفهوم الامتداد والمجهول المعادل للتيه ، ومن ثم فإن التتويجات والتفاصيل السابقة تنهض بهذه المهمة الدلالية والفكرية ليكون المكان مصدر وغاية الأبعاد التي تقوم عليها صورة الصحراء .

تتحول الصحراء في النص من بعدها الطبيعي ونماذجها العالقة في الخيال إلى تجربة تاريخية تزوج بين القديم والمعاصر ، وتعيد إنتاج تجربة الإنسان في المنفى والته ، فالصحراء هنا قصيدة داخل القصيدة ، بها استعاد الخيال قصة عنتره بظلالها الإنسانية والموضوعاتية ، كما وحد الخطاب ، عبر صورها ، بين الأنا (القيسي) ونظيره (عنتره) ، فكل الصفات تشترك في إنتاج نفس الذات الفاعلة في النص ، وحين تستنطق الصورة الذات تلتبس الضمائر عند الإشارة إلى المتكلم أو المخاطب ، فالمشار إليه واحد في الحالين ، لأن الخطاب الشعري ينتج فضاءات الصحراء من الداخل وبذلك تخلص من منطق الزمن ليستبدله بزمن التجربة الراهن

بين جوادي وخيام ذويك

شمس لاهبة تصليك

بين يدي

وبين جريد النخل

إن اشيد هوى

ومواعيد تلوب تناديك

وسماوات تنطفئ الآن

وتساقط شهباً

ترديني اليوم وترديك (16)

تشابك الذات المتكلمة بعلاقاتها المكانية المختلفة من خلال التشبث بالأشياء التي تمنح المكان هويته الصحراوية وطابعه البدوي ، فالجواد والخيام والشمس اللاهبة وجريد النخل عناصر تعلن هوية المكان وخلفيته الثقافية ، كما تحدد طبيعة العلاقة بين الذات المتكلمة والمكان ، فبالإضافة إلى التيه والركض خلف المجهول يحضر الحب باعتباره نموذجاً ثقافياً جديداً يضيف علاقة أخرى تجمع بين المتناقض ، التيه والحب والحنين ، وإذا استقر في الأذهان أن المخاطبة هي المحبوبة ، فإن التيه والاحتراق والمجهول وكل أشكال المعاناة التي تحاول الصورة استثارته في ذهن القارئ ، تعيد الانسجام إلى المشهد بإضفاء دلالة التضحية عليه ، والتي تتجه إلى أقصاها عندما تعود صورة المكان إلى ثنائية الظلام والنور أو

الموت والحياة .

فالخيال يعيد الصحراء إلى النمذجة الثقافية الكامنة فيه والقائمة على مجموعة ثنائيات تجمع بين العلاقات المتباعدة ، فبجانب الشمس الواضحة والسماء المفتوحة « شمس لاهبة » تقوم صورة الظلام والتيه والفناء عندما « تنطفئ سماوات . . وتساقط شهباً » لينتهي المشهد بالموت « ترديني وترديك » ، فالخيال يحشد كل الجزئيات الممكنة التجسيدية والذهنية ليجعلها فضاء مثيراً للإدهاش فكراً وبصرياً وبذلك تصبح « مكاناً شديداً الإثارة بصرياً وذهنياً ونفسياً » فعمد الشاعر إلى إطلاق صدمة الدهشة البصرية ممزوجة بدهشة ما تحيل إليه من عوالم تتداخل على مستواها التجارب الذاتية والتاريخية وتمزج في فضاءاتها بين الخاص والعام :

يوم حامضٌ

يوم من ملح وحصى وعساليحٌ

وكتبان تمّحي أو تسيلٌ

مزيلةٌ آثاري وخطاي

يوم من نتوءات وذاكرة

يوم يتفتّح في نوم هادئ

أو غياب بنكهة أبدٍ ثقيلٌ

يوم من بداية غامضة

يتكرر كالضحى والموج

وفلوات محتشدة

بطيور خريف بعيد

بنوافذ لاتنام على ضيم أو خديعة

ونوافذ مستسلمة في ديار نجد(17)

يعيد الشاعر بناء عالمه الذي يتمثل الصحراء في تجربة الغياب والغربة ، وكأن صورة المكان تتمركز في اللامكان ، فيفتح المشهد على أية اللحظة المتكررة في الزمن ، وبتكرارها يركب تنويعات المكان المرتبطة

بنفس اللحظة التأملية ، « يوم حامض ، من ملح ، وحصى وعساليح ، من تنوءات الذاكرة ، غياب ، بداية غامضة ، فلوات محتشدة ، نوافذ لا تنام » تلك هي الصورة الماثلة للمشاهدة البصرية وللرؤيا التأملية ، فمشاهد المكان تمنع في بعث صور العزلة والعقم ولا تنتهي إلا على أفق معتم يتأرجح بين بداية غامضة ونوافذ مستسلمة . بهذا التنوع ينتج المكان « الصحراء » تنوع دلالاته وأبعاده ، وهنا يفتح بوضوح على ذاكرة مثقلة بقصص الرحيل والهجرة وخرافات عبور المفاوز ، كل هذه العناصر تركب بعدا قديما ، يحاول أن يجعل من التيه والغربة قدرا على الذات متأبدا فيها ، فحتى الأحلام تستسلم لهذا القدر « ونوافذ مستسلمة في ديار نجد » .

وفي هذا البعد تفتح تجربة الصحراء على مفهوم المقدس إذ تكتسب الرحلة خلفية دينية تستعيد مفهوم عذابات الرحلة نحو غايات نبيلة تمنح الذات القدرة على مواجهة مأساة الرحيل ومصاعبه ، فتغريية الذات في المكان تكتسب بعدا خاصا حينما تتحول إلى تغريية ورحلة جماعية « وفلوات محتشدة بطيور خريف بعيد » باتجاه نفس النوافذ والأحلام ، فهذا الرحيل الجماعي يستند إلى خلفية البحث عن أرض ومستقر ووجود نهائي يحاكي قصص الرحيل القديمة (التيه في سيناء) والهجرة من مكة إلى المدينة ، فطبيعة المكان « الصحراء » تختزن هذه الأبعاد دون أن تصرح بها ، ومن ثم فإن قصة عنتره وعبس ، المنبثقة من صحراء نجد لا تبعث في الصورة مجرد سيرة الشاعر القديم بل إنها تتجاوز سيرة الإنسان إلى سيرة المكان الذي يظل يحتفظ بغزارة إحالاته :

بعيدا وسط غبار الصحراء

بعيدا يدعوني

بعيدا

فأي مراكب رملية تقلني إليك

ويا جوادي

ها إنك لا تشكو من طعان أو رماح

لا عبرة ولا حمحمة

في حومة هذه التغريية الجديدة(18)

يزاوج الخطاب بين ذاكرة المكان وواقع الغربة ، فمن سيرة عنتره ورحيله في الصحراء بعود الشاعر إلى واقعه الممعن في الرحيل لتصبح الصحراء رمزا للامتداد النفسي والمكاني ، فالبعد والغربة من أهم العناوين التي تقوم عليها موضوعة الصحراء ، وعلى مستواها أيضا يتداخل الخاص بالواقع الراهن إذ أن موضوعة المنفى والغربة والتيه لم تكن حالة فردية بل إن تنويع الخطاب والمشاركة القائمة بين الأنا والآخر تجعل منها حالة جماعية عامة ، تعكس غياب المكان ، حيث أن حضور الصحراء كثيرا ما وظف ليكون عتبة ومجازا إلى المكان المفقود أو المنفى ، فالرحلة والهجرة والتيه لم تكن بدون غاية . وهي أيضا في حضورها تكتسب بعدا زمنيا يتضمن الدلالة على استمرار موجات الرحيل الجماعي والفردى ، فقصة عنتره القديمة هي نفسها قصة امرئ القيس التي تتجدد مع المتنبى وهي كذلك الرحلة نفسها التي يعيشها عاشها محمد القيسي ودرويش وغيرهما ، وكأن الزمن في الصحراء أصبح حركة تاريخية وعودة بالمكان إلى لحظة البدء .

وضمن هذه الاحتمالات تدخل الصحراء في كثافة عالية بفضل منخزونها التاريخي والدلالي ، ففي عمقها تشكل الإحساس بالمجهول والامتداد كما كانت مصدر صور رمزية وواقعية متنوعة امتدت من الجغرافيا الشعرية إلى الصور الأكثر تجريدا ، وبذلك فإن الصحراء ، رغم مظاهر العقم البادية فيها ، كانت بالنسبة للشاعر وللصورة أرضا خصبة مشبعة بالأفكار ، حيث عبر أحاسيس الفراغ والامتداد اكتشاف الخيال لغة كثيفة وذاكرة غنية بالأحداث مكنت من تخصيص النصوص ، ومن ذلك اكتشاف درويش في الرمل مساحات أفكاره ، يقول في قصيدة الرمل :

إن ه الرمل مساحات من الأفكار والمرأة

فلنذهب مع الإيقاع حتى حتفنا

في البدء كان الشجر العالي نساء

كان ماء صاعدا ، كان لغة

هل تموت الأرض كالإنسان

هل يحملها الطائر شكلا للفراغ(19)

بين الرمل والفراغ يمدّ خيال الصورة مساحات الرؤى والأفكار ، وهنا تتشكل الصحراء من مكوناتها الطبيعية « الرمل » ودلالات الامتداد « مساحات ، بحيث يأخذ المكان شكل أشياءه وخصائصه ، لتحوّل هذه العناصر من مفهومها الحسي البصري إلى مفاهيم مجردة تحتفظ لأثر المكان فيها دون أن تشير إليه ، فمساحات الأفكار تبعث بعدا جديدا في صورة الرمل يرتبط بأفق الرؤيا وامتدادها في الزمن ، إذ يأخذ الرمل عنصر الزمن من خاصية الحركة فيه كما أنه تجلي نفسي للوحدة والعزلة والإحساس بالضياع . قد يكون الرمل زمنا أو ذاكرة أو امتدا نحو مستقبل مجهول ومهما تنوعت إمكانيات التأويل فإن الخلفية الزمنية تظل ماثلة فيه لأن الامتداد في المجهول وعبر مساحات الأفكار يصبح نوعا من الاحتمال أو القدرة الممكنة التي تحاول قراءة الرمل بتحويله إلى سؤال يبحث في موضوع الوجود ، « فلنذهب مع الإيقاع حتى حتفنا » .

تتوزع صورة الرمل عبر مساحات فكرية تنتج المدهش والغريب ، وتجمع ما لا يتوقع ، الرمل ، الشجر العالي ، المرأة ، الماء ، اللغة الأرض والموت والحياة . . إنه نسيج خيالي تائه بين الأشياء والموجودات وكأن الشاعر لا ينتمي إلى أي شيء أو أن هويته الفراغ والعدم ، « فالرمل الذي خبرناه في قصائد سابقة بمساحات من الأفكار والمرأة ، فكل حبة رمل لها ذاكرة (ذاكرة الرمل) ، والذاكرة أفكار ، لذا فهو في امتداده مساحات من الأفكار ، وأما تشبيه الرمل بالمرأة ، أو بأعداد النساء فقد كانت أوجه الشبه هنا متعددة : النعومة الاشتعال الاستتبات ، الرحم ، الانتشار ، الاستيعاب والزمن . وهذا التشبيه وضع الرمل (العدم) موضع الوجود ، مثله في ذلك مثل الأفكار ، ومن ناحية أخرى فإن تشبيه الرمل بمساحات من الأفكار والمرأة هو تشبيه من صلب التراث العربي والتاريخ العربي ، فمن المعروف أن العرب كانوا يقرؤون أفكار الرمل ، وما تتبع الأثر وفنونه وعلومه . . فأثار الرمال في الصحراء وعلى شواطئ البحار تعتبر دفنرا أو كتابا رمليا أو مساحات من الأفكار مكتوبة على الرمال وكان الرمل» (20)

يتجه الخيال بصورة الرمل إلى أقصى احتمالاتها ، ويتكى على دلالة الزمن فيه ليجمع بينه وبين الممكن كما أنه بداية ونهاية الاحتمال :

البدايات أنا

والنهايات أنا

والرمل شكل واحتمال
 برتقال يتناسى شهوتي الأولى
 أرى فيما أرى النسيان ، قد يفترس الأزهار والدهشة
 والرمل هو الرمل ، أرى عصرا من الرمل يغطينا
 ويرمينا من الأيام
 ضاعت فكرتي وامراتي ضاعت
 وضاع الرمل في الرمل (21)

يحاول الشاعر أن يصل بتوحيد الزمان والمكان إلى أقصى المساءلات الفلسفية للذات في مواجهة الخارج ، فمركزية «الأنا» التي تجعل من الذات بداية ونهاية السؤال تأخذ الشعرية إلى حدود الأسئلة الفلسفية ، والأنا في النص يعلن وجودا وتمركزا يقابل ويتحدى وجود الآخر غير المعلن ، إذ أن تجربة التيه والمنفى تكشف هذا الاحتمال ، وفيها «ارتبط الشعر بالتجربة الحية المعيشة الخاصة بالشاعر منطلقة من وجدانه وإحساسه ، وغدت في هذا الارتباط أنه الشاعرية في مواجهة الوجود الخارجي . . فكانت ترى بعين بصيرتها الباطنية ما لا يرى وتتشد وقد انغلقت على ذاتها ما لا ينشد» (22) .

لا تحدد الحركة بين البداية والنهاية اتجاها في المكان لأنها اختصت بتحويلات الزمن وأثره في فهم الخارج ، ولذلك يرتبط الرمل بالرؤيا ، وبها يستمر تحويل الأشياء البصرية إلى مفاهيم تبعث دلالة المكان باعتباره مساحة للعقم والعدم ، إذ يصبح الرمل صفة أساسية لعصر الأنا «أرى عصرا من الرمل يغطينا ويرمينا من الأيام» ، كما تتحول ذاكرة المكان سببا للنسيان مادام الأنا خارج الزمن ، فالإحساس بالضياع والعدمية يطغى على الصورة فلا تبعث من صورة الرمل «الصحراء» سوى دلالة العقم والعشبة والعدم «ضاعت فكرتي وامراتي ضاعت وضاع الرمل في الرمل» يتمسك الخيال بصورة الضياع كدلالة عامة يبعثها مشهد الرمل ، ويمتد ذلك إلى تلوين التاريخ (الذاكرة) والواقع (العصر) بنفس السوداوية ، ولذلك يمعن في إحاطة الأمكنة وما يدل عليها بفكرة الضياع والخروج من الحياة إلى العدم :

والرمل جسم الشجر الآتي
 غيوم تشبه البلدان
 لون واحد للبحر والنوم
 وللعشاق وجه واحد
 وسنعتاد على القرآن في تفسير ما يجري
 سنرمي ألف نهر في مجاري الماء
 والماضي هو الماضي ، سيأتي في انتخابات المرايا
 سيد الأيام
 والنخلة أم اللغة الفصحى
 أرى فيما أرى مملكة من الرمل على الرمل (23)

يتطور شكل الرمل من المفاهيم المكانية ليصبح نصا للسيرة التاريخية على المستوى العام ، وهنا يتحول الأنا من موقع الخاص إلى السيرة الجماعية ، فالرمل لا يتهدد مساحات الأفكار فحسب ، بل يمتد إلى الأمكنة لتصبح هي الأخرى خارج الوجود «الرمل . . . غيوم تشبه البلدان» . الغيوم أو الضبابية أو العتمة شملت كل شيء بما في ذلك القيم ، فالشاعر ينتقل بأبعاد الرمل من المفهوم الفلسفي الوجودي ، إلى مفهوم نقدي يذهب في اتجاه فلسفة تاريخية تحاول أن تقرأ شعريا الواقع الخاص والعام . ومن ثم يتحول المكان/الرمل إلى بعد زمني ستقرئ التجربة التاريخية للمكان وبذلك تصبح فكرة المكان مجرد تحول مفاجئ في تاريخ الأفكار» (24) .

وضمن هذه التحولات تصبح صورة الرمل مؤشرا مكانيا يوظفه الخيال لتخصيب النص بوحدات مكانية ترتب تحولات مختلف البنى المرتبطة بها ، فالبلدان والشجر والغيوم والنخلة والمملكة . . «يمكن أن تعتبر نتائج لتحولات الرمل الذي يمنحها خلفيتها الدلالية والفكرية نظرا لطبيعة التجربة التي تحكم مختلف العلاقات بين هذه الوحدات .

وفي نص درويش - كثيرا - ما ارتبطت الصحراء بهذه الخلفية التي تمزج الشعري بالفلسفي وبالتاريخي ، وعلى مستواها تحضر الذاكرة

التاريخية والثقافية ضمن منظور يتصور العلاقة بين البنيات المكانية والصحراء باعتبارها مؤشرات دلالية ترتبط بالفضاء الكلي للصورة، معتمدة على خلفيتها الثقافية، حيث أن الصحراء لم تعد مجرد جغرافيا شعرية يستلهمها الخيال لتشكيل صورة المنفى أو الضياع أو الرحيل، بل إنها تكتيف معرفي للصورة تتجاوز حدود التشكيل الشعري لتصبح استثمارا فكريا وفلسفيا يتعمق في إثارة القضايا المختلفة، يقول الشاعر:

من آدم المحكوم بالصحراء حتى آخر الأعداء من أبناء أُمي

أنا الوحيد المستباح كشمس أب وتسميات الآلهة؟

سأمزق الصحراء فيّ وحول أجوتي سأسكن صرختي، أنا من رأى

إن ا من رأى في ساعة الميلاد صحراء فأمسك حفنة العشب الأخيرة

سأكون ما وسعت يداي من الأفق

سأعيد ترتيب الدروب على خطاي

سأكون ما كانت خطاي (25)

إن التصور المرتبط بالصحراء، يقوم على إعادة إنتاج المكان فكريا وعبر معطيات اللغة، فالصحراء هنا واقع متخيل ومجموعة دلالات تنتج المكان وفق حالة نفسية انفعالية معينة، ويمكن أن نلاحظ ذلك من خلال تصور علاقة الامتداد في المكان والزمن بالصحراء، فبين «من» و«حتى» يفتح الخيال مجالا شاسعا للامتداد في الزمن وهو بذلك يختصر تاريخ أزمة الإنسان في الوجود، ويعود إلى فكرة المنفى كظاهرة ارتبطت بحياة الإنسان منذ بداية الخلق.

تعيد الصحراء إنتاج المنفى والموقف منه، من خلال ما يقدمه النص من إشارات التي عبر العلاقة الخفية بين الصحراء و آدم والأنا، حيث يجمع في مفهوم المنفى الجماعي بين قصة خروج آدم من الجنة وخروج الفلسطيني من أرضه، فقصة النفي لا تهتم بفعل النفي في حد ذاته وإنما بامتداد هذا الفعل في الزمن حيث أن استمرار النفي في الحاضر وتوقعه في المستقبل يصبح الدلالة المهيمنة على خلفية الصحراء «من آدم المحكوم بالصحراء حتى آخر الأعداء من أبناء أُمي»، كما أن الخيال يبقني على فكرة القدرية من خلال ما توحى إليه لفظة «المحكوم» وهنا يرتفع

بالدلالة من كونها مجرد إثارة موضوع المنفى إلى مناقشته فكريا وفلسفيا .

ومن هنا يعود الأنا إلى الثورة على القدر بإطلاق الاستفهام الاستنكاري الذي يختزن فكرة الرفض والثورة «أنا الوحيد المستباح كشمس أب وتسميات الآلهة ؟ . تتسع صورة الصحراء إلى المفاهيم الكلية لتجربة النفي ، في جانبها التاريخي والإنساني والثقافي ، وهو ما يفتحها على قابلية تأويلية لأن المكان هنا (الصحراء) صورة شعرية أي أنه من مكونات العمل الشعري ، ولذلك هو « ذو طابع مفتوح من الوجهة التأويلية » (26) ، وهذه القابلية تتشكل في صورة الصحراء من خلال تخصيص النص بالمكونات الرمزية والمجازية التي تعكس مختلف القضايا التي يحاول النص إثارتها باستغلال الذاكرة الثقافية العامة ، فالتوحيد بين الأنا و آدم ، وبين الأنا والآلهة يخفي من الكثير من الإشارات التي تحاول استيعاب كم معرفي هائل ومتراكم ، بالإضافة إلى « اللجوء إلى لغة مليئة بالمفارقات وتوظيف الصور الخارجة على الفهم العادي ، ما يستهدفه الشاعر من وراء كل هذا ليس مخاطبة القارئ بصورة تقريرية مباشرة بل الاستغناء عن ذلك بالإلماح والإيحاء » (27) .

صورة الصحراء ، أو الرمل بإنتاجها من الداخل ، لا يبعثها الخيال كصورة حسية زاخرة بالمساحات الجغرافية ، بل ترد بمستوى تجريدي يحاول استيعاب الواقع وتجاوزه إلى مناقشة المفاهيم الكبرى التي تحاول الذات وعيها وإعادة إنتاج مفاهيمها وفق تصور للمكان يحاول استيعاب فكرة الوجود في المكان شعريا . وبارتباط الصحراء بالرمل ، بالفراغ والمنفى والمجهول ، فإن الصورة تتجه إلى البحث في إمكانية الوجود في المكان وإن كان ذلك قدرا على الذات أو الإنسان ، وفي هذا السياق تتحول الصورة من مجرد المسألة إلى الثورة على القدر ، بدء من الإرادة في التغيير « سأمزق الصحراء وحول أجوبتي سأسكن صرختي » . ويربط هذه الإرادة بالعودة إلى التمرکز في الذات بتحويل الحطاب والفعل اتجاه الذات « أنا من رأى ، سأكون ، سأعيد ترتيب . . »

صورة « سأسكن صرختي » تستلهم المكان بمفهوم الوجود ، ووعي الذات لمقامها في الجسد ، فالصرخة ليست مجرد دلالة على الثورة ، بل هي إعلان وجود يغير مفهوم الصحراء من الداخل وينتج مكانا بديلا للرمل ولعصر الرمل غير أنه موجود في الداخل وفي لغة القصيدة وبالتالي فإن

الصحراء تتحول إلى مكان يستلهم الشاعر فضاءاته الدلالية ، حيث أن بعض الشعراء يشيرون بوضوح إلى هذه الأماكن المستلهمة باعتبارها أمكنتهم» (28).

الرمل باعتباره مصدر استلهام الشاعر ومبعث الصورة الشعرية في النص ، وبالإضافة إلى بعده الزمني ، وما احتفظ به من دلالة الحركة والتبدل الماثلة في الجغرافية الشعرية ، وبارتباطه بوجود الذات من خلال دلالة القدرية ، يتحول إلى منتج لمفهوم الحرية الإنسانية كفكرة تداعب وجود الشاعر ، حيث أن توزع بنية الرمل على مستويات التاريخ والجغرافيا والزمن وما يمكن أن تنطوي عليه المستويات ، يجعل من المكان الرمل/الصحراء مصدرا قابلا للتحويل ولتقمص مختلف الرؤى والنوازع الفكرية التي يمكن أن تنتجها الصورة الشعرية المتمثلة للمكان ، وهذه المرونة تستمد قوتها وسحرها من قدرة المكان على إنتاج الأبعاد المختلفة مهما كانت درجة انسجامها أو اختلافها ، يقول الشاعر :

أمشي

وأغيب الآن في عاصفة الرمل

سيأتي الرمل رمليا

وتأتين إلى الشاعر في الليل ، فلا

تجدين الباب والأزرق . (29)

لا تخفني صور التفاعل بين الأنا(الذات) وما تضيفه على المكان من تصورات تعكس طبيعة العلاقة بينهما ، فالرمل لا يبتعد عن مفاهيم سابقة تمحورت حول دلالات التيه والحركة والغياب ، غير أن الصورة المكانية تمعن في توليد الأبعاد الوجودية التي تحاول الذات إثارتها من خلال العلاقة بين الحركة في المكان والغياب في نفس المكان « أمشي وأغيب في عاصفة الرمل » ، وهو ما يثير الانتباه إلى مسألة الغياب في حد ذاتها وإن كانت نوعا من التراجع عن فكرة الحرية في الوجود المشارا سابقا أم في استمرار في نفس المعنى ؟

وإذا عدنا إلى فكرة التمرکز في الذات يمكننا تفسير الغياب بالعودة إلى وعي حالة الذات في مقابل الوجود في العالم الخارجي الغامض ،

«عصر الرمل» المضطرب ، وبالتالي فإن الغياب هنا قد يكون غيابا عن هذا الخارج ولا انتماء إليه ، يعوضه الانتماء إلى الأنا ، فبالغياب يتماهي في أشياء المكان الغائب وبالتالي يتوحد مع مكانه الكامن في داخله تماما كما يتوحد مع ذاته ، وهذا ما يفسر تحول الخطاب من المتكلم إلى المفردة المخاطبة ، حيث أن المخاطبة تماهٍ آخر للذات ، وفي النهاية لا تمتلك الذات من عناصر المكان إلا العودة إلى مصدره المستلهم أو المكان المتصور في الداخل «وتأتين إلى الشاعر في الليل ، فلا تجدن الباب والأزرق» .

يقيم الرمل جدل الحضور والغياب غير أنه جدل يستثير الداخل ، فحضور الذات وغيابها يتحول إلى بحث عن وجود في المكان ، لا يتم إلا في القصيدة ، وكثيرا ما ردد الشاعر هذا التصور لمكان وجوده عندما «جعل القصيدة ملجأه وبنى باللغة الشعرية وطنه» (30) ، ولذلك فإن الغياب في «عاصفة الرمل» أو الصحراء ينتج غيابا أكبر وعودة أخرى للذات ، عبر أبواب الليل والأزرق (الصحراء والبحر) ، وهي عودة إلى رؤى القصيدة «تلمي الحاجة للوجود في عالم الذات» (31) .

لا تنتهي دلالات الصحراء عند حدود فكرية أو جمالية وتظل في النص الشعري بوابة مفتوحة على الحضور والغياب ، كما لا يتعد النموذج الكامن فيها عن الذاكرة التاريخية والثقافية المرتبطة بالواقع الجماعي ومأساة المنفى ، إذ أن لغة الموت والاتساع والوهم والليل أصبحت من أهم معالم الجغرافيا الشعرية التي تقدم خيال الصحراء في النص ، يقول الشاعر :

مات البر الميت وارتفع الليل الغامض للأعراس
الذابلة . اتسعي يا صحراء اتسعي واسقي زهرتنا
من آل الوهم الرقراق ، وصبي رمضاء الشمس وراء
قواء مضاربنا المسكونة بالشيخ العاشق للقهوة
والعسل العذري ^{عز} ارتفعي يا أعمدة الخيمة قبل
قبل سقوط القيد علينا اتسعي في حمأة هذا الموالم
القبليّ وغنيّ لسموم الصيف القادم(32)

يفتح الخيال صورة الصحراء ، على الموت المضاعف حيث أن الجغرافيا الشعرية تحضر لتخصّب النص بدلالات الموت والضياع ، فالبرميّة والليل غامض والصحراء تتسع لمزيد من الضياع . وهنا يتعامل الشاعر مع المكان كعنصر فاعل حيث أن الصحراء مركز الحدث والفعل ، فهي تتسع للضياع والموت ، كما تحيل الذاكرة على الحياة فيها من خلال نموذج الحياة المرتبط بالطبيعة الصحراوية في حدّ ذاتها « قباء مضاربنا المسكنة بالشيخ العاشق للقهوة » كما تحيل إلى موروث العشق فيها « العسل العذري » ، يولد الشاعر الفاعلية في المكان من خلال تنويع أبعاده ، فهو من جهة منفي وموت وفي بعد آخر ذاكرة لنموذج الحياة القائم في الصحراء والمرتبط بالذاكرة الثقافية . غير أن هذا البعد يظل يتهدده الموت والضياع بالعودة إلى صورة « سموم الصيف القادم » .

هذا التنويع على جغرافيا الصحراء يرتبط بتأملات الذات المتأرجحة بين واقع البعد والمنفى ومحاولة بعث الحياة من تأملات الموت القائم في لمكان ، إذ أن الشاعر سرعان ما يعود على واقع الصحراء في الخارج ليقيم عليه تنويعات جديدة يظل الاتساع والموت من أهم معالمها :

غني للرمل الناشف ينداح بحلقي أو حقلي ، واتسعي لدموع الثكلى

وجراح الجرحى ، اتسعي لوضوح الشهداء

وضوء الفقراء . . .

اتسعي يا صحراء ، أخاف من الطير يبذل دوحته

والثائر يلبس عتمة والقائد ينسى الأسوار الأولى

أخشى أن ينهار القاموس البلدي على الشفتين

ويعلو سكر هذا الموت منابرنا ،

اتسعي يا صحراء اتسعي حتى

يغزلي الطفل الحجري طليقا في سجن مخيمنا(33)

بين الصحراء والرمل يقيم الشاعر حركة تحولات تحاور الخارج فالمكان يمتد في دلالاته من إحساس الضياع في الذات إلى الواقع لتسجيل مظاهر الضياع الجماعي ، وهنا يلتفت الخيال إلى المعاناة الجماعية لتصبح

مركز التحولات بدل الذات « اتسعي لدموع الثكلى ، وجراح الجرحى » فالمكان يسكنه الموت والخراب ولا يخلو من رموزه ممثلة في الخوف والعتمة والهجرة ، وهو قاموس الصحراء المتكرر كلما ارتبط هذا المكان بالضياح وكأنما يختزل علاماته بالأشياء التي تحيل دائما إلى معاناة المنفى والنفي والسجن وكأنها قدر مؤبد ، غير أن هذه الصحراء تحتفظ ببصيص أمل متعلق « بالطفل الحجري » الذي قد يحول الصحراء لفضاء من الحرية « يغزلي الطفل طليقا في سجن مخيمنا » ، والنص هنا يشير بوضوح إلى زمن الانتفاضة ورمزية الحجر في الأدب الذي رافق أحداثها .

وفي شعر إبراهيم نصر الله لم تخرج صورة الصحراء عن أبعادها السابقة ، حيث أن صورة الضياح والمنفى ، بقيت الهاجس المركزي الذي تمحورت حوله الإشارات المكانية :

تطاردني في دمي الصحراء

لتشربني

ويطاردني الرقباء

لأزرع عوراتهم في فضائي

ونقتسم الشمس ما بيننا وأعالي الغناء

يطاردني الرمل حتى أكون جدارا

ويبصر أحلامه في سكوني . . . (34)

تجربة المنفى تقوم على علاقة خفية بالمكان تتصور استلهاهم الغائب من خلال الحاضر ، فالصحراء تتضمن بالإضافة إلى فضاءات الغربة والنفي فضاء نفسيا تلفه أحاسيس العزلة والوحدة ، بحيث تصبح هذه الأحاسيس الداخلية منبعا آخرًا للتجربة الشعرية فقول الشاعر : « تطاردني في دمي الصحراء » يحمل تصورا للمكان باعتباره تجربة للوحدة والعزلة ، وهي تجربة لها تأثيرها في إنتاج المكان عبر التأملات والحوار الداخلي لذات ، وهذه التجربة يقترّب منها ما ذهب إليه « غاستون باشلار في دراسته لأحلام اليقظة وما تبعته من تأملات في المكان ، غير أن الأمر هنا مختلف إذ لا نجد الأحلام ، لكن هواجس الخوف المترتبة عن هواجس المجهول ، فالذات تحاول العودة إلى حضن المجتمع وتنشد تحقيق التواصل مع

انتمائها الاجتماعي ، ولذلك فإن العلاقة القائمة في الصورة علاقة اجتماعية تتمسك بها الذات ومن خلالها تتمسك بانتمائها الاجتماعي وتتواصل معه .

هنا نلاحظ أن خيال الصحراء يرتكز على أبعاد نفسية تستحضره ، إذ أن الفعل «تطاردني» والذي يبدو أساسيا في النص يشير إلى مدى سيطرة هواجس العزلة ممثلة في الخوف من المجهول ، ولذلك أحالت الخيال على المكان «الصحراء» رمز هذه الهواجس ، وباعث الإحساس بالعزلة ، ويبدو أن «العزلة هي التي تساهم في بعث الأمكنة ، وبمكناها تقمص دلالات مختلفة ، بداية من تجربة المنفى . . . وهنا فإن المكان لا يبعث بداية أمكنة الانتماء (الوطن) لأن الأمكنة الأكثر ظهورا واستحضارا ، في هذه التجربة ، هي التي كانت سبب هذه التجربة» (35) .

المنفى والعزلة تجربتان ترتبطان بالمكان وفق علاقة الاتصال والانفصال أو الحضور والغياب ، باعتبار المنفى صورة للانفصال عن المكان والعزلة صورة لفقد الاتصال في جانبه الاجتماعي ، وكلاهما (العزلة والمنفى) يتضمنان البحث عن الانتماء ، وإذا عدنا إلى صورة الصحراء نلاحظ أن أمكنة أخرى تحاول الظهور في النص كبدايات يستحضرها الخيال ، فصورة الجدار «أكون جدارا» تتضمن إشارة إلى رغبة الذات في الاستقرار وإنهاء المطاردة ، ويمثل في الصورة كأنه حد فاصل بين مكانين مختلفين ، وموقفين متعارضين ، وبذلك يتحول خيال المنفى من الصحراء والعزلة والوحدة إلى الانتماء ومعاودة الاتصال بما انقطع ، وما دام مكان الانتماء غير وارد في الواقع لاستمرار الحواجز دونه فإن الخيال يختار وضعاً ثالثاً بين الانفصال والانتماء ، هو الإقامة في الحلم باعتباره الملجأ الأخير والمنتاح «ويبصر أحلامه في سكوني» . ولذلك تصبح تجربة الحلم الملاذ الآمن للخلاص من التيه ومن صحاري المنفى :

في التراب صحاري تحنّ إليّ

لتنسى اخضراري

ونعناع ظلي على العتبات

وتذكرني حينما يذكر الراحلون بعيدا

بحمّي جفافي . (36)

هنا يجمع الخيال بين الصحراء والحنين ، ويتحول استلهاام الصحراء لنوع من المحاوراة الداخلية بين الذات والمكان ، حيث تصبح الصحراء مكانا هامشيا في الصورة ، وخلفية مؤقتة تبعث ذاكرة الأمكنة البعيدة ، إذ منها ينبعث الحنين إلى اخضرار الأمكنة ونعناع العتبات . فالخيال يذهب في الصورة إلى المقارنة بين موقفين تشكلهما صورة المكان من خلال الإشارة إلى حالة المكان بين الاخضرار والتصحّر ، وضمن هذه المقارنة تبعث الصورة جدلية الحياة (الاخضرار) والموت (الصحراء) ، كما أنها تعود بالذاكرة إلى إنتاج مفهوم الرحيل والبعد ، باعتباره إحدى الخلفيات الدلالية التي تثيرها صورة الصحراء في اقترانها بالمنفى ، وبسمية أشياء وعلامات الأمكنة « الصحراء ، الاخضرار ، العتبات ، الجفاف » فإن الخيال يعيد تركيب عالم داخلي تتضمن الصورة أبعاده ، وتنتج القول الشعري مرتبطا باللحظة الشعرية والتي هي زمن التجربة لحظة إنتاجها ، فالمكان يشكل دلالاته من خلال المواقف التي تتبناها التجربة وليس من خلال المكان في واقعه الطبيعي . فالصحراء ارتبطت بالمنفى ليس لأنها كذلك ولكن لأن تجربة المنفى كامنة في الذات ، ومعايشتها تتأسس من الإحساس الداخلي الناتج عن المنفى باعتباره تجربة ومعاناة ماثلة في الداخل .

يستحضر الخيال الشعري الصحراء بأشياءها وعناصرها ، وبما التقطه البصر من صور ترتبط بالرميل والنخيل والرحيل ، لكن قد تكون هذه الصورة بعيدة عن هذا العالم لتصبح وصفا لفضاءات دلالية خاصة يقول درويش :

صحراء للصوت صحراء للصمت صحراء للعبث الأبدي
للوح الشرائع صحراء ، للكتب المدرسية ، للأنبياء وللعلماء
لشكسبير صحراء للباحثين عن الله في الكائن الآدمي (37) .

ينتقل الخيال بالصحراء إلى بعد يرتبط بالمعرفة ، فالتجربة المعرفية الإنسانية تكنسحها دلالة الصحراء ، وتتحول صورة المكان إلى بعد آخر يحاول أن يجعل من المعرفة نوع من الضياع ، لأن الكلمة كفكر ومعرفة لم تستلهم المكان ولم تنتج الموقف الإنساني الذي يحفظه من الضياع ، ولذلك تمتد الصحراء إلى الصوت والأبد والسرائع والكتب والأنبياء وشكسبير وللإنسان » ، فوجد الأنا خارج المكان ، يفجر في الذات موقفا

رافضاً لكل شيء ، فالصحراء المكان تصبح استلهاماً آخر لتجربة الضياع كقضية إنسانية ، وبالتالي هي هنا عنواناً لموقف ورد فعل يتبنى الرفض موقفاً عاماً .

فالمكان هنا يصبح لغة شعرية خاصة تكتسب قابلية التأويل والقراءة أو هو « جغرافيا روحية تحمل تجربة فكرية في أبعادها » (38)، وهو ما يعكس أثر المكان في إنتاج الصورة حيث لم يعد مجرد تسميات أو أشياء توظف في النص بل إنه صورة فاعلة تخصب النص وتفتح على القراءة والتنوع المعرفي والثقافي ، فالصحراء في الشعر الفلسطيني لم تعد مجرد وجود آني ، أو مكان هامشي في مقابل المركز ، فالصحراء ، بالإضافة إلى حمولاتها الكلاسيكية المعروفة ، تحولت إلى نموذج مكاني مشبع بالأبعاد الفلسفية والنفسية والإنسانية ، ولذلك فهي في النص بمثابة الحفرة المعرفية التي تغوي الباحث بما تحتفظ به من أسرار تدعونا إلى كشف بنيتها العميقة .

الهوامش :

- 1 - عبد الصمد زايد . المكان في الرواية العربية الصورة والدلالة . دار محمد علي للنشر . تونس . ط1/2003 . ص : 133 .
- 2 - صلاح صالح . الرواية العربية والصحراء . وزارة الثقافة . دمشق . ط1/1996 . ص : 35
- 3 - Boutros Hallaq . Et Autres . La poétique de l'espace dans la littérature moderne . P . Sorbonne . N . Ed 1 : Paris 2002 . P : 97
- العربية والصحراء . ص : 24 - 28 بتصرف
- 5 - Sophie Guermès . La Poésie moderne . Essai sur le lieu caché . P : 87
- 6 - عبد الله محمد الغلامي . تأنيث القصيدة والقارئ المختلف . المركز الثقافي العربي . الدار البيضاء . ط1/1999 . ص : 161
- 7 - محمد القيسي . الأعمال الشعرية . ج3 . ص : 181 - 334
- 8 - محمد القيسي . الأعمال الشعرية ج3 . ص : 187
- 9 - غاستون باشلار . جماليات المكان . ص : 19
- 10 - محمد لطفي اليوسفي . لحظة المكاشفة الشعرية . الدار التونسية للنشر . ط1 1992 . تونس . ص : 226
- 11 - محمد القيسي ج3 ص : 200
- 12 - محمد القيسي . السابق . ص : 205
- 13 - محمد لطفي اليوسفي . لحظة المكاشفة الشعرية . ص : 227
- 14 - محمد لطفي اليوسفي . لحظة المكاشفة الشعرية . ص : 199
- 15 - Jean - Marc Ghitti . La parole et le lieu topique de l'inspiration . P : 50
- 16 - محمد القيسي . السابق . ص : 207

- 17 - المرجع نفسه . ص : 211
- 18 - محمد القيسي . السابق . ص : 216
- 19 - محمود درويش . الديوان . ج 1 . ص : 609
- 20 - شاكر النابلسي . مجنون التراب . ص : 355 - 356
- 21 - محمود درويش . الأعمال الشعرية . ص : 610
- 22 - نعيم اليافي . الشعر والتلقي . دراسة في الرؤى والمكونات . الأوائل . دمشق . ط 1/ 2000 . ص : 203
- 23 - محمود درويش . الديوان . ص : 611
- Jean _ Marc Ghitti . La parole et le lieu topique de l'inspiration 24
- 25 - محمود درويش الديوان ج 2 ص : 317
- 26 - عادل ضاهر . الشعر والوجود . دراسة فلسفية في شعر أدونيس . دار المدى للثقافة . دمشق . ط 1/ 2000 . ص : 85
- 27 - المرجع نفسه . ص : 84 .
- Marc Ghitti . La parole et le lieu . Topique de l'inspiration . P : 233 - Jean _ 28
- 29 - محمود درويش . الديوان ج 2 . ص : 611
- NU (e)²⁰ Carnet de l'IISMM . (Textes réunis) . Mahmoud Darwiche . LIGURE _ 30
Juin 2002 . P : 145
- François Xavier . Mahmoud Darwiche et la nouvelle Andalousie . ID Livre . _ 31
. Simédia 2002 . France . P : 41
- 32 - المتوكل طه . الأعمال الشعرية . ص : 368
- 33 - المتوكل طه . الأعمال الشعرية . ص : 369
- 34 - إبراهيم نصر الله ص : 486
- Marc Ghitti . La parole et le lieu topique de l'inspiration . P : 198 - Jean _ 35
- 36 - إبراهيم نصر الله . الأعمال الشعرية . ص : 540
- 37 - محمود درويش ج 2 ص : 556
- Marc Ghitti . La parole et le lieu . P : 188 - Jean _ 38

المصادر والمراجع المراجع

- إبراهيم نصرالله . الأعمال الشعرية المؤسسة العربية للدراسات والنشر . بيروت . ط 1/ 1994
- محمد القيسي . الأعمال الشعرية . المؤسسة العربية للدراسات والنشر . بيروت ط 3/ 1999
- محمد القيسي . الأعمال الشعرية 84/64 . المؤسسة العربية للدراسات والنشر . بيروت ط 1/ 1987
- محمود درويش : الديوان . دار العودة بيروت . ط 13/ 1989
- محمود درويش وسميح القاسم . الرسائل . دار العودة بيروت . ط 1/ 1990
- المتوكل طه . الأعمال الشعرية . المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت ط 1/ 2003
- عبد الصمد زايد . المكان في الرواية العربية الصورة والدلالة . دار محمد علي للنشر . تونس . ط 2003/1
- عبد الله محمد الغلامي . تأنيث القصيدة والقارئ المختلف . المركز الثقافي العربي . الدار البيضاء . ط 1999/1
- صلاح صالح . الرواية العربية والصحراء . وزارة الثقافة . دمشق . ط 1/ 1996 .
- محمد لطفي اليوسفي . لحظة المكاشفة الشعرية . الدار التونسية للنشر . ط 1/ 1992
- نعيم اليافي . الشعر والتلقي . دراسة في الرؤى والمكونات . الأوائل . دمشق . ط 1/ 2000
- عادل ضاهر . الشعر والوجود . دراسة فلسفية في شعر أدونيس . دار المدى للثقافة . دمشق . ط 1 .

- 2000/
 غاستون باشلار . جماليات المكان . ت : غالب هلسا . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع .
 ط2000/5
 شاعرية أحلام اليقظة . ترجمة : جورج أسعد . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر . ط2/1993 .
 بيروت
- Boutros Hallaq . Et Autres . La poétique de l'espace dans la littérature
 moderne . P . Sorbonne . N . Ed 1 : Paris 2002
- Christine Dupouy . *La question du lieu en poésie ; du surréalisme jusqu'à
 nos Jours* . Ed, Rodopy . New York . 2006
- Didier Frank . *Heidegger et le problème de l'espace* . Ed Minuit . Paris
 1986
- Gaston Bachelard . *La poétique de l'espace* . PUF . 1978
- Gaston Bachelard . *La terre et les rêveries du repos* . Corti . 1979 .
- Gaston Bachelard . *La Psychanalyse du feu* . Ed . Talantikit . Bejaia
 1/2002
- Louri Lotman Mikhaelovich . *La structure du texte artistique* . Trd :
 Bernard Kreise et Eve Malleret . Gallimard . Paris . 1976
- Pierre V . Zima . *critiques littéraire et esthétique . Les fondements
 esthétiques des théories de la littérature* . Ed L'Harmattan . 2004 .
 Paris .
- Jean _ Marc GHITTI . *La parole et le lieu ; Topique de l'inspiration* .
 Ed,Minuit . Paris 1998
- Sophie Guermès . *La Poésie moderne . Essai sur le lieu caché* .
 L'Harmattan;Paris 1999 .
- Béatrice bonhomme , Hervé bosio et autres . *Mahmoud Dadrawiche* .
 NU(e) Carnets de L'isMM . Nice . Juin 2002 .
- François Xavier . *Mahmoud Darwiche et la nouvelle Andalousie* . ID
 Livre . Simédia 2002 . France

أصول الترجمة عند الجاحظ .

أ . عتيقة حيدوش* .

اتصلت العرب بغيرها من الأمم منذ جاهليتها، إما بحكم الجوار أو التجارة أو العلم، فاحتاجوا إلى قدر - ولو يسير - من لغات هذه الأمم للتواصل معها، فكانت الترجمة جسرا ربط بين العرب ومختلف الشعوب من فرس وروم وهنود.

ومما يدل على أن العرب استعانت بالمترجمين ما أورده بن كثير في تفسيره سورة الفيل، أن عبد المطلب - جد الرسول ﷺ - ذهب إلى أبرهة بن الصباح المشهور بأبرهة الأشرم يطالبه برد إبله التي أخذها منه: « فلما رآه أجله ،و كان عبد المطلب رجلا جسيما حسن المنظر، ونزل أبرهة عن سريره وجلس معه على البساط وقال لترجمانه:قل له ما حاجتك؟ فقال للترجمان: إن حاجتي أن يرد علي الملك مائتي بعير أصابها لي. فقال أبرهة لترجمانه: قل له كنت أعجبتي حين رأيتك، ثم قد زهدت فيك حين كلمتني؛ أتكلمني في مائتي بعير أصبتها لك وتترك بيتا هو دينك ودين أبائك جئت لهدمه لا تكلمني فيه؟ فقال له عبد المطلب: إني أنا رب الإبل، وإن للبيت ربا سيمنعه» (1) أي: سيحميه.

المرجح أن أبرهة الأشرم كان نصرانيا، وكانت النصارى تتحدث اللغة السريانية.

و لئن كانت التجارة من العوامل الرئيسية ، في احتكاك العرب بغيرهم، فإننا لا نعدم تأثيرهم بعد ذلك - وإن كان ماعرفته الدولة الأموية يسيرا في هذا المجال - بالثقافات اليونانية والهندية والفارسية والرومانية، بعد أن وفدت إلى بغداد شعوب مختلفة الألوان والثقافات والأديان واللغات.

* معهد الأدب العربي واللغات ، المركز الجامعي أكلي محند والحاج ، بالبويرة .
(1) الحافظ ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ، تفسير القرآن العظيم ، تحقيق أنس محمد الشاهي ومحمد سعيد محمد ، ج4 ، دار البيان العربي ، القاهرة (د.ت) ص 705 .

و في خضم ذلك التنوع البشري والثراء الثقافي، ازدهرت حركة الترجمة فشملت مختلف العلوم والفنون والآداب، خاصة في القرن الثالث الهجري.

وقد شهد الجاحظ هذا العصر وعاشه، فكان خير شاهد عليه، على الرغم من أنه لم يخض غمار الترجمة فاكتمى بالتنظير لها. وقد عرف عن الجاحظ أنه لم يكتب بلغة أخرى غير العربية، بيد أنه - ومن دون شك - اطلع على ما كان يقع بين يديه من كتب مترجمة من مختلف المعارف واللغات واستطاع أن يميز جيدها من رديئها.

و من هذا المنطلق، ارتأينا أن نربط حديث الجاحظ عن الترجمة بما ورد قبله وبعده من موضوعات في كتاب الحيوان؛ فقادتنا قراءة هذه إلى حصر مجموع الأحاديث ذات الصلة الوثيقة بمختلف العلوم الإنسانية كعلوم اللغة وعلم النفس وعلم الاجتماع والانتروبولوجيا والانتوغرافيا وعلم الآثار وغيرها .

ولئن كان معظم الباحثين قد توجهوا مباشرة إلى الفصل الذي جعله الجاحظ للترجمة، فإنني اخترت السياق المذكور لأنه دقيق المسالك ومشعب المشارب، يأخذ من كل علم من العلوم السالفة الذكر خطه وقدره.

احتوى الكتاب* على مقدمة مطولة مكونة من عدة نقاط، نوه فيها الجاحظ بمكانة الكتاب، ومدح البيان وعدد منافع الحساب، وذكر خطوط الهند، وأشاد بفضل القلم واللسان، وعقد مقارنة بين الإنسان والحيوان. ولعل أهم هذه النقاط هو ما جاء من حديثه عن «حاجة بعض الناس إلى بعض»، فقال: «ثم اعلم - رحمك الله - أن حاجة بعض الناس إلى بعض لازمة في طباعهم، وخلقة قائمة في جواهرهم، وثابتة لاتزائلهم، ومحيطة بجماعتهم ومشملة على أديانهم وأقصاهم (....) وجعل حاجتنا إلى معرفة أخبار من كان قبلنا إلى أخبار من كان قبلهم، وحاجة من يكون بعدنا إلى أخبارنا» (1).

و نعتقد أن «مصطلح» الأخبار في هذه الفترة يشكل مجموعة من

* كتاب الحيوان للجاحظ .

(1) الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، كتاب الحيوان، ج1، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998، ص34 .

العلاقات الدالة على التواصل الاجتماعي والتاريخي والثقافي لأنه ورد في سياق الحاجة إلى الأخبار أي معرفة الأقوام والشعوب التي سبقتنا والتي سبقتها بدورها ، ثم حاجة من يأتي بعدنا على أخبارنا.

ثم إن هذه الحاجة صفة أصيلة في الناس، ولذلك استدعت ذكر: الطبع والجوهر والثبات والجماعة والأقصى (الأبعد) والأدنى (الأقرب)، وهي تمثل حقلا دلاليا واحدا هو روح الجماعة وضرورة الاتصال بالآخر.

و يجعل الجاحظ من الكتاب الوسيلة المثلى والأولى للتواصل بين بني البشر لأن: «الكتاب لا ينسى ولا يبذل كلاما بكلام»(1).

لأنه : « ناطق ينطق عن الموتى ويترجم عن الأحياء»(2). ولا يسعنا المجال ههنا للحديث عن كل ما ذكره الجاحظ من فوائد الكتاب ساعيا في ذلك إلى تحبيبه إلى أنفسنا وجعله أقرب رفيق لنا لأنه : « لا يحوجك إلى التجميل له والتدتم منه »(3). يلازمنا في السراء والضراء دون ملل أو كلل،و لا ينظر إلى الصورة التي نكون عليها ولا إلى الحالة النفسية التي نكون فيها إذا نحن لجأنا إليه.

كما أن الكتاب أولى وأشد من البيان: «لأن من شأن الملوك أن يطمسوا على آثار من قبلهم، وأن يميموا ذكر أعدائهم»(4).

كما أن النقش أو الكتابة على الجدران تحفظ الآثار وتؤرخ للأمر الجسم ولذلك كانوا: «يعمدون إلى الأماكن المشهورة، والمواضع المذكورة، فيضعون الخط في أبعد المواضع من الدثور، وأمنعها من الدروس، وأجلد أن يراها من مرّ بها، ولا تنسى على وجه الدهر»(5).

و لعل شغفنا لزيارة آثار الفراعنة في مصر أو جبال المبوس باليونان أو آثار المسلمين في الأندلس أو الرومان في تيمقاد ووقفنا مشدوهين أمام

(1) المصدر السابق ، ص 32 .

(2) المصدر نفسه ، ص 32 .

(3) المصدر نفسه ، ص 38 .

(4) المصدر نفسه ، ص 52 .

(5) ص 41 - عندما انتصر الخليفة العباسي المأمون على الروم عام 215هـ/830م، طلب من ملكهم أن يسلم لهم الكتب التي أخفاها اليونانيون في سرايب بعد انتشار المسيحية في بلادهم ، مقابل ألا يدفع غرامة . فاعتبر ملك الروم ذلك مكسبا في حين كان مكسب المأمون أعظم وأبقى . فسرعان ما جمع المترجمين ووضع بين أيديهم كل الكتب التي غنمها من هذا الانتصار .

ما خطه من سبقونا، هو بدافع المعرفة والوصول إلى ما كتبه هؤلاء لتخليد آثارهم الشاخصة للعيان.

و عليه، يجب أن تكون لذة الشخص لاقتناء الكتاب لا تضاهيها لذة أخرى: «و من لم تكن نفقته التي تخرج في الكتب ألدّ عنده من إنفاق عشاق القيان، والمستهترين بالبنيان، لم يبلغ في العلم مبلغاً رصياً» (1).

هذا نزر قليل مما ذكره الجاحظ عن الكتاب والقلم واللسان والآثار وغيرها، ولنا عودة إلى بعض ما ذكر فيها ومنها، حين نعرض إلى الأسس التي وضعها الجاحظ للترجمة، وهي:

أ. حداثة الشعر العربي.

ب. صعوبة ترجمة الشعر.

ج. شرائط (شروط) الترجمان.

د. تحريف الكتب.

أ - حداثة الشعر العربي:

هذه الإشارة من الجاحظ إلى حداثة الشعر العربي هي بمثابة الإقرار والإثبات على أن الأمم خاصة اليونان - كانت قد سبقت إلى قول الشعر ونظمه وإلى تأليف الكتب. كما أن كتب أرسطو طاليس وأفلاطون سبقت «بدهور» ظهور الشعر العربي: «و أما الشعر فحديث الميلاد، صغير السن، أول من نهج سبيله، وسهل الطريق إليه: امرؤ القيس بن حجر ومهلل بن ربيعة. وكتب أرسطو طاليس، ومعلمه أفلاطون، ثم بطليموس، وديمقراطيس، وفلان وفلان، قبل بدء الشعر بالدهور قبل الدهور، والأحقاب قبل الأحقان».

ولهذا، قدرّ الجاحظ المدة الفاصلة بين ظهور الشعر ومجئ الإسلام، بمائة وخمسين أو مائتي سنة.

و يذكر الجاحظ هنا كتب اليونان ومؤلفيها، ولا يذكر أشعارهم، رغم أن هوموروس Homère كان قد كتب ملحمة الإلياذة والأوديسا في القرن الثامن قبل الميلاد حوالي (850 ق.م) - فهل استعصى على العرب

(1) المصدر السابق، ص 52.

ترجمة الشعر اليوناني وبذلك حكموا بعدم قابلية الشعر للترجمة؟ أم أنهم لم يترجموا الملحمتين لما فيهما من الخوارق والوثنية والخرافات؟ و نعتقد أن عدم معرفة الجاحظ بالملحمتين هو ما جعله يقول: « وفضيلة الشعر مقصورة على العرب، و على من تكلم بلسان العرب»⁽¹⁾. و هذا يحيلنا إلى مرجعية أخرى، و هي أن الشعر إبداع وجداني، وأن الأذن العربية التي تعودت السماع، هي الواقفة وراء رأي الجاحظ السابق.

ب - صعوبة ترجمة الشعر:

لما كان الوزن عماد الشعر، جاءت كل محاولة لترجمته فاشلة، لأنه بذهاب الوزن، يذهب الإيقاع والتناغم اللذين يستدعيهما الشعر، و بالتالي فإن الكلام المنشور أحسن وأشد وقعاً في الأسماع وفي النفوس من الشعر المترجم: « و الشعر لا يستطيع أن يترجم، و لا يجوز عليه النقل، و متى حوّل تقطع نظمه و بطل وزنه، و ذهب حسنه و سقط موضع التعجب، لا كالقلام المنشور، و الكلام المبتدأ على ذلك أحسن و أوقع من المنشور الذي تحوّل من موزون الشعر»⁽²⁾.

ثم إن الترجمان لا يمكن أن يكون في المستوى نفسه مع الشاعر في مقاصده و في معانيه و في رهافة حسّه و في مهارته في تشكيل صورته و انتقاء أدواته و ألوانه البلاغية.

ج - شروط الترجمان:

ونودّ في هذا السياق أن نورد حكاية طريفة لأبي الفرج الأصفهاني خصّ بها الشاعر الأموي ذا الرمة، و قد اعترضه خياط (يسخر منه) في المربرد و يسخر منه لتشبيه حبيته «أم سالم» [أو «مي» المعروفة] بطيبة لها قرنان و ذنب و ساقان دقيقتان، قال الأصفهاني « بينا (بينما) ذو الرمة ينشد بالمربرد و الناس مجتمعون إليه، إذا هو بخياط يطالعه و يقول:

أأنت الذي تستطق الدار واقفاً من الجهل: هل كانت بكن حلول

فقام ذو الرمة و فكر زمانا، ثم عاد فقعد في المربرد ينشد، فإذا الخياط قد وقف عليه، ثم قال:

(1) المصدر السابق، ص 53 .

(2) المصدر نفسه، ص 53 .

أأنت الذي شبهت عنزة بقفرة لها ذنب فوق أستها أم سالم.
 وقرنان أما يلزقا بك يتركا بجنبيك يا غيلان مثل المواسم.
 جعلت له قرنين فوق شواتها وراتبك منها مشقة في القوائم.
 فقام ذو الرمة فذهب، ولم ينشد بعدها في المربد حتى مات الخياط.
 وأراد الخياط بقوله هذا قول ذي الرمة:

أيا ظبية الوعاء بين جلاجل وبين النقا أنت أم أم سالم(1)؟

وهذا ما يحيننا على ما جاء في كتاب أسفار في الصحراء العربية لـ دوغتي والذي لم يستسغه الغرب كثيرا رغم أن صاحبه انبهر بصحاري العرب وما فيها من حسن وجمال طبيعيين، لكن ناقد موري: لكتاب دوغتي علاقة بين أسلوب المؤلف ولغته والأرض التي وصفها في الكتاب:

« يدهشك الكتاب بغرابته، وهو منفر للقارئ، ولكنك إذا أسلمت نفسك إليه وجدت أن خشونة اللغة التي تعمدتها الكاتب ووحشيتها، هي تعبير لأبد منه عن نوع من الشعور منسجم مع ذات الكاتب . وأنه ابتعد تماما عما يراه أبناء القرن العشرين من الغربيين على أنه طراز أو نموذج سوي، لأن وراء ذلك السرد الرائع لأرض غريبة عجيبة تكشف ما يكاد يكون تغشفا في الشعور - إنه في حقيقة الأمر انسجام كامل بين مزاج الكاتب وأرض رحلته المختارة ولغته» (2) .

ذلك أن الكاتب لجأ إلى ما كان يطابق المناظر التي شاهدها، والناس الذين جلس إليهم وأقام معهم؛ والحيوانات التي شاهدها، وطلوع الشمس وغروبها وطلوع القمر وأفوله، في حضارة أخرى غير حضارته وفي مكان بدوي غير مدينته، فكان لا بد أن يتباين أسلوبه في هذه الأسفار عن أسلوبه في مواقف أخرى

« فمتى كان رحمه الله تعالى ابن البطريق، وابن ناعمة، وابن قرعة، وابن فهريز، وثيفيل، وابن وهيلي، وابن المقفع، مثل أرسطو طاليس؟ ومتى كان

(1) الأصفهاني، أبو الفرج علي بن حسين، الأغاني، دار الكتب، القاهرة، 1975، ج 18، ص 24/23.

(2) Murry, J.M, the problem of style, London, 1956, p. 17.

خالد مثل أفلاطون؟» (1).

ونرى أن عدم ذكر الجاحظ بعض الأسماء اللامعة في الترجمة ممن عاصروه وأشهرهم حنين بن إسحاق (ت 260هـ) لم يكن بدافع النسيان أو الإهمال، وإنما ذكر الأسماء السالفة وقارنها بمؤلفي الإغريق أو اليونانيين القدامى، لأنها لا ترقى إلى مستواهم أو لا يمكن أن تبلغ مستواهم .

وفي التفاتة ذكية من الجاحظ، يذكر مصطلح «الدليل» ليشير إلى أن المترجم الذي هو نسخة ثانية غير أصلية - للأثر المترجم، لا يتوخى الأمانة في الترجمة، وكأنني به - وهو يذكر الأسماء السابقة.

إن هؤلاء المترجمين عن اليونانية أجحفوا في نقل أو ترجمة معارفها . لذلك يشترط الجاحظ أن تكون معرفة المترجم في المستوى نفسه للغة المترجم عنها .

وأن يتوخى البيان (البلاغة) في ترجمة الآداب والدقة في ترجمة العلوم : «ولا بد للترجمان أن يكون بيانه في نفس الترجمة، في وزن علمه في نفس المعرفة، وينبغي أن يكون أعلم الناس باللغة المنقولة والمنقول إليها حتى يكون فيهما سواء وغاية» (2).

د - ترجمة كتب الدين (تحريف الكتب)

أما المسألة الأكثر استعصاء (في نظر الجاحظ) فهي (مسألة) ترجمة كتب الدين؛ ذلك أن العجز ظاهر في محاولة البشر ترجمة كلام بعضهم بعض فما بالنا إذا يتعلق الأمر بكتب الدين وما يعترى الناس من عجز.

ومن الشروط التي يجب أن تتوافر في المترجم للدين، أن يكون عارفا بأبنية الكلام وعادات القوم، وأسباب تفاهمهم، وإلا أخطأ في تأويل كلام الدين.

فماذا كان مترجم هذه الآية الكريمة قائلاً؟ يقول الله عز وجل ﴿وأصبح فؤاد أم موسى فارغان كادت لتبدي به لو أناريطنا على قلبها لتكون من المؤمنين﴾ [القصص: 10] .

(1) الجاحظ، كتاب الحيوان، ج 1، ص 54 .

(2) نفسه، ص 54 .

ولئن جاء حديث الجاحظ في هذه المسألة مقتضبا، فلأنه كان قد بث آراءه في الديانتين المسيحية واليهودية في مختلف مؤلفاته، كما تحدث عن مختلف المعتقدات والملل والنحل في مواضع مختلفة من كتبه. وإلا كيف يذكر الجاحظ مسجد دمشق ويتبعه بالحديث عن مضمون كتب الزنادقة مستعينا بما أوتي من بيان، إظهار ما فيها من أباطيل: «وجل ما فيها ذكر النور والظلمة وتناكح الشياطين، وتسافد العفاريت (...) وكله هذرٌ وعلي وخرافة، وسخرية وتكذب» (1).

ويكفي الجاحظ بعد نظر أنه جعل الكتاب ميراثا بين الأمم والشعوب، وبالتالي فإن الترجمة عنده وإن لم وإن لم يصرح بذلك هي ترجمة بين ثقافتين، وألا حدود بين أمتين ما دامت هذه الكتب: «قد نقلت من أمة إلى أمة، ومن قرن إلى قرن، ومن لسان إلى لسان، حتى انتهت إلينا وكنا آخر من ورثها ونظر فيها. فقد صح أن الكتب أبلغ في تقييد المآثر من البنيان والشعر» (2).

وكنا آخر من ورثها ونظر فيها. فقد صح أن الكتب أبلغ في تقييد المآثر من البنيان والشعر» (3).

مصادر البحث ومراجعته:

أ. باللغة العربية :

الأصفهاني، أبو الفرج علي بن حسين، الأغاني، دار الكتب، القاهرة، 1975.
الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، كتاب الحيوان، ج 1، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1998.
الحافظ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق أنس محمد الشاهي ومحمد سعيد محمد، دار البيان العربي، القاهرة (د.ت).

(1) نفسه، ص 42.

(2) نفسه، ص 53.

(3) نفسه، ص 53.

ملاحم التأصيل والمعاصرة في المسرح العربي الذهني مسرحية (بجماليون) أنموذجا

أ . بولحواش وردية*

قبل الحديث عن إستراتيجيات التداخل والاختلاف بين مسرحية «بجماليون» لتوفيق الحكيم والحضور التراثي الغربي «الأسطورة» تحتم هذه القراءة أن أتوقف قليلا عند بعض الكلمات المفتاحية للموضوع وهي: «المسرح»، «المسرح الذهني» و«التراث» .

1 - المسرح ووظائفه الإنسانية:

قال الأرديس نيكول: «المسرحية تنفرد بمكان الصدارة، دون ريب، بوصفها أمتع ثمرات الأدب التي أنتجها الذهن البشري»⁽¹⁾، فالمسرح هو الوسيلة التي تصحح نظرنا للأمور وتهذب طبائعنا عن طريق توسيع فهمنا لأنفسنا وللحياة، هو مدرسة تعلمنا معنى الحياة، كيفية النضال، وقيمة الإنسان، والأكثر من هذا فهو يخترق حدود الذات والفردية إلى مجال أوسع هو الغير والشمولية ولم يكتف المسرح بوظيفته داخل مجال «الوعي» إنما تعمق إلى أبعد من ذلك، محاولا أن يتلقف المكبوت في «اللاوعي» وقد كان أرسطو أول من فطن لهذه الوظيفة اللاشعورية للمسرح عندما تحدث في كتابه «فن الشعر» عن تأثير «التراجيديا» أي فن المآسي المسرحية فيما سماه «تطهير النفوس» وذلك بإثارها لعاطفتي الخوف والشفقة، إثارة تخلص النفس البشرية عن طريق لا شعوري من نزعات العنف المكبوتة فيها، وهذه النظرية قد وسعها مفكرو العصر الحديث عندما تحدثوا عن تطهير النفس من كل مكبوت، «وجاء بعد أرسطو فلاسفة ومفكرون، وخاصة في العصر الحديث، وسعوا من نظرية أرسطو، ولم يقصروها على «التطهير» الناشئ عن إثارة عاطفتي الخوف والشفقة، بل ملوها إلى تطهير النفس البشرية من كافة مكبوتاتها ورغباتها

* معهد الأدب العربي واللغات، المركز الجامعي أكلي محند والحاج، بالبويرة .
(1) الأرديس نيكول، علم المسرحية، ترجمة دريني خشبة، دار سعاد الصباح للنشر والتوزيع، مصر، 1992، ص 2 .

المحبوسة . . . وأبدلوا لفظة «التطهير النفسي» بلفظة أو اصطلاح «ادخار الطاقة»⁽¹⁾، زد على ذلك فالمسرح عبادة تحقق لصاحبها درجة عالية من التعالي، وبهذا تكون الصلة بين الذات أي «المسرحي» والموضوع أي «المسرحية» وطيدة، فالأشواق التي يجدها العابد في صلاته تتحقق للمسرحي في مسرحه «الأمر الخطير في المسرح هو أنه طقس من الطقوس نحقق به درجة من التعالي، لا نتوقف على دروس أو علوم، لأن الطقوس شأن من شؤون القلب ولأن للقلب منطقته الذي يغطي أكبر رقعة في وجود الإنسان وممارساته⁽²⁾، أما المادة الأولية التي يستند عليها الكاتب المسرحي فهي كوكبة من المتفرقات، قد يأخذ موضوعا اجتماعيا ويصوغه صياغة فنية، أو ينقب في التاريخ ليجد كنوزا لا عد لها من القصص، وبوسعه أن يعود إلى المحيطين به ليزودهم بهمومهم وتطلعاتهم، «فالمسرح من الهواجس، والمتعب من الهوموم، والموجع من الجراح، والمفرح من الأحلام . . . هذا كله يتحول إلى نص مسرحي، سواء كان النص إبداعا من الآن وللآن، أو متكئا على جسور الماضي»⁽³⁾، وقد عرف العرب أشكالا مختلفة من النشاط المسرحي منذ قرون بعيدة فالحكواتي أو القوال، والسامر والنياحة والاستسقاء كلها ظواهر مسرحية تعد - بحق - الإرهاصات الأولية لميلاد المسرح العربي، هذا المسرح الذي كان في مد وجزر يحاول إثبات وجوده، وشيئا فشيئا وتبأثره بالمسرح الغربي كون كتابنا المسرحيون مسرحا عربيا حقيقيا، استطاع التأثير في كيمياء الإنسان ومشاعره، حتى أصبح متجذرا في أعماق وجدانه العربي.

2 - المسرح الذهني عند النقاد:

هذا المسرح جديد في الأدب العربي ظهر في العصر الحديث مع نخبة من الكتاب المسرحيين، تعددت تسمياته منها «المسرح الفكري» أو «مسرح الأفكار»، «المسرح التجريدي»، «المسرح الرمزي»، «المسرح الذهني» ومعنى الذهنية أو التجريدية مرتبط بالاتجاه الرمزي الذي ظهر في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، المذهب الذي يكتفي بالإيحاء

(1) المرجع نفسه، ص 13.

(2) محمد مصطفى القباج، من قضايا الإبلاغ المسرحي، مطبعة النجاح الجديدة، المغرب، 2000، ص 14.

(3) خالد محي الدين البرادعي، خصوصية المسرح العربي، ط 1، منشورات إتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1986، ص 5.

والإثارة النفسية ، ويتعد عن التسمية والتصريح ، مذهب يؤمن بعالم الجمال المثالي ، ويعتقد أن هذا العالم يتحقق في الفن ، أهم اتجاهاته ، الاتجاه الغيبي الخاص بطريقة إدراك العالم الخارجي وبالوجود الذهني الذي ينحصر فيه ، والاتجاه الباطني الذي يسعى إلى اكتشاف العقل الباطن وعالم اللاوعي ، يوصف بالغموض والإغراق في الذاتية ، فالرمزيون يعكفون على الذات ليستنبطوا أسرارها ، ويعتمدون في ذلك على التجربة الحدسية في استكناه ما هو جوهري في الإنسان ، وما هو حقيقي في الكون ، وهم عندما يستنبطون ذواتهم ليخرجوا ما فيها من رغبات وآمال وآلام - سواء عن وعي أو لا وعي - فهم بذلك يعبرون عن الوعي أو اللاوعي الجمعي في صورة الوعي الفردي ، يقول يونسكو بأنه « عندما يعبر عن عزلته فهو يعبر عن عزلة الجميع ، وعندما يعبر عن أعمق أعماقه النفسية فهو يعبر في الواقع عن أعمق أعماق إنسانيته ، ويصبح مثل الآخرين مشاركا لهم متخطيا حواجز المكان والفرديّة»⁽¹⁾، والاتجاه الرمزي يرفض الواقعية التي تقتصر على تصوير الواقع وعرضه من منظور سطحي مصغر ونطاق ضيق ، دون أن تأخذ بعين الاعتبار حقائق الإنسان من تصورات وأفكار ، والقضية الجوهرية التي تستند إليها الحركة الرمزية هي الإيمان الكلي بسيطرة اللاشعور على الإنسان ، وبالتالي على إنتاجه الفني الأدبي ، هذه المنطقة التي تقوده وتتحكم فيه ، فعقلنا الواعي له مجال محدود ، وذلك لأن خلف هذا العقل الواعي مجال واسع يعمل فيه اللاشعور ، وهو الذي يحدد سلوكنا وتصرفاتنا في أكثر الأحيان ، وإلى اللاشعور يرجع الفضل في الخلق والإبداع⁽²⁾، وعلى الرغم من أن الحركة الرمزية كانت حركة شعرية في جوهرها ، إلا أن أثرها امتد إلى كل أنواع الأدب ، ويمكن القول بأنها أخضعت هذه الأنواع الأخرى جميعاً لسيطرة الإلهام الشعري⁽³⁾ . ، ومسرح القرن العشرين قد طبعته الرمزية هو الآخر ، فالمسرحية عند الرمزيين بمجراها التجريدي وروحها الإيحائية هي كالأحلام صورة رمزية . . . وهي تمثل الحقيقة لا الواقع ، ولذلك ، لها

(1) رشاد رشدي ، نظرية الدراما من أرسطو إلى الآن ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 1986 ، ص 230 .

(2) درويش الجندي ، الرمزية في الأدب العربي ، مكتبة نهضة مصر ، القاهرة ، 1958 ، ص 102 .

(3) تسعديت آيت حمودي ، أثر الرمزية الغربية في مسرح توفيق الحكيم ، دار الحداثة ، بيروت ، 1986 ، ص 44 .

أكثر من معنى يوحى به ، ولا يفصح عنه ، معنى يحس ولا يستخلص ، تماما مثل الحلم ومثل الحقيقة نفسها التي لا يمكن أن تحد أو تقاس بالمعادلة ، أو بالنسبة إلى شيء آخر غيرها(1) . هذه الروح الإيحائية ، وهذا المجري الفكري تكوثر في مسرح سمي بالمسرح الذهني ، من تعريفاته الكثيرة تعريف عز الدين إسماعيل الذي يقول بأن المسرح الفكري أو مسرحية الأفكار ليست هي ذلك النوع من المسرحيات التي يحشد فيها أكبر قدر ممكن من الأفكار ، وإنما هي تلك المسرحية التي تتراعى فيها الفكرة شيئا فشيئا من خلال ما يدور فيها من صراع ، ولا تكتمل هذه الفكرة إلا بانتهاء هذا الصراع ، فليست الفكرة هي الهدف الأصلي من المسرحية ، وإنما هي تحصيل بالضرورة خلال عملية الصراع بين الأقطاب المتقابلة والمتناقضات ، ومن الصحيح أن هذا النوع من المسرحيات يتوجه به مؤلفوه أولا إلى العقول» .(2) ، فالذهنية تقوم على الفكر والعقل ، كما تهتم بالبحث الدائم عن الحقيقة والمجردات ، تضاف إليهما مساحة من الماضي الذي تقيمه وتعده بهدف قراءة الحاضر قراءة صحيحة معقلنة ، كما أن هذا المسرح يعبر عن المأساة الداخلية للإنسان ويغوص في عالمه الخفي الغامض وهو على حد تعبير مترلينك « هو المسرح الساكن» ، وسمي كذلك لأنه يخلو من الحركة والصراع الخارجي ، وهدفه الأساسي هو خلق عالم فوق العالم الواقعي وهو عالم الإنسانية الرفيعة في مرآة التاريخ والأسطورة والرمز .(3)

3 - المسرح الذهني عند توفيق الحكيم :

يعتبر توفيق الحكيم « 1898 - 1987 » من جهابذة المسرح العربي الذهني الحديث فهو الممهد الرئيسي له ، والرمز في مسرحه هو القانون المنظم للعالم الداخلي للنص ، أي أنه وسيلة فنية يتخذ وضعا بنائيا وتركيبيا أكثر مما يحيل أو يشير إلى شيء خارجي ، أو فكرة معينة لا يتعدها .(4) ، وباعتبار أن المسرح الذهني لا يصلح للتمثيل كونه ليس

(1) رشاد رشدي ، نظرية الدراما من أرسطو إلى الآن ، ص 241 .

(2) عز الدين إسماعيل ، قضايا الإنسان في الأدب المسرحي المعاصر ، دار الفكر العربي ، 1968 ، ص 39 .

(3) _Guy Michaud _ message poétique du symbolisme _ librairie Nizet _ parie _ 1966p499 .

(4) تسعديت آيت حمودي، أثر الرمزية الغريبة في مسرح توفيق الحكيم، ص 11.

صراعا اجتماعيا مجسدا في شخصيات ، بل هو صراع في ذهن المؤلف بين جملة من الأفكار ، فقد صرح الحكيم بدوافعه الدفينة للجوءه إلى هذا النوع من المسرح ، يقول في مقدمة مسرحيته « بجماليون »: « منذ حوالي عشرين عاما ، كنت أكتب للمسرح بالمعنى الحقيقي ، والمعنى الحقيقي للكتابة للمسرح هو الجهل بوجود المطبعة ، لقد كان هدفي وقتئذ في رواياتي هو ما يسمونه المفاجأة المسرحية Coup de Théâtre ولقد كنا نذكر هذه الكلمة متفاخرين . . . ما الذي حدث لي بعد تلك الأعوام! كيف صرت إلى هذه الخيبة حتى أكتب روايات إذا أصغى إليها الكبار ناموا! السبب هو أنني اليوم أقيم مسرحي داخل ذهن وأجعل الممثلين أفكارا تتحرك في المطلق من المعاني ، مرتدية أثواب الرموز . . . إنني حقيقة ما زلت محتفظا بروح المفاجأة ، ولكن المفاجآت المسرحية لم تعد في الحادثة بقدر ما هي في الفكرة»⁽¹⁾، لهذا السبب اتسعت الهوة بين توفيق الحكيم وبين خشبة المسرح ولم يجد سبيلا لنقل مثل هذه الأعمال إلى الناس غير المطبعة ، ومن الدوافع الأخرى التي جعلته ينجح إلى هذا النوع من المسرح سفره إلى باريس ، ورؤيته للمكانة الكبيرة التي أعطيت لأعمال شكسبير وراسين وغيرهما ، فالمسرح عند الغربيين يحظى بالاحترام والتقدير ، لأنه يؤدي وظيفة عرض فكر المؤلف واشتراكه في حركة التثوير العام ، ونشر الوعي ، كل هذا داخل كتب ، دون حاجة إلى خشبة وأضواء ونظارة ، ومن هذا المنطلق تكونت لدى الحكيم الرغبة في أن يحوز المسرح العربي على مثل ذلك الاحترام والتقدير ويكفيه فقط أن يكون مكتوبا ويقرأ أدبا دونما حاجة إلى تمثيله ، لكن هذا النوع من المسرح قد تعرض لنقد لاذع واتهم بضعف الحركة ، حتى رأى فيه بعض النقاد مجرد مناقشة حوارية لا تصلح للتمثيل ، فهناك من يرى أن من مخاطر الدراما الذهنية تركيزها على تجريدية الفكر تركيزا شديدا ، حتى يصل الأمر إلى أن تصبح الأسماء مجرد لافتات تعبر عن أفكار ولا تكون هناك ملامح مشخصة لتفاعل الشخصية مع الأحداث أو حتى مع البيئة ، وخطة البناء الدرامي تكون مقننة في ذهن المؤلف ، فعنده خط فكري معين تكون شخصياته هي امتداده ، ف «ارتباط النص المسرحي بالمسرح ارتباط قديمٌ قام منذ أن نشأ هذا الشكل الأدبي عند الإغريق ، فلم يكن أحد يكتب

(1) توفيق الحكيم، مقدمة مسرحية بجماليون، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ص10-11.

مسرحية للقراءة، بل كان الهدف الأول للمؤلف أن يرى شخصياته وأحداثه وحواره وبناءه الفني وقد استحال إلى مشاهد مجسمة حية أمام الآلاف من الجمهور (1) ورياض عصمت لم يقتنع هو الآخر بوجود المسرح الذهني فقال « ليس هناك، كما ادعى توفيق الحكيم على سبيل المثال لا الحصر، مسرح ذهني للقراءة وليس للتمثيل، المسرح ليس مجرد حوار يقرأ، إنه فعل، والفعل دائما قابل للتمثيل، عندما يكون الفعل غائبا أو ضعيفا، فالحوار يصبح مجرد ثرثرة، والمسرحية تصبح رديئة، إنَّ « المسرح الذهني » سيئ التأليف إذا كان لا يمثل، وهذا بالمناسبة، لا ينطبق على كل مسرحيات الحكيم» (2)، ومثل هذه الآراء تلغي مكانة المسرح الذهني وترى أن تمثيل المسرحيات شيء مقدس، يجب أن لا نحيد عنه، لأنها تنظر للمسرح ككل بمنظار واحد هو المعنى الكلاسيكي الأرسطي، أما توفيق الحكيم فحاول أن يدافع عن مسرحه الذهني، قال في مقدمة مسرحيته بجمالون « وهكذا تحولت من بتاع بوليفار (3) إلى صاحب مسرح أدبي فكري، وجد مكانه بين الأدباء والمفكرين، ويضيف في مقدمة مسرحيته الملك أديب» . . . هذا المسرح الذهني لا بد منه، ما دامت هناك موضوعات لا محيىص من إبرازها تقوم على أفكار مجردة، وأشخاص غير مجسدة، فالصراع بين الإنسان وبين القوى الخفية التي هي أكثر قوة من الإنسان مثل (الزمن) أو (الحقيقة) أو (المكان) . . . لا يمكن تجسيده حتى يلائم المسرح المادي» (4).

4 - التراث ودلالات توظيفه في النصوص المسرحية :

« لا نص بلا قارئ » هذا التركيب الصحيح يجعلنا نلزم على القارئ أن يقوم بجهد تأويلي هو الحفر في الطبقات الجيولوجية النصية ليكشف دفائن النصوص الغائبة الحاضرة في كل عمل إبداعي، والنص المسرحي هو نص إبداعي مكثف، لأنه مفتوح على نصوص أدبية كثيرة ممتدة عبر الزمان والمكان ويعتبر التراث جوهر النصوص المسرحية، لكن هذا التراث لم يعد غاية في ذاته، بقدر ما أصبح هيكلًا يملؤه الكاتب المسرحي

(1) م، س، ص 6.

(2) رياض عصمت، المسرح العربي بين الحلم والعلم، دارالثقافة والإعلام، الشارقة، ط 2003، ص 24.

(3) بوليفار "Le théâtre de boulevard" معناه المسرح الشعبي .

(4) مقدمة مسرحية الملك أديب، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ص 41.

بأحداث الحاضر وتطلعات الآتي ، ولم يعد الكتاب ينظرون إليه على أنه كوكبة من التراكمات المترسبة من بقايا جيل غابر ، وجملة من القيم النائمة ، بل هو فكرهم وذهنيا تههم وقد صنف محمد عابد الجابري إشكالية الأصالة والمعاصرة في الفكر العربي الحديث إلى ثلاثة مواقف هي:

- 1 - سلفية: تدعو إلى استعادة النموذج العربي الإسلامي القديم .
- 2 - عصرانية: تدعو إلى تبني النموذج الغربي المعاصر بوصفه نموذجا للعصر كله ، فهو الصبغة الحضارية للحاضر والمستقبل .
- 3 - انتقائية: تدعو إلى الأخذ بأحسن ما في النموذجين معا والتوفيق بينهما في صبغة واحدة تتوافر فيها الأصالة والمعاصرة .

وقد كان توفيق الحكيم من الذين تبناوا التراث ، استعاروه ، ورأوا ضرورة بعثه وإحيائه وفق ما يلائم الحاضر الراهن ، لم يكن إطلاقا أسيرا لقالب تراثي جاهز ، بل طوع هذا القالب وأخضعه لخدمة مسرحياته التي حوت ملامح فكرية ، فلسفية برؤى تتماشى مع أحداث العصر ومتطلباته وهو في هذا يتفق مع الجابري الذي يرى بأن «التراث جزء منا أخرجناه من ذواتنا ، لا لنلقي به بعيدا عنا ، ولا لتفجر فيه تفرج الأنتروبولوجي في منشآته الحضارية أو البنوية ، ولا لتأمله تأمل الفيلسوف لصروحه الفكرية المجردة ، بل فصلناه عنا من أجل أن نعيده إلينا في صورة جديدة وبعلاقات جديدة من أجل أن نجعله معاصرا لنا .(1)» ، وتفاعله الإيجابي مع التراث كانت أصوله متنوعة من عربية أصيلة وهنا تتوقف عند «التراث الأدبي الشعبي والتراث الديني» إلى غربية مثيرة وهنا تتوقف عند «الأساطير الإغريقية» ، وقد ترك استلهام الحكيم لهذا التراث الساكن في أعماق وجدان الناس إعجابا كبيرا من طرف المبدعين منهم محي الدين البرادعي الذي قال : «الحكيم هو كاتب قلب نظرية الأخذ من التراث من جانبها الواحد لتحويلها إلى حالة التفاعل ، تخضع للأخذ والعطاء جميعا ، فقد أخذ من تراثنا العربي بقدر ما أعطى هو من ذاته ، وإبداعه لهذا التراث(2) ، أما عن المصدر الغربي ومدى تأثر الحكيم به فيصرح قائلا : «إننا ما

(1) محمد عابد الجابري ، نحن والتراث ، المركز الثقافي العربي ، بيروت ، ط 2 ، 1993 ، ص 22.

(2) خالد محي الدين البرادعي ، خصوصية المسرح العربي ، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، ط 1 ، 1986 ، ص 81 .

وجدنا بأسا في أن نقل عن الغرب كثيرا من الأردية والأنظمة والقوالب والطرائق ، فهي أبواب مما يغلف العصور المتجددة ، ولكن الذي ما كنا نتهاون فيه قط هو الروح والجوهر» (1) .

ومن المسرحيات التي اعتمد فيها توفيق الحكيم على التراث العربي الأصيل أي الفلكلور (الأدب الشعبي) «شمس وقمر» ، «شهرزاد» ، «السلطان الحائر» ، أما التي وظف فيها الأسطورة «الملك أديب» ، «بيجماليون» ، «براكسا» و«إيزيس» ، والحكيم يرى أن الغاية من الترجمة الإغريقية هي الاعتراف من النبع ثم إساغته وهضمه وتمثيله ليخرج للناس مرة أخرى مصبوغا بلون تفكيرنا ، مطبوعا بطابع عقائدنا ، وعليه يجب النظر في التراجيديا اليونانية بعيون عربية ، أما المسرحيات التي اعتمد فيها على المصدر الديني سواء التوراة أو الإنجيل أو القرآن الكريم فمنها «سليمان الحكيم» ، «أهل الكهف» و«صلاة الملائكة» و«محمد رسول الله» . . . وهذه الممارسات التراثية لم تكن «من أجل الانغلاق على الذات وتقديس الأجداد ، وتمجيد الماضي والحنين الرومانسي إلى إعادته ، بل لمساءلة الذات من خلال مساءلة الماضي والوقوف على الخصائص المميزة والهوية الخاصة» (2) وتوفيق الحكيم كان كذلك مهتما بـ «التراث الحضاري» أو «الإنساني» هذا التراث الذي يجسد معارف الإنسانية عامة ، يقول «الثقافة ليست بضاعة مادية لأمة من الأمم ، وإنما ثقافة كل أمة ملك البشرية كلها لأنها خلاصة تفكير البشرية جمعاء» (3) ، وبهذا فالتراث يمتاز بانطوائه على جميع المراحل التاريخية التي مرت بها الحضارة الإنسانية ، كما يمتاز باستيعابه لنتاج جميع الحضارات ، ولأن التراث مرحلة مجيدة فإن الذات المبدعة لتوفيق الحكيم تنحاز إليه لحظة إحساسها بالنقص ليكون ملاذها والشيء الملاحظ في كل مسرحياته أنه أعاد خلق وتكوين هذه الشريحة الغابرة التي حملها رؤيته الفكرية والتنويرية ، أثرى وجدد الحاضر المتوقع بزخم الماضي فتوظيف التراث يقتضي بقاء ديمومته وحضوره على الدوام في ذاكرة الأجيال ، والاستعانة به تساعد في إقناع القارئ بالشخصية والفكرة والحدث ، لأن

(1) توفيق الحكيم ، فن الأدب ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، لبنان ، 1973 ، ص 270 .

(2) محمد رياض وتار ، توظيف التراث في الرواية العربية المعاصرة ، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، 2002 ، ص 7 .

(3) توفيق الحكيم ، فن الأدب ، ص 123 .

القارئ يرى في الشخصيات الدينية والتاريخية والأسطورية حقائق مسلما بها ، وهو لا يطلب المشاهد الواقعية ، إنما يرتقي بخياله إلى جو من الدين والتاريخ والأسطورة ، كما أن التفتح على ثقافة الغير يكسب الحياة عمقا واكتمالا ، لأن هذه الثقافة « الغربية » تلقي بذورها على التربة العربية ودون أن تغير من جوهر هذه التربة وأصلاتها تتكون نبتة مكتملة هي « مسرح ذهني بتراث إنساني » .

و الخلاصة أن هناك تلاقحا مثمرا بين المسرح الذهني الحكيمي والتراث ، الأرضية الخصبة التي اختارها الحكيم لإعادة بعث وتشكيل هذا التراث هي المسرح الذهني دون غيره من أنواع المسرح ، لقد بعثه بفكر تجريدي وبعد رمزي ثم ألبسه قضايا فلسفية ميتافيزيقية تدعو إلى التفكير وإعمال الذهن .

4 - دراسة تحليلية نقدية للمسرحية :

قلنا من قبل بأن توفيق الحكيم قد انطلق من عناصر أسطورية إغريقية و فرعونية ، شكلت مصادر أساسية في أعماله المسرحية الذهنية ففي مسرحية « الملك أوديب » استلهم ثلاثة عناصر من الأسطورة الإغريقية هي الموضوع ، الأحداث والشخصيات أما في مسرحية « بجماليون » فقد اقتصر استلهامه على الموضوع العام للأسطورة الإغريقية ، بعد ذلك ساق أحداثها بسياق يختلف عن أحداث المصدر الأسطوري ، فك عناصر هذه الأسطورة وأعاد تركيبها وفق رؤيته الحضارية وتوجهه الفكري ، وتقع مسرحية بجماليون في المرتبة الثالثة من بين المسرحيات الذهنية التي كتبها بعد عودته من باريس وكان ذلك سنة 1942م ونشير هنا إلى أن كتاباته المسرحية قد مرت بثلاث مراحل ، المرحلة الأولى هي المرحلة البدئية لجأ فيها إلى الاقتباس ، كانت أفكاره سطحية وأسلوبه فضفاض وهنا كتب مسرحيته الذهنية الأولى « أهل الكهف 1933م » ، والمرحلة الثانية هي بداية التطور ، حيث امتلك الأداة اللغوية ، فكانت أفكاره وألفاظه متميزة وفيها كتب مسرحيته الذهنية الثانية « شهرزاد 1934م » ، أما المرحلة الثالثة فهي مرحلة امتلاكه لناصية التعبير السليم وطريقة رائعة في توليد الأفكار وهنا كتب مسرحية « بجماليون » التي ضمت مجموعة من الآثار التاريخية المتداخلة والمختلفة البنيات فقد أقحم ثلاث أساطير يونانية ، جمع بينها بطريقة منسجمة ، متلاحمة حتى تبدو وكأنها أسطورة واحدة « هذا الفنان

العظيم ترك قلمه الحكيم حرا طليقا ليستغل في براعة فائقة ثلاث أساطير إغريقية في وقت واحد وفي شكل درامي واحد» (1) وهذه الأساطير هي:

- أسطورة «بجماليون» وهي الأصل ، وسنعود إليها فيما بعد .

- أسطورة «غالاتيا» وهي عروس البحر الساحرة ، كانت مشغوفة بحب شاب اسمه «أكيس» من أحد عناصر الأنهار ، كان يلاحقها «بوليفيموس» ذو العين الواحدة المستديرة لكنه لم يستطع أن يستحوذ على قلبها ، فألقى على «أكيس» صخرة كبيرة سحقته ولكن «غالاتيا» حولت دماء نهرا ، مازال يحمل اسمه إلى يومنا هذا (2).

- أسطورة «نارسيس» الفتى الجميل الذي عشق نفسه ، ذاب حبا فيها ومات بسببها .

والجمع بين هذه الأعمال الثلاثة جعل المسرحية أكثر تكثيفا وإثارة ، كما جعلها مزودة بشحنة كبيرة من الصراعات الذهنية والمواقف الدرامية والقضايا الفكرية المتشعبة ، لقد ترك الحكيم قلمه حرا طليقا ، ليستغل في براعة فائقة ثلاث أساطير إغريقية في شكل درامي موحد ، وقد ذكر الأسباب التي لفتت نظره إلى هذه الأسطورة فقال بأنه شاهد لوحة فنية بريشة «رواكس» في متحف اللوفر بباريس ، ثم بعد مدة من الزمن شاهد فيلما سينمائيا عرض في القاهرة عن «بجماليون» مأخوذة من مسرحية الكاتب الأيرلندي «جورج برنارد شو» ، وبهذا فالحكيم لم يستوح موضوع مسرحيته من الأسطورة مباشرة ، إنما رآها ممثلة في اللوحة الفنية في متحف اللوفر و العرض السينمائي لمسرحية برنارد شو ، ومما لا شك فيه أنه عاد إلى الأسطورة ، قارئاً لها ودارساً ، فأخذ منها ما يوائم فكره ورؤيته ، والأسطورة كما وردت في قاموس La Rousse جاءت على الشكل الآتي:

“Pygmalion roi légendaire de chypre /amorceuse d' une statu qu'il avait lui même sculptée ,il obtint d'Aphrodite qu'elle lui donnât la vie ,et il l'épousa ,le mythe a inspiré de nombreuse Artistes et écrivains”(3)

(1) أحمد عثمان ، المصادر الكلاسيكية لمسرح توفيق الحكيم ، الشركة المصرية العالمية للنشر ، ط1 ، 1993 ، ص12 .

(2) م ، ن ، ص9 .

(3) _Thomas Lardin _ Le petit larosse _ en couleurs2 _ emeN de sèrie _ France _ _ 1985p659 .

أما شرح الأسطورة وتفصيل مضمونها فهو « أن فنان جزيرة كريت أراد أن يعكف على فنه ويتفرغ له ، ولا يبيع لنفسه أي شيء في الحياة يصرفه عن فنه ، فألحى على نفسه ألا يستسلم للزواج من أية امرأة ، حتى لا تشغله عن فنه ، ولعله لم يكن يرتاح لتصرفات النساء حين تستبد بهن نزوات الحياة في أعياد فينوس إلهة الحب ، حين كان يباح لهن في تلك الأعياد أن يرقصن ، ويعغنين ، ويمارسن الصبابة والهوى ويصخبن في مدينة «امانتس» جنوب الجزيرة حول معبد الآلهة ، كان ذلك قرار الفنان قبل أن يمارس الحياة ، ويذوق لذات الحب ، ويمارس شؤون القلب ، ويعكف الفنان على فنه ويصنع تمثالا من العاج ، لمثل أعلى في الجمال سمي «غالاتيا» ، وتلقي فينوس في قلبه حب هذا التمثال إلى الحد الذي يتضرع فيه إلى الآلهة تنفث الحياة فيه ، تستجيب الآلهة ، وتتحول غالاتيا التمثال إلى امرأة يضح فيها الجمال والحب والحياة ، ولم يستطع الفنان أن يتعد عنها فتزوجها ، وكان من ثمرات هذا الحب والزواج «بافوس» مؤسس مدينة بافوس مدينة الحب الشهيرة في جزيرة كريت»⁽¹⁾، تجدر الإشارة فقط إلى أن اسم غالاتيا لم يرد في الأسطورة الأصل ، إنما أطلق على التمثال فيما بعد ف «جون جاك روسو» الأديب والفيلسوف الفرنسي «هو أول من أطلق هذا الاسم على التمثال ، وكان ذلك سنة 1770م»⁽²⁾، ومع هذا فروسو ليس من اخترع هذا الاسم لأنه في الأصل يعود إلى الأسطورة الإغريقية الثانية التي أشرنا إليها على أن توفيق الحكيم - هو الآخر - قد حافظ على نفس الاسم حتى يحيل القارئ إلى الأسطورة مباشرة ، والبروفة الأولية لهذه المسرحية كانت في جزء من كتابه «عهد الشيطان» بعنوان «الحلم والحقيقة» يدور حول «زوج يصنع تمثالا لفتاة ، يعجب به ، يخاطبه ، يعطيه اسما هو «نفرت» ، يتغزل بجمال هذه الفتاة تحت سمع زوجته ، تغار هذه الأخيرة ، فتحطم هذا التمثال لكي يعود الزوج إلى رشده» .

. تحديد المقاربات والمفارقات بين الأثرين (المسرحية والأسطورة) :

لم ينقل الحكيم الأسطورة الإغريقية نقلا حرفيا ، إنما أعاد تشكيلها

(1) جماعة من الأساتذة ، في الجهود المسرحية العربية ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، المغرب ، 1994 ، ص 197 .

(2) أحمد عثمان ، المصادر الكلاسيكية لمسرح توفيق الحكيم ، ص 21.

أديا وفكريا ، كما بلورها بأبعاد تخدم قضاياها الفكرية وتلائم متطلبات عصره ، فهو لم يكن أسيرا لقلب تراثي جاهز بل طوع هذا القلب وأخضعه لخدمة مسرحيته التي حوت ملامح فكرية وفلسفية تتماشى مع أحداث العصر وبهذا يكون قد حقق تلك الدعوة التي دعا إليها « ملارمييه » وهي أنه ينبغي الكاتب الدرامي أن يخلق وجها جديدا للأسطورة وأن يقدم عالما فنيا مستقلا بذاته بدل أن يخلق عالما مسرحيا يكون تكرارا للأسطورة نفسها(1) ، ومع هذا فقد انتقد الحكيم من توظيفه لهذه الأسطورة الإغريقية لأختارها من بيئة غير بيئته العربية ، فشاب المسرحية نوع من الغموض والضبابية ، وهذا تحديدا ما ذكرته طائفة من الأساتذة بالقول « إن برنارد شو حين عمد إلى الأسطورة الإغريقية جردها من كل أشواكها ، وخلع عنها كل ثياب الغموض ولم ينحرف في ميتا فيزيقيتها ، ولا انزلق في غيباتها بل أحال شخصها إلى أناس يأكلون الطعام ويشربون الشراب ويمشون مع البشر في الأسواق وبالتالي لم تعد الأسطورة صورة من صور المعميات على مجتمعه ، أما الحكيم فقد أمعن في الأسطورة وأضاف إليها ذيولا أسطورية ... وأغرقها في ضباب أكثف ومضى بها في أجواء السحب والغيوم والغموض ، بل واختارها من بيئة بعيدة عن البيئة العربية ، ولئن كانت رموزها قابلة للحل في بيئتها وذات إيحاء مثير لديهم ، فقد فقدت الرموز لدى البيئة العربية تلك الإيحاءات ولم تعد دلالتها قريبة التداول في أذهان المجتمع العربي . »(2) ، لكن المتمعن يلاحظ أن هناك فرقا بين العاملين المسرحيين ، فمسرحية برنارد شو كانت ممثلة على خشبة المسرح لذا رأى صاحبها ضرورة تجريبها من أشواكها ورموزها ، أما مسرحية الحكيم كانت ممثلة في أذهان القارئ ولهذا السبب لجأ توفيق الحكيم إلى الرموز والغموض ، فالمسرحية رمزية تكتنفها جملة من قضايا فكرية مجردة ورموز ذهنية ، وقبل تحديد هذه القضايا الفكرية التي هي من ابتكار فكر الحكيم ورؤاه الداخلية ، وهي طبعا بعيدة كل البعد عما ورد في الأسطورة الإغريقية ، وفي اللوحة الفنية ، وبعيدة حتى عن المسرحية التمثيلية لبرنارد شو ، قبل هذا تجدر الإشارة إلى أهم الاختلافات الموجودة بين المسرحية والأسطورة « الأصل » التي ماثلتها مسرحية الحكيم في الجوهر أي في المضمون العام لها ، وأول اختلاف بين العاملين هو نهاية

(1) تسعدت آيت حمودي ، أثر الرمزية الغربية في مسرح توفيق الحكيم ص 102 .

(2) جماعة من الأساتذة ، في الجهود المسرحية العربية ، ص 191 .

كل منهما ، فإذا كانت نهاية الأسطورة قد كشفت وخلصت إلى أن الحب بين غالاتيا وجماليون قد أثمر ، وأن الحياة قد أخصبت ، فكان من ثمرات زواجهما ابن اسمه « بافوس » وبالتالي كانت نهاية سعيدة ، فإن الحكيم لعب لعبته المفضلة وهي الفن والمرأة لتكون نهاية مسرحيته مأساوية ، أرادها فكر الحكيم فجسدها في مأساة بجماليون عندما رأى غالاتيا وهي تمسك بالمكسة ، فففر منها تماما ، وبهذا فقد جعل الحكيم كلا من الفنان وفنه يأنفان من عالمنا الأرضي بكل مواصفاته الكونية ، كما جسّد كذلك مأساة غالاتيا عندما تمردت على من خلقها وهربت مع نرسييس وعادت خائبة نادمة لجماليون لتكون نهايتها العودة إلى أصلها ، أما الاختلاف الثاني فيظهر عندما قرن الحكيم شخصية نرسييس بإيسمين التي وجهها توجهها إيجابيا فعلا لأنها كانت تتكلم وتتجادل مع نرسييس ، وتمكنت من أن تخلق منه إنسانا جديدا ، بأن حولته من مخلوق أبله ، مفتتن بنفسه إلى إنسان آخر صاحب فهم وإدراك ووعي ، في حين اقترن اسم « نرسييس » في الأسطورة باسم « إيخو » السلبية التي عشقته وكانت ضحية من ضحاياه لأنها كانت مجرد صدى لما تسمع وعندما ماتت بقيت الصخور تردد صداها ، إذن الفرق بين نرسييس الأسطورة ونرسييس الحكيم أن الأول أماتته ذاتيته ، ونستطيع أن نقول لقد عاش موت الحياة في حياته بانغلاقه على نفسه ، بينما نرسييس الحكيم تمكن من اكتشاف عالم جديد ، مولّد منتج ، هو عالم الفكر والأدب والفن ، عالم الإبداع .

أما القاسم المشترك بين الأسطورة والمسرحية – فضلا عن الفكرة الرئيسية – فهو المحافظة على نفس العنوان ، ولا يخفى على القارئ بأن العنوان عتبة هامة لأي نص ، فعبره يقتحم أغواره ويخترق فضاءاته الدلالية الرمزية ، وعنوان المسرحية يحيل القارئ مباشرة ويجعله يستحضر ذاك المعلم اليوناني الإغريقي ، نبع الفلسفة والفكر ، هذه الإستراتيجية الذكية في توظيف نفس العنوان التراثي تؤكد مقدرة الحكيم على بناء صرح مسرحي مزدوج ، سهمه الأول أسطورة إغريقية ثم زخم من المفارقات التي تعيشها الذات الإنسانية داخل أطر حتمية تقيدها ، على أن أقوى قوة توظّر هذه المسرحية هي إشكالية الفن الخالص وعلاقته بالذات المبدعة ، والشيء المشترك بين الأثرين كذلك هو وجود الآلهة والبشر ، هذا شيء طبيعي إذا تعلق بالأسطورة ، ولكن توظيف الحكيم للآلهة في زمن حديث ، وفي بيئة تؤمن كل الإيمان بوجود الخالق الواحد ، هو أمر يكتنفه الغموض

والتساؤل ، إلا إذا انطلقنا من تفسير فكر الحكيم الوجودي ، ففكرته الوجودية فحواها ضرورة الوجود البشري للوجود الإلهي ، ربما أراد أن يبرز هذه الفكرة في مسرحيته .

و خلاصة المسرحية أنها قامت على فرضية فكرية اقتبسها الحكيم من الأسطورة الإغريقية «بجماليون» ونظريته الافتراضية تقوم على التمثال الجميل الذي تحور إلى امرأة فاتنة تزوج بها خالقها «الفنان» بعدها تصور الحكيم النتائج التي يمكن أن تنجم عن هذه الفرضية لو تحققت على أرض الواقع ، وفصل في نتائجها وفقا لرؤاه ولنظراته للحياة ، عرض ما آل إليه صانع التمثال والتمثال ذاته ، ومدى معاناة الاثنين الذين لم يستطيعا التأقلم مع هذه الحياة الجديدة ، والفكر الحكيم لم يغلب جانب الحياة ولم يجعلها تنتصر على الفن ، إنما خلق تبريرات ليرجع غالاتيا إلى حالتها الأولى منها قيام غالاتيا بأعمال التنظيف ، خيانتها لزوجها عندما هربت مع نرسيس ، وهي التبريرات نفسها التي خلقها ليرجع بجماليون إلى وضعه الأول ، الفنان الذي يتسامى بفضله عن مغريات الحياة ويرتفع عن قيودها ، هذه القيود ممثلة في المرأة التي جعلته يهبط من برجه العاجي وعالمه المقدس «عالم الفن» .

- دراسة تحليلية فنية لعناصر المسرحية :

يعتمد هذا العنصر على تحليل بعض الأسس الفنية التي وظفها الحكيم في مسرحيته لنرى مدى تجسيدها للجانب الفكري وللأبعاد الذهنية المعالجة ، وهذه الأسس هي شخصيات المسرحية التي تجاذبت فيما بينها حيناً ، وتنافرت حيناً آخر لتخدم أفكار الحكيم الذهنية ، والصراع التجريدي الذي تصادمت من خلاله الشخصيات أو تصادمت أفكاره داخل الشخصية الواحدة ، ثم الحوار الموظف الذي أفصح عما تريده كل شخصية ، بعدها الحكمة الفنية التي كونت مجموعة من الأحداث المتناسقة .

1. الشخصيات:

سارت شخصيات هذه المسرحية في دائرة مفرغة ، بدأت ثورية متمردة على الواقع وعلى الحياة الراهنة ، تريد التغيير ثم ما لبثت أن ارتدت في النهاية قانعة بوجودها الجبري الأول «هي شخصيات ثورية الوسائل

رجوعية الأفعال والنتائج ، ونتاج أفعالها مضادة لتوجهاتها المعلنة .¹ كما أنها لم تتميز بملاحم نفسية خاصة أكثر من حملها لفكر المؤلف ، وقد ركز الحكيم على تبين افتقار الشخصية الرئيسية «بجماليون» للتكامل والتوازن «وظف الحكيم رموزا عديدة في مسرحيته «بجماليون» فبدل أن يركز على التمزق النفسي الذي يعاني منه ويعبر عنه بالوصف الدقيق والتحليل الكامل للشخصية كما يفعل الكتاب الواقعيون ، يلجأ إلى الرمز ، وإلى خلق المواقف المختلفة التي توحى بأعماق «بجماليون» من عدم التوازن والافتقار إلى التكامل ، فشخصية نرسيس ليست مستقلة بذاتها إنما ترتبط دلالتها بشخصية بجماليون»⁽²⁾ ، كما غلب على هذه الشخصيات الطابع الأسطوري ، وهي بذلك بعيدة عن واقع الحياة المنطقية ، ملتصقة أشد الالتصاق بعالم الأساطير ، لذا فهي ليست حية ولا تشير في القارئ التعاطف الذي من شأنه أن يجعله يتفاعل معها ويقاسمها صراعاتها الداخلية وتوتراتها ، أما الملمح الأكثر بروزا فهو ذلك الصراع الداخلي لبجماليون ، الصراع بين الفن والحياة ، فلا جمال الفن كفاه ولا جمال الحياة أشبعه ومع أنه كان متصوفا بطريقته الخاصة ، لأنه جعل من الفن رمزا حمله جميع أشواقه الروحية ، الوجدانية والعقلية ، إلا أنه كان مترددا على الدوام ، فبعد أن اختار التمثال على الحياة قام آخر الأمر بتكسيه وعاد فاشلا منهزما إلى النقطة التي انطلق منها ، هذه النهاية المتخبطة بين اليأس والقنوط هي نهاية طبيعية ونتيجة منطقية لتفاعل الأحداث مع هذه الشخصية التي لم تستطع التوازن في داخلها وهذا ما يوافق فلسفة الحكيم التعادلية التي تنادي بإحداث التوازن بين القوى النفسية البشرية «قوى العقل وقوى القلب» ، أما شخصية غالاطيا فمثلت دورا عقيما غير فعال ، كانت التمثال الأدمي المتحرك الذي يدين لبجماليون «الخالق» بالطاعة والخضوع ، والشيء الملاحظ في شخصيات هذه المسرحية أنها كونت ثنائيات ضدية رائعة ، منها ثنائية «بجماليون» و «نرسيس» فهما متناقضان متكاملان في الوقت ذاته ربما هو إيماء حكيمي إلى أن النفس البشرية تحمل هذا التناقض الذي يحقق تكاملها ، وربما هو الوعي واللاوعي ، فالوعي يناقض اللاوعي لكنه جزء منه ويتكاملهما تتشكل النفس البشرية ف «الحوار الذي يدور بين نرسيس وبجماليون في الفصل الأخير لا يمثل

(1) رجاء عيد ، قراءة في أدب توفيق الحكيم ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، مصر ، 2000 ، ص 21 .

(2) تسعديت آيت حمودي ، أثر الرمزية الغربية في مسرح توفيق الحكيم ص 190 .

مواجهة حية بين شخصيتين حقيقيين بقدر ما يمثل مواجهة بين نفسية بجمالين المزدوجة وتلك الصرخة التي يطلقها أمام نرسييس ليست مواجهة إليه باعتباره شخصية مستقلة في ذاته هو ، إن ذلك المائل أمامه ليس إلا شجا لنزعته الباطنية اللاواعية ولن تستطيع التخلص منه إلا بعد أن يتخلص من الحياة وتلفظ أنفاسه الأخيرة»⁽¹⁾ ، أما الثنائية الضدية الثانية فكانت بين بجمالين ويسمين «المتجاذبان المتنافران» ، فيسمين ترمز إلى جزء من بجمالين ربما غرائزه الإنسانية ، تقف إلى جانب الفن والفنان لكنها تصبح في نهاية المسرحية رمزا للحياة وتقف في مقابل الفن ، يقول بجمالين في تجاذبهما حيننا وتنافرهما حيننا آخر: «و فيم المكابرة مادمت قد شعرت بما يكاد يمزق نفسي قطعتين ، ويشطرها شطرين . . . نعم . . . أنتما الاثنين تتجاذبان قلبي ، أنتما الاثنين تتصارعان ، هي بارتفاعها وجمالها الباقي وأنت بطبيعتك وجمالك الفاني»⁽²⁾ ، وهذه الثنائية الضدية تحمل مدلولاً عميقاً ، ربما هي الحياة نفسها ، الحياة كما يراها الحكيم «متناقضات» و«متشابهات» .

2. الصراع :

بما أن المسرحية قد جنحت إلى الرمزية والإيحائية فقد شكلت صراعات ذهنية مختلفة في دوائر متداخلة بين الإنسان وقوى أكبر منه وأول دائرة لهذا الصراع كانت بين الفن والحياة ، ثم صراع الآلهة الذين خلقوا الفن والحياة وأخيراً صراع الحقيقة والحلم ، وفي كل هذا يصادفنا صراعا لأفكار مجردة لا صراع شخصيات .

2.1. صراع الفن والحياة:

جسد هذا الصراع بجمالين بفته وغالاتيا المرأة بآدميتها وحيويتها ، هو صراع بين قدرة الإنسان المجسدة في «الفن» وطاقاته المحدودة ، صراع بين الأبدية والفناء ، لقد بقيت الحيرة مهيمنة على بجمالين حتى بعد فقد زوجته وكسره للتمثال ، ظل متردداً بين الحياة والفن طوال أحداث المسرحية متسائلاً

- بجمالين : قل لي يا نرسييس ، أيهما الأجمل ، وأيها الأنبيل ؟

(1) م ، س ، ص ، 191.

(2) توفيق الحكيم ، مسرحية بجمالين ، ص 121

الحياة أم الفن؟ (1) .

2.2. صراع الآلهة الذين خلقوا الفن والحياة :

انتقل الحكيم من دائرة بجماليون وغالاتيا إلى دائرة أبولون وفينوس دائرة الآلهة الذين خلقوا الفن والحياة ، هو صراع يتفاعل فيه « أبولون » إله الفن مع « فينوس » إلهة الحب والحياة ، وهنا يطرح الحكيم فكرته الذهنية ، « الفن » كشيء معنوي مجرد يسمو بصاحبه إلى القمة ، و« الحياة » كواقع ملموس يزري بصاحبه إلى الأسفل ، وتوضح رؤية الحكيم المثالية في معارضة الحياة للفن ، ف « غالاتيا » كلما تخرج من دائرة الفن وتتجه إلى دائرة الحياة ، تبدأ بالحمق والسّخف والتفاهة ، وكلما عادت إلى دائرة الفن تبدأ في الفهم والترفع والكمال ، وقد صاغ الحكيم فكرته عن الخلق بوضعها في خط درامي متصارع مع الواقع ، وتمثلت هذه الفكرة في ثلاث مستويات: المستوى الأول يتجسد في خلق الآلهة لمخلوقاتهما من خلال أبولون وفينوس ، المستوى الثاني يعبر عن الخلق بدافع الحب ويمثل طرفي الصراع فيه بجماليون وإيسمين اللذان يرمزان إلى الفنان الخالق ونرسيس وغالاتيا اللذان يرمزان إلى المخلوق ، المستوى الثالث يصور خلق الإنسان لفنه بدافع تحقيق الذات وعشقها(2) ، وتظهر هذه الفكرة في إصرار بجماليون على الخلق من جديد ، بعدما فشل في خلقه الأول يقول عندما حطم تمثاله : « سوف أصنع خيرا منه . . . في صدري أشياء سوف تخرج ، أشياء عظيمة في جوفي يجب أن تخرج . »(3)

ويقول في موضع آخر: لن أموت قبل أن أصنع تمثالا هو آية للفن . «(4)

و لا نستبعد أنّ الحكيم وهو بصدد تبين وتبين قضية الخلق هذه كان يرمي الوصول إلى مشهد درامي أكثر قوة وأعمق دلالة مجسدا في رؤية ذهنية تمثل الصراع الذاتي الذي يعاينه الفرد حين تتضارب في داخله قضايا الوجدان بقضايا العقل ، الصراع مع الذات يكمن في بغيّة وصولها

(1) م ، س ، ص 141.

(2) وطفاء حمادي هاشم ، التراث « أثره وتوظيفه » مسرح توفيق الحكيم ، المجلس الأعلى للثقافة ، مصر ، 1998 ، ص 46.

(3) توفيق الحكيم ، مسرحية بجماليون ، ص 156

(4) م ، ن ، ص 165.

إلى المتعة المطلقة ، وإلى الحياة المثالية المجردة وهذا تحديدا ما عاشه بجماليون « التمزق النفسي بين الفن والحياة في داخله » ، وداخل هذه القضية - قضية الخلق - تجلت مجموعة من المشاعر السامية ، اتصف بها كل من بجماليون وإيسمين ، الأول عندما خلق رمز الإبداع الفني - غالاتيا - وإيسمين عندما خلقت رمز الحياة والعطاء - نرسييس - الاثنان خلقا وأبدعا ، لكنهما لم يجدا إلا النكران والجحود ، ومع ذلك صفحا عن مخلوقتهما « إن هروب غالاتيا من بجماليون الذي أفرغ فيها كل مواهبه ، وانصراف نرسييس عن إيسمين التي صنعتها هي الأخرى ، حين جعلته يرى الحياة بعد ما كان كالصدفة المقفلة ، هذا الجحود يحزن بجماليون وإيسمين ، ويحز في نفسيهما ، لكن لم يحملهما أبدا على الحقد على مخلوقتهما» (1).

3.2. صراع الحقيقة والحلم:

إن صراع الحقيقة والحلم ، هي قضية طالما افتتن بها الحكيم ومع أنها ليست قضية جوهرية في هذه المسرحية ، إلا أننا نجد لها من خلال حوار غالاتيا التي لم تستطع الفصل بين حقيقة حياتها وتخيلها ، فهي تشك في أنها ليست سوى حلما لبجماليون ، تقول له: حياتي ، أين الحلم فيها وأين الحقيقة ؟ يخيل إلي ما أنا إلا حلمك ، لذلك يخامرني أحيانا ذلك الإحساس الغامض عن معنى حياتي ، وأتساءل: أنا حلم أم يقظة؟» (2)، وهذه المقابلات الذهنية كانت لتجسيد مذهب التعادلية التي تحقق التوازن بين متناقضات النفس البشرية .

3. الحوار :

إن نجاح أي مسرحية يتوقف على الحوار الموظف داخلها فهو الذي يدير شخصياتها ، وقد تميز حوار هذه المسرحية بأنه عبر عن أدق الأفكار التي أرادها الحكيم بكل وضوح وتركيز ودقة ، معاني مكثفة وعبارات سلسلة فصيحة موجزة وهذا الإيجاز لم يخل بتماسك الأفكار بل جاءت متلاحمة ، مترابطة ، وكان هذا الحوار مفعما بالحركة الذهنية ، متناسبا مع تجريدية الصراع بين المعاني المطلقة ، كما نجد توظيفه للعديد من أساليب القصر بأن قدم ما حقه التأخير ، والغاية منه هي الاهتمام بأمر

(1) تسعديت آيت حمودي ، أثر الرمزية الغربية في مسرح توفيق الحكيم ص 186.

(2) توفيق الحكيم ، مسرحية بجماليون، ص 85.

المتقدم وتخصيصه ، ومثل ذلك ما قاله نرسييس لإيسمين : « و عنك أنت وحدك بحثت »⁽¹⁾، فقد قدم الحكيم شبه الجملة « عنك » والضمير المنفصل « أنت » والحال « وحدك » على الجملة الفعلية ، والكلمات التي قدمها تعود كلها على إيسمين ليبين فكرة أن هذا المخلوق بأمر الحاجة إلى خالقه ، وحتى يجعل حواراه أكثر إقناعا وأكثر تقبلا زينه بأسلوب التعليل وذلك بذكر السبب والمسبب وأمثلة هذا التعليل حديث غاليتيا مع بجمالليون وهي تقول: « لا لست أخافك ، لأنني أحبك ، وأحبك لأنني عرفتك وعرفت نفسي بعض المعرفة »⁽²⁾، فهذه الوسائل التعبيرية التي استند عليها الحكيم كانت ليصور بها شخصياته الذهنية بحوار قام على الفكر المحض والألفاظ الفلسفية المجردة التي أبرزت الفكرة الفلسفية أكثر مما خدمت الحدث والشخصية .

4 . الحبكة الفنية:

إن الحكيم مغرم بالتفريعات الثانوية التي يدعم بها الحبكة الرئيسية ، وتمظهراتها عبر الدرامية أحداثه تجسدت الصراعية الفكرية الجدلية ، فأحداثه خلقت بالسرد لا بالعرض أما بناؤها الدرامي فقد كان في البداية محكما ، متماسكا ، جاءت الأحداث فيه مبررة ، نمت بصورة تدريجية وبهذا أخذ البناء الدرامي فيها شكله التقليدي الهرمي فكان - التطور السريع لبجمالليون حتى وصوله إلى مرحلة التفكير حول أفضلية الفن أو الحياة ثم إحساسه بالشقاء ونفوره من الحياة والفن معا ، هذه الأحداث الدرامية جاءت ممزوجة بتصورات فكرية اعتمادا على الصراع الفكري لبجمالليون وقد صب الحكيم تصورات على هذا الشكل ليعبر عن قضية ذهنية طالما شغلت باله كما شغلت بال بجمالليون ، هي قضية التوفيق بين الفن والحياة ، القضية التي جعلت بناء المسرحية متأرجحا بين التماسك والتشتت ، وهي التي جعلت البطل مترددا في اختياراته يختار أمرا ما ثم يندب حظه ويمني نفسه لو أنه اختار غير ما وقع عليه اختياره في المرة الأولى ، وهكذا على التوالي لم يقر له قرار ، ولم يطمئن له بال فلا جمال الحياة أشبعه ولا جمال الفن كفاه⁽³⁾.

(1) م ، س ، ص 38 ، 97.

(2) م ، س ، ص 39 ، 86.

(3) العمري بوطابع ، شخصيات مسرح توفيق الحكيم بين الإيجاب والسلب ، رسالة ماجستير ، جامعة عين شمس ، القاهرة ، ص 63 .

والخلاصة أن المسرحية ومن خلال بنيتها الفكرية والفنية تبين أن الحكيم وإن انصب اهتمامه على انتزاع هذه المسرحية من الأسطورة الإغريقية، فإنه قد تناولها بما تتلاءم وطبيعة التفكير العربي، والتفكير الحكيمي الذهني الذي كان يؤمن بالصدع بين الفن والحياة، وما يعانيه الإنسان في صراعه الدائم بين قواه الداخلية وصراعه مع عالمه الخارجي الذي يمتلك قوى لا تقهر كما أن المسرحية قد جسدت الفكرة الوجودية التي تؤكد أن الذات هي مكملة حقيقة الإنسان وهي المركز النابض في الكون باعتبار أنها من يضمن وجود الأشياء.

وتقييم تجربة الحكيم لاسيما في مسرحياته الذهنية يجب أن تعترف بهذه التجربة الرائدة التي قامت بالتأسيس للفن المسرحي الذهني العربي وحاولت إرساء قواعد له من خلال الاعتماد على التراث كلبنة أولى وجوهرية، ومع أن الذات المؤولة تختلف - في الكثير من الأحيان - مع الذات المبدعة سواء في الأفكار أو في التوجهات إلا أن هذا لا يضر بالعمل المسرحي، فالمسرحية الحقيقية هي التي تستدعي أكثر من قراءة وقراءاتها تتعدد بتعدد مستوياتها وتختلف باختلاف قرائها، هذا الاختلاف لا يشكل لا نقصا ولا عيبا ولا تناقضا بل هو قوة ووجود وكمال.

مراجع البحث:

- 1/ أحمد عثمان، المصادر الكلاسيكية لمسرح توفيق الحكيم، الشركة المصرية العالمية للنشر، ط 1، 1993.
- 2/ الأرديس نيكول، علم المسرحية، ترجمة دريني خشبة، دار سعاد الصباح للنشر والتوزيع، مصر، 1992.
- 3/ تسعديت آيت حمودي، أثر الرمزية الغربية في مسرح توفيق الحكيم، دار الحدائق، بيروت، 1986.
- 4/ توفيق الحكيم، فن الأدب، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، 1973.
- 5/ توفيق الحكيم، مسرحية الملك أوديب، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر.
- 6/ توفيق الحكيم، مسرحية بجماليون، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر.
- 7/ جماعة من الأساتذة، الجهود المسرحية العربية.
- 8/ جماعة من الأساتذة، في الجهود المسرحية العربية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، المغرب، 1994.
- 9/ خالد محي الدين البرادعي، خصوصية المسرح العربي، ط 1، منشورات إتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1986.
- 10/ خالد محي الدين البرادعي، خصوصية المسرح العربي، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ط 1، 1986.
- 11/ درويش الجندي، الرمزية في الأدب العربي، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، 1958.
- 12/ رجاء عيد، قراءة في أدب توفيق الحكيم، بالإسكندرية، مصر، 2000.

- 13/ رشاد رشدي ، نظرية الدراما من أرسطو إلى الآن ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 1986 .
- 14/ رياض عصمت ، المسرح العربي بين الحلم والعلم ، دار الثقافة والإعلام ، الشارقة ، ط1 ، 2003 .
- 15/ عز الدين إسماعيل ، قضايا الإنسان في الأدب المسرحي المعاصر ، دار الفكر العربي ، 1968 .
- 16/ العمري بوطابع ، شخصيات مسرح توفيق الحكيم بين الإيجاب والسلب رسالة ماجستير ، جامعة عين شمس ، القاهرة.
- 17/ محمد رياض وتار ، توظيف التراث في الرواية العربية المعاصرة ، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، 2002 .
- 18/ محمد عابد الجابري ، نحن والتراث ، المركز الثقافي العربي ، بيروت ، ط2 ، 1993 .
- 19/ محمد مصطفى القباج ، من قضايا الإبداع المسرحي ، مطبعة النجاح الجديدة ، المغرب ، 2000 .
- 20/ وطفاء حمادي هاشم ، التراث « أثره وتوظيفه » مسرح توفيق الحكيم ، المجلس الأعلى للثقافة ، مصر، 1998 .
- 21/ Guy Michaud _ message poétique du symbolisme _ librairie Nizet _ parie _ 1966 _p499.
- 22/ Thomas Lardin _ Le petit larosse _ en couleurs2 _ emeN de sèrie _ France1985 _ .

فضاء السرد في خريف الدرويش لإبراهيم الكوني

أ . عبد الله بلحاج*

نحن كما يقول بول فاليري : « محبسون خارج ذواتنا »

لعل أهم ما يميز الخطاب السردى للروائي الليبي إبراهيم الكوني؛ هي تلك النزعة نحو ما هو شمولي وكوني؛ بدءاً بالتساؤلات الوجودية الساذجة ذات المنحى الأسطوري البسيط ، وانتهاءً بالأسئلة العميقة التي تسبر أغوار ماهية الوجود بما يحمله من موضوعات تستقطب الوعي الجمعي ، فالقارئ لمجموعاته القصصية ، والروائية يلمح ذلك النمط الميتافيزيقي من وجوه السرد التي تنقله إلى عوالم تحوطها الغرائبية في مناخات (سحرية ، مؤسرة بخطوط الرهينة والميثولوجيا) . زيادة على أنك أمام مشاهد حية نابغة من الواقع الشعبي المعاش؛ فالتجريد لا يستند إلى بوتقة فارغة؛ بل يستمد قوته من واقعية الشخص والأحداث؛ كما هي الحال في رباعيته الروائية (الخشوف) (1) ورائعته الروائية (التبر)؛ إذ يهيمن على أشكالها ومضامينها الرؤى والمواقف والتطلعات التي ينضج بها غضون المجتمع الليبي . فالعمل القصصي والروائي ليس نتاجاً اتفاقياً مسطحاً .

بل هو نتاج شكلي إبداعي اجتماعي المنشأ ومعبر عن طبيعة المضمون الاجتماعي الذي يحوط المؤلف . لأنه ينطوي على تركيب دال على رؤيتين مترابطتين تعبر الأولى عن موقف المجتمع الذي ينتمي إليه المؤلف من الواقع المعاش وتعبر الأخرى عن التصورات التي يطمح إلى تحقيقها ذلك المجتمع بحسب ما يراه لوسيان غولدمان على وفق منهجه البنيوي التكويني . (2) وإذا استند البحث إلى محور الاختيار فمخاض تجربة إبراهيم الكوني - بحسب رأينا- الروائية - القصصية - الأسطورية

* كلية التربية ، جامعة السابع من أبريل ، زلطن ، ليبيا .

(1) ينظر : البشر ، والواحة ، وأخبار الوфан الثاني ، ونداء الوقواق؛ الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع ، مصراته ، ط3 ، 1428م . التبر : الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع ، ط2 ، 1992 .

(2) ينظر : مقدمة في النظرية الأدبية : تيري إيغلتن ، ت : إبراهيم جاسم العلي ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، 1992 : 106 .

(خريف الدرويش) (1) هو نسج خيوط السرد بفضاءات عدة لا تنحصر في تعزيز المضمون الاجتماعي فحسب، بل تتعداه إلى حوافز جمالية (فنية) تمد جسور التواصل بين الملتقي ونصه على هيئة لا تؤثر على قيمة القص وحبكة الحكوي التي تتوالى خيوطه، وتفترق ثم تلتقي لتعزز جهة دلالية محددة ظهرت فضاءاتها على عدة محاور، فنلاحظ أن للسرد فضاءات وصفية مغايرة أو متضادة مع المكان، كما أن النص السردي (خطاب الدرويش) لم يكن مكتملاً من حيث البناء (بالمعنى الحرفي البنيوي)، بل جرت عليه سنن النص من استناده إلى فضاءات تناصية عميقة سبغت لغته بطابع اللغة (الكهنوتية) بمناخاتها السحرية. وهنا تكمن الخصيصة الأسلوبية التي انماز بها الروائي إبراهيم الكوني من غيره من الروائيين على الصعيدين المحلي والعربي.

وإذا لم يكن تفسير النص السردي إلا عبر آليات تفكيكه ومعرفة ماهيته عن طريق استشراف دلالاته التي تفرزها أشكاله التعبيرية المتنوعة بوصفه نصاً مفتوحاً تدوب فيه أشكال تعبيرية أخرى. تشرع الدراسة في الأخذ بالمبدأ الذي أطلقه أرسطو على الفنون الدرامية بقوله: كل الفنون ضرب من الشعر. (2) وبنا تحتوي الأشكال السردية المعاصرة على وظيفة شعرية لا يمكن تفكيكها وفق الجهاز المفاهيمي النقدي الراصد لتلك البنى، ومن بين أهمها مفهوم (الفضاء) الذي يعني في المعجم اللغوي (المكان الواسع من الأرض والفعل فضا يفضو فضا فهو فاض، وقد فضا المكان وأفضى إذا أتسع.

وأفضى فلان إلى فلان أي وصل إليه، وأصله أنه في فرجته وفضائه وحيزه). (3) وتستعمل لفظة الفضاء في اللغة الاصطلاحية ضمن السيميائية بوصفها موضوعاً تاماً يعني الوجهة الجغرافية / السوسيو ثقافية، ويبحث (سيميائية الفضاء) عن التحولات التي تعانها السيميائية الطبيعية بفضل تدخل الإنسان في إنتاج علاقات جديدة. وتستعمل (الفضائية) في

(1) خريف الدرويش: إبراهيم الكوني، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، مصراته، ط3، 1425م.
 (2) فن الشعر: أرسطو: ت: عبدالرحمن بلوي، طبعة القاهرة، 1953م: 26.
 (3) تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الزبيدي، مكتبة الحياة، بيروت، (د، ت): مادة فضا.

السيمائية السردية الخطائية بمعنى (الفضاء الإدراكي). (1)

وقد يكون الفضاء معادلاً لمفهوم المكان في الرواية ، وقد يقصد به الفضاء التناسلي ، أو علاقة النص الروائي مع النصوص المتعددة ، والسياقات الثقافية كما تنظر إليه جوليا كرستيفا ، وهناك من حصر الفضاء في البعد النصي أي الحيز الذي تشغله الكتابة بوصفها أحرفاً طباعية على مساحة الورق ويشمل ذلك طريقة تصميم الغلاف ، ووضع المطالع ، وتنظيم الفصول وتغيرات الكتابة المطبعية وتشكيل العناوين . (2)

وتأسيساً على ذلك نستطيع أن نضيف بعدين آخرين لمصطلح (الفضاء) في المجال السردية؛ وهما موقع الجسد في فضاء السرد القصصي والروائي . كما هي الحال في لعبة الجسد في المشهد الدرامي المسرحي . والفضاء الدلالي ، أو التأويلي بالنسبة لما يخص النص ومتقلبه . ونستطيع أن نوجز تلك الخيوط بعدة فضاءات مهيمنة من أهمها :

أولاً : موقع الجسد بفضائه السردية

من زاوية النظر (الفيونمينولوجية للجسد) تتكشف الأواصر الخفية لوجودنا المتحقق في تضافر الوعي مع الموضوع . فالجسد شيء متحيز في المكان ، وهو جهاز حركي يؤدي وظيفة الحامل ، أو الأداة ، أو الوسيط الذي يتحقق عن طريقه وجودنا بوصفه أداة للتعبير والكلام . فليس الجسد مجرد (عادة أولية) أو أساسية هي الشرط لغيرها من العادات بل بمثابة (نظام تضافري) كل وظائفه مرتبطة بالحركة العامة للوجود في العالم الخارجي . وهو يعبر عن حضور الوعي أمام العالم ، ولا تنحصر وظيفة الجسد في أنه وسيلة تعبير طبيعية ، (كلامية/لبنانية) ، وإنما تمثل وظيفته بكونه أداتنا في تحويل الأفكار إلى أشياء . فالجسد في صميمه إدراك ، وتعبير ، وحضور أمام العالم وأمام الآخرين . (3)

ولخريف الدرويش أدواته في استغلال آلية الجسد وتوظيفها لخدمة المنحى الدلالي للمجموعة ، فالقصص التسع في المجموعة تبرز فيها سمة

(1) معجم المصطلحات الأدبية : د . سعيد علوش ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ط 1985 ، م1 : 164 .

(2) ينظر بنية النص السردية : د . حميد الحملاني ، المركز الثقافي العربي ، بيروت ، ط1 ، 1991م : 55.53 .

(3) ينظر : دراسات في الفلسفة المعاصرة : د . زكريا إبراهيم ، مكتبة مصر ، 1968 : 517 .

غياب السارد عن مساحة الحدث بوصفه راوياً عليمًا، وبذا تتسم هذه القصص في الفضاء الرؤيوي بسمة السرد الموضوعي الذي يترك مجالاً قرائياً للمتلقي في تفسير ما يحكى له. كما تسوغ للسارد (العليم) الوصف الشامل للأمكنة والأزمنة والشخوص. ومعرفة الهواجس التي ينبض فيها وعي الشخص. وحركة الجسد في المجموعة أعطت مدلولات قرائية عميقة تساوي المعادل الموضوعي في ترميزه للدلالة. ولا تكاد قصة تخلو من هذه الحركة بدءاً بالثيمة الكبرى وهي (خريف الدرويش) - الرواية القصيرة - وانتهاءً بقصة (اللسان).

ولعل ما يميز تلك القصص أن حركة الجسد تجري في مشاهد وفضاءات متسمة بالعري، والخيال كالصحراء والسماء. فالدرويش الذي أذبل جسده الحريق منذ أن زاره رسول الشمال؛ أصبح لا يطيق السكون (البقاء) في مرايع القبيلة فهو في حركة مستمرة بين خباء زعيم القبيلة (أمغار) الذي وجده مطوقاً بدائرة من الخلاء والوحشة والسكون من الخارج وبين العراء في الصحراء (إذ مضى يتمدد، يتوالد ويتوالد حتى تواصل في قوس الأفق لم يتوقف في المساحة القاسية التي تضع برزخاً خفياً يقيم بين السماء والصحراء ولكنه مضى يتمدد في القوس البكر، ولكن شبحاً عنيداً سبق إله الضياء، وحل في المسافة البعيدة القاسية. تبدى في البداية مثل ذبابة تعتلي عرف الرتم في فيض الغسق. ولو لم يتأن، لو لم يتسل بمراقبة الميلاد الجليل كما اعتاد أن يفعل كل يوم رأى في الشبح مخلوقاً يدب على قدمين يتحتم بفيض القبس، ويقاوم المسافة الفاجعة بعناد المهاجرين الأبديين). إن جدلية الحركة للجسد تتجاوز دائرة الإمكان لتصل إلى عوالم غير محدودة بزمان ومكان.

إنها عوالم مغمورة بالفيض البكر القاني والبرزخ المجهول. فجسد الدرويش لا يحتمل (خريف القبيلة وهزالها ذا الصبغة الطينية) (الترايبية) وعشقتها وهمومها الساذجة فهو ينوي الهجرة إلى عوالم المطلق واللامحدود بلا سرج على مهري، ولا قافلة تسير، ولهذا لم يخل جسده من المطاردة من قبل العراف الذي سعى خلفه. وبعد أن لم يظفر به أوصى الفضوليين أن يقيدوا الجسد بالحبل إذا ما صادفهم (إياكم أن تتركوه طليقاً) وبعد أن اعيا العراف والزعيم والقبيلة البحث عن الجسد المضاع في شغاف الجبال البعيدة، وجدوه ممداً تحت الطلحة، إذ استجاب جسده إلى طرفين

متضادين وهما موت الجسد؛ واستجابته إلى نداء مجهول في هجعتة ذات المغزى الدلالي فللرأس لعتة التي تحاكي السماء، وللعين اليمنى لغتها حينما تحدق في الفراغ، وتنطق بتسليم خفي قاس...، ولا تقتصر لعبة الجسد على هذا المنحى فحسب، بل تستمد فضاءاتها مما تسبغه الموجودات الأخرى من ترميزات دلالية. كالتجسيد الذي يعد من ضمن المهيمنات السردية التي تنضوي تحتها جملة من الأهداف التقنية (السردية / الجمالية) فضلاً عن الأهداف التواصلية. ففي قصة (خريف الدرويش) تزفر الصحراء أنفاساً باردة لتتصل برسول مملكة الشمال، الذي تلاقيه الأعشاب الشاحبة في الوديان برقص حزين يتمايل الرتم ويكشف للرسول عن خصلات الشعر الذي هزل وذبل وتساقط. أما الطلح المكابر فلم يترنح كالأعشاب. ولم يتمايل بذل الرتم. لأن تلاحق الفصول أمر لا يعنيه لأنه أثر الاعتزال وفقاً لوصية الناموس التي تقتضي أن اللعنات وتبدل الأحوال لا تلحق من عمل بها. ففي لغة التجسيد هذه تكمن الثيمة الصغرى لمضمون القص. وهي بمثابة النواة الدلالية التي تشير إلى الاشتراك البدئي للموجودات على نحو مواز للواقع الحقيقي. وهي بمثابة (الآركتايب) أو النموذج الأصلي أو الأعلى الذي يتكون - في مرحلة الطفولة العقلية - إزاء موجود ما يصير بموجبه هذا الموجود مثلاً ورمزاً خارقاً، وتعد هذه الآلية من الآليات البدئية الرئيسة التي صاحبت الذهن البشري منذ مراحل المبكرة. فضلاً عن كونها أساساً في نسج الاساطير حولها في العصور القديمة، وعلى أساس هذه الثيمة استند إبراهيم الكوني في سرد وبناء خيوط مجموعته القصصية.

أما الرتمة في قصة (الخروج) فهي تتحرك في مناخ يشوبه التحول بعد أن يصيبها مس حينما تهب ريح القبلي الشديدة، وتتململ بحياء العذرى، وبارتياب تستقبل الأنفاس الحارة ثم تنتشي وتستبد بها روح الوجد وهي عنيذة قاومت الظمأ بعد أن تخلت عنها الأرض وحرمتها النواة. عصف بها القبلي الذي يشير إلى الإغوار في نسق السرد، فغنت له أغنية الفجيعة. فتراجع عن محاربتها وسبقها إلى شعفة الجبل وهكذا يتجاذب الرتمة طرفان متضادان الجبل (الأعلى نحو السمو والقبلي (الغوار). لكنها تشبهت بالطلح فانفصلت عن حضيض الأسافل. فأصبحت مزاراً للعباد والزهاد والباحثين عن الواحة الضائعة وجدوها وحيدة معتزة كما العابد المتبتل، متشبثة بهامة الجبل العاري إلا من السمو

والعرفان ، مجاورة السماء استظلوا بظلمها وتحسسوا قوامها الممدود قطفوا زهورها وصنعوا منها بخوراً . تمسحوا بجذائلها وبكوا طويلاً . ولصورة الجسد الانثوي دلالة ذات منحى طقوسي متصل بالكينونة الذاتية الغريزية للجسد الذي تشتبك فيه الاضداد وتتنازع فيها القوى في اتجاهين متقابلين (الأغوار / العفة) ، (الطين / السماء) ، (الريح / الرياح) ، (الخير / الشر) ، وهي أجساد يحوطها التحول ويمزقها الظمأ إلى المجهول ، والمعرفة ، وهي أجساد أبطال ليسوا أبطالاً على الطريقة الكلاسيكية في الرواية ، والقصص . وإنما يقيدهم العجز ولا سيما في مجال الوعي بذواتهم على نحو كامل . وهم محكومين بالوهم (الناموس المفقود) ذي الصبغة الروائية الشفاهية لا التدوينية . كما هي الحال في قصة (العهد) حيث الزعيم الذي عاشر الجان ، وعرف النساء كثيراً ، وتعلم من الناموس نفسه أن يستمع إلى أقوالهن شرط أن يخالف رغباتهن لم يشأ أن يخالف الناموس في ذلك اليوم ، فقطع لسان قرينته الحسناء ظناً منه أنه حصن سره من شر اللسان - وهنا- في القصة نفسها يرتبط مصير الجسد بجراحة اللسان . هو ذو الخيل نضع اللجم على أفواها لكي تطاوعنا فندير جسمها كله . هكذا اللسان هو عضو صغير ويفتخر متعاضماً ، لكنه آثم يندس الجسم كله .

وهكذا تتداعى الصور وتتابع المشاهد في تلك ، لترصد لنا العلاقة الجدلية الانطولوجية بين ذلك الإنسان الذي يحوطه الفراغ وبين سعيه إلى المعرفة ، فالرتابة والملل ينأيان بكدحه وسعيه في دائرة مفرغه مجهولة المعالم . وهو إنسان محقون بالوعي الجمعي المشبع بقيم الصحراء والبداوة التي تقوم على مبدأ (المعرفة اليقينية . . . وإلى أن المعرفة في هذا المجتمع لا تنهض على التأمل الفكري والتحليل العقلي . بقدر ما تعتمد على الإيمان الفطري ، والتصور الأسطوري للعالم . كما أن الحقيقة فيه ليست علمية أو نقدية ، وإنما دينية وتعليمية بالمعنى التلقيني للعملية التعليمية) .(1) ومن هنا تصبح علاقة الإنسان بالحيوان البري هي علاقات صحراوية ذات دلالات رمزية مشوبة بالصراع والتوجس والحيطه والحذر . فضلاً عما يلحقه من أذى الوباء الذي لا يعرف له سر ، والجذب الذي يصيب مراعي القبائل . لكن المفارقة التي حدثت في قصص الدرويش هي

(1) القصة العربية والحداثة : د . صبري حافظ : دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ط 1 ، 1990 :

أن تلك العلاقة يطرأ عليها التحول والتغيير خلافاً للوعي الجمعي ، وخلافاً لما غرسه الآباء في نفوس أبنائهم من قيم الكراهية والحيطة من بعض الحيوانات ، كما هي الحال في قصة (الأغنية) التي يتحول فيها جسد الحية إلى كائن أليف يداعب جسد الوليد ، ويتحول الجمل الأليف إلى جسد غادر كما هي الحال في قصة (الحية) وهنا تسعى العقلية التبريرية لاستعادة الوعي الجمعي إلى نصابه ، للحيلولة دون خلق أجواء مغايرة وعند نهاية الصراع بين الجمل الغادر وبين الإنسان ، وعندما هم الأخير (بأن يهوي للمرة الثالثة وجد يده معلقة في الفراغ فقد استدار الحيوان بحركة لم يألها في الجمال استدار بخفة غزال ، وشجاعة أسد ، ومرونة حية في تلك الومضة انتزع المحراث من جوف الأرض واجثت معه الحجر السفلي ، ووجد نفسه يواجه رأساً لا ينتمي إلى رؤوس الجمال ولا الحيوانات التي عرفها ، ولكن رأس سعادة من أقبح سعالي الجن) [ص 79]. ولعل خير مثال على تحقق أفق الوعي الجمعي لفهم علاقة جدل الألفة بين الإنسان البدوي وذلك الكائن الصحراوي ، هو قصة (اللسان) في بندها الثاني . إذ تحكي قصة الوباء الذي حل بالقبيلة وبعد أن استشرفته أبلها بفعل السحر وبدأت تهزل كما هزل في البدء الجمل العدس الذي كان يستعمله النبيل في قرع النوق ، والذي كان ضخماً ضروراً يرتفع على هامته سنام مهيب . ضمير هذا المارد ، وبدأ يهزل حتى وجده الرماة ميتاً في المرعى . أما الجمل الأبلق الذي تلقاه الزعيم ، ورباه بيديه كما لم يعاشر امرأته الراحلة ، وتبادلاً وفاءً لم يعرفه أحد ، وكان يحتمل أي شيء إلا أن يفقده . فقد بدأ يهزل ، فبدأ هو يهزل أيضاً . مات المهري النبيل بعد أسابيع ، فاحترق النبيل بالحمى ، وغاب في غيبوبة ظنت القبيلة أنه لم يعود منها وهكذا تنفق نهايات كل من الحيوان والإنسان بتلك القوى الغامضة بالكون . وهي تتحدد بمسارين غامضين ومجهولين أيضاً ومتضادين هما الحب والموت الذين يتجادبان قوى الصراع العنيف .

ثانياً : مستويات الفضاء الدلالي

لاشك أن الوظيفة السردية تنطوي في - حقيقتها- على وظيفة شعرية مستمدة من الأساس النظري للمنهج اللساني الذي وضع لبناته رومان جاكسون ومفاده أن كل فعل تواصل لغوي يقوم على ستة عوامل غير قابلة للتصرف وهي (المرسل ، والسياق ، والرسالة ، والصلة ، والسنن ،

والمرسل إليه) يقابلها أو يطابقها وظائف لغوية مختلفة وهي (الوظيفة الانفعالية، والمرجعية، والشعرية، والانتباهية، والميتالغوية، والافهامية). (1)

ومن هنا يبدو الترابط بين فكرتي التعبير الذي هو مدار السنن الشعرية، والتوصيل الذي هو مدار السنن التداولية، بل إن علماء الأدب يرون أن كثيراً من الظواهر الجمالية تمارس فعلها التواصلية على الرغم من عدم قابليتها للتحليل بالأدوات الإجرائية المتاحة. (2) بدأ تبرز لبنات جاكسون التركيبية واضحة المعالم على يد عالم الإشارات اللغوي يوري لوتمان الذي يؤكد على الطيفتين الشعرية والافهامية للنص الشعري بأن الشعر ينشط كيان الدال تماماً ويستنفذ كل طاقات المفردة بتأثير المفردات المجاورة. ويطلق كل طاقاتها الكامنة كما أنه مشبع بالمعاني ويتضمن من المعلومات أكثر من أي نمط لغوي آخر وباستطاعة الشعر أن ينتج معلومات أغنى من أي شيء آخر من أشكال اللغة. (3)

ولابد من التنويه إلى أن ميخائيل باختين أسبغ سمة الشعرية، على الأجناس السردية ولا سيما الرواية، فهي غير منجزة، وغير مكتملة بنائياً وهذا ما يجعلها في صيرورة دائمة فضلاً عما تجسده من حوار الخطاب. (4) إن زاوية النظر هذه تفصح عن إمكانية تعميقها على الأشكال الأدبية السردية التي تنحو منحى شعرياً في بعض أجزائها. ولكنها قد تفقد خصيصتها الشكلية في بناء العلاقات الداخلية بين البنيات السردية الصغرى، وصولاً إلى البنيات الكبرى التي تنطوي على ثيمة السرد وقد انطوت (خريف الدرويش) على ملفوظات لغوية تنأى بها عن دائرة المألوف. وهي على الرغم من نهجها التجريدي المحكوم بلغة أحادية متجانسة تنتمي إلى عوالم قديمة ومشبعة بمناخات صوفية، وسحرية. حتى ليخيل إلى القارئ أنها شكل سردي منولوجي خالص. لكنها تحمل في ثناياها خصيصة حوارية منحتها سمة تعدد الأصوات وتنوع الدلالات الرامزة علاوة على التوصيفات الشعرية للشخص والامكنة والموجودات الأخرى،

(1) مقدمة في النظرية الأدبية: نيري ايغلتن، ت: محمد معتصم وآخرون، المجلس الأعلى للثقافة، ط2، 1997: 108.

(2) أساليب الشعرية المعاصرة: د. صلاح فضل، دار الآداب، بيروت، 18: 1994.

(3) ينظر: م. ن: 112، 111.

(4) look: la poetique de dostoivski. Seuil. Paris. 1970. p 33.

ولعل أول الأشياء التي تبادرنا في قصص من هذا النمط أنها تسوق كماً كبيراً من التفاصيل الدقيقة حول المكان فهي تمنح القارئ إحساساً كبيراً بالمكان . وهو في فضاء الدرويش حامل لدلالات وصفية ورمزية يطالعنا في ديباجة المجموعة على لسان السارد العليم (جاء إلى خباء الزعيم مبكراً . سعل في المدخل مرتين لم يتلق جواباً . أزاح طرف الخباء ودس رأسه في الداخل . في البيت سادت العتمة والوحشة والسكون ، طاف حول الخباء . ارتطم في الخارج بالوتد ، فترنج ، وتوعد العود بسبابه . أكمل المشوار وجد الخباء مطوقاً بدائرة من الخلاء والوحشة والسكون) . [ص 7]

فعلى الرغم من هيمنة الصيغ الفعلية التراتبية التي تدل على الحركة في فضاء المكان ، إلا أن فضاءً مضاداً يشعر به هيمنة السكون على مفاصل المشهد المحاط بالعتمة والوحشة والسكون . ترى ما هو نمط الحكيم الذي حدا بنا إلى هذا الشعور وهو ما شعر به المؤلف أثناء سرده ؟ وهل تنطوي العتمة والوحشة والسكون على دالة (الفراغ) وما تفرزه تلك اللفظة من مدلولات تفيض بالرمز ؟

على الرغم من أن لفظ (الفراغ) ذات دلالات عدمية . لكن لهذه اللفظة مدلولات كلامية (عبر لسانية) ، ينضح بها سياق النسيج السردي في قصص حريف الدرويش . فقد يتعلق (الفراغ) بالمعرفة الغيبية ، والبرزخ المجهول الذي يشق الحد الذي لا يملك عليه سلطان الزمان والمكان ، وقد يتعلق بالمعرفة العقلية ، كالعطش للفيض الروحي والديني المرتبط بغائية الوجود . وقد يتعلق بموجودات حسية كالنور والعتمة ، والصحراء المسكونة بالعري والمندوحة الشاسعة الجذب والوباء واللعنة المجهولة . هكذا نجد في نهاية قصة (الوطن) (عندما وجدته الأم كانت البسمة النقية على شفثيه هي البرهان الوحيد على خروجه من الصحراء وعودته إلى الوطن) [ص 50] ، وفي قصة (الناموس) (ركع طويلاً ثم نهض أخيراً تحسس البنيان الجليل . مد رقبتة نحو الفوهة نزلت إلى أسفل أبصر تراباً ناعماً تخلف عن غزوات الريح التراب طمر الجانب الشمالي من الضريح إلى منتصفه . ولكن الرمل انحسر في الجانب الآخر . في هذا الجانب تبدت الجمجمة . فجوة العين اليمنى كان فاجعاً . حدق في التجويف . غاب في الهاوية المجهولة . قرأ أنباء مبهمة . مبهمة . مبهمة) [ص 62] وفضلاً عن المجهول فإن الفراغ مرتبط بالفجعة (مضى يحدق في عين الجمجمة الفاجعة الفارغة ، بعين فاجعة فارغة) [ص 63] .

وللفراغ مدلول هو علاقته بالسر المكتوم والمسكوت عنه غير المحتمل ، كما هي الحال في قصة (اللسان) حيث ترتبط قضية كتمان السر بالهزال والموت ، بين العبد وسيده ، السيد الذي يفشي أسراره للعبد ، والعبد يفشها إلى جملة الأبلق وبدأ الهزال ثم الموت بالجمال الأبلق لأنه لا يملك جارحة إفشاء السر وهو (اللسان) حتى يموت فيعاقب السيد عبده (بوبو) بقطع لسانه . . ولم يتوقف - بعد ذلك عن ملء أذنيه بأفطع تعمد أن يضيف عليها أبناء خفية جاءت من ديار القبائل الأخرى ، لم ينقطع عن ذلك حتى وجد السيد عبده (بوبو) في خبائه متكئاً على الركيزة ، يحدق في الفراغ بعينين فارغتين ، فاغر الفم ، تغير عليه أسراب الذباب كأنها تريد أن تنتزع من شفثيه سراً لم ينطق به اللسان المفقود . هذا فيما يخص بعض الملفوظات التي دخلت في سياقات متعددة حوارية . أما فضاء الصياغة والتركيب في تلك القصص فقد احتوت على مجموعة من الانزياحات اللغوية التي تخرج عن بوتقة المألوف في الواقع الحكائي فضلاً عن تنقيته من التبعية والمباشرة والانعقاد به ، وادخاله في مساحة المحكي ، وقد لا نعجب من كثرة الاستعارات فيها ، ولا سيما في القصص التي نحت إلى ترسيم العلاقة النوعية بين الجسد والموجودات ففي قصة (الناموس) (هوت السماء حتى لامست الصحراء . نزل العراف القديم من الغيم . مد له يداً نحاسية موسومة بشبكة كثيفة من العروق والتجاعيد وابتسم) [ص 56] . إذ شكل النص المقتطع حافزاً جمالياً متناغماً مع الواقع . وهنا تتعادل المتتاليتان اللغويتان (هوت السماء ، نزل العراف) ليشكلا نسقاً حكاياً ذا وظيفة جمالية فنية . لأن (إدخال الحوافز إنما ينتج عن تراض بين الوهم الواقعي ، ومتطلبات البناء الجمالي) (1) على حد وصف توما تشفسكي .

وفي قصة (الجبل) تتناغم شعرية السرد مع المبنى الحكائي للقصة : (في الأسفار الليلية أكتشف الجبل . رآه يتمرد على الحضيض ، يتسلق الفضاء ، يشق طريقاً في زحمة العيون المشاكسة) [ص 100] من حكايته عن الوليد وصراعه مع القماط تنضح لنا الدلالات العميقة لحوافز المبنى الحكائي (في حضيض المهده لم يكتف بمتابعة الصبايا ، ولكن الجبل هداه إلى بروج أخرى يزحف نحوه ما إن يكتمل نزول العتمة . .) [ص 100]

(1) ينظر : المنهج الشكلي؛ نصوص الشكلايين الروس؛ ت : إبراهيم الخطيب ، الشركة المغربية الناشرين المتحدنين ، ط1 ، 1983 : 200 ، 201 .

(تمرد على القيد كما تمرد الجبل على الحضيض) [ص 101] ولشعرية الصورة الكنائية مغزى خاص حينما يتعلق الأمر في الثيمة الكبرى للقصة (تدفق الزمان فقاده السبيل إلى الجبل لتصير له القامة المكابرة بيتاً في الحضيض وجد حجراً مديباً صقيلاً في رحلة الليل إلى جنة الصبايا ، هناك عرف أن الأسلاف أيضاً عرفوا الظماً إلى الخلود) [ص 101] .

ثالثاً : جيولوجيا الكتابة وفضاء السطح

يندرج مفهوم جيولوجيا الكتابة الذي أطلقه رولان بارت (1) ضمن الجهاز المفاهيمي النقدي التناسي والذي يلتقي مع مفهوم (جامع النص architecte) الذي أسسه جيرار جينيت ومفاده أن (موضوع الشعرية . . ليس النص وإنما جامع النص) (2) وهما يسوغان نقل مفهوم التناص الذي طرحته جوليا كرسنيفا من حقل إلى حقل آخر هو حقل الأجناس الأدبية . ووفق القراءة البصرية لـ (خريف الدرويش) نلمح عدة أشكال تناصية لبنيات عميقة وأنساق (أدبية / غير أدبية) تصب في روافد الفضاء الدلالي والنسق الجمالي العام للقصص ، ومن الممكن فرزها على عدة محاور من أهمها :

أ. النصية المحاذية

وهي التنويعات النصية التي تفضي إلى تكوين النص في صيغته النهائية ، وتشمل مفاتيح النصوص من مثل العنوان والهوامش والمقدمات التي تقع على عتبات البنية الرئيسة للنص . وقد هيمنت النصوص المحاذية على المبنى الحكائي لـ (خريف الدرويش) ولعل من أبرز النصوص المحاذية هي مفاتيح النصوص التي تطالعنا في مطالع القصص ، ولا سيما في ديباجة المجموعة وقبل ظهور العنوان الرئيسة للقصة نلمح في الصحيفة الأولى مقولة لجوزيبي أونغاريتي (تشعر كأنك أوراق على أشجار خريفية) ففي هذا النص إسهام لملاء الفجوات الدلالية التي يشكو منها المتن الحكائي الحامل لموضوع القص ، وثيمته الكبرى وهي عبارة تشعرك بالحوافز الجمالية والدلالية التي ينطوي عليها السرد في مجمل قصصه ، وهي بمثابة الملفوظ الضاغط على ذهن المتلقي أثناء قراءته لكل

(1) في أصول الخطاب النقدي : جان لاكان وآخرون ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، (د ، ت) : 105 .

(2) مدخل إلى جامع النص : جيرار جينيت ، ت : عبدالرحمن أيوب ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد ، (د ، ت) : 94 .

رواية أو قصة في حنايا المجموعة . وهي بمثابة المفتاح الذي يذلف بنا إلى رموز مجاهل القص والغازه المبهمه . ولعل ما يميز هذا المفتاح - كما أشرنا- هو تقدمه على العنوانه بخلاف ألواح الكتابه التي تأتي بعد العنوانه مباشرة .

ولم يخل المبنى الحكائي من الهوامش والتذييل ، ولا سيما أن الحكايات فيها تعتمد على الناموس المفقود . ففي قصة الناموس (رسم بجسده دائره كامله . زفرها قبل أن يقرأ في قرطاس الناموس : (وجع تورنا آجيد آنزيد ، وجع تمضريت آجيد أتدولد) [ص 60] ، والتي ترجمها المؤلف في الهامش (لست مريضاً حتى تتوقع شفاءك ، لست صغيراً حتى نأمل في أن تكبر) ، و(أسجلن أمغارن نسن ، أدخركن براضن نسن) [ص 60] ، وقد ترجمها في الهامش (إذا غاب شيوخهم ضاع أبناؤهم) .

ب التناص

تمثلت خاصية تداخل النصوص والاتكاء على نصوص سابقه في المجموعه بالاستناد إلى آليات الاقتباس ، والتشرب والامتصاص والترصيع وصولاً إلى إيجاد مصبات صالحه في النص السردى المستقبل من خلال استحضار النصوص السابقه فيه ومن الأمثله على آليه الاقتباس من القرآن الكريم كما في قصة (الوطن) التي تسرد حكاية النقاء الحية بالطفل الوليد (داعت صدره العاري بجسدها اللين . بجسدها الذي يفوق العهن ليناً ومرونة ، تشرب وجه الوليد فرحاً) [ص 46] . وهو تشرب لقوله تعالى (وتكون الجبال كالعهن المنفوش) [القارعة/5] . وفي قصة (الحسناء) جاءت النساء بالحسناء مقيدة بحبل شرس من مسد) [ص 120] والنص المقتطع امتصاص لقوله تعالى ﴿فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّنْ مَّسَدٍ﴾ [المسد : 5] .

فقد اتكأ النصان السرديان على النص القرآني في تدعيم المنحى الدلالي والجمالي ، ولكنهما لم يحتفظا بالبنية القرآنية كما هي بل اعتمدا على آليه التحوير غير المباشرة في تماهيا مع البنية السردية . وقد هيمن الخطاب الديني للكتب السماوية الأخرى على مفاصل المجموعه ولا سيما العهد القديم ، إذ جاءت على هيئة ألواح الكتابه وهو ما سنتناوله في مكانه المناسب . أما الخطابات الأخرى فقد تماهت في البنى الكلية للقصص حتى إن من الصعوبة بمكان التفريق بين النص السابق والنص اللاحق (المستقبل) كما هي الحال في قصة (العهد) التي تستند إلى قصة (ذي

القرنين) المعروفة لكن سياق قصة (العهد) الفكري والفني يندغم ضمن النسق الدلالي السردي الذي أراده المؤلف وقد أضفت هذه القصة طابعاً ميثولوجياً دينياً للمجموعة القصصية مما جعلها أكثر ثراءً بسملة الترميز . ولفضاء التناص في (أخبار العائد الذي لم يعد) سر آخر هو شبيه بسر الوحشة والانتظار في ملحمة (الأوديسة) والقارئ لتلك القصة يلمح ذلك التقارب بين القصة وإبطال الملحمة ، فالمهاجر واوديسيوس يشتركان في كونهما آفاقان يجوبان البلاد بحثاً عن الحقيقة . والزوجة العاشقة في القصة تمارس الدور نفسه في نسج الأخبية انتظاراً للغائب المهاجر الذي لم يعد منذ سبع سنين . وعلى الرغم من أن القصتين تشابهان في متنها الحكائي ، إلا أن هناك اختلافات كثيرة بينهما ومنها دخول شخصية العراف والدرويش رسوله وحامل أسراره ، فضلاً عن تحول شخصية الزوجة العاشقة إلى آفاقه مهاجرة (سافرت العاشقة كما سافر المعشوق يوماً تركت عبيداً تفرقوا في الصحراء . تركت كنزاً من السروج . تركت وطناً كاملاً من الأخبية الخاوية) [ص 94 — 95] . فالمحمة والقصة وإن التقيا في مضمونهما ذي المغزى المعرفي في البحث عن الحقيقة ، ولكن القصة تكاد تكون أشمل من جهة زمنها الاسترجاعي والاستباقي . إذ هي تبدأ من حيث انتهت الملحمة بوصول اديسيوس إلى زوجته بعد تجاوبه في عوالم الغرائب والسحر ، لكن الهاجر في قصة (العائد الذي لم يعد) يواصل رحلته الانعتاقية في الأفق لأن الأفق لم يأت به إلى عوالم الحس على نحو الحقيقة .

ج أواح الكتابة والتشكيل

مثلت أواح الكتابة شكلاً آخر من توظيف الأشكال الهندسية ولا سيما الشكل المربع والمستطيل المحصور بين أضلعه الأربعة نصوص تنتمي إلى منظمة خطابات مختلفة (دينية / غير دينية) بدءاً بمفتاح المجموعة كما أشرنا إلى ذلك مسبقاً وانتهاء بقصة اللسان التي لم يحصر فيها لوح الكتابة ملفوظاً سابقاً وإنما حصر بين أضلعه الأربعة عنوانة القصة مع لوحة تشكيلية رامزة . وقد حملت تلك الألواح مناخاً تعبيرياً فنياً وفي تفكيك الترميزات الدلالية المبهمة في القصص فهي بمثابة الكينونة الضاغطة على ذهن المتلقي أبان قراءته للقصة وانتهاء بها . كما هي الحال في قصة (الوطن) التي توجهها المؤلف بنص مقتبس من سفر التكوين (قال الرب

الآله : هو ذا الإنسان قد صار كواحد منا عارفاً للخير والشر) [ص 43] . أما بالنسبة للوحات التشكيلية فقد ترافقت مع العنونة وهي سابقة لألواح الكتابة وقد اعتمد عليها المؤلف إبراهيم الكوني بوصفها آلية تعبيرية تسهم في خلق جو جمالي يهجس بمضامين القصص .

المكان بوصفه فاتحة نصية لفضاء الرواية -رواية وداع مع الأصيل أنموذجاً-

د . أحمد حيدوش*

تدخل هذه الدراسة في إطار الدراسات التي تنظر إلى المكان نظرة شمولية ، من خلال أبعاده الهندسية وشؤونه الجمالية والفكرية والاجتماعية والنفسية والسياسية والبيئية ، فهي بذلك إمتداد لتلك المحاولات والتجارب النقدية التي تسعى إلى محاورة المكان الروائي والكشف عن قيمته وأهميته في تشكيل فضاء الرواية لإرتباطه الوثيق بأحداثها وشخصياتها وزمنها ، وذلك من خلال تشريح المكان في رواية « وداع مع الأصيل » للروائية « فتحية محمود الباتع » ، التي صدرت سنة 1970 وأعيد طبعها في طبعة ثانية سنة 1981 عن الشركة الوطنية للنشر والتوزيع بالجزائر وهي النسخة المعتمدة في هذه الدراسة ، وتعد مثالا جيدا عن النصوص الروائية التي تجعل المكان فاتحة نصية لفضاء الرواية .

تقدم لنا الرواية في فاتحتها النصية ثلاثة أمكنة :

- 1 - منزل شكري بك ، وهو منزل أقرب إلى القصور .
- 2 - جبل الكرمل المهيب .
- 3 - مدينة حيفا أبداع مدن فلسطين .

تبدأ « فتحية محمود الباتع » روايتها باستهلال فضائي يشكله مثلث مكاني ، وهو استهلال وإن ركز على وصف واجهة مبنى القصر من الخارج ، إلا أنه استهلال محكوم بجدل السطح والعمق ، فمن خلال تفصيلات شكله الخارجي الذي يغري القارئ ويقدم له محتوى فضائيا يترسب على السطح يبدأ أسلوب الحكاية بنوع من الكشف عن تجليات موضوع الحكاية في إنبثاقها التدريجي على امتداد الرواية من خلال الأمكنة

* معهد الأدب العربي واللغات ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج ، بالبويرة .

التي وردت في هذه الفاتحة النصية . .

تتوزع هذه الدراسة على ثلاثة محاور :

1- يتناول المحور الأول : تحديد المصطلح : الفاتحة النصية ،

المكان ، الفضاء ، مفهوم المكان وعلاقته بمفهوم الفضاء .

2 - أما المحور الثاني فيتناول : المكان في الفاتحة النصية وتحديد

معالم تشكل الفضاء في الرواية : وفي هذا المحور سأتناول المكان في الرواية وكيف أنه يجسد حسا مأساويا عاما ومشاركا نتيجة التحولات التي عرفها المكان الأليف وتأثيره على الإنسان ، أو نتيجة تدميره كلية بحيث يغدو ظللا بلا حياة يحرك مشاعر الحنين ، ومن هنا فإن الحديث عن المكان في هذه الرواية يعني الحديث عن الأطلال ، فلا تختلف نظرة الروائية إلى المكان عن نظرة الشاعر العربي القديم إليه ، مع فارق جوهرى هو أن الإنسان في الأول يهجر المكان طواعية بحثا عن الرزق ، في حين أنه في الثاني مجبر ومقتلع ومجتث منه إجتثا ، ومن ثم فإن تجريد الشخصية وإقتلاعها بالقوة من مكانها الأليف بل إجتثا منها إجتثا نتيجة إرتباطها به إرتباطا قويا ، يولد حسا مأساويا عاما تتولد عنه شعرية سردية تحيل على الأمكنة المألوفة ، بدءا من المكان الجغرافى المحدد المعالم إلى المكان والفضاء الروائيين .

و إذا كان الفضاء الجغرافى أي المكان يتولد عادة عن القصة في الحكى ، فإنه في الرواية الفلسطينية يسهم في ولادتها ، أو هو يسبقها ليؤذن بولادتها . فيتحول المكان هنا إلى ما يشبه الخطة العامة للراوي يتخذها الكاتب في إدارة الحوار وإقامة الحدث الروائى بواسطة الأبطال ، وفي هذه الحالة فإن الرواية تشبه الواجهة المسرحية .

إن الفضاء الروائى هنا يبدو مشدودا إلى ذلك المكان الذى أعلن عنه في البداية والذى يشكله على إمتداد الرواية ، ومن ثم فما نحتاجه هنا في هذا المقام هو وضع جدول مورفولوجى ووظيفى للأماكن في هذه الرواية يكون مشابها أو مقابلا لجدول الشخصيات فيها . .

3 - إيقاعية المكان : إذا كانت الرواية هي كتاب الحياة الوحيد

الوضاء كما يقول أحد النقاد فإن الحياة والتحول والموت هي مؤشرات الحس المأساوى الذى يجسده المكان في هذه الرواية وسنكشف عن ذلك

من خلال مجموعة من الأسئلة أبرزها :

- كيف قدم المكان في الرواية؟ ولماذا كان إختياره بهذه الكيفية؟
- كيف ارتبط المكان بالحدث؟ وكيف أسهم في تنميته حتى تحول إلى فضاء تجري فيه الأحداث بتلك الصورة؟ .
- كيف يظهر المكان في الرواية من حيث درجة الإنفتاح (محدود ، مغلق ، خائق) ومن حيث درجة الواقعية والخيالية؟

1- في المصطلح :

أ. الفاتحة النصية :

سميتها الفاتحة ، تيمنا واستئناسا بفاتحة القرآن التي هي : « أول سورة أنزلت من القرآن» (1) وتمييزا لها عن الفاتحة في القرآن جعلتها فاتحة للنص ، فهي مفتحة بها إفتحت الروائية روايتها كما إفتتح الشاعر العربي القديم قصيدته بالإستهلال ومن تم يقرأ النص في هديها . فهي تساوي ، بشكل من الأشكال ، الابتداء ، أو الاستهلال ، أو المقدمة في القصيدة ، ذلك الابتداء الذي يقول عنه ابن رشيق : « الشعر فقل أوله مفتاحه» (2) .

ب. المكان :

أعني به الوسط الجغرافي ، أو الحيز الذي تدور فيه الأحداث وتتحرك فيه الشخصيات وتنمو وتتطور ، وتتلقى منه المؤثرات المختلفة ، فهو محدد من وجهة النظر الجغرافية كحيز يمكن أن يدرس من الناحية الهندسية(3) .

لكن المكان الروائي لا يشمل فقط الإطار الجغرافي ، أين يدور الحدث ، إنما يشمل كذلك الأشياء التي تصاحبه ، يضاف إليها كل حركة ذات ترتيب فضائي كتقلات الشخصوخاص مثلا ، كما يشير إلى ذلك « ميشال

(1) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، تح أنس محمد الشامي ومحمد سعيد محمد ، مج1، دار البيان العربي ، القاهرة ، 2006 ، ص16 .

(2) ابن رشيق ، العمدة ، 12 ، ص 218 .

(3) معجم المصطلحات اللغوية و الأدبية الحديثة ، دارالراتب الجامعية ، بيروت ، ص75 ، 76 .

بيتور» (1) .

ج. الفضاء :

الفضاء ، مصطلح نقدي حديث(2)، إذ يمكن اعتبار كتاب « شعيرية الفضاء » ل : غاستون باشلار بداية التأسيس له بوصفه مفهوما نقديا ، تحول مع السيميائية ، إلى مركز اهتمام السيميائيين الذين نظروا إليه بوصفه مكونا أساسيا للسرد من جهة وبوصفه دالا طبيعيا يحمل مدلولات ثقافية من جهة ثانية .

ومن ثم لا بد من دراسة الفضاء في علاقته بالعناصر الأخرى المكونة للسرد كالشخصية والزمن والحدث . من هنا فإن الفضاء الروائي مرتبط بالنص أو هو بتعبير أدق فضاء لغوي(3) . يتشكل من مجموع الأمكنة في النص ، ومجموع العناصر المرتبطة به ، كل ما يدل على مساحة مكانية محددة يدخل في باب الفضاء ، وعادة ما يفهم الفضاء على أنه الحيز المكاني في الرواية ، ويطلق عليه الفضاء الجغرافي ، إذ يقدم الروائي فيه حدا أدنى من الإشارات الجغرافية التي تشكل نقطة انطلاق لتحريك خيال القارئ أو من أجل تحقيق استكشافات منهجية للأماكن(4) . كل ما يدل على مساحة مكانية محددة يدخل في باب الفضاء ، ويبدو مفهوم الفضاء هنا معادلا لمفهوم المكان الذي تصوره القصة المتخيلة في الرواية ، ويعتقد البعض بإمكانية دراسته في استقلال كامل عن المضمون ، كما يفعل المتخصصون تماما عند دراسة الأمكنة الحضورية ، بيد أن هناك من يرى أن المكان الجغرافي ليس منفصلا أبدا عن دلالاته الحضارية ، وفي طبيعة هؤلاء جوليا كرستيفا ، التي تجعله مرتبطا بالعالم القصصي أشد الارتباط ، فهو إذ يتشكل من خلال العالم القصصي فإنه يحمل معه جميع الدلالات الملازمة له ، والمرتبطة عادة بعصر من العصور حيث تسود ثقافة معينة أو رؤية ما للعالم ، ومن ثم يجب أن يدرس الفضاء الروائي دائما في تناصيته أي في علاقته مع النصوص المتعددة لعصر ما أو حقبة تاريخية محددة

(1) Michel Butor, L'espace romanesque . P49

(2) التبس الأمر عند النقاد العرب فترجم « Espace » إلى مكان في معظم الحالات و لم يترجم إلى فضاء إلا نادرا .

(3) Espace verbal .

(4) حميد لحميداني ، بنية النص السردية ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء / بيروت ، 2000 ، ص 53 .

للكشف عما تسميه (Idiologème) الذي يعني الطابع الثقافي العام الغالب في عصر من العصور ، لأن الفضاء الجغرافي محدد بمفهوم الفضاء في عصر الروائي (1) .

د . مفهوم المكان وعلاقته بمفهوم الفضاء :

يعد حميد الحميداني ، أهم ناقد عربي حاول التمييز بين المكان والفضاء ، و يمكن تلخيص رأيه فيما يلي (2) :

- 1 - ضوابط المكان متصلة عادة بلحظات الوصف .
- 2 - لا يمكن الحديث عن مكان واحد في الرواية ، بل إن صورة المكان تتنوع حسب زاوية النظر التي يلتقط منها .
- 3 - إن مجموع الأمكنة هو ما يمكن أن نطلق عليه فضاء الرواية لأن الفضاء أشمل وأوسع من معنى المكان .
- 4 - ما دامت الأمكنة في الروايات غالبا ما تكون متعددة ، و متفاوتة ، فإن فضاء الرواية هو الذي يلفها جميعا ، إنه العالم الواسع الذي يشمل مجموع الأحداث الروائية ، فالمقهى ، أو المنزل ، أو الشارع ، أو الساحة ، كل واحد منها يعتبر مكانا محمدا ، ولكن إذا كانت الرواية تشمل هذه الأماكن كلها ، فإنها جميعا تشكل فضاء الرواية .
- 5 - الفضاء الشمولي ، إنه يشير إلى المسرح الروائي بكامله ، والمكان يمكن أن يكون متعلقا فقط بمجال جزئي من مجالات الفضاء الروائي .

6 - الحديث عن المكان محدد في الرواية يفترض دائما توقفا زمنيا لسيرورة الحدث ، لهذا يلتقي وصف المكان مع الإنقطاع الزمني ، في حين أن الفضاء يفترض دائما تصور الحركة داخله ، أي يفترض الإستمرارية الزمنية . فبعد أن ينتهي وصف المكان في رواية ما ، مثلا ، تأتي الحركة السردية لتؤكد حضور الزمان في « المكان » غير أن هذا المكان الأخير ليس هو المكان الذي انتهى وصفه إنه ، على الأصح ، الإمتداد المفترض له وهو ما يسمى ب : الفضاء ، فلا يمكن تصور الفضاء الروائي دون تصور الحركة

(1) J . KRISTIVA:Le texte du roman 1976 . p182 .

(2) حميد لحميداني ، ص53.

التي تجري فيه ، في حين أنه يمكن تصور المكان الموصوف دون سيرورة زمنية حكاية .

لقد أثار انتباهي أثناء البحث عن مدونة لهذه الدراسة ذلك الحضور القوي للتشكلات المكانية لنص الإستهلال في رواية «وداع مع الأصيل» بوصفه قيمة نصية أدبية حكاية لها حضورها على امتداد الرواية ، أسهمت على نحو أو آخر في تشكيل فضاء للرواية .

إن هذا الحضور القوي المذهل لهذه القيمة النصية بصورتها التكريرية الصريحة والرمزية ، وما تشييعه من دلالات في انفتاحها على مكونات الفضاء الروائي من حيث علاقة المكان بالشخصية والزمن والحدث والرؤية ، يغري الباحث ويفرض عليه ضرورة ولوج عالم الرواية انطلاقاً من هذه الفاتحة النصية ، بوصفها فاتحة مكانية ، بحيث تغدو مكونات الرواية سواء على المستوى الشكلي أو على المستوى الموضوعاتي مكونات أو حتى بها المكان ، الذي صنع مجموعة من القيم النصية بوصفها دالاً لمدلول يؤطر بؤر الصراع والتوتر والتأزم والتحويلات التي تعج بها فصول الرواية كلها ، وذلك من حيث القيمة النصية والخطابية المتعددة الأشكال والبنية الدلالية المتعددة الوظائف .

يمكن القول إن ما يميز نص هذه الرواية ، موضوع الدراسة تلك المقدمة أو الإستهلال أو الفاتحة النصية التي يحضر فيها المكان بشكل واضح وصريح من أول كلمة استهلّت بها الرواية .

إن المكان هنا بمثابة استهلال يفتح فضاء الرواية فيحولها تدريجياً إلى منظومة ضمن شبكة من العلاقات يؤطرها ويسهم في انبثاق المعنى تدريجياً .

2- المكان في الفاتحة النصية وتحديد معالم تشكل الفضاء في الرواية

غادة الكرمل هو عنوان الفاتحة النصية ، عنوان يحيلنا على شخصية متميزة «غادة» في مكان متميز «جبل الكرمل» .

و الغادة هنا هي سلمى التي وصفت في هذه الفاتحة على أنها تجمع بين جمال الخلق وجمال الخلق .

جيد طويل ، شعر فاحم ، شفتان تحاكيان بلونهما حمرة الشفق

الأرجوانية ، عينان تومضان بوميض ساحر خلاب ، أهداب غزيرة سوداء ، هي باختصار أجمل من كل لوحات الطبيعة ، كريمة التربية ، جمعت بين تعليم العربية واللغات الأخرى ومنها العبرية ، وبين الدين والثقافة وفن الرسم الذي برعت فيه براعة فذة إذ نجد لها لوحات رائعة تعيش وأمها من عائداتها(1) .

هذا العنوان يظهر مرة أخرى في الرواية بعد بضع صفحات في الحوار التالي بين «وليد» الشخصية الموازية في الرواية للشخصية الرئيسة «سلمى» ، وبين أرملة أخيه «سعاد» ، ليشير صراحة إلى أن غادة الكرمل هي سلمى :

«جئت لأسألك عما تعرفين من أمر تلك الفتاة الحسناء التي تقطن ذلك البيت القريب منا .

- أتقصد غادة الكرمل؟ .

- وهل هذا هو اسمها؟ .

- هذا ما لقبها به أهل الحي لأنها أجمل فتيات الجبل ، أما اسمها الحقيقي فهو «سلمى» (2) .

شخصية متميزة ، إذن ، مضافة إلى مكان متميز ، والمضاف والمضاف إليه في اللغة ملتصقان ببعضهما البعض ، هي حسناء ولكنها حسناء مكان محدد ، تستمد جمالها منه ويستمد قيمته ومهابتة منها . ثم تبدأ الفاتحة النصية بوصف هذا المكان الذي يضاهاه بجماله جمال هذه الحسناء : «في بقعة جميلة هادئة من جبل الكرمل الشامخ المهيب القائم في أبداع مدن فلسطين «حيفا» ، شاد بناؤون منزلا أقرب إلى القصور بفخامة وروعة وضخامة أعمدته الرخامية وشرفاته العالية وردهاته الفسيحة وغرفه المتعددة وقاعاته الواسعة . .» (3) .

«جبل الكرمل الشامخ المهيب» ، «حيفا أبداع مدن فلسطين» ، «منزل أقرب إلى القصور بفخامته» .

(1) فتحة محمود الباتع، وداع مع الأصيل، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 08 .

(2) الرواية ص 16 .

(3) الرواية ص 05 .

الجبل والمدينة ، و المنزل ، مثلث مكاني يشكل فضاء الإستهلال ، ويؤطر الرواية فيحولها إلى حكاية مكان ونداء استغاثة إنسان . .

تشكل الفاتحة النصية في هذه الرواية نصا قائما بذاته ، من حيث تصدره لها ، فهو بمثابة ابتداء ، أو استهلال ، أو مقدمة له وظيفة في النص السردي شأنها شأن الوظيفة التي يؤديها في النص الشعري ، بيد أنه هنا بحكم انتمائه إلى النص السردي ، وبحكم موقعه وتموضعه في النص ، يمكن النظر إليه على أنه مصطلحا خاصا يتميز مضمونه من نص إلى آخر ، ويمكن القبض على خصوصيته من خلال مدونة نصوص روائية احتضنها بوصفه نصا صغيرا يحتضن نصا كبيرا أو هو جملة صغيرة في جملة كبيرة هي الرواية ، يمكن أن يتحدد من حيث التفاعل اللغوي والدلالي في سياق السرد ، ومن ثم يمكن القول : إنه يشكل قيمة أدبية غنية من حيث التفاعل مع باقي العناصر السردية في الرواية تفاعلا عضويا ، الأمر الذي يؤهله أن يكون بالنسبة لنص الرواية ، القوة المحركة لفعل الحكوي والسلطة الأمانة للمسيرة السردية بوصفه الجملة الأولى المتصدرة لعالم النص ، إنه بتصدره للنص يشكل نواته وحياته ، ومن ثم يمنح له القوة والسلطة ويحدد هويته وانتماءه ، فهو بصورة من الصور ، عنوانه ، يستمد ذلك من عنوان الرواية نفسها « وداع مع الأصيل » الذي نجد الإحالة فيه ثلاثية الأبعاد : مكانية وزمانية وإنسانية .

إنه بمجرد تحريك الجملة الأولى في هذه الفاتحة : « في بقعة جميلة هادئة . . » تبدأ حياة النص في التشكل والسيلان والتفاعل والسيران ، فتتحول هذه الفاتحة إلى علامة تعلن ميلاد معنى النص وبداية فعل الحكوي .

لقد احتوت الفاتحة النصية كلمات : المنزل ، جبل الكرمل ، حيفا ، القلعة واحتوت كذلك السهل والنهر والحديقة والأحواض والممر ، والأقفاص ، والأوكار ، والأحراج والبساتين ، والبحر ، فعدت كلمات مفاتيح من حيث التموقع والتموضع في النص ، لقد طلع المنزل كالنجم الساطع في فضاء النص السردي ، وطلع الجبل ليس كباقي الكواكب ، وطلعت حيفا كالشمس تنشر ضوءها على السهول والوديان ، هي كلمات ، ولكنها ليست كباقي الكلمات التي تضيئ النص بنورها .

فإذا كان القصر نجما ، فهو نجم في سماء « حيفا » أبدع مدن

فلسطين ، وإذا كان الجبل بدرا فهو بدر في سماء تنيرها الشمس .

يبدو نص الفاتحة وكأنه ثابت من حيث البنية الإسنادية والموضوعاتية ، يكشف عن ذلك عنوانها « غادة الكرمل » ، اعتمادا على عنصر التشكيل في الإسناد وعنصر الموضوع . إن اعتلاء هذا العنوان صدارة الفاتحة النصية ، وإحالة المكانية ، واتحاد عناصره اللغوية الجزئية مع باقي العناصر اللغوية في .

الفاتحة النصية حول وحدة الزمن الماضي : « شاد البنائون » في بقعة جميلة هادئة « هناك » ، ثم ارتباطه بالإنسان مباشرة بعد الإنتهاء من وصف المكان ، « أقام في هذا الفردوس شكري بك » ، هذا الاعتلاء يجد له قيمة نصية في هذه الفاتحة .

يتموقع هذا النص الصغير أو هذه الجملة النصية الصغيرة على المستوى التلغظي في بداية الرواية ، فهو إذن مقدمتها أو افتتاحيتها أو هو استهلالها بتعبير البلاغيين ، الذي يعلن بداية الحكيم ، أو بداية بث الرسالة من قبل المرسل إلى المرسل إليه ، أي القارئ أو المتلقي .

إنها بطاقة دعوة لرحلة في فضاء النص ، إنها دعوة توجهها الكاتبة للمتلقي كي يسافر مع شخوص الرواية عبر فضاء الرواية في الزمان والمكان ، زمن ومكان وقوع أحداث الحكاية حيث يتحرك نص الفاتحة وفق منظومة لغوية تركيبية مكانية وزمانية : « في بقعة جميلة هادئة من جبل الكرمل (. .) القائم في أبداع مدن فلسطين « حيفا » شاد البنائون منزلا (. .) وأقام في هذا الفردوس « شكري بك » سارت أيام الربيع حلوة (. .) ومضى شطر من الصيف والأسرة هادئة هائلة (. .) » .

من البداية يسافر نص الرواية بالمتلقي في هذه الفاتحة في الزمن الماضي سفرا ليس بريئا ، و ذلك عندما تعلن فيه الكاتبة عن وفاة أب الفتاة سلمى في موقعة نشبت بين العرب واليهود ووفاة أخيها على حبل مشنقة اليهود : « مات أبوها وهو يدافع عن وطنه في موقعة نشبت بين العرب واليهود ، في ثورة عام 1936 واقتدى بها أخوها ، فانتهت حياته على حبل المشنقة شهيد وطنه ، و باتت الفتاة منذ ذلك الحين يتيمة لاتعرف إلا أمها

التي تعيش في كنفها» (1) .

إنها دعوة لترقب الأسوأ ، فالإستهلال هنا يهيئ المتلقي منذ البداية لتقبل كل ما يزرع به فضاء الرواية من مفاجئات وتحولات وتصادم عناصره المتناقضة مع هذه الإفتاحية الممتعة .

إن فضاء الفاتحة النصية في الرواية عالم التقت فيه مجموعة من العناصر الإنسانية الخيرة والشريرة . تظهر صراع الإنسان من أجل المكان في مقابلة بين الـ : «أنا» العربي ، والآخر اليهودي ، بين المجتمع الذي ينسب إليه الـ : «أنا» والمجتمع الذي ينسب إليه الآخر : «أنظري يا أمه القوم في هرج ومرج واليهود يعدون الحصون ويحكمون لها البناء» (2) .

ليست هذه المقابلة سوى دعوة للبحث في الزمن المفقود ، زمن الأمن والطمأنينة والسكينة وراحة البال ، والهدوء والبساطة والتماسك ، و الزمن الآتي ، وهي دعوة كذلك إلى نبذ السلوكات الإجتماعية التي أضاعت الأرض ، وكانت سببا في الهزيمة .

لقد ضاع المكان من الإنسان فضاء معه الزمان ، أضاعه الإنسان الذي عجز عن مواجهة هول الزمن الحاضر ، ومعاناة الزمن الحاضر ، ومأساة الزمن الحاضر ، خاصة عندما وجد نفسه مهزوما مبعدا عن أرضه وبيته ، ومن هنا تعود بنا الرواية إلى الزمن الماضي عبر فضاء الحكاية وشخصياتها وأحداثها ، البيت الذي سكنت فيه سلمى مع زوجها عندما ماتت أمها هو البيت نفسه الذي لجأت إليه في زمن الدمار والخراب ، إنه ملجؤها ، ولكن شتان بين هذا البيت بالأمس وهذا البيت اليوم « كان (. .) بالأمس باسم . . » (3) ، ولكنه : « غدا كالقفرة الجرداء . . » (4) .

وهنا يلوح البيت الثالث في الأفق بيت العسل ، تشكل الفاتحة النصية استهلالا استرجاعيا من حيث الوظيفة السردية ، إنها استرجاع في الزمن الماضي ، حيث ينتفي الزمن الحاضر « سكنت هذه الأسرة الثرية قصرها بعد أن فرغ البنائون من إعدادة وتنسيقه ، وكان فصل الربيع قد بدأ ينسج

(1) الرواية ص 08 .

(2) الرواية ص 11 .

(3) الرواية ص 280 .

(4) الرواية ص 200 .

أثوابه ويجود بعقب أنفاسه ، فازدهرت البساتين ترفل في أثياب أنيقة» (1) ، «ومضى شطر من الصيف والأسرة هادئة هادئة» (2) ، أيام الربيع وأيام الصيف كذلك ، لكن ماذا يخفي فصل الصيف وفصل الشتاء؟ .

منزل شكري بك ، بيت سلمى ، القلعة ، مدينة حيفا ، جبل الكرمل ، هي أماكن الفاتحة النصية ، التي وجهت أحداث الرواية وجعلتها تتحرك في فضاء ذي محورين أساسيين :

المحور الأول تمثله الأحداث التي تقع في القصر ، ثم في قلعة اليهود بوصفها امتدادا طبيعيا للقصر .

المحور الثاني تمثله الأحداث التي تقع في بيت سلمى ثم في جبل الكرمل . وعن الأحداث التي تقع في هذين المكانين تتفرع باقي الأحداث وتتشابك مع شخصيات الرواية وتشعب ، بحيث يمكننا أن نتصور جدولا وظيفيا للأماكن يقابل الجدول الوظيفي للشخصيات على النحو الآتي :

1. البيت الكبير (القصر) :

- أعمدة رخامية .
- وشرفات عالية .
- وردحات فسيحة .
- وغرف متعددة .
- وقاعات واسعة .
- وجدران بمناظر بديعة .
- وسقوف مطلية بزرق هادئة ، تتلألأ فيه ثريات فضية باهرة .
- أبواب ذات مقابض كروية مذهبة ، حفر خشبها برسوم زخرفية نحاسية صفراء ، .

- تحيط به حديقة غناء واسعة هي بمثابة جنة فيحاء فيها أشجار الخوخ والليمون والتفاح ، تتخللها أحواض أنيقة ترفل بالورود والزهور

(1) الرواية ص 06 .

(2) الرواية ص 07 .

تمتد متعرجة وتنتهي إلى ممر طويل واسع يفضي إلى مدخل الحديدية ،
على جانبيه أقباص الطاووس وعنادل وبيغاوات .
- أشجار سرو تحيط بالقصر .

2. العائلة التي تسكنه :

- 1- شكري بك (الأب) .
- 2- ظريفة (الأم) .
- 3- سعاد (أرملة الإبن المتوفي) .
- 4- هدى (البنيت المدللة) .
- 5- وليد (الإبن الوحيد) ، العائد من إنجلترا بعد أن درس الحقوق هناك .

3. الزمن : زمن الفاتحة النصية ربيع وصيف :

1 - **الربيع** : «سكنت هذه الأسرة الثرية قصرها بعد أن فرغ البناءون من إعداده وتنسيقه ، وكان فصل الربيع قد بدأ ينسج أثوابه ويوجد بعبق أنفاسه (. .) سارت أيام الربيع حلوة ناعمة بعليل نسيمها وأريج أزهارها وأسرة شكري بك تنعم بحياتها آمنة مطمئنة» (1) .

2 - **الصيف** : «انقضى هذا الفصل المزدهر وأقبل بعده الصيف بلياليه المقمرة وثماره الناضجة (. .) ومضى شطر (منه) والأسرة هادئة هانئة» (2) أيام الربيع نعيم وأيام الصيف كذلك .

4. الحياة في القصر :

أجواء القصر المحتفي بوليد العائد من أوروبا بعد أن أنهى دراسته ،
« كانت قاعة القصر (. .) تعج بالأقارب والأصدقاء» (3) .

«لبس المنزل الكبير حلة رائعة . . فأكل القوم وشربوا وبلغ مرحهم

(1) الرواية ص 6 ، 7 .

(2) الرواية ص 7 .

(3) الرواية ص 11 .

مداه» (1) .

« لبس المنزل الكبير حلة رائعة من البهجة والمرح ، تراقصت من حوله الأنوار الساطعة وترنمت الصبايا بالأغنيات الشائعة تبعث أصواتهن من نوافذ القصر مع حلقات الفضاء رخيمة صافية كرنيمة الفضة الخالصة» (2) .

القصر عنوان للتلاحم والتقارب العائلي ، والهدوء والهناء والأمن والسكينة والنعيم ، من القصر استلهم النص الفاعلية الحكائية بحيث تأسست الحكاية في افتتاحيتها النصية من المكان وأسس المكان الفضاء العائلي للرواية (الأب ، الأم ، الإبن ، البنت) ثم الأقارب والأصحاب .

بعد تصوير المنزل(القصر) ينقلنا النص إلى الداخل ، إلى الفضاء العائلي حيث :

« أقام في هذا الفردوس «شكري بك» وزوجته «ظريفة» وابنة أخيه «سعاد» أرملة ولدهما المتوفي . والإبنة المدللة «هدى» التي خصص لها أبوها جناحا في القصر ، ووحيدهما «وليد» الطالب في إنجلترا يتلقى علومه هناك» (3) .

في البيت الكبير(القصر) يعيش إذن ، الزوج شكري بك الذي يموت بعد ذلك ، والزوجة ظريفة(الأم) التي تنتهي حياتها بالتشرد ، و الأرملة سعاد زوجة الإبن المتوفي ، والبنت المدللة هدى أخت وليد ، ووليد .

في مقابل القصر نجد بيتا صغيرا متواضعا مواجهها له تقيم فيه أرملة في نحو الخمسين من عمرها ، فقدت زوجها عام 1936 ، وهي الآن تعيش مع ابنتها الوحيدة ، التي تمارس هواية الرسم :

01 . البيت الصغير :

لم يقدم حوله أي وصف خارجي أنه بيت صغير مواجه لذلك القصر الشاهق البديع (4) .

(1) الرواية ص 11 .

(2) الرواية ص 11 .

(3) الرواية ص 06 .

(4) الرواية ص 07 ، 08 .

التركيز على هذا البيت يوجه النظر الداخلى إلى :

02 . العائلة التي تسكنه :

أ - نجلاء أرملة في نحو الخمسين من عمرها ، فقدت زوجها وولدها .

تحيك الثياب ، مهيبة الطلعة ، طويلة القامة ، عاقلة رزينة ، كانت تتمتع بجمال عارم في عهد شبابها .

ب - سلمى (البت الوحيدة) ، صبية هيفاء دون العشرين على جانب عظيم من الجمال ، مات أبوها ذبحاً على أيدي اليهود وهو يدافع عن وطنه في موقعة نشبت بين العرب واليهود سنة 1936 ، وقد اقتدى به أخوها فمات شنقا على أيدي الإنجليز فانتتهت حياته على جبل المشنقة شهيد وطنه ، كما شفق غيره من الشبان المجاهدين . ذلك ما حدثها به أمها ، الأب متوفي ، والأخ كذلك .

ج - يلعب دور الولي ، الجار حامد الذي تنكشف حقيقته بعد ذلك على أنه يهودي يعمل لصالح بني جلده « لقد كنت لي كالأب الرحيم » (1) .

الملاحظ هنا أنه عندما تمت الإشارة إلى فقدان الأم لزوجها وولدها ، لم يرد أي تفصيل أو تعليق عن ذلك ، إنه مجرد فقدان أما عند الحديث عن سلمى ، يقدم الأب على أنه مات وهو يدافع عن وطنه ، ويقدم الأخ على أنه مات شهيد الوطن .

03 . الزمن :

ساعة الغروب ، وقد احتجبت الشمس تماماً وبدأ الغروب ينشر أجنحته على الكون ويطوي من تحتها الفضاء (2) .

من خلال المقابلة بين المكانين نلاحظ مايلي :

في البيت الصغير نجد أرملة وبتنا وحيدة ، ونجد في البيت الكبير زوجة أخ أرملة كذلك وابنا وحيدا ، وتبدو الأم في البيت الصغير مهملة ، في حين نجد أن البنت هي صانعة الأحداث ، كما أن الأب في البيت الكبير

(1) الرواية ص 124 .

(2) الرواية ص 10 .

مهمل والإبن هو الذي يصنع الأحداث ، كما نلاحظ حضور الموت في البيتين كذلك ، ففي البيت الصغير يضرب الموت جميع أفراد العائلة ، يموت الأب ثم يموت الأخ ثانيا ، ثم تموت الأم ثالثا ، ثم يموت الطفل إبن سلمى بعد ذلك وفي النهاية تموت سلمى (1) .

كما نجد في مقابل وصف جمال القصر وصفا لجمال الفتاة ، الغادة الحسناء ، الرسامة الماهرة ، المكبة دوما على رسم لوحاتها ، وقد تهدت خصيلات شعرها الفاحمة ، هي لوحة أجمل من أي لوحة في الطبيعة (2) .

أما في البيت الكبير فيموت الإبن (إبن شكري) ، الأخ (أخ وليد) ، الزوج (زوج سعاد) ، ثم يموت شكري الأب ، الزوج ، ثم تموت سعاد الأرملة التي تعد بمثابة الأخت ، فحين انتقل إليه خبر موتها ، « بكأها بكاء الأخ لأخته الرووم » (3) .

فلم يبق من هذه العائلة إلا الإبن وليد والأخت هدى التي تحل محل الأم .

3 - إيقاعية المكان

نلاحظ أن الموت حاضر في البيتين ، بحيث ضرب الموت البيت الأول (الصغير) ثم ضرب البيت الثاني (الكبير) مع فارق بين الموت في البيتين ، وهو حاضر كذلك على امتداد صفحات الرواية ، وهو أمر يدفع إلى التساؤل عن الدلالة الرمزية لهذا الموت ، وإذا أضيف إلى هذا ما يشير إلى الموت بشكل رمزي ، كغروب الشمس الذي يعد بمثابة الموت وتلك الدموع والدماء المنهمرة على امتداد صفحات الرواية ، حتى جعلتها رواية دم ودموع ، ثم ذلك الحنين إلى البيت الأول بيت سلمى ، وذلك الحنين إلى الكوخ الذي ضم الزوجين عندما ماتت أم سلمى ، حتى غدا المكان المهيمن في الرواية ، بحيث ارتبط بها ارتباطا وثيقا وشكل مادة أساسية فيها .

ولو تتبعنا ضلال هذا المكان لوجدنا له حضورا كبيرا ، وكأن هذا الحضور يجسد تلك الصورة الرائعة عن بيت الطفولة التي صورها لنا

(1) ينظر الرواية ص 8 ، 89 ، 207 ، 279 .

(2) الرواية ص 10 .

(3) الرواية ص 151 .

الشاعر العربي القديم :

كم بيت في الأرض يألفه الفتى وحنينه أبدا لأول منزل .

عندما ماتت أمها كان الكوخ مأواها ، وعندما بلغها الخبر الكاذب عن وفاة زوجها كان بيت الطفولة مأواها : « و ماكانت قد جاءت بيتها منذ موت أمها وتمثل لها في تلك اللحظة شبح أمها ينتقل في كل ركن من أركانه» (1) .

« فالبيت يؤدي وظيفة ترميم الشخصية كلما أصابها بلاء» (2) . .

ومن ثم كان تدمير القصر بغير الإبقاء على بيت الطفولة ، فالعرض الإجمالي المقدم حول القصر يقودنا إلى النتيجة التالية ، لقد كان القصر يعج بأفراد العائلة والأقارب والأصدقاء للمرح والفرح ، .

فصار يعج بالنائحات ، ليدمر في النهاية ويتحول إلى رماد ، وهذا المصير كان قد حدد سلفا في الفاتحة النصية الذي يكشف عنه تطلع أهل الحي : « غمغمت قائلة وهي تعاود النظر إلى ذلك القصر الحافل : سيدفع هذا الرجل ، صاحب اللقب الأجوف ، حياته ثمنا لفداحة جرمه كما حدث لأمثاله من قبله» (3) .

وهذه الفكرة تتكرر بعد ذلك بشيء من التفصيل (4) .

تطلع أهل المنازل الصغيرة إلى ذلك المنزل الكبير الشامخ . والتساؤل عن الثروة التي نزلت على صاحبه منذ عهد قريب يلخصه الحوار التالي بين سلمى وأمها وجارهما حامد(5) :

سلمى : « انظري يا أماه القوم في هرج ومرج واليهود يعدون الحصون ويحكمون لها البناء» .

حامد : « أين هي الحصون والإستعدادات يا بنيتي؟» .

سلمى : « تلك القلعة ياعماها التي أعدها اليهود لتكون حصنا لهم في

(1) الرواية ص 173 .

(2) الرواية ص 174

(3) الرواية ص 14 .

(4) الرواية ص 86 ، 87 .

(5) الرواية ص 11 - 14 .

الأيام المقبلة» .

حامد: «ولكنها يا بنيتي هي كما تعلمين سوق للخضروات اتخذها اليهود لهم» .

سلمى: «أي سوق هذه التي لا منفذ لها سوى هذه الكوى الصغيرة المثبتة في أعلى جدرانها السميكة؟» .

الأم: «نعم يا أخي حامد إن حصون اليهود كثيرة» .

حامد: «أو تعتقدين يا أختاه أن شكري بك جمع ثروته هذه عن طريقة غير كريمة؟» ، «لا أظن ذلك» .

سلمى: «أتظن ياعمها أن ثروة هذا الرجل نزلت عليه من السماء؟» .

حامد: «أنا شخصيا لا أستطيع أن أجزم في أمره» .

سلمى: «ما هذا الذي أسمعك منك ياعمها؟» .

حامد: «ما كنت أعلم أن شكري بك كذلك» .

إن التضاد بين المكانين ولد تضادا في الرؤية، ففي البيت الكبير (القصر) نجد حياة النعيم والبذخ والترف، والإنصراف عن القضية الكبرى والمكان الأكبر «فلسطين» والإنغماس في حياة اللذائذ، في حين نجد في البيت الصغير كل معاني الجمال الحقيقي والثورة والطهر والنقاء .

هنا تظهر أمكنة أخرى: الحصون التي تعني الإستعداد للحرب متمثلة في القلعة التي موهت على أنها سوق للخضر اتخذها اليهود لهم وربما كان لهم حصون أخرى كثيرة، وهنا يكشف القناع عن الثروة التي جمعها شكري بك، إنه الذهب في مقابل الأرواح والدماء والدموع والجللاء عن الأرض والديار، لتنتهي الفاتحة النصية بالإستشراق التالي للمستقبل:

«صممت وقد غشيت عينيها الدموع، وغمغمت قائلة وهي تعاود فانظر إلى ذلك القصر الحافل:

سيدفع هذا الرجل، صاحب اللقب الأجوف، حياته ثمنا لفداحة

جرمه كما حدث لأمثاله من قبل» (1).

المدينة (حيفا) :

هذه المدينة التي قدمت في الفاتحة النصية على أنها أبداع مدن فلسطين يتجلى وصفها بعد ذلك على النحو التالي : «تمتاز مدينة «حيفا» عن شقيقاتها من مدن فلسطين ببهاء رونقها . . .» (2).

ليتجلى بعد ذلك وصفها على النحو التالي : «وشهدت مدينة حيفا مأساة دامية ، حيث كان اليهود في ذلك الحين» (3).

ثم تتراءى على النحو التالي : «و المصفحات سائرة وسط المدينة المقاتلة ترقب فيها الموقف بصمت وسكون» (4)، لتكتمل الصورة بهذه اللوحة : «وتحولت مدينة «حيفا» إلى شبه قطعة من الجمر ، يرى الناظر لهيب القذائف يتطاير مع شظاياها من جميع أنحاءها ، و جداول من الدماء تكتسحها فتسيل فوق ثراها مدرارا» (5).

«لبست المدينة ثوبا فانيا . . .» (6).

إن المكان في هذه الرواية يجسد حسا مأساويا عاما مشتركا نتيجة التحولات التي عرفها المكان الأليف أو نتيجة تدميره كلية بحيث يغدو طلالا ، يحرك مشاعر الحنين .

إن الحديث عن المكان في هذه الرواية يعني الحديث عن الأطلال فلا تختلف نظرة الراوي إلى المكان في هذه الرواية عن نظرة الشاعر العربي القديم إليه .

و إذا كان الفضاء الجغرافي يتولد عادة عن القصة في الحكوي ، فإنه في هذه الرواية يسهم في ولادتها أو هو يسبقها ليؤذن بولادتها .

إن المكان هنا يتحول إلى ما يشبه الخطة العامة للراوي ، أو الكاتب في إدارة الحوار وإقامة الحدث الروائي بواسطة الأبطال ، وفي هذه الحالة

(1) الرواية ص 14 .

(2) الرواية ص 31

(3) الرواية ص 112 .

(4) الرواية ص 113

(5) الرواية ص 122 .

(6) الرواية ص 200 .

فإن الرواية تشبه الواجهة المسرحية كما تشير إلى ذلك جوليا كريستيفا(1)، إن الفضاء الروائي هنا يبدو مشدودا إلى ذلك المكان الذي أعلن عنه في البداية، وهذا: «يشبه إلى حد بعيد ما يسمى بزواوية رؤية الراوي»(2).

إذ تحمل الفاتحة النصية في هذه الرواية ذلك الإستهلال الذي يعلن عن الرغبة التي يقودها مسار السرد عبر فضاء مثلث المكان (المنزل، الجبل، المدينة) ومثلث الإنسان (الأم، الأب، الأخ «ت»، الإبن، البنت) وما يحمله هذان المثلثان من مثلثات تكونها عناصر الحدث والشخصية والزمن والرؤية .

فتتحول المرأة في الرواية، تدريجيا، إلى رمز للأرض .

تنتهي الرواية بهذا الحوار بين الأم وابنها المليئ بالدلالات الرمزية :

قالت : مابك يا ولدي؟ وإلى أين! .

قال : (. .) لقد ضاع وطني، وذهب أهلي، ومات قلبي (. .) .

قالت : أنت لي خير الأبناء وأكرمهم علي .

فودعها ومضى آخذا طريقه إلى ميناء الشاطئ، ومن هناك أبحر عائدا إلى شاطئ فلسطين .

إن حضور الأم بشكل صريح، وبشكل رمزي متمثلة في البحر .

و على الرغم من أن أحداث الرواية عبارة عن مجموعة من التجارب الفردية في مواجهة مغتصب الأرض وقاتل الإنسان إلا إنها تقدم بوسائلها الخاصة جوابا عن السؤال الذي يدور في ذهن الفلسطيني المبعد عن أرض وعن مصيره، وكأنها تريد أن تقول : أهكذا قدر لك أن تعيش؟ .

وهو ما تكشف عنه تلك الخاتمة التي تقابل هذه الفاتحة النصية، حين جاءت مناقضة لها وفق نظام رمزي متميز من حيث طرح القضية فطرحت نفسها من الناحية الرمزية والدلالية بوصفها قيمة نصية كذلك مستمدة من القيمة النصية للمقدمة ولكنها مناقضة لها .

قد يبدو من الوهلة الأولى أن العلاقة بين الفاتحة النصية للرواية

(1) الحميداني ص60

(2) نفسه ص61 .

وخاتمها هي علاقة تناقض وتنافر من حيث الطرح المأساوي للقضية الفلسطينية، غير أن البنية العميقة لفعل الحكوي في إطاره الشامل استطاعت أن تجعل من القطبين المتناقضين: الفاتحة الخاتمة وحدة متكاملة أساسها خيط خفي يشدها فتأتي النهاية نتيجة طبيعية للبداية، بين الأنا والآخر، الحاضر والماضي، الذات الفردية والذات الجماعية، هنا وهناك، الثابت والمتحول، الخيال والواقع، الآباء والأحفاد.

وبين الفاتحة النصية والخاتمة، يتجلى الإيقاع المأساوي للمكان والإنسان فتغدو الفاتحة موازية لباقي الأحداث لا حلقة في مسلسل ذي حلقات، فمن خلال وظائف المكان فيها تتحدد وظائف الشخصيات وتتحدد معها بقية الوظائف في الرواية.

الرواية تصور مأساة المكان وكيف أسهم بعض الفلسطينيين في ضياع الأرض، وهو ما ترويه إحدى اللوحات الزيتية التي رسمتها سلمى، حيث تبدأ القصة بمنظر هو عبارة عن صورة لأسرة فلسطينية عربية هائلة بحياتها ثم يتحول وصفها إلى مأساة إنسانية⁽¹⁾.

(1) الرواية ص 86، 88.

مكانة الاقتصاد العربي في ظل النظام الاقتصادي العالمي الجديد

أ . سمير يحيوي *

تمر اقتصاديات الدول العربية في هذه الحقبة الزمنية بالعديد من التحديات الخارجية والداخلية ، والتي تفرض على شعوبها وحكوماتها ضرورة العودة سريعاً وبدون تباطؤ إلى الاتحاد ونبذ الخلافات ، فالدول العربية يتوافر لها من الإمكانيات المادية والبشرية والروحية ما لا يتوافر لكثير من الدول الأخرى ، وبالتالي فهي الأقدر من غيرها على التقدم والرقي ، والحقيقة إن التقدم والرقي يحتاج إلى مزيد من الاستثمارات لزيادة الإنتاج وتزايد من خلاله العمالة ويعم الرخاء والرفاهية ويقل الاعتماد على الخارج .

وعلى هذا الأساس نطرح التساؤل التالي :

ما هي المكانة الحالية والمستقبلية للاقتصاد العربي في ظل النظام الاقتصادي العالمي الجديد ؟

أولاً : المكانة الحالية للاقتصاد العربي على سلم النظام الاقتصادي العالمي .

لقد سلمت لنا قوى التغيير والدفع في الثمانينات وأوائل التسعينات صورة جديدة للنظام الاقتصادي العالمي ، وفي الحقيقة مر الاستعمار بعدة مراحل ممثلة في الاستعمار التقليدي الذي استمر حتى الحرب العالمية الثانية ، وكانت له خصائصه المعروفة ، ثم بدأت مرحلة أخرى من الاستغلال السياسي للعالم العربي حتى بداية الثمانينات ، ثم بدأنا نمر بمرحلة أخرى وهي أخطر مرحلة ، هدفها تدمير الدولة العربية ، وتفتيت الاقتصاد المحلي وفتح أسواق البلاد العربية والإفريقية لما يسمى بالسوق العالمية الحرة ، حيث القوي يتلغ الضعيف ، هذه الظاهرة الاستغلالية

* معهد العلوم الاقتصادية ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج ، البويرة .

الاستعمارية الجديدة القديمة ستكون واضحة أكثر في منطقتين هما (1) :

- المنطقة الأولى : القارة الإفريقية وأمريكا اللاتينية .

- المنطقة الثانية : المنطقة العربية التي عاشت تجارب بارزة من الصراع من أجل التحرر ، والآن هي تعيش من اجل تعزيز الظاهرة الاستعمارية الجديدة إلى استحداث تحولات اجتماعية وقيمة وبعيدة الأثر في ترسيخ قواعد هذه الظاهرة التي تسمى بالنظام الاقتصادي العالمي الجديد (العولمة) .

العولمة هي الاستعمار الجديد الذي يهدف إلى إجهاض جميع حركات النهوض والتحرر في العالم العربي ، وإجباره على الخضوع للهيمنة الاقتصادية العالمية باسم العولمة والنظام الاقتصادي العالمي الجديد ، وبالتالي هو استعمار ليست أسلحته عسكرية فقط ، ولكنها اقتصادية كذلك ، والأسلحة الاقتصادية أشد فتكا ودمارا لذا وجب على العرب والمسلمين معرفة هذه الأسلحة الاقتصادية التي تستخدم ضدهم ، وكيف يستطيعون الدفاع عن أنفسهم ، العالم العربي اليوم أمام خيارين بالنسبة للنظام الاقتصادي العالمي الجديد هما (2) :

- الخيار الأول : يسعى إلى رفض العولمة رفضا تاما وهذا يؤدي إلى تهميش البلدان العربية وتخلفها وانعزالها عن باقي دول العالم ، كما يؤدي إلى انعكاسات سلبية على القيم والحضارة والقرار السياسي والخلل في الاقتصاد العربي والعزلة عن العالم .

- الخيار الثاني : فهو يسعى إلى التعامل مع النظام الاقتصادي العالمي الجديد تعاملًا كليًا مع آلياته ، لتكون البلاد العربية جزءًا من العالم المتطور اقتصاديًا وصناعيًا وتكنولوجياً ، وهذا التوجه الكلي نحوه يسبب انعكاسًا سلبيًا على ما تملكه هذه الدول من إمكانيات وقيم ، ولأن هذا النظام يشكل خطراً وتهديداً للدول العربية بزيادة تهميشها لعدم قدرتها على مجارات هذا النظام وآلياته الهائلة لذا يجب المحافظة على الهوية والحضارة العربية ، ولكن دون الاختباء والانعزال عن العالم ، ودون الذوبان في البيئة الغربية ، بحيث لا يبقى أي خصوصية وقيمة عربية في هذا العالم ، وأيضا دون الاستسلام بكامل الإرادة ليصبح العالم العربي مجرد مستعمرات اقتصادية للقوى الاستعمارية الغربية .

إن الدول الرأسمالية الغربية تمتلك جميع أنواع الأسلحة الإعلامية والعسكرية المتطورة ، لغرض السيطرة الاقتصادية الدولية تحت مسمى النظام الاقتصادي العالمي الجديد ، ولكن بالمقابل الدول العربية ليست فارغة ، فهي تمتلك الكثير ولكنها بحاجة إلى معرفة كيفية التعامل مع ما تملكه ، فالأمة العربية تمتلك الموارد الطبيعية والبشرية ، تمتلك العقول المبدعة ، تمتلك الموارد المالية ، وللأمة العربية تاريخاً قومياً حضارياً متمركزاً حول الحضارة العربية الإسلامية ، لذا يجب استئناف التطور الحضاري ، وانطلاقاً من المقومات الرئيسية المستخلصة من التاريخ القومي وبالذات لأمة متصلة الوجود وبلورة علاقة الانتماء القومي ورابطة الولاء .

إن البلدان والحكومات الإسلامية عليها واجب التأكد أن النظام الاقتصادي العالمي الجديد لن يؤدي إلى تهميش دولهم كما سبق أن حدث مع عصر الثورة الصناعية قد فاتتهم تماماً بينما كانوا منشغلين في مناقشة توافق عملية التحديث مع الإسلام ، وبينما كانوا يفكرون طوال سنوات هل ممكن استعمال الكهرباء داخل المساجد أم لا ؟ كان الأوروبيون منهمكين في تطبيق معارفهم الجديدة في مجالات الميكانيك والهندسة بما يسمح تخفيض عدد العمال والتكلفة الإنتاجية ، عن طريق تطوير التقنيات المختلفة للإنتاج الضخم وتحسين الجودة ، وبناء أسواق ضخمة ، وأيضاً تحسين سرعة وقدرة وسائل الإنتاج ، حتى تستطيع الوصول إلى أسواق جديدة والسيطرة والهيمنة عليها ، وبالموازاة مع ما سبق حرصت الدول الأوروبية على إنتاج أسلحة متطورة دائماً .

إن الثورة الصناعية هي التي دمرت الإمبراطورية الإسلامية ، وهكذا يجب أن يكون درساً للأمة العربية والإسلامية ، لأجل أن لا تكتفي بالجلوس ومشاهدة المغتصبين وهم يدمرون ويغتصبون الأرض والهوية والحضارة والقيم العربية الإسلامية للإنسان العربي . إن الإنسان يحارب بعضه بعضاً تحت شعارات العنصرية ، ويقتل بعضه بعضاً تحت هتافات دينية ، وفي زوايا الكرة يتم إبادة الأجناس ، لذا بالإبداع الحقيقي هو الذي ينشأ في داخل الإنسان في حد ذاته من خلال تجاربه وحياته وأحلامه ، وتواصل الحاضر مع الماضي والأمل في مستقبل أفضل وأكثر عدلاً وحرية ، والثورة الحقيقية تأتي في معرفة كيفية استخدام العقول والأيدي وشدة الإرادة وتوجيهها نحو إنتاج الخيرات ، فالعائق الوحيد والعدو

الأساسي أمام الأمة العربية هو الجهل والأنانية والأحقاد المتبادلة ، فبقدر مقاومتها لهذه الآفات انطلاقا من ذاتها ، بقدر ما يصلح أمرها وأمر أجيالها القادمة .

ثانياً : تأثير المستجدات العالمية على العالم العربي .

1. تأثير العولمة وتحرير التجارة العالمية :

إن تحرير التجارة العالمية سيفرض على الدول العربية تحديات المنافسة ويلزمها باتباع سياسات تعظم الاستفادة من الأوضاع الاقتصادية الجديدة ، كما أن هذا التحرير سيرفع في المرحلة الأولى حجم الواردات من السلع الرأسمالية والمنتجات نصف المصنعة ، في حين ستتناقص الأهمية النسبية للصادرات من البترول والغاز الطبيعي والمواد الأولية بسبب زيادة الأهمية النسبية للصادرات من السلع غير البترولية والمواد الأولية ذات الميزة النسبية والتنافسية العالية ، مثل النسيج والملابس والمصنوعات الجلدية ، ويمكن إدراج بعض الاحتمالات للتأثيرات العامة على النحو التالي (3) :

– يمكن أن يؤدي تحرير التجارة إلى تعرض الصناعة العربية للمنافسة العالمية الحادة ، مما سيؤدي إلى خروج عدد من المنتجين من السوق إما لعدم كفاءتهم أو لعدم تمتعهم بمزايا نسبية في صناعتهم .

– احتمال زيادة العجز في الميزان التجاري العربي نتيجة زيادة الواردات من السلع الرأسمالية في المدى القصير والمتوسط ، ولكن يخفف من هذا الأثر زيادة كفاءة الصناعة في المدى المتوسط .

– الاستفادة من القواعد الجديدة التي تزيل نظام الحصص وخطر استيراد سلع معينة ، مما يتيح فرصة أكبر أمام بعض الصناعات العربية في الدول المتقدمة رغم شراسة المنافسة بها .

أ. الآثار السلبية لتحرير التجارة العالمية :

يمكن أن نلخصها في الآثار السلبية التالية (4) :

– سيؤدي الإلغاء التدريجي للدعم الزراعي وتحرير التجارة في المنتجات الزراعية في الدول المتقدمة إلى ارتفاع أسعار هذه المنتجات خصوصاً المواد الغذائية .

— صعوبة تصدي البلدان العربية لمنافسة المنتجات الصناعية المستوردة من الخارج والتي تنتج بتكلفة وجودة أفضل ، مما ينعكس سلبا على الصناعات المحلية .

- ستعاني البلدان العربية من تحرير قطاع الخدمات نظرا لأنها مستوردا صافيا لهذه الخدمات وتعاني من عجز في ميزانها التجاري .

— ارتفاع تكاليف برامج التنمية ، نتيجة تطبيق الاتفاقية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية وما يترتب عليها من ارتفاع تكلفة استيراد التكنولوجيا واستخدام العلامات التجارية ، وهذا ما سيؤدي إلى رفع تكاليف الإنتاج نتيجة ارتفاع أسعار المدخلات المستوردة .

- سيتأثر الاقتصاد العربي سلبا بالتحرير الكامل للتجارة الدولية في مجال المشتريات الحكومية ، حيث يقل عدد الشركات العربية التي تستطيع التنافس في المناقصات العالمية .

- يتوقع أن تحدث آثار سلبية على المنتجات الثقافية العربية بسبب صعوبة منافسة المنتجات الثقافية العربية للمنتجات الثقافية الدولية ، وبالتالي تزايد عجز ميزان الخدمات للدول العربية .

كما يمكن ذكر بعض التأثيرات السلبية الأخرى (5) :

- تناقص صادرات الدول العربية من المواد الطبيعية وبعض الصادرات الأخرى التي كانت تتميز بها الدول العربية في النفاذ إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة .

- تناقص فرص العمل والتوظيف للأفراد .

- تناقص الإنتاج وتدهور الصناعة العربية ونوعيتها .

- فشل القدرة العربية على وضع إستراتيجية وسياسة تنموية تتفق مع خصوصياتها وظروفها وأهدافها القومية .

ب. الآثار الإيجابية لتحرير التجارة العالمية :

يمكن ذكرها فيما يلي (6) :

- إمكانية نفاذ الصادرات العربية إلى أسواق الدول المتقدمة نتيجة الخفض التدريجي للقيود التعريفية .

- إمكانية الاستفادة من الاستثناءات التي تتيحها اتفاقية التجارة في السلع الزراعية من خلال السقوف الزمنية المحددة قبل التطبيق الكامل للاتفاقية ، ومن بين هذه الاستثناءات نذكر مثلا الاستثناء من مبدأ عدم التمييز والاستثناء من مبدأ تخفيض الدعم .

- إن وجود نظام لفض المنازعات بين الدول يترتب عليه حماية أكبر للشركاء الأضعف اقتصاديا من الناحية النظرية ، وهذا يعني إمكانية لجوء الدول العربية لمنظمة التجارة العالمية عند تعرضها لممارسات تجارية سلبية من الدول الصناعية الكبرى كالإغراق مثلا .

- يمثل الارتفاع المتوقع في أسعار السلع الزراعية المستوردة والتقلص المحتمل في المعونات الغذائية حافزا للدول العربية للتوسع في الإنتاج الزراعي لتقليل الاعتماد على واردات تتزايد أسعارها .

و أيضا يمكن ذكر بعض التأثيرات الإيجابية كما يلي (7) :

- زيادة روح التنافس لدى الاقتصاديات العربية بسبب تحرير التجارة العالمية ، بحيث سيؤدي هذا إلى رفع مستوى الإنتاج والجودة والكفاءة في المنتج العربي ، وبالتالي رفع المستوى المعيشي للسكان .

- تحرير التجارة العربية يؤدي إلى زيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية داخل المنطقة العربية .

- تشجيع قيام التكتل الاقتصادي العربي المشترك الذي يجعل اليد العربية هي الأقوى في مواجهة منظمة التجارة العالمية واتفاقياتها ، ومحاولة القضاء على سلبياتها وزيادة إيجابياتها .

2. تأثير التكتلات الاقتصادية الكبرى :

تعتبر المنطقة العربية والاقتصاد العربي محور تنافس من قبل الكتل الاقتصادية الكبرى ، ولأجل إبقاء العالم العربي مجرد سوقا استهلاكية لا قدرة لها على الإنتاج والتصنيع والتصدير ، فإن الدول الصناعية الكبرى ترفع من حدة المنافسة الدولية والنزاعات الحمائية ، إضافة إلى وضع مواصفات وأسس موحدة للمنتجات التي تدخل أسواقها بحيث لا تستطيع المنتجات العربية تحقيقها فتبقى خارج حدود المنافسة ، إضافة إلى منع قيام أي تكتل عربي موحد وكبير من خلال تشجيع التكتلات العربية الصغيرة مثل مجلس التعاون الخليجي ودول شمال إفريقيا .

بالإضافة إلى محاولة بعض التكتلات الاقتصادية العملاقة جذب بعض الدول العربية إليها بحجة الشراكة مثل الشراكة الأورو متوسطة ، وهذه تؤثر على التكامل الاقتصادي العربي والوحدة الاقتصادية ، ومن الأفضل أن تعقد هذه الاتفاقيات بين كتتل قوي كتكتل الاقتصاد الأوروبي (الاتحاد الأوروبي) وبين كتتل الاقتصاد العربي ، وذلك لتحصيل منفعة ومكاسب أكبر .

و تشير الإحصائيات إلى أن الاتحاد الأوروبي يعتبر الشريك الأول للدول العربية في المبادلات التجارية ، وبالتالي نجد أن التعامل العربي مع هذه التكتلات أو الدول الصناعية الكبيرة المنتمية إلى هذه التكتلات يمكن أن يتأثر على النحو التالي (8) :

أ - هذه التكتلات يمكن أن تؤدي إلى انتشار الإغراق بدلا من التحرير في العلاقات الدولية .

ب - يمكن أن تؤدي إلى حروب تجارية مع اشتداد المنافسة مما ينعكس سلبا على الاقتصاديات العربية بسبب انفتاحها على الاقتصاديات العالمية .

ج - إن تركيز مزايا التجارة الدولية والنمو الاقتصادي في أيدي التكتلات الأقوى يمكن أن يلحق بالدول العربية أكبر الأضرار ما لم تعمل هذه الدول على إقامة كتكتلات اقتصادية فيما بينها ، وتفعيل ما هو قائم منها لدعم مركزها التفاوضي في العلاقات التجارية الدولية .

د ترتبط دول التكتلات الاقتصادية الكبرى ارتباطا عضويا من خلال الشركات متعددة الجنسيات ، والتي تمثل ذراعها القوية للسيطرة على القدرات الاقتصادية للدول النامية ، وذلك خلال محاولتها الهيمنة على الصناعة والتجارة والتمويل والتقنية إنتاجا وتوزيعا لهذه الدول مما يجعلها في النهاية إلى دول تابعة .

هـ - تشجيع التكتلات الاقتصادية الاحتكارات والتجمعات المنسقة التي تحظى بوضع متميز في السوق المحلية من خلال الأفضلية السعرية والإعانات المستترة ، مما يلحق الضرر بالقطاعات الصناعية والتصديرية العربية .

و- ضعف موقف الدول العربية في التعامل فرادى مع هذه التكتلات

الاقتصادية الكبرى ، لأن التعامل يكون محكوما دائما بقواعد وتوجهات التكتل ، مما يؤثر سلبا على مصالح الدول العربية ويضعف موقفها التفاوضي .

3. تأثير الشركات متعددة الجنسيات :

الشركات متعددة الجنسيات تخصص القليل من الاستثمارات في المنطقة العربية وتركز على الصناعات الاستخراجية والصناعات التي لا تحتاج إلى تكنولوجيا متقدمة وفوق ذلك تسبب التلوث البيئي ، لذا يجب وضع أسس اقتصادية عربية لجذب الاستثمارات النوعية الأجنبية إلى المنطقة العربية ، بالإضافة إلى العمل على إنشاء شركات عملاقة عربية بأموال عربية للمساهمة في رفع الكفاءة الإنتاجية والقدرة التنافسية في العالم .

و تتضح أهمية هذه الشركات من خلال تعاظم دورها الاقتصادي في بلدانها الأصلية وعلى الصعيد العالمي ، حيث سيطرت هذه الشركات على حجم كبير من التجارة الدولية للسلع والخدمات ، ويظهر تأثير هذه الشركات على النحو التالي (9) :

أ. أهم الآثار الإيجابية على العالم العربي : نذكرها فيما يلي :

- إمكانية مساهمتها في تكوين رأس المال بالدول العربية التي تفتقر إليه مما يساعد على تحقيق أهداف التنمية بها ، وتضييق الفجوة بين حجم الاستثمارات المرغوبة والمدخرات المحلية .

- يعتبر نقل التكنولوجيا والمعرفة الإدارية من أهم الفوائد التي يمكن أن تحصل عليها الدول العربية من هذه الشركات خاصة في مجال الصناعات المتطورة .

- إمكانية مساهمة هذه الشركات في التنمية لمناطق معينة أو تطوير قطاعات صناعية محددة بالدول العربية ، مما ينعكس إيجابا على موازين المدفوعات العربية .

ب. أهم الآثار السلبية على العالم العربي : نذكرها فيما يلي :

- سيطرة هذه الشركات على الاستثمارات في قطاعات إستراتيجية معينة مما يلحق الضرر بالاقتصاد القومي ، ويهدد الأمن القومي ، ويولد مخاوف التبعية الاقتصادية للخارج .

- يحتمل أن تعمل الشركات على تشويه نمط التنمية وأولويتها وذلك لخدمة أغراضها ومصالحها في المقام الأول .
- إن أنشطة هذه الشركات غالباً ما تكون في مصلحة فئات تتمتع بنفوذ وامتيازات خاصة ، وليس في مصلحة غالبية الشعب .
- احتمال تدخل حكومة الدولة الأم للشركة متعددة الجنسيات في الأمور السياسية والاقتصادية ، مما يجعل البعض ينظر إليها على أنها نوع من الاستعمار الجديد ، ويربط بين سياسات الشركة وسياسات الدولة الأم لها .

4. تأثير الثورة العلمية والتكنولوجية :

الاقتصاديات العربية بعيدة عن الثورة الصناعية الثالثة والثورة العلمية التكنولوجية ، واعتماد هذه الاقتصاديات شبه الكامل على الثورة التكنولوجية الغربية يؤدي إلى تبعية الاقتصاديات العربية وتهميشها وإهمالها وسيطرة الاقتصاديات الغربية عليها ، لأنها تفتقد للتطور والتقدم الذاتي ، مع أنها تحتوي على الكثير من العقول والإبداع ، ولكن يجب تنمية هذه الإبداعات والاختراعات لبناء قاعدة تكنولوجية عربية تكون هي الأساس لبقاء الوجود العربي ضمن النظام الاقتصادي العالمي الجديد .

5. تأثير منظمات التمويل الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك العالمي) :

برنامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي شمل العديد من اقتصاديات الدول العربية ، والتي قام بالإفناق عليها كلا من البنك العالمي وصندوق النقد الدولي على شكل قروض تمويلية لإنشاء المشاريع ، وتصحيح البنى التحتية لأغلب الدول العربية ، وهذه الأموال التمويلية أصبحت مشروطة ، بحيث تتحكم هذه المنظمات التمويلية بالمشروعات التي ستتم إضافتها إلى خطوات التصحيح الهيكلي ، وقد أصبح التمويل من البنك الدولي مشروط بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي والعكس صحيح ، إضافة إلى الحصول على شهادة الجدارة الائتمانية الدولية ، وخصوصاً الموافقة على إعادة جدولة الديون الخارجية للدول المعنية مع مجموعة الدائنين في نادي باريس (10) .

هذه المشروطة الدولية المتبادلة بين البنك العالمي وصندوق النقد

الدولي ، يجب أن تكون الحافز للاقتصاديات العربية لإنشاء منظمات تمويلية عربية - عربية تعمل على تخفيف المديونية الخارجية على الدول العربية وعلى إجراء التصحيحات الهيكلية للاقتصاديات العربية لتكون متكاملة وليست تنافسية وجاذبة للاستثمارات العربية والأجنبية .

الاقتصاديات العربية مثلها مثل باقي دول العالم تتأثر بالتغيرات التي تحدث في النظام النقدي العالمي ، من أسعار صرف العملات الرئيسية أو أسعار الفائدة العالمية ، كل ذلك يؤثر على الصادرات العربية وخصوصا البترولية لأنها السلعة الوحيدة تقريبا التي تصدر من المنطقة العربية ، وتأتي بمرود مالي تمويلي يعتمد عليه اقتصاد تلك الدول ، لذا يجب العمل على زيادة صادرات الدول العربية من منتوجات و سلع ذات كفاءة وجودة عالية .

6. تأثير انهيار الاتحاد السوفياتي :

لقد كان لهذا الانهيار تأثيراته البالغة الأهمية عالميا وعربيا على النحو التالي :

أ - عالميا : أدى هذا الانهيار إلى انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالعالم كقوة عظمى وحيدة ، وبالتالي أخذت على عاتقها مهمة إعادة صياغة النظام الدولي الجديد بما يخدم مصالحها في المقام الأول .

ب - عربيا : يمكن ذكر أهم التأثيرات فيما يلي :

- فقدان الدول العربية الدعم الاستراتيجي والمساندة السياسية والاقتصادية التي كانت تحصل عليها من الاتحاد السوفياتي كقوة عظمى .

- تأثر فرص التصدير العربية لأوروبا الغربية وأسواق الدول النامية بسبب المعاملة التفضيلية التي يمنحها الاتحاد الأوروبي للدول المستقلة حديثا عن الاتحاد السوفياتي سابقا ، خاصة أنها تصدر سلع مشابهة لصادرات الدول العربية .

- تفضيل توجيه الاستثمارات الغربية للدول المستقلة حديثا عن الاتحاد السوفياتي لاعتبارات سياسية ولقدرة اقتصادياتها الاستيعابية ، والقرب الجغرافي ، والتقارب الحضاري .

- اتجاه دول الكتلة الشرقية نحو تحرير تجارتها الخارجية وإعادة توجيهها للدول الغربية بدلا من الدول العربية ، وذلك على أمل الحصول

على النقد الأجنبي الذي تحتاجه بشدة ، وسيكون لذلك تأثيرا سلبيا على العديد من الدول العربية التي كانت تحصل على العديد من السلع والخدمات بأسعار منخفضة ، إضافة إلى تأثر الصادرات العربية لهذه الدول بسبب اشتداد حدة المنافسة بأسواقها .

ثالثاً : المستجدات الإقليمية وتأثيرها على العالم العربي .

1 . أهم المستجدات الإقليمية :

بالإضافة إلى المستجدات العالمية والتي سبق عرضها سابقا ، هناك أيضا مجموعة من المستجدات الإقليمية التي لها تأثيرها الواضح على الاقتصاديات العربية ، وفيما يلي عرض لأهم المستجدات :

(أ) . حرب الخليج الثانية :

لقد تزامن ظهور النظام الاقتصادي العالمي الجديد مع الغزو العراقي للكويت في 02 أوت 1990 ، وما ترتب عليه من تطورات سياسية وعسكرية كان لها آثارها العميقة عالميا وعربيا ، لقد تحرك العالم عسكريا بـ 35 دولة بشكل لم يسبق له مثيل منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ، كما شهد العالم نشاطا دبلوماسيا مكثفا ، حيث كان مجلس الأمن في حالة انعقاد دائمة ، وشهدت اجتماعاته إجماعا دوليا ويمكن استخلاص دلالات حرب الخليج وانعكاساتها المختلفة في النقاط الرئيسية التالية(11) :

- إن حرب الخليج وضعت النظام الإقليمي العربي في مواجهة النظام الدولي ، حيث تمكن النظام الدولي من حسم الأمور عسكريا وسياسيا بينما عانى النظام العربي من الانقسام والفوضى والتبعثر .

- أدى الانتصار على العراق إلى تعزيز مركز الولايات المتحدة الأمريكية كقوة عظمى وحيدة ، توزع الأدوار على الدول الأخرى حسب ما تراه في صالحها أولا .

- بروز دور الأمم المتحدة من خلال سلسلة القرارات التي أصدرها مجلس الأمن ، والتي أعطت الشرعية الدولية لتحرك التحالف الدولي ضد العراق .

- إن حرب الخليج مثلت مناسبة لإشهار الثورة الصناعية الثالثة وتجسيد بعض تطبيقاتها في مجال التسليح والمراقبة والإنذار والمعلومات

والاتصالات .

(ب) . الشراكة الأورو متوسطية :

تعود بدايات فكرة التجمع الاقتصادي المتوسطي إلى نهاية السبعينيات ، حيث ظهرت آراء تنادي بضرورة تحويل حوض البحر الأبيض المتوسط إلى بحيرة للتنمية والسلام ، لكن هذه الفكرة ظلت نظرية إلى أن تم إحيائها مرة أخرى في بداية التسعينات ، وظهرت محاولة بلورت رؤية مستقبلية للمنطقة مع مطلع القرن الواحد والعشرين .

يعتبر مشروع الشراكة الأوروبية المتوسطية نموذج للتعاون يقوم على تحقيق أهداف سياسية واقتصادية لها أهميتها الإستراتيجية لتحقيقها على أرض الواقع ، أي أنه مشروع إستراتيجي متكامل بأبعاده الأمنية والإقليمية والاقتصادية والسياسية والثقافية(12) .

لقد تأسست الأورو متوسطية من قبل المؤتمر الأوروبي المتوسطي لوزراء الخارجية المنعقد في برشلونة يومي 27 و 28 نوفمبر 1995 ، ويتعلق الأمر بمبادرة طموحة لإقامة علاقات وطيدة ومتضامنة بين البلدان الشاطئية للبحر الأبيض المتوسط ، وهناك العديد من الضرورات الموضوعية المتوافرة التي استدعت ضرورة تقوية العلاقات الأوروبية المتوسطية وأهمها(13) :

- اقتناع العديد من الدول الأمريكية بأن تهديد استقرار القارة يأتي من الجنوب بسبب الهجرة من جنوب المتوسط للشمال في أوروبا ، وإمكانية تصدير التطرف في ظل إحباطات التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه الدول .

- وجود مجموعة عوامل ذات طابع عالمي ولا يمكن حلها على المستوى القطري ، ولكنها تتطلب تضافر كافة الجهود لحلها ، كمشاكل البيئة والتطرف وتجارة المخدرات .

- إن ضرورة السلام والأمن تستلزم تضيق الفوارق التي تتسع بين أوروبا والبلدان المتوسطية .

(ج) . برامج التصحيح الاقتصادي والإصلاح الهيكلي :

لقد أدت التغيرات في البيئة الاقتصادية الدولية مع مطلع الثمانينات مثل تدهور شروط التبادل التجاري للدول النامية ، وارتفاع أسعار الفائدة

وزيادة الضغوط الحمائية في الدول الصناعية وركود النمو الاقتصادي الدولي إلى تفاقم الأزمة الاقتصادية في العديد من الدول العربية ، وانعكس ذلك في زيادة معدلات التضخم وانخفاض معدلات النمو وتدني الاحتياطات الرسمية وتفاقم العجز في موازين المدفوعات وعجز الموازنة العامة وارتفاع معدلات البطالة وازدياد الفجوة بين الادخار والاستثمار ، وانخفاض قيمة العملات الوطنية في الوقت الذي زادت فيه أسعار السلع الصناعية ، مما زاد الضغوط على الموازنات العامة للدول النامية ومنها العربية في ضوء عدم استقرار الإيرادات العامة⁽¹¹⁴⁾ .

(د) . الغزو الأمريكي للعراق :

لا شك أن للحروب تكاليف اقتصادية كثيرة سواء بالنسبة لتمويل العمليات العسكرية أو لتمويل الإغاثة الإنسانية ، أو فيما يتعلق بالتكاليف التي تنعكس على الأنشطة الاقتصادية في المناطق الجغرافية التي تحيط بمنطقة الحرب .

2. تأثير المستجندات الإقليمية على الوطن العربي :

(أ) . تأثير حرب الخليج الثانية :

لقد كان لحرب الخليج الثانية تأثيرات بالغة على العالم العربي سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ومعنويا ، وسنركز على الآثار السياسية والاقتصادية على النحو التالي (15) :

◆ سياسيا :

- انهيار مكانة العرب الدولية ، وتشوه صورتهم بسبب اتسام المنطقة العربية بعدم الاستقرار وانتشار الإرهاب ، كل ذلك أدى إلى استخدام سياسة التمييز ضدهم في المحافل الدولية .

- انكماش النظام العربي وتجاهل مؤسساته بسبب انهيار الثقة بآليات النظام العربي والانصراف عن ترتيبات الأمن العربية ، وانكماش تكافلية النظام العربي .

◆ اقتصاديا :

- الخسائر البشرية والأضرار البيئية الجسيمة والتي يصعب تحديد قيمة مادية لها .

- يعتبر العراق الخاسر الأكبر في هذه الحرب تليه الكويت ثم دول

الخليج ، ثم باقي الدول العربية .

— اتجهت الاستثمارات الخليجية بالدول العربية إلى الانخفاض الشديد .

— تدهور مدخلات العديد من الدول العربية نتيجة انخفاض تحويلات العاملين من أبنائها في دول الخليج عموماً وفي العراق والكويت على نحو خاص .

(ب) . تأثير الشراكة الأوروبية المتوسطة :

هناك العديد من التحديات التي ستواجه الدول العربية بالشراكة الأوروبية ، ولذا يجب على الدول العربية تحمل تكاليف التحول كشروط مسبقة لإنجاح دخولها في الشراكة . إن سياسة الاتحاد الأوروبي تجاه الدول العربية المتوسطة تواجه تحديين رئيسيين هما (16) :

— ضرورة مساندة عمليات الإصلاح لتخفيف الاستقرار السياسي والاقتصادي .

— الرغبة في تخفيف حدة التوترات الاجتماعية التي تواجه أوروبا ، وهي ضغوط الهجرة ، وأهم أسبابها البطالة والفقير .

و ترى دول الاتحاد الأوروبي بأنها تستطيع مواجهة هذين التحديين بعدة أدوات أهمها :

— إنشاء منطقة تجارة حرة أوروبية عربية بحلول سنة 2010 .

— تقديم مساعدات مالية للدول العربية للتعاون في التحديث والتعاون الإقليمي .

— تحقيق تعاون في مجالات محددة مثل الطاقة والمواصلات والبحث العلمي والبيئة والسياحة ومحاربة المخدرات .

و رغم كل التحديات السابقة إلا أن الشراكة مع الاتحاد الأوروبي لها على الأقل ثلاث نقاط إيجابية بالنسبة للدول العربية هي (17) :

— تخفيض معدلات الأسعار بالنسبة للسلع محل التبادل التجاري .

— زيادة معدلات الاستثمار سواء كان ذلك باجتذاب رؤوس الأموال العربية بالخارج أو باجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر المصحوب بتقنية

عالية ، وزيادة معدلات الادخار المحلي .

- تدعيم المنافسة المحلية وهذا سيؤدي إلى توسيع الصناعة من خلال كفاءة توزيع الموارد .

(ج) . تأثير برامج التصحيح الاقتصادي والإصلاح الهيكلي : إن تبني الدول العربية لبرامج التصحيح الاقتصادي والإصلاح الهيكلي يشير إلى أنها أصبحت تدرك حجم التغيرات المحيطة بها سواء كانت عالمية أم محلية ، وتأثيراتها المختلفة عليها ، ولعل استعراض هذه البرامج يشير بجلاء إلى أنها ساعدت إلى حد بعيد على استعادة التوازنات المالية ، وحسنت من أوضاع موازين المدفوعات ، وخفضت نسبة الدين الخارجي لحصيلة الصادرات وقللت من التشوهات لهيكل الحوافز والقيود على الأنشطة الاقتصادية وحسنت مناخ الاستثمار العام ، وأدت إلى زيادة مساهمة القطاع الخاص في التنمية وتسارع برامج الخصخصة بالدول العربية ، ورغم كل ما تحقق إلا أن مستوى النمو الاقتصادي بشكل عام ما زال دون الطموحات خاصة في ظل زيادة السكان ومحدودية القاعدة الإنتاجية وعدم تنوعها(18) .

(د) . تأثير الغزو الأمريكي للعراق :

إن تأثيرات هذه الحرب في المدى القصير تنصب على عدة قطاعات مثل الاستثمار والسياحة والتمويل والسفر والشحن والتأمين . . . إلخ ، وسواء تحدثنا عن الاقتصاديات العربية أو اقتصاديات دول الخليج ، فإن الحرب الدائرة لن تشجع المستثمرين سواء أجانب أو محليين على توظيف أموالهم ضمن هذه الظروف ، وقد ينطبق ذلك على الاستثمارات الحكومية التي قد تعاني من بعض التأجيل بسبب الظروف الراهنة ، وبالتالي فإن المنطقة تخسر فرصا استثمارية وإمكانيات استقطاب رؤوس أموال .

كذلك فإن الحصول على التمويل من الأسواق المالية العالمية لدول المنطقة قد لا يكون سهلا ، وسوف تكون التكاليف أكثر ارتفاعا بسبب مخاطر الحرب ، ومن الواضح أن تأثيرات الحرب السلبية على الاقتصاديات العربية تبدو أكثر وضوحا في مجال السياحة وخاصة بالنسبة للدول التي تعتمد عليها مثل مصر وتونس ، ويمكن ذكر بعض الآثار السلبية فيما يلي (19) :

- تؤثر الحرب سلبا على تعامل البنوك العالمية مع البنوك المحلية ،

حيث تقلص هذه البنوك خطوط الائتمان للبنوك المحلية

- إن نشوب الحرب أثر على حركة الطيران من وإلى دول المنطقة .

- أثر الحرب بشكل كبير على عدد من الصناعات في الدول العربية ، خاصة الدول المجاورة للعراق .

هذه في الواقع تأثيرات مباشرة وأنية للحرب على العراق قد تتلاشى بعضها بعد انتهاء الحرب ، ولكن الأهم هو التأثيرات الاقتصادية البعيدة المدى على العراق والدول العربية وسنركز على نقطتين هامتين هما :

النقطة الأولى : النفط .

لقد أثرت الحرب تأثيرا كبيرا على أسواق النفط من خلال الاحتياطات النفطية العراقية الكبيرة التي لم تستغل بعد ، وفي المقابل فإن الحاجة إلى إعادة الإعمار في العراق وتغيير السياسة النفطية والانفتاح على الشركات النفطية العالمية سوف يؤدي إلى زيادة الإنتاج في العراق بشكل كبير ، مما يؤدي إلى ظهور فائض من شأنه أن يضغط على الأسعار بشكل ملموس ، وهذا ما يؤدي بأعضاء الأوبك إلى التفكير في حل لهذه المشكلة بإحدى الطريقتين هما :

- ترك المجال للعراق برفع حصته مع خفض حصص الأعضاء الآخرين .

- الامتناع عن خفض الحصص مع مواجهة مشكل الفائض وانخفاض الأسعار .

و في كلتا الحالتين فإن الإيرادات النفطية لبقية الدول الأخرى سوف تنخفض مما سيقصص من إمكانياتها في الإنفاق على المشاريع التنموية ، وبالتالي انخفاض معدلات النمو الاقتصادي ، وتدهور مستويات المعيشة .

النقطة الثانية : العلاقات الاقتصادية مع العراق .

من المتوقع أن يحدث تغيرا هاما على الساحة الاقتصادية في المنطقة كنتيجة للحرب على العراق ، وبالتالي الوضع الاقتصادي المتدهور فيها ، فالسياسة الاقتصادية سوف تتغير حيث تمارس العراق سياسة انفتاحية على الاستثمارات والاقتصاد العالمي ، وعندما يزال الحصار وتنتهي آثار الحرب المدمرة تتاح الفرصة للاستثمارات الأجنبية بالقدوم إلى العراق

خاصة في قطاع النفط ومشاريع إعادة الإعمار ، وبالتالي يترتب على ذلك توفر فرص استثمارية كبيرة للشركات ورجال الأعمال في الخليج للاستثمار في هذا البلد الغني بإمكانياته وموارده والذي سوف يحتاج إلى التطوير في جميع قطاعاته بشكل جذري .

رابعاً : العلاقات الاقتصادية العربية الدولية وبالخصوص مع مؤسسات النظام الاقتصادي العالمي الجديد .

تختلف درجة انفتاح أو تكامل كل دولة عربية عن الأخرى وذلك بسبب اختلاف خصائصها الاقتصادية ، حيث نلاحظ على سبيل المثال أن دول مجلس التعاون الخليجي متكاملة بدرجة كبيرة مع النظام الاقتصادي العالمي الجديد ، حيث أنها تعتمد اعتمادا كبيرا على النفط باعتباره المصدر الرئيسي للدخل ، والذي هو عرضة للتقلبات الحادة ، وتعتمد في جزء كبير من استهلاكها على الواردات ، ولكن لا تعتبر أسواقها المالية مفتوحة بالكامل على الخارج ، ولو أن هناك بعض المؤشرات تدل مستقبلا على الانفتاح التدريجي للعالم الخارجي مثل مصر .

يمكن القول أن درجة الانفتاح في الاقتصاد العربي على العالم الخارجي تعتبر كبيرة إلى حد ما مقارنة ببعض الدول النامية ، ولكن نعتقد أن العبرة بمدى اندماج الاقتصاد العربي في النظام الاقتصادي العالمي الجديد وتحقيق أقصى فائدة ممكنة من هذا الاندماج ، وتقليص السلبيات إلى أقصى حد ممكن ، ولا يأتي ذلك إلا بواسطة علاقة وثيقة بين الدول العربية والمؤسسات الدولية الداعمة للنظام الاقتصادي العالمي الجديد ، وهي صندوق النقد الدولي ، والبنك العالمي ومنظمة التجارة العالمية التي تم التطرق إليها سابقا ، لكن من خلال هذا العنصر سنركز على العلاقة بين الدول العربية وهذه المؤسسات .

1 . صندوق النقد الدولي والدول العربية :

يعمل صندوق النقد الدولي بنشاط على مساندة الدول العربية في جهودها لاعتماد سياسات وإصلاحات اقتصادية تهدف إلى تقوية أداؤها الاقتصادي ورفع مستويات معيشتها ، وتتخذ هذه المساندة أشكال متعددة من مناقشات وإسداء للمشورة ومساعدات فنية وتدريب بالإضافة إلى الإقراض ، وقد ركز عمل الصندوق في المنطقة على الجوانب التالية بشكل

خاص (20) :

أ. إصلاح القطاع العام : وكان ذلك من خلال :

- أسهمت مشورة الصندوق ومساعداته الفنية في تحسين الإدارة المالية العامة في الدول العربية .

- يقدم الصندوق مساعدة قوية ومساندة كبيرة لعملية الخصخصة في الدول العربية ، حيث حققت مجموعة من الدول العربية نتائج بارزة مثل الأردن وتونس والمغرب . . . إلخ .

ب. زيادة الشفافية وتشجيع سلامة حكم الإدارة :

يقوم ببحث درجة الشفافية في السياسات الاقتصادية على أساس المقارنة مع مجموعة من المعايير المقبولة دوليا ، وقد شاركت عدة دول عربية في هذه العملية الطوعية التي تتضمن ما يلي :

- تقييم شفافية المالية العامة وقد شاركت كل من دولة تونس ومصر وموريتانيا .

- تقييم شفافية السياسة النقدية والمالية ، وقد شاركت كل من الجزائر وتونس وعمان والإمارات العربية المتحدة .

- التشريعات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، وقد شاركت كل دول المنطقة تقريبا .

ج. تطوير الأسواق المالية : وكان ذلك من خلال ما يلي :

- يساهم في تعزيز الرقابة المصرفية في كثير من الدول .

- يساعد الدول العربية على استخدام الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية منذ مدة طويلة ، كعمليات السوق المفتوحة وتسهيلات إعادة الخصم وشروط الاحتياطي الإلزامي .

د. تحرير التجارة : وكان ذلك من خلال :

- قام الصندوق بدعم خطوات الدول العربية نحو تحرير التجارة والمبادلات التجارية متعددة الأطراف .

- إسهام الصندوق من خلال مساعداته الفنية في تحديث الإدارات الجمركية ، وترشيد التعريفات المتبعة لاسيما في تونس والجزائر والمغرب ، ولا يزال العمل جاريا في بعض الدول .

هـ- إصلاح نظم أسعار الصرف : من خلال ما يلي :

- يقدم الصندوق مساعدات فنية ومشورة بشأن السياسات في سياق جهوده الداعمة لتطوير أسواق الصرف وتوحيد أسعار الصرف ، وأيضا تطبيق أسعار الصرف المرنة والسياسات الداعمة لها .
- إسهام الصندوق في معالجة أوضاع ما بعد الحروب والصراعات المسلحة .

2. البنك الدولي والدول العربية :

يتمثل الهدف الرئيسي للبنك الدولي في الدول العربية هو مساندة بلدان هذه المنطقة على تخفيض أعداد الفقراء عن طريق تعزيز عملية إصلاح السياسات المالية وبناء المؤسسات الضرورية لتهيئة مناخ أفضل من شأنه زيادة معدلات خطى النمو الاقتصادي .

و في سنة 2005 بلغ إجمالي إقراض البنك الدولي 1.3 بليون دولار أمريكي ، حيث غطى عمليات الإصلاح والاستثمار في القطاعين العام والخاص ، وتقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية إلى الفئات المعرضة للمخاطر ، وإصلاح قطاع التعليم ، وإدارة إمدادات المياه والموارد الطبيعية ، والاستثمار في قطاع الزراعة وتطوير البنية الأساسية ، واستجابة لاهتمام المنطقة المتزايد باستمرار الاشتراك في إصلاح السياسات المالية ، يواصل البنك الدولي تبادل المعارف وتقديم المشورة المالية ، متضمنة سلسلة من الأنشطة التحليلية والاستشارية ، وتنظيم أنشطة التعلم ، ويواصل البنك الدولي توسيع نطاق خدماته بما يتجاوز الإقراض المباشر في العديد من المجالات المهمة نذكرها فيما يلي (21) :

- **المجال الأول :** يعزز تدفق استثمارات القطاع الخاص إلى هذه المنطقة عن طريق الاستخدام النشط ل ضمانات البنك الدولي التي تساعد في تخفيف تصورات المستثمرين حول المخاطر وتخفيض التكلفة على المقترضين .

- **المجال الثاني :** يواصل البنك تعاونه الوثيق مع مؤسساته الشقيقة ، فمؤسسة التمويل الدولية التي تشجع التنمية الاقتصادية من خلال القطاع الخاص ، والوكالة الدولية لضمان الاستثمار التي تساعد على تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان النامية عن طريق توفير الضمانات

للمستثمرين الأجانب .

محاوَر تركيز البنك الدولي في الدول العربية :

استجاب البنك الدولي للتحديات التي تواجهها هذه المنطقة بتقديم المساعدة بشأن مجموعة واسعة من القطاعات ومجالات الأنشطة ، بما يناسب التحديات المحددة والأهداف الوطنية لكل بلد ، ومن ناحية أخرى ، تم تحديد خمس مجالات تمثل تحديات مشتركة في أنحاء المنطقة وهي على النحو التالي (22) :

أ . كفاءة القطاع العام ونظام إدارته :

يعتبر بناء المؤسسات لتحسين القطاع العام وكفاءته محور تركيز رئيسي في مساعدات البنك الدولي التي يقدمها إلى الدول العربية ، وفي سبتمبر 2003 ، أصدر البنك الدولي مطبوعة رئيسية له بعنوان تحسين إدارة الحكم لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، إضافة إلى ذلك خصص البنك الدولي قدرا كبيرا من موارده لإجراء أنشطة تحليلية واقتراضية جديدة بهدف مساندة عملية إصلاح القطاع العام على مستوى هذه البلدان .

ب . تنمية القطاع الخاص وخلق فرص العمل :

يعتبر استمرار تحقيق النمو الاقتصادي الذي يؤدي إلى زيادة الدخل وتوسيع نطاق المنافع ليشمل الفقراء عاملا حاسم الأهمية ، من أجل خلق فرص العمل وتخفيض أعداد الفقراء ، وتعد مساعدة البلدان على إسراع خطى النمو المستدام مكونا حاسما من مكونات مساندة البنك العالمي في الدول العربية من خلال :

- تقييم مناخ الاستثمار في كل من الجزائر والمغرب وتونس
- تقييم القطاع المالي في كل من الجزائر والمغرب وتونس وسوريا
- مساندة تسهيل التجارة في كل من المغرب والأردن وسوريا

ج . توفير التعليم المناسب لعالم واحد :

بينما تستثمر البلدان العربية في التعليم نسبا من إجمالي ناتجها المحلي تفوق النسب المستثمرة في مناطق أخرى من العالم ، وتواصل هذه

المنطقة مواجهة تحديات في تطوير نظام تعليمي عالي الجودة على جميع المستويات وفي تشجيع التعلم والتدريب الذي يستجيب لاحتياجات سوق العمل ، لهذا فإن تحسين مستوى نظام التعليم يعتبر عنصرا هاما في إستراتيجية البنك العالمي لتعزيز التنمية الاقتصادية القائمة على المعرفة ، والتي تزدهر في ظل تعليم جيد النوعية وفعالية العملية التعليمية وكفاءتها .

د. الإدارة المستدامة للموارد المائية :

يعيش في بلدان الدول العربية 5 % من سكان العالم ، ولكن لا يتوفر بها إلا أقل من 1 % من موارد المياه العذبة المتجددة في العالم ، وبينما لا يزال معدل توافر المياه من المصادر التقليدية ثابتا نسبيا ، إلا أن غياب الإصلاحات المناسبة لسياسة التسعيرة ، والإصلاحات المؤسسية ، والنمو السكاني ، والهجرة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية ، وازدياد دخول الأسر المعيشية قد أدى إلى زيادة الطلب على المياه بدرجة حادة بما يتجاوز المستويات التي يمكن تحملها في هذه البلدان ، وتجدر الإشارة إلى أن نصيب الفرد من إمدادات المياه في هذه المنطقة يبلغ في الوقت الحالي على سبيل المثال ، ثلث نصيبه في عام 1960 ، ومن المتوقع أن ينخفض حجم المياه المتاحة إلى النصف خلال 25 سنة القادمة ، وذلك إذا استمر نمط الاستهلاك على وضعه الحالي .

هـ. التطلع إلى المستقبل :

و للمساعدة في مواجهة التحديات المتنوعة التي تواجهها هذه المنطقة ، يعمل البنك الدولي على دعم كل أهداف التنمية الخاصة بكل بلد في المدى الطويل ، كما يسعى إلى زيادة الاستفادة من تطوير الشركات مع المجتمع المدني والفقراء لتحسين فهم احتياجاتهم ، ومع منظمات التنمية لضمان تبادل المعارف .

3. منظمة التجارة العالمية وعلاقتها بالدول العربية :

نشير فيما يلي إلى ملامح عامة لموقف الدول العربية من القضايا الرئيسية التي بحثت في الاجتماع الوزاري السادس لمنظمة التجارة العالمية في هونج كونج بين 13 - 18 ديسمبر 2005 ، وكانت على النحو التالي بذكر أهم النتائج المتوصل إليها مع ذكر الموقف العربي منها(23) :

أ. المفاوضات بشأن الزراعة :

كانت نتائج الإعلان كما يلي :

- تم الاتفاق على إلغاء الدعم على الصادرات الزراعية في نهاية 2013 مع النظر في وضع آلية وقاية بالنسبة لاستخدام الدول النامية .
- الاتفاق على دعم الصادرات المساعدة لتجارة القطن مع نهاية 2006 .

و كان الموقف العربي كما يلي :

- أن تأخذ آليات التفاوض في الاعتبار لمواصلة السياسات الزراعية للدول العربية التي تدعم أهدافها الإنمائية ، وضمان نفاذ أفضل للأسواق .
- ضرورة العمل بمبدأ التناسية في خفض التعريفات الجمركية .
- استحداث آليات مرنة ومواكبة بشأن تحديد ومعاملة المنتجات الخاصة لضمان الأمن الغذائي مع إلغاء آلية الوقاية الخاصة للدول المتقدمة .
- العمل بأحكام المعاملة الخاصة والتمييزية لتسهيل الوصول للأسواق .
- الإلغاء السريع لجميع أشكال دعم صادرات المنتجات الزراعية دون المساس بالمعاملة الخاصة والتفضيلية للدول النامية المستوردة للغذاء والدول الأقل نموا .
- مراعاة الدول العربية المنظمة حديثا .

ب. التنفيذ إلى الأسواق الصناعية :

كانت النتائج على النحو التالي :

- تم النظر في المبادرات القطاعية على أساس طوعي بين الأطراف المهمة .
- للدول النامية الحق في تحديد المنتجات الحساسة .
- تبني المعادلة السويسرية وفق مستويات نسب مختلفة لإزالة أو تخفيض التعريفات الجمركية خاصة للسلع ذات الأهمية للدول النامية .

- و كان موقف الدول العربية على النحو التالي :
- عدم تماثلية تطبيق التخفيض الجمركي بين الدول المتقدمة والدول النامية .
 - إيجاد الحلول المناسبة لتآكل الأفضليات .
 - التأكيد على الطابع الاختياري للانضمام للمبادرات القطاعية .
 - تأكيد إجراء المفاوضات بشأن القيود غير التعريفية بالتوازي مع المفاوضات الخاصة بالتخفيضات التعريفية .

ج. التجارة في الخدمات :

- كانت النتائج على النحو التالي :
- توافق الدول الأعضاء على الدخول في مفاوضات متعددة الأطراف إلى جانب المفاوضات الثنائية لتجارة الخدمات .
 - مراعاة حجم الاقتصادات لكل دولة عضو منفردة وبموجب القطاعات .
 - مراعاة الاحتياجات التصديرية للدول النامية .
 - و كان موقف الدول العربية على النحو التالي :
 - استعمال أسلوب التحرير التدريجي في مفاوضات الخدمات .
 - تعزيز ضوابط التنظيم المحلي لالتزامات الدول العربية في المجالات التي تهمها .
 - تقديم المساعدة الفنية اللازمة للدول العربية .
 - منح الدول المنضمة حديثاً شروطاً وتسهيلات خاصة .

خامساً : العولمة والوطن العربي .

إن العولمة كظاهرة تكتسب قوة جديدة من حيث تحولها كتيار متدفق ومندفع تفوق قوته مجرد النزعة الإنسانية اتجاه الوحدة واتجاه إنهاء عزلة الفرد عن عالمه إلى استخدامها كأداة ووسيلة لتحقيق حقوق الإنسان ، والدفاع عن نفسه ضد أي انتهاك لحقوقه ، وفي الوقت ذاته زيادة دوره في إدارة العالم وتنمية مصالحه ومكاسبه ، يقال هذا بالنسبة للدول المتطورة ،

أما ما يعرف بالدول المتخلفة فهو العكس ، فإن هذه الظاهرة تزيد من السيطرة والهيمنة على شعوب هذه الدول ، كما تنتهك حقوقهم بدافع الديمقراطية والحرية ، وخير دليل على ذلك هو ما جرى ويجري في العراق وفلسطين وأفغانستان وغيرها من دول العالم ، حيث تحتل وتهاجم واحدة بدافع حقوق الإنسان والحرية والديمقراطية ، وهل تأتي هذه المبادئ الرنانة فوق رؤوس الدبابات ونيران الرشاشات وعلى الطائرات والمروحيات ، كل هذه الأمور هي ضد العبارات اللامعة والشعارات البراقة التي يتغنى بها الغرب ، والأخرى احتلت بدافع حقوق الإنسان لكن بالنسبة للدول العظمى ، وبدافع حقوق الإنسان يذبح ويقتل الأبرياء في فلسطين ، وبدافع الحرية والديمقراطية ترمل النساء ويقتل الأطفال ويقتل الرجال في العراق ، ولذلك يمكن القول أن للعولمة آثار على الوطن العربي وهي على النحو التالي (24) :

1. الآثار السلبية للعولمة على الوطن العربي :

يرفض الكثير من المفكرين والكتاب في العالم الثالث والوطن العربي مفهوم العولمة ، باعتباره يعبر عن ظاهرة تعمل على أمركة العالم وتهميش الشعوب وإذلالها ، وجعل العالم يعيش داخل قوالب جامدة ، فرضته عليه قوى الإنتاج والإعلام الأمريكية ، والتي تحاول أن تجعل من العالم نسخة مماثلة مما لديها من ثقافة وسلوك أمريكي محض ، وبذلك تنمط العالم وتجعله مشوها ومنسوخا عن ذاته وخصوصياته وعن واقعه ، وتكمن هذه الآثار السلبية في (25) :

أ - الترويج للاستثمار الأجنبي المباشر ، وتسهيل قدرة رأس المال على النفاذ إلى خارج موطنه مقابل الحصول على ملكية أصول ثابتة بالإضافة إلى انهيار النقدي العالمي وتنامي ثورة الاتصالات ، فبدأت النقود تأخذ شكل سلعة تتداول خارج وظائفها عبر شبكات الاتصال العالمي ، وهذا ما أدى إلى زيادة التضخم .

ب - المعونات الخارجية الغربية التي تتلقاها المنظمات الأهلية العربية فتتحول هذه المنظمات إلى أدوات نشر الثقافة الغربية ، ومن خلال هذه المعونات فإن هذه المنظمات تحصل على القوة التي تجعلها تقف بقوة أمام حكومات دولها وتهميشها لدور الدولة في التحكم في سياساتها الاقتصادية .

ج - غرس قىم غربىة عن طرىق ما ىسمى بالثقافة العالمىة وإشاعة مفاهىم تنفق ومقومات ثقافىة وحضارىة غربىة ، والتغلغل داخل الممجعات العربىة لإضعاف أساسها .

د - تصفىة القطار العام تحت مسمى الخصىصة أدى إلى حرمان الكثرى من الأفراء من وظائفهم والاستغناء عنهم وإحلال الآلات مكانهم مما نشر البطالة فى داخل الممجتمع العربى .

هـ - إلغاء الحماية الجمركىة واتفاقیات منظمة التجارة العالمىة والتى بدأت تطبىقها على أغلب دول العالم العربى وأدت إلى شلل قدرات الدول العربىة على حماية شعوبها وىبئتها ، وهذا أذى إلى الحىلولة دون حماية المستهلكىن والعمال والىئة ، ومنع السلطات الحاكمة من إصدار أى تشرىع ىحول دون تقلىص سلطات الدولة الوطنىة وإلى الكثرى من الأزمات الأقتصادىة ، وهناك العىد من الدول العربىة التى بدأت تجنى ثمار العولمة وآلىاتها على شعوبها من مدىونىة وتضخم وبطالة وارتفاع الأسعار وتدنى مستوى دخل الفرد .

و - الأزمات الأقتصادىة فى الدول الكبرى تظهر آثارها على دول العالم الثالث والدول العربىة ، مما ىتسبب بحدوث مشاكل كبرى لعدم استطاعتها مواجئة هذه الأزمات القادمة من تلك الدول الكبرى .

ز - انتشار الروح الاستهلاكىة العالىة ونشوء ما ىسمى بشورة التطلعات وانتشار النمط الاستهلاكى الترفىى بىن الأغنىاء والحلم به بىن الفقراء ، مما زاد فى مشاعر الحقد بىن طبقات الممجتمع العربى .

ح - إخضاع الممجتمع لسىطرة أقلىة ذات مصالح مباشرة تتحكم فى رغباته وحاجىاته الزائفة التى أنتجتها المؤسسات الرأسمالىة العملاقة مع الحد من الحرىات وقمع الفردىة .

ط - إثارة النزاعات السىاسىة والعرقىة والطائفىة وتحويلها إلى صراعات دامىة مدمرة .

ى - زیادة الفجوة بىن أجور العمال الأقل مهارة وأجور العمال الأكثر مهارة ، وازدیاد نسبة البطالة بسبب إحلال الآلات محل العمال .

ك - تصدىر سلع وخدمات ومعلومات وأفكار ذات طبىعة خاصة

أفرزتها ثقافة معينة مع عدم وجود أي التزامات قانونية أو أخلاقية تمنع وصولها إلى مجتمعاتنا العربية في عصر الانترنت والأقمار الصناعية .


ل - تعطيل مشروع التنمية ببلاد العربية ودفع هذه البلدان للبحث عن التنمية بالدول الرأسمالية الغربية ، مما يسبب اهتزاز الاتجاه نحو القومية الاقتصادية .

م - زعزعة المخزون الثقافي والحضاري للشخصية العربية وبالتالي تؤدي إلى فقدانها الثقة بهويتها وتاريخها وغرس قيم غربية عن طريق الثقافة العالمية وإشاعة مفاهيم تتفق ومقومات ثقافية وحضارية غربية .

ن - زيادة الهوة بين الأغنياء والفقراء في العالم وأغلب هؤلاء الفقراء في الدول النامية وجزء كبير في الدول العربية والدول الإفريقية .

و يمكن تلخيص الآثار السلبية ومساوئ العولمة في الشكل الموالي :

شكل رقم (03) : مساوئ العولمة وآثارها السلبية .



المصدر : محسن أحمد الحضري ، مرجع سبق ذكره ، ص 130 .

2. الآثار الإيجابية للعولمة على الوطن العربي :

تكتسب العولمة ديناميكية قائمة على التنظيم الذي يحقق أعلى درجة من الارتباط والترابط بين الأفراد الذين يعيشون في المجتمع العالمي الواحد ، ويرفع مؤيدو العولمة شعار الحلم الجميل الذي طالما سعت إليه كافة الانشغاقات والحواجز الفاصلة بين الأمم ، وفيما يلي نذكر هذه الآثار الإيجابية على الدول النامية والوطن العربي (26) :

أ - زيادة اندماج وتكامل الدول العربية والنامية في الاقتصاد العالمي وزيادة تعبئة المدخرات المالية والمنافسة بين الشركات العربية تبعاً للكفاءة .

ب - تيسر فرصاً استثمارية أفضل وأكثر سرعة وكفاءة بين الأقطار العربية من أجل مواجهة هذه الظاهرة بالإضافة إلى زيادة الفرص لرفع الكفاءة في تخصيص الوارد .

ج - التشجيع على التكنولوجيا والتعلم ، بحيث يؤدي ذلك إلى تقارب واضح بين الدول ، بالإضافة إلى أن تكنولوجيا الاتصالات قللت من تأثير المسافات بين الدول ، بحيث أدى ذلك إلى ازدياد التفاعل بين الأشخاص .

د - توسيع نطاق الأسواق العربية عن طريق التجارة والاستفادة من منطق الشرعية الدولية واحترام القانون .

هـ - تسهيل الوصول إلى شكل من أشكال التجانس العالمي من حيث تقليل الفوارق في مستويات المعيشة ، وتعمل على إزالة التجزئة الاقتصادية وتوفير الديمقراطية والحماية الاجتماعية وحماية الحريات .

و - ترسيخ مبدأ التعاون والتعايش بين الحضارات وإلغاء المسافات بين الدول وتوحيد المقاييس والمواصفات للمنتجات في بقاع العالم ، وفتح المجال أمام الأفراد لاختيار ما يلائمهم من الثقافات .

كما يرى أصحاب هذا التيار أنه لا بد من الاستفادة من التقدم التكنولوجي المتسارع ومن تكامل الاقتصاد العالمي الذي يمكن ربما أن يمنح فرص لم يسبق لها مثيل للتخلص من الفقر ومنح ملايين البشر حياة أفضل من خلال ما يلي (27) :

- أ - تسعى إلى الوصول إلى الكمال وقبول التغيير .
- ب - تسعى إلى تهميش النزاعات العنصرية والمذهبية من أجل التوحيد .
- ج - تقتضي إلى السعي إلى الإتقان والارتفاع بمستوى الطموح الفردي والجماعي .
- د - تبني وتروج الفكر المستقبلي بعيدا عن الفكر التقليدي والتمسك بالماضي .

3. العالم العربي ومقاومة العولمة :

العولمة حقيقة قائمة لا يمكن تجاهلها ، بغض النظر أنحن معها أم ضدها ، إن فهم العولمة مطلوب ، والخوف منها لا يجوز لأنها ستحطمنا وتقتضي على كل ما يميزنا إن استسلمنا لها ، ووقعنا بفك الانحلال والثقافات المسيطرة ، وأصبحنا بلا هوية ولا قومية ولا ثقافة وصرنا مسخا ، فسينا من نحن وما استطعنا أن نكون هم ، وإن قاومناها أصبحنا مهمشين نحن في واد والعالم في واد ، قابعين في التخلف والعالم صاعد إلى التقنية الحديثة .

إن ما يواجهه العالم العربي ليس فقط مشاكل داخلية وإنما نتائج العولمة أيضا ، وإن حاولنا رفضها فلن نستطيع ، لأن ما يظهر لنا من العالم العربي يبين أنها ستفرض علينا إن رفضناها رفضا باتا ، إذن فالأفضل لنا أن نحدد مصيرنا بأيدينا بدل أن نسلم أيدينا للغير لتقودنا إلى الهاوية .

و إذا كانت العولمة أقرب إلى أن تكون قدرا ، فليس من قبيل الأقدار التي يستميل التحكم في أن تكون دولة طرفا فاعلا وإيجابيا أو طرفا متلقيا وسلبيا ، إنه من الممكن وعن كان من أصعب الأمور أن يتحول طرف من أطراف العولمة من متلق سلبي إلى عضو فاعل ، كما انه من الممكن أن يحدث العكس ، إن التطورات والمتغيرات تحدث في العالم بشكل متلاحق ومتسارع لذا لا بد أن نكون جزءا منها ، ومن ثم يجب أن نكون منافسين حقيقيين ، وإلا سينطبق علينا منطق ابن خلدون الذي يقول اللغة التي تغلب هي لغة الحضارة الأقوى .

و إذا استمرينا على أوضاعنا الراهنة فحتما سنهزم بإحدى

الوسيلتين ، إما أن نكون جزءا تابعا في هذه المنظومة ، وإما أن يفرض علينا ذلك كله فرضا ، ولكن بما أن العولمة تحدد لكل البشر ، فيجب على الكل الاستعداد لمواجهتها بكافة أنواع الأسلحة .

يجب على العرب أن يسيروا بطريق الإصلاح والغير نحو الأفضل ، ولكن يجب أن يكون هذا الغير نابعا من الإرادة العربية الحرة ، وليس قرارا مفروضا من الغرب ، وهذا التغيير يجب أن ينصب على مختلف أوجه الحياة تصحبه تغييرات في جوانب الحياة الثقافية والاجتماعية مع الحفاظ على الثقافة والحضارة العربية الإسلامية وتفعيل التكامل العربي اقتصاديا وسياسيا وعسكريا ، وهذا هو الطريق نحو مواجهة خطر العولمة وهو الطريق نحو التطور والتقدم .

أ. أسباب ضعف الاقتصاد العربي : نذكر ما يلي (28) :

- سيطرة الدول الصناعية الكبرى على متطلبات التصنيع وحرمان الدول العربية منها ، حتى تبقى هذه الدول متخلفة اقتصاديا وتبقى معتمدة على الدول الغربية في الاستيراد .

- عدم تبني الدول العربية سياسة وإستراتيجية واضحة المعالم لتطوير هذا القطاع دون الاعتماد على سياسات وإستراتيجيات منقولة قد لا تتلاءم مع ظروف هذه الدول لاختلاف المكان والزمان .

- انخفاض مستوى الدخل المؤدي إلى انخفاض القوة والقدرة الشرائية ، مما يؤدي إلى ضيق الأسواق المحلية .

ب. كيفية مواجهة المشاكل التي تطرحها العولمة :

تجدد الإشارة إلى أنه مع التسليم بعدم إمكانية خروج أي دولة رشيدة من بيئة التجارة العالمية واتفاقياتها ، فإنه يمكن التمييز بين عدد من الملامح التي تساعد على مواجهة مشاكل العولمة ، نذكرها فيما يلي (29) :

- قدر من الكراهية وبعض من الحماس البعيد عن العاطفة والخيال ، حيث أنك إذا كرهت شيء تسعى إلى البحث عن البديل المناسب .

- تفكير مثالي يتجه إلى اقتراح وسائل تساعد على الإنقاذ .

- الدعوة لإحياء المجتمع المدني .

- ابتكار ميكانيزمات وآليات جديدة لضمان المصالح الوطنية مثل

إنشاء نظام اقتصادي عربي مشترك فيجعل العولمة خياراً نسبياً لا حتمياً ، لذا يجب التكتل ، لأن ذلك يؤدي إلى بناء مؤسسات ذات قدرة تنافسية ، وإلى تطوير اقتصاد هذه الدول ، ويجب أن يكون هذا النظام تنافسي غير منفصل عن الاقتصاد العالمي

- حتمية الوطنية : إن الوطنية ليست حرباً على العولمة ، ولكنها تحفيز وتنظيم وتعظيم القدرات الوطنية في استيعاب وتشغيل كل المعارف والإمكانيات المحلية والعالمية الممكنة ، وبالكيفية التي تجعل من هذه القدرات الوطنية سندا لبعضها البعض ، وللوطن وللمواطنين في التنمية والاستفادة من إيجابيات العولمة وأيضاً تجنب سلبياتها ومساوئها ، إن الحاجة إلى الوطنية تنطلق من عدة مرتكزات واعتبارات من أهمها ما يلي (30) :

- أنانية الشمال المتقدم وتخليه عن تنمية الجنوب .
- تمحور اهتمامات الغرب في تنمية ذاته والحفاظ على مصالحه .
- تعاضم ظاهرة التحالفات الإستراتيجية الكونية بين الدول والشركات المتعددة الجنسيات ، أي تعاضم الاتجاه نحو العملاقة كأداة للعولمة ولمواجهتها في آن واحد .
- انحراف مسارات خطط التنمية الكونية من خلال المنظمات والمؤسسات الدولية ، وانحيازها نحو الدول المتقدمة ، أو لخدمة أهداف هذه الأخيرة .
- تطبيق الحماية للتخفيض من الآثار السلبية للعولمة ، لكن يجب أن تراعي مجموعة من الخصائص نذكرها فيما يلي (31) :
- أن تكون حماية مؤقتة لا تستمر إلى الأبد .
- أن تكون حماية نسبية .
- أن تكون حماية متناقصة ومتدرجة عبر الزمن .
- يجب ربط الحماية والدعم ببرنامج وطني لتطوير المنتجات ولزيادة الإنتاجية خاصة من خلال البحث العلمي والتطوير التكنولوجي .
- وجوب تنظيم المجتمع والأفراد حتى يستطيع التطور الاجتماعي

مواكبة التطور التكنولوجي ، وهذا للحد من الآثار السلبية للتطور التكنولوجي على المجتمع .

- توفير الزيادة في المعرفة وتطبيقها في الإنتاج ورفع مستوى الإنتاجية وتوسيع الأسواق وتشجيع إنشاء الصناعات الجديدة وخلق المهارات والعمالة الماهرة اللازمة للقطاع الصناعي من خلال مدارس التدريب والمدارس المهنية .

- عدم الاعتماد على المساعدات الخارجية سواء من ناحية المال أو الموارد البشرية لأنها ستفقد بالمقابل مواردها الطبيعية ، ناهيك عن سيطرة المستثمرين الأجانب .

خلاصة

في الحقيقة هناك الكثير من التغيرات العالمية التي يجب أن تقود العالم العربي إلى مراجعات شاملة لأنماط السلوك ولطبيعة العلاقات بين الجماعات والمجتمعات ، والكثير من التقاليد السلبية التي تقود الأمة إلى الورا ، لكن هذا التغيير يجب أن يكون نابعا من قلب هذه الأمة ، وليس مصدرا لها من الخارج ، ولا يجب أن يعامل على انه تغيير قهري فرض عليها من الخارج ، بل هو في حقيقة الأمر نتيجة تغيرات موضوعية على الأمة العربية جماعات وأفراد ، ويجب أن تدرك أبعاد ومحددات هذا التطور ، وتأخذ منه ما يناسبها ويناسب خصوصياته في كل شيء ، وحتى يكون هذا التغيير على أسس سليمة يجب إرساء مقومات نهضة علمية وتكنولوجية مدروسة وطويلة ، وغرس روح الاجتهاد والمبادرة والتفكير العلمي لدى الأجيال الناشئة لتكون أسلحة تتسلح بها هذه الأمة لتواجه ما يخطط لها من وراء ظهرها .

الهوامش والمراجع :

- 1- يوسف المرشدة ، « العولمة وأثرها على العالم العربي » ، دار الكندي للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2008 ، ص 117 .
- 2- نفس المرجع السابق ، ص 118 .
- 3- جمال الدين البيومي ، « أثر المتغيرات الاقتصادية على مستقبل الصناعة في العالم العربي » ، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية ، العدد السادس عشر - أبريل 1998 ، ص 113 .
- 4- إبراهيم نوار ، « اتفاقية الجات والاقتصادات العربية » ، كراسات إستراتيجية ، رقم 22 ، مركز

- الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، 1994 ، ص 11 .
- 5- يوسف المراشدة ، مرجع سبق ذكره ، ص 121 .
- 6- فاروق شقوير ، « منظمة التجارة العالمية وتأثيرها على الاقتصاد العربي » ، بحث مقدم لندوة السوق العربية المشتركة السياح الوافي للاقتصاد العربي ، طرابلس ، ليبيا ، 25 و 26 سبتمبر 1999 ، ص ص 14 - 16 .
- 7- يوسف المراشدة ، مرجع سبق ذكره ، ص 122 .
- 8- مملوح محمد المصري ، « دور التجارة العربية البينية في تنمية الاستثمار والتكامل الاقتصادي في ظل سياسة التحرير الاقتصادي في الدول العربية » ، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية ، العدد 13 ، جوان 1996 ، ص 147 .
- 9- نفس المرجع ، ص 148 .
- 10- يوسف المراشدة ، مرجع سبق ذكره ، ص 123 .
- 11- محمد سعد أبو عامود ، « التوجه المتوسطي في الفكر السياسي المصري » ، مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، العدد 124 ، أبريل 1996 ، ص 88 .
- 12- نفس المرجع ، ص 89
- 13- المفوضية الأوروبية ، « الإدارة العامة للعلاقات الخارجية ، الشراكة الأوروبية المتوسطية » ، مارس 1997 ، ص ص 2 - 3 .
- 14 - حاتم المناعي ، « الإصلاحات الاقتصادية في الدول العربية وأثرها على حركة الاستثمار والتجارة » ، الندوة العربية حول التجارة والاستثمار ، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، القاهرة ، 25 - 26 ماي 1997 ، ص 1 .
- 15 - محمد سعد أبو عامود ، مرجع سبق ذكره ، ص 89 .
- 16 - المفوضية الأوروبية ، مرجع سبق ذكره ، ص 4 .
- 17 - نفس المرجع ، ص 06 .
- 18 - حاتم المناعي ، مرجع سبق ذكره ، ص 3 .
- 19 - <http://www.atfp.org.qe/English/news/atfp/ced.htm> .
- 20 - نبيل حشاد ، العولمة ومستقبل الاقتصاد العربي » ، دار إيجي مصر للطباعة والنشر ، مصر ، 2006 ، ص ص 419 - 422 .
- 21 - الموجز الإقليمي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، البنك الدولي ، 2005 .
- 22 - نبيل حشاد ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 424 - 428 .
- 23 - نفس المرجع ، ص 430 .
- 24 - محسن أحمد الحضري ، « العولمة مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة ، مجموعة النيل العربية ، مصر 2000 ، ص 129 .
- 25 - يوسف المراشدة ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 128 - 130 .
- 26 - عبد المجيد الصالحين وآخرون ، « العولمة من منظور شرعي » ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2002 ، ص 57 .
- 27 - بثينة حسين عمارة ، « العولمة وتحديات العصر » ، دار الأمين ، القاهرة ، 2000 ، ص 22 .
- 28 - يوسف المراشدة ، مرجع سبق ذكره ، ص 134 .
- 29 - محمد رؤوف حامد ، « الوطنية في مواجهة العولمة » ، دار المعارف ، القاهرة ، مصر ، 1999 ، ص 23 .
- 30 - عبد السلام أبو قحف ، « العولمة وحاصنات الأعمال » ، دار الإشعاع الفنية ، مصر ، 2002 ، ص 53 .
- 31 - ناصر مراد ، « دور الدولة في ظل العولمة » ، مجلة الاقتصادي ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، العدد 07 ، 2002 ، ص 80 .

الصيرفة الشاملة كخيار استراتيجي لتحدي العولمة المالية

أ. توفيق كرمية و أ. آسيا قاسيمي*

ملخص

ظهرت العولمة المالية نتيجة لتحرير الأسواق المالية ، حيث قامت كثير من الدول بإلغاء القيود على التدفقات المالية عبر الحدود ، وقد دعم هذا الاتجاه التوجه العالمي في إطار اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية ، وعولمة الأعمال المالية .

وكان على القطاع المصرفي مسايرة الظاهرة ومواجهة هذه التحديات التي فرضتها ، بوضع آليات حديثة للاستفادة من مزايا العولمة المالية منها تبني الصيرفة الشاملة ، التي من خلالها تمكن البنك من الخروج من الإطار التقليدي عن طريق توسيع تشكيلة الخدمات المصرفية والمالية المقدمة للعملاء .

تمهيد

تشير التطورات الراهنة في الاقتصاد العالمي إلى زيادة في حجم ونوع معاملات السلع والخدمات ورؤوس الأموال العابرة للحدود ، وتعاضم التدفقات الرأسمالية الدولية مع سرعة انتشار التكنولوجيا ، حيث أصبحت القرارات والأحداث والأنشطة التي تحدث في أحد أجزاء العالم تترتب عليها نتائج مهمة للأفراد والمجتمعات في أجزاء العالم الأخرى ، وقد اهتم الاقتصاديون بهذه الظاهرة وفسروها على أساس أنها ما يصطلح على تسميته بالعولمة المالية .

العولمة المالية التي اكتسبت اهتماما كبيرا يوما بعد الآخر ، وحملت في طياتها الكثير من المتغيرات ، وتتلخص تلك المتغيرات بزيادة حدة

* معهد العلوم الاقتصادية ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج ، البويرة .

المنافسة في الأسواق المالية ، اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات - اتفاقية - GATS بما فيها الخدمات المالية والمصرفية تحت مظلة المنظمة العالمية للتجارة ، وعولمة الأعمال المالية والمصرفية ومقررات لجنة بازل بشأن كفاية رأس المال ، وتنامي دور الشركات متعددة الجنسيات وتوسع مجالات أنشطتها .

فكان من واجب الباحثين في هذا الحقل المصرفي من وضع الاستراتيجيات المناسبة وإيجاد الآليات والسبل التي تمكن من تعظيم الاستفادة من مكاسب التحرير المصرفي ، والتقليل من الآثار والانعكاسات السلبية له ، ومواجهة هذه التحديات بهدف بقاء مؤسساتها ونموها في دائرة المنافسة والبحث عن الميزة التي تسعى كل مؤسسة مصرفية ناجحة أن تضعها لنفسها ، وقد تمخض ذلك عن بروز مفهوم الصيرفة الشاملة كأحد الخيارات الإستراتيجية .

وأمام هذا الطرح تتبلور معالم إشكالية هذا البحث كالتالي :

هل يمكن اعتبار الصيرفة الشاملة كإستراتيجية مالية ومصرفية لتحدي العولمة المالية ؟

يعتمد البحث الأسلوب النظري الوصفي في تناوله لخيار الصيرفة الشاملة وآفاق استخدامها في ظل العولمة المالية ضمن المحاور التالية :

أولاً : مدخل إلى العولمة المالية .

ثانياً : الصيرفة الشاملة - مفهومها وفلسفتها .

ثالثاً : إستراتيجيات نمو البنوك التي تتبنى الصيرفة الشاملة كمبدأ لنشاطها .

رابعاً : متطلبات وكيفية التحول إلى المصارف الشاملة .

خامساً : سمات الخدمات المصرفية الجزائرية في ظل الصيرفة الشاملة .

أولاً : مدخل إلى العولمة المالية

أ . مفهوم العولمة المالية

تعتبر العولمة المالية الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي ،

حيث أنها أهم سمة للنظام الرأسمالي المالي الراهن ، وقد أدت إلى ارتباط الأسواق المالية المحلية والدولية .

هذا التحول الذي يطلق عليه العولمة المالية ، والتي تعرف حسب المفكر Daniel le prince على أنها : « خلق سوق وحيدة لرؤوس الأموال على المستوى العالمي كله مرتبطة بعولمة أسواق السلع والخدمات » . (1)

فالعولمة المالية حالة كونية فاعلة ومتفاعلة تخرج بالمصرف من إطار المحلية إلى آفاق العالمية الكونية ، وتدمجه نشاطيا ودوليا في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة ، وبما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من القوة والسيطرة والهيمنة المصرفية . (2)

ويرجع اعتماد المصارف عملية تحديث خدماتها إلى رغبة المصارف في التوجه نحو العولمة المالية والتي تستند إلى العديد من المبررات أهمها : (3)

- التطور الذي حدث في اقتصاديات تشغيل المصارف والذي أدى إلى جعل الأسواق المصرفية المحلية أضيق من أن تستوعب كل ما تسمح به القدرات الإنتاجية للمصارف المحلية ، كما أنها لا توفر مجالا للحماية والتحوط الاحترازي لتركز المخاطر؛
- ضخامة حركة رؤوس الأموال الدولية وسرعة تدفقها من مكان لآخر على اتساع دول العالم وامتداد أسواقه؛
- ظهور الابتكارات المالية كالمشتقات المالية ؛
- نمو مشاركة المصارف في الأسواق المالية؛
- تنامي الشركات المتعددة الجنسيات .

ولما كانت البنوك والمصارف تصنع هويتها وشخصيتها من خلال توجهها الذي احتضنته عبر تاريخها ومنذ إنشائها ، فإن العولمة المالية قد جعلت من الرؤية المستقبلية بعداً جديداً للدخول إلى عالم جديد من الكونية ، عالم من الفرص الاقتصادية بالغة الضخامة والأهمية .

ب . عوامل ظهور العولمة المالية

قصد تفسير العولمة المالية ولمحاولة معرفة عوامل ظهورها ، سنلجأ

على غرار العديد من المؤلفين إلى الاستناد إلى ما يسمى بقاعدة «الدلالات الثلاث» والتي تتمثل في :

- إزالة الحواجز البنينة الفاصلة بين الأسواق؛

- التخفيض من القيود التنظيمية؛

- تراجع الوساطة المالية .

1. إزالة الحواجز البنينة الفاصلة بين الأسواق

ويعتبر واحدا من الشروط الأساسية للعولمة المالية (4) ، يتضمن إلغاء الحدود بين الأسواق من خلال انفتاح الأسواق الوطنية نحو الأسواق الأجنبية في المقام الأول ، بالإضافة إلى إزالة الحواجز البنينة الفاصلة بين الأسواق الوطنية نفسها . (5)

2. رفع القيود التنظيمية

إن مفهوم (Déréglementation) أو رفع القيود التنظيمية (يعني على المستوى الوطني تشجيع المنافسة بين مختلف الهيئات المالية ، وذلك بإزالة الفوارق بين مختلف أنواع هذه الهيئات وتحديد أو تقليل الرقابة والتنظيمات الخاصة بالأنشطة .

أما على المستوى الدولي فرفع القيود التنظيمية تعني إزالة العوائق التي تحول دون التحركات الدولية لرؤوس الأموال والعمليات الخاصة بتبادل العملات .

3. تراجع الوساطة المالية

قد نعرف تراجع الوساطة المالية أو ما يطلق عليه La désintermédiation أنها إقدام المتعاملون مباشرة نحو الأسواق المالية دون المرور على الوسطاء الماليين أو البنكيين ، قصد القيام بعمليات الاقتراض أو التوظيف ، وذلك بإصدار أسهم ، سندات أو ما يعرف بتذاكر الخزينة Billets de Trésorerie بالنسبة للقروض قصيرة الأجل (6)

ج . فرص وتهديدات العولمة المالية

1. فرص العولمة المالية

— تتمثل منافع العولمة المالية في إمكانية توجيه الأموال إلى الاستخدامات الإنتاجية مما يرفع مستويات المعيشة؛ (7)

- يؤدي تنوع موارد التمويل إلى تقليل مخاطر أزمات الائتمان؛
- يساعد الاستثمارات الأجنبية المباشرة على تحويل التكنولوجيا باتجاه الدول النامية وتقليل الفجوة التكنولوجية؛ (8)
- تؤدي العولمة المالية إلى تطوير النظام المصرفي بالدول النامية وخلق أرضية صلبة ومشجعة للقطاع الخاص ، واستغلال إمكانياتها المالية في الداخل .

2. تهديدات العولمة المالية (9)

- أدت العولمة المالية إلى الكثير من الأزمات العالمية ، كأزمة جنوب شرق آسيا وأزمة البرازيل والمكسيك؛
- مخاطر اختلاط الأموال الوطنية بالأموال الأجنبية القذرة « غسيل الأموال » ؛
- مخاطر التعرض لهجمات المضاربة؛
- مخاطر هروب رؤوس الأموال إلى الخارج .

ثانياً : الصيرفة الشاملة - مفهومها وفلسفتها

أ . مفهوم البنوك الشاملة :

يمكن أن تعرف بأنها تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائماً وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر من المدخرات من كافة القطاعات ، وتوظف مواردها وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات ، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي بحيث نجد أنها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال (10) ، إذاً فهي بنوك تقوم بأعمال كل البنوك وبالتالي فهي غير متخصصة وتنوع خدماتها ومصادر تمويلها .

إن هذا المفهوم للصيرفة الشاملة يوضح الفلسفة الشمولية فيها من حيث ممارسة أنشطة الصيرفة التجارية والمتخصصة والاستثمارية .

يمكن تعريف الصيرفة الشاملة بأنها « عملية صياغة الاستراتيجيات واتخاذ الأفعال التي تجسد الميزانية العمومية للمصرف بالطريق الذي

يساهم في تحقيق أهدافه المرغوبة» (11) .

إن هذا التعريف يوضح المنظور الاستراتيجي للصيرفة الشاملة ، من خلال تحديد استراتيجيات المصرف المختلفة والتي تعمل على تحقيق أهدافه .

هذا وتتبع البنوك الشاملة إستراتيجية التنويع ، بهدف استقرار حركة الودائع وانخفاض مخاطر الاستثمار والموازنة بين السيولة والربحية .

ظهرت البنوك الشاملة لتقوم بكل الوظائف التقليدية والغير تقليدية في منظومة بنكية واحدة ، تقوم بتنويع كامل للأعمال والوظائف لتلبي كل طلبات الزبون وتحل جميع مشاكله .

يمكن القول أنها البنوك التي لم تتقيد بالتخصص المحدود الذي قيد العمل المصرفي في كثير من الدول ، بل أصبحت تمتد نشاطها إلى كل المجالات والأقاليم والمناطق ، وتحصل على الأموال من مصادر متعددة وتوجهها إلى مختلف النشاطات لتحقيق التنمية على كل الأصعدة .

من خلال هذه المفاهيم يمكن استنتاج أن البنك الشامل هو ذلك البنك المعاصر ، الذي يحل محل البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال والبنوك المتخصصة ، والذي يجمع بين الأنشطة المصرفية والأنشطة الغير مصرفية الحديثة ، ومن هنا يتمكن البنك الشامل من جذب العملاء وبذلك تقليل حجم التذبذبات الاقتصادية نتيجة لتنويع مجالات تدخلاته .

ب . سمات البنوك الشاملة

من أهم سمات هذه البنوك والتي تميزها عن غيرها : (12)

- الشمول مقابل التخصص المحدود؛

- التنوع مقابل التقيد؛

- الديناميكية مقابل الإستاتيكية؛

- الابتكار مقابل التقليد؛

- التكامل والتواصل مقابل الانحسار .

ج . إيجابيات البنوك الشاملة

- تتسم البنوك الشاملة بعدة إيجابيات لعل من أهمها ما يلي : (13)
- تحقيق وفورات في التكاليف نتيجة العمل على أساس الحجم الكبير؛
- التنوع الهيكلي لمكونات محفظة القروض والاستثمارات مما يترتب عليه خفض المخاطر الائتمانية؛
- الاستفادة من الخبرات المتنوعة للعاملين في هذه البنوك ذات الأنشطة المتعددة؛
- زيادة وتوسيع تشكيلة الخدمات المصرفية والمالية المقدمة للعملاء على اختلاف أنواعهم بما يؤدي إلى كسب شريحة واسعة من العملاء؛
- القيام بدور فعال في تنشيط وتشجيع سوق الأوراق المالية في إطار السياسة الاستثمارية للبنك؛
- تنوع مصادر الإيرادات من خلال ممارستها للوظائف التجارية والاستثمارية؛
- ورغم هذه الإيجابيات التي يمكن أن تحققها البنوك الشاملة إلا أنه تكثفه بعض المشاكل:
- احتمال تركيز السوق وممارسته الاحتكار من طرف هذه البنوك؛
- إن خفاض حوافز الإبداع والابتكار المالي نظرا لكثرة وتعدد الأنشطة؛
- إخفاء الأداء الضعيف لبعض القطاعات والأنشطة نظرا لتغطيتها بقطاعات أخرى؛
- صعوبة الإشراف والرقابة في حالة البنوك الشاملة بحيث تصبح أكثر تعقيدا .

ثالثاً : إستراتيجيات نمو البنوك التي تتبنى الصيرفة الشاملة كمبدأ لنشاطها

أ . إستراتيجية تحسين الوضعية المالية للزبون

يمكن للبنوك الشاملة مساعدة الزبون بتحسين وضعيته المالية من خلال تقديم خدمات استشارية للمتعاملين واستحداث وسائل جديدة للتمويل كالقرض وإنشاء صناديق الاستثمار .

1. تقديم خدمات استشارية للمتعاملين

أصبحت معظم البنوك التي تتبنى الصيرفة الشاملة تشارك في إعداد الدراسات المالية للمتعاملين معها لدى إنشائهم للمشروعات ، باعتبار أن مصلحة البنك ومصلحة صاحب المشروع الذي يتعامل معه مصلحة مشتركة ، وتحديد حجم الأموال اللازمة للمشروع مسألة هامة ، وذلك لتفادي النقص في السيولة التي تؤثر على تطور المشروع وتفادي الإفراط في السيولة مما يشكل عبئاً على المشروع . . (14)

لقد تنامت هذه الوظيفة لتصبح إحدى أبعاد البنك ، حيث أن المؤسسة والأفراد باعتبارهما أول المتعاملين تفتقر للوسائل وسبل الاتصال الحديثة ، فالبنك هو المستشار والمرشد والموجه .

2. القرض التأجيري

يمكن تعريف التمويل التأجيري على أنه : « عقد إيجار الأصل منقول أو عقار مرفق بتعهد أحادي الجانب بالبيع بسعر ، بأخذ في الاعتبار مبالغ الإيجار المحصلة حتى رفع خيار الشراء » (15) ،

من التعريف يمكن القول إن قرض الإيجار هو كل ما ذكر وأكثر ، إذ يمكن اعتباره عملية مصرفية ومالية - تقنية تمويل استثمارات - عقد إيجار مع خيار الشراء - أداة قانونية اقتصادية - طريقة أصلية بديلة ومنافسة للقرض الكلاسيكي - ائتمان عيني وإنتاجي طويل الأجل .

3. إنشاء شركات رأس المال المخاطر

تقوم شركات رأس المال المخاطر بتقديم الدعم المالي والفني لللازمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر ، أملاً في جني أرباح رأسمالية ذات معدل مرتفع في الأجلين

المتوسط والطويل ، هذا فضلا عن تقديم الاستثمارات المالية اللازمة للمشروعات القائمة التي تواجه صعوبات خاصة ، وتتوافر لديها إمكانيات ذاتية لاستعادة نموها ، ولكنها في حاجة إلى إعادة هيكلة مالية مما يساعد على إعادة ترتيب أوضاع المشروع المتعثر .

ب . تبني إستراتيجية جذب الودائع

يزيد حرص البنوك الشاملة على جذب المزيد من الأوعية الادخارية وتنميتها ، وقد انتهجت البنوك الشاملة في هذا المجال عدة استراتيجيات فرعية (16) منها :

- إستراتيجية تطوير الودائع وترقية الخدمات؛
- الإستراتيجية السعرية؛
- إستراتيجية التنويع - الاندماج والحيازات؛
- إستراتيجية التميز والتركيز .

ج . إستراتيجية إدارة المخاطر

في ضوء الانفتاح الغير مسبوق الذي شهده الصناعة المصرفية على الأسواق المالية العالمية ، والتطور السريع لتقدم التكنولوجيا ، فضلا عن تنامي استخدام الابتكارات المالية ، أصبحت الصناعة المصرفية الشاملة الحديثة تركز على فن إدارة المخاطر .

ويمكن توضيح أهمية إدارة المخاطر في النقاط التالية : (17)

- المساعدة في تشكيل رؤية واضحة يتم بناء عليها تحديد خطة وسياسة العمل؛
- تنمية وتطوير الميزة التنافسية للبنك عن طريق التحكم في التكاليف الحالية والمستقبلية التي تؤثر على الربحية؛
- تطوير إدارة محافظ الأوراق المالية ، والعمل على تنويع تلك الأوراق من خلال تحسين الموازنة بين المخاطر والربحية؛
- مساعدة البنك على احتساب كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل ، والذي سيمثل عقبيه رسمية أمام البنوك التي لم تستطع قياس وإدارة مخاطرها بطريقة علمية .

د . إستراتيجية تبني الصيرفة الالكترونية

المعاملات البنكية الالكترونية هي موجة المستقبل ، وهي توفر مزايا هائلة للزبائن والبنوك الشاملة ، سواء من ناحية المعاملات أو تكلفتها أو من ناحية تقديم الخدمات بطريقة أكثر كفاءة ، فيمكن تعريف الخدمات المصرفية الالكترونية على أنها تقديم الخدمات الخاصة بالمعاملات المصرفية عن طريق قنوات (18) توصيل الكترونية .

ويمكن للمصرف الذي يرغب في ممارسة الصيرفة الالكترونية أن يحصل على ترخيص من السلطات المختصة ، بعد التأكد من الأمور التالية : (19)

- السياسة العامة في تأدية الخدمات المصرفية الالكترونية؛
- الخيارات النقدية والسياسة الرقابية؛
- المشاكل القانونية المتعلقة بتقديم هذه الخدمة .

مزايا الخدمات المصرفية الإلكترونية

نتيجة لتطور الأساليب التكنولوجية الحديثة والتوسع في استخدامها ظهرت الخدمة المصرفية الإلكترونية والتي تمتاز بجملة من المزايا نوجز أهمها فيما يلي : (20)

- التخفيض من التكاليف التي يتحملها المصرف لإجراء عملياته المختلفة؛
- تقلل من حاجة المصرف إلى الاستثمار المكلف في إقامة الفروع المصرفية .
- تقديم خدمات مصرفية جديدة والاهتمام بتطوير خدمات التوزيع؛
- توافر قاعدة بيانات متكاملة وشاملة بين المصارف؛
- زيادة رضا العميل وزيادة كفاءة المصرف؛
- سرعة تنفيذ العمليات وتوسيع قاعدة الخدمات المعروضة؛

رابعاً : متطلبات وكيفية التحول إلى المصارف الشاملة

تحتاج عملية التحول إلى المصارف الشاملة توافر مجموعة من المتطلبات أهمها : (21)

- إعلام مكثف الترويج لمفهوم المصارف الشاملة وأهميتها؛

- مراكز تدريب متقدمة للمختصين في أعمال الصيرفة الشاملة؛

- تطوير التشريعات والقوانين المنظمة للعمل المصرفي .

وعملية التحول إلى البنوك الشاملة تخضع لضوابط تأخذ في حساباتها الجوانب الاقتصادية والقانونية والبيئة المصرفية التي تعمل في إطارها البنوك ، ويتم التحول إلى البنوك الشاملة من خلال منهجين أساسيين .

المنهج الأول : تحويل بنك قائم بالفعل إلى بنك شامل

يتم هذا المنهج عن طريق تحويل بنك قائم إلى بنك شامل ، وهو المنهج الأسرع والأسهل والأفضل بشرط أن يكون للبنك إطاراً بشرية على درجة عالية من الكفاءة والمهارة ، يسعى لتنمية قدراته باستمرار وقابل للنمو والانتعاش ، كما يكون للبنك تاريخ مشرف يسعى للحفاظ عليه ، ويتم وفق لهذا المنهج التحول إلى البنك الشامل على مراحل متدرجة وذلك بإدخال خدمات البنك الشامل تدريجياً لضمان استيعاب تقنيات هذه الخدمات .

المنهج الثاني : إنشاء بنك شامل جديد (22)

طبقاً لهذا المنهج يتم إنشاء بنك شامل جديد ، ويتطلب ذلك كوادراً بشرية مؤهلة ومدربة يتم تدريبها مسبقاً في بنوك شاملة قائمة ، وتجهيزات مادية مناسبة لطبيعة الخدمات التي يقدمها البنك الشامل ، مع القيام بحملات تسويقية وترويجية للتعريف بالبنك المنشأ والوظائف التي يقوم بها .

ويفضل البعض المنهج الثاني مستندياً في ذلك إلى أن الخدمات المصرفية التي يؤديها البنك الشامل تتميز بطبيعة خاصة يصعب على من اعتادوا الأنماط التقليدية للعمل المصرفي قبولها واستيعابها بسهولة (23).

خامسا :

سمات الخدمات المصرفية الجزائرية في ظل الصرفة الشاملة

إن ما يلاحظ حول واقع البنوك الجزائرية وتحولها إلى مفهوم البنوك الشاملة يؤكد أنها ستدخل أو دخلت حلبة المنافسة في وصفية غير تنافسية، إذ أنها في الوقت الراهن لا تستطيع الصمود والبقاء في السوق نظرا لمحدودية إمكانياتها وخدماتها وضعف مستويات أدائها، وبالتالي عدم قدرتها على منافسة البنوك العالمية الكبرى التي تتميز بقدرتها وجودة خدماتها وتنوعها وكفاءة عملياتها الإدارية والتسويقية، الأمر الذي يمكنها من استقطاب معظم الودائع وبالتالي التحكم في توجيهها إلى مجالات الاستثمار وميادين التوظيف التي تتناسب مع إستراتيجيتها بغض النظر عن مصلحة الاقتصاد الوطني (24).

فالخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري تتسم بما يلي: (25)

- خدمات مصرفية تقليدية لا تستجيب حتى لأبسط التطور الحاضر في المجتمع، ففي الوقت الذي تقوم فيه المصارف في العالم بتقديم أكثر من 360 خدمة لربائنها، فإن المصارف الجزائرية لا تصل حتى إلى مستوى خدمات المصرفية المقدمة في الدول النامية، حيث تقدر في الجزائر بـ 40 خدمة مصرفية مما يقلل من قدرتها التنافسية وتنمية رأسمالها.

- غياب التسويق المصرفي، الشيء الذي يقف كعائق أمام هذه المصارف في تسويق الخدمة المصرفية.

- إنخفاض معدلات الفائدة وتوفر الاستثمارات المربحة في السوق السوداء، بالإضافة إلى التهرب الضريبي والاستفادة من تكاليف الفرص البديلة في الدائرة غير الرسمية (أكثر من 1400 مليار دينار جزائري خارج الدائرة الرسمية للتداول).

- توسيع وامتداد المجال الجغرافي مما يعوق التنسيق الداخلي وتبادل المعلومات بين مختلف الهياكل الإدارية للمصرف

- ثقل الإجراءات البيروقراطية ما يعوق التنسيق الداخلي.

- ثقل الإجراءات البيروقراطية والتعقيدات في المعاملات المصرفية، حيث تتجاوز فترة دراسة ملف طلب قرض السنة في معظم الأحيان، كما أن تحصيل شيك من ولاية إلى أخرى يأخذ في الغالب أكثر من شهر .
- ضعف كفاءة وأداء العنصر البشري، خاصة أن هناك مدرسة وحيدة متخصصة وطنية وغير كافية
- استخدام قليل لتكنولوجيا المعلومات داخل المصارف الجزائرية .

الخاتمة :

لقد حولت هذه الورقة إبراز أهمية العولمة المالية والانفتاح الاقتصادي وكذا الصيرفة الشاملة كخيار استراتيجي لتحدي ومسايرة العولمة المالية، فالربط بين العولمة والصيرفة الشاملة يرجع إلى العوامل التي ساعدت وساهمت في نمو العولمة والتي أفرزت متغيرات كثيرة اضطرت بموجبها العديد من المصارف إلى اعتماد سيناريو جديد تمكنت من خلاله إلى الخروج من الإطار التقليدي للأعمال والأنشطة المصرفية وهو تيار الصيرفة الشاملة، فأدى إلى حصول تحرر تدريجي للنظام المصرفي والمالي ولقيوده التشريعية والتنظيمية وزيادة التنافس، وأدت الثورة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال إلى إحداث تطورات متسارعة في الحقل المالي والمصرفي،

أما فيما يخص الخدمة المصرفية الجزائرية فرغم محطات الإصلاح التي مرت بها، إلا أنها مازلت تمارس ادوار محدود الأمر الذي يحد من تطورها في ظل العولمة المالية، وكذلك النقائص التي تعاني منها التي ارتأينا إدراج اقتراحات لها في شكل التوصيات التالية:

- ضرورة تدريب الكوادر الإدارية في المصارف الشاملة على الأنشطة المصرفية بكافة جوانبها وآلياتها وتنظيم دورات تدريبية لهم لتطوير مهاراتهم وخبراتهم ومعلوماتهم في مجال عملهم؛
- ضرورة توسيع شبكة فروع البنوك لتحقيق فلسفة التوزيع ومتطلبات التوسع الجغرافي التي تسعى إليها إستراتيجية الصيرفة الشاملة؛
- تشجيع المصارف الشاملة لتلعب دورا أكبر في مجال الاستثمار في سوق الأوراق المالية؛

- تقوية الموارد المالية للمصارف الجزائرية عن طريق زيادة رأس المال واندماج البنوك الأصغر والأضعف بينها لتكوين وحدات أكثر فعالية ، بغرض تحقيق التخفيض المطلوب في التكاليف والاستفادة من اقتصاديات الحجم الكبير؛

- تحسين إجراءات الرقابة المالية ورفع درجة الثقة فيها؛

- لمواجهة المنافسة العالمية يتوجب على المصارف أن تعمل على معرفة تفاصيل احتياجات السوق المصرفية وذلك بما لا يتعارض مع الأهداف التي تقوم عليها المصارف وكذلك أيضا لا بد من التعرف على طبيعة المنافسة التي تواجهها المصارف؛

- الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة والنامية في مجال تحديث الخدمات المصرفية ؛

- يجب الاهتمام بالمناخ التشريعي الذي يتلاءم ويضمن نجاح عملية التحول إلى الصيرفة الشاملة؛

- ضرورة اعتماد الصيرفة الالكترونية كمدخل لتطوير الخدمات المصرفية .

الهوامش

- 1 _Daniel le prince, la mondialisation au _ delà des mythes, édit la découverte and syros ,paris, 2000, p 69 .
- 2 - إبراهيم بورنان وعبد القادر شارف ، البنوك الشاملة كإحدى إفرزات الجهاز المصرفي ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام لجزائري في ظل التطورات العلمية الراهنة ، 11 - 12 مارس 2008 ، جامعة ورقلة .
- 3 - عبد الحليم عزت ، أسباب العولمة المصرفية ، مجلة اتحاد المصارف ، العدد 236 ، المجلد 20 ، لبنان ، 2000
- 4 - Catherine Karyotis, Mondialisation des marchés et circulation des titres, Revue Banque édition, 2005, P43 .
- 5 - Mondialisation au _ delà des mythes, Casbah éditions, Alger, 1997, P70
- 6 _ Christian de Boissieu, les systèmes Financiers : Mutation, crise et régulation, édit economica, paris, 2004, P09 .
- 7 - هيزو هوانج وسكارل وجيد ، الاستقرار المالي في إطار التمويل العالمي ، مجلة التمويل والتنمية ، مارس 2002 ، ص ص 13 ، 14 .
- 8 - حيرد هاوسلر ، عولمة التمويل ، مجلة التمويل والتنمية ، مارس ، ص 12 .
- 9 - رمزي زكي ، العولمة المالية ، دار المستقبل العربي ، مصر ، 1999 ، ص 86 .
- 10 - عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، الدار الجامعية ، 2000 ، ص 19 .

- 11 - Rose , Peter , S . Commercial Bank Management - Richard , D . Irwin Inc . 1991 , U . S . A . p 493 .
- 12 - أحمد عبد الخالق ، البنوك الشاملة ، مؤتمر تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق ، كلية القانون بالتعاون مع كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ، جامعة اليرموك ، 22 - 24 ديسمبر 2002 ، الأردن ، ص 01 .
- 13 - محمد محمود مكاي ، مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية العالمية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، مصر ، 2003 ، ص 155 .
- 14 محمد العربي ساكر ، محاضرات في الاقتصاد الكلي ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، 2006 ، ص 145 .
- 15 - Anne . marie Keiser , gestion financière . EDESKZ , 1994 , P 404 .
- 16 تعتبر تبنى الصيرفة الشاملة إحدى الاستراتيجيات الفرعية لجذب الودائع ونمو البنوك الشاملة .
- 17 آسيا قاسيمي ، تحليل الضمانات لتقييم جدوى تقديم القروض في البنك - حالة CPA ، رسالة ماجستير ، جامعة بو مرداس ، 2009 ، ص 26 .
- 18 أهم قنوات الصيرفة الإلكترونية هي أجهزة الصراف الآلي - الصيرفة عبر الهاتف - السحب الآلي المباشر (المدفوعات الإلكترونية - نظام الإيداع المباشر) الصيرفة عبر الهاتف النقال - الخدمات المصرفية عبر الانترنت - نظام تسوية المبالغ الإجمالية في وقت حقيقي RTGS
- 19 - حسين شحادة الحسين ، الصيرفة الإلكترونية ، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية ، المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق ، جامعة بيروت ، الجزء الثاني ، الجديد في التمويل المصرفي ، منشورات الحلبي ، بيروت ، 2002 ، ص 193 .
- 20 - محمد يلو ، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودورها في تحديث الخدمة المصرفية ، رسالة ماجستير ، جامعة البليدة ، أكتوبر 2007 ، ص 87 .
- 21 - صلاح الدين حسن السبسي ، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني ، القطاع المصرفي وغسيل الأموال ، عالم الكتب ، 2003 ، ص 89
- 22 - بريش عبد القادر ، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية ، أطروحة الدكتوراه ، جامعة الجزائر ، 2006 ، ص : 173 .
- 23 - عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، مرجع سبق ذكره ، ص 25 .
- 24 - إبراهيم بورنان وعبد القادر شارف ، البنوك الشاملة كإحدى إفرزات الجهاز المصرفي ، مرجع سابق
- 25 - راتول محمد وبومدين نورين ، اعتماد الصيرفة الشاملة كمدخل لتأهيل القطاع المصرفي الجزائري المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام الجزائري في ظل التطورات العلمية الراهنة ، 11 - 12 مارس 2008 ، جامعة ورقلة ص 11 .

الفشل لدى تلاميذ التعليم التقني والمهني - دراسة ميدانية -

أ . عبد النور أرزقي *

مقدمة :

يلعب التعليم دورا أساسيا في حياة الأمم والشعوب ويشكل محورا رئيسا في النشاط الاجتماعي والسياسي والاقتصادي لأي بلد ، لاسيما في هذا العصر الذي رسمت ملامحه سرعة وتيرة التغيير وتطور المعرفة الإنسانية في شتى المجالات كالمعلوماتية ، العلوم الحية وعلم الفضاء . أصبحت التكنولوجيا بمثابة بيان حياة المجتمعات ، بل أصبح امتلاك قدرها منها بطاقة تعريف وانتماء لهذا العالم الموحد والصغير ، والواقع أنه لا يمكن لأي مجتمع أو دولة أن تحيا خارجه ، مما يحتم أو يفرض مراجعة الدول لأعمالها وتقويم أداءاتها ومنجزاتها ومن ثم تصور فرص التطوير وتحديد أساليبه . . . من أهمها تطوير النظام التربوي ، وعلى ذلك أدركت معظم الدول أن مواكبة التقدم السريع لا تمر سوى عبر تربية أجيالها تربية شمولية متكاملة ، تزودها بالمعلومات الحديثة والكفاءة والخبرات العلمية تجعلها قادرة على مواجهة التحديات وتذليل الصعاب في عالم شعاره البقاء للمتمكن والاستمرار عبر السباق والتنافس .

أوصى بيان مؤتمر « التربية للجميع » الذي انعقد بتايلاند في 1990 بجعل التكنولوجيا أحد حقول التربية والتعليم الهامة . وإذا كانت التكنولوجيا مرتبطة بالصناعة ، الهندسة فإن التربية الحديثة وضعت لها أفاقا جديدة ، مدخلة إياها في كل الميادين (1). ويتمثل العنصر الأساسي في نسق « التكنولوجيا - البيئة » في قدرة الإنسان على استعمال التكنولوجيا في سبيل تغيير البيئة المحيطة به ، الذي يتحدد بمعايير عديدة كالموارد

* معهد العلوم الإنسانية والاجتماعية ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند اولحاج ، بالبويرة .
(1) Patrick J . Dillon,1993, p575 .

الأساسية (الطاقة ، المعادن والثروة النباتية والحيوانية) ومدى استغلالها وتوظيفها ، القدرة الاقتصادية ، وسائل الإنتاج ، مقدار السلع والخدمات وغير ذلك . ورغم محاولة الدول الدعوية ورغم التعديلات والتغييرات في صورة الإصلاحات التي تدخل أو تطبق كل مرة إلا أن الفشل - لاسيما على مستوى التلاميذ - يبقى حقيقة أو واقعا لا تخلو منه معظم المنظومات بل كلها ، الفرق فقط في درجته وكثافته .

1. الفصل الدراسي :

يُعدّ الفصل الدراسي ظاهرة بارزة في المنظومة التربوية ، تُشكل بالنسبة للأولياء مصدر قلق وللتلاميذ مصيرا مؤسفا يهدد حياتهم المستقبلية ، وبالنسبة للدولة مؤشرا على سوء التكفل وهو بعد كل ذلك تضييع للطاقات وهدر لجهود هائلة ولأموال طائلة ولوقت غال ، والمؤكد أن أية تنمية وأي برنامج لن يحققا أهدافهما ما لم يرفقا بمنظومة تربوية قوية تضمن نتائج جيدة أو ما لم ينطلقا ويرتكزا على منظومة جادة تحقق النجاح .

إن تصميم أو بناء إستراتيجية فعّالة لمحاربة الفشل يمر عبر الفهم الجيد لجوانبه المتعددة ، فهو ناتج عن تدخل عدة متغيرات : بعضها يرتبط بالتلميذ : حاجات تربوية خاصة ، مشاكل النمو لاسيما في مرحلة المراهقة . . . وبعضها مرتبط بالأسرة وظروفها : مستواها التعليمي ، الثقافي والاقتصادي . . . وبعضها الأخر متعلق بالمؤسسة التعليمية من مناهج وبرامج وتأطير . . . هي إذن متغيرات ثلاثة : نفسية ، اجتماعية - ثقافية ومؤسسية . وقد أجمع الباحثون حاليا على عدم صحة أو قبول أي تفسير معزول للفشل ، إذ هو مشكل بأوجه متعددة وعوامل كثيرة ، مما يستلزم النظر إليه من زاوية نفسية ، اجتماعية ومؤسسية ، مما يؤكد على إمكانية اختلافه من بلد لآخر تماشيا مع فلسفة منظومته التربوية . وإن كان الفشل الدراسي كحقيقة موجود منذ وجود عمليّة التعليم فإن الاهتمام به بدأ بأعمال ألفريد بينه (1857 - 1911) Alfred Binet وازداد بفعل نتائج تطبيق الروائز ، كما أسهمت في ذلك أعمال الأطباء المدرسين في نهاية القرن التاسع عشر كأبحاث إيطارد Itard ، سجوين Seguin وبورنيل Bourneville(1).

(1) Alain Rault, 1987, p 6.

وزاد الاهتمام به مرور السنين إلى أن وصل لما عليه الآن ، لكن لا يعني حداثة الاهتمام به عدم وجوده كمشكل من قبل ، ولا شك أن التلاميذ الضعاف وجدوا من قبل ، أما الاهتمام به كظاهرة فقد بدأ مع بداية الستينيات حيث تزايدت الأبحاث ونشرت مقالات كثيرة في مجالات متخصصة ، وهو طبعا أمر يرتبط بإحدى أهم المؤسسات الاجتماعية ذات المكانة المعتبرة في المجتمع . وليس تكاثر وتزايد البحوث والدراسات حول الصعوبات الدراسية مجرد صدفة أو موضة ، إنما هو أمر يتماشى مع الواقع ونتيجة لحتمية فهم هذه المشكلة

وضرورة إيجاد الحلول المناسبة لها وبشكل سريع ، وقد تجلّى الالتفات لمشكل الفضل والرسوب بتعدد الحياة وتعميم التعليم ، وفي ظل التحوّل الاقتصادي الذي يصبغه التطور التكنولوجي الكبير ، الذي جعل من جهته التعليم والتكوين ضروريان للاندماج في عالم الشغل بالآلات المتطورة وأنظمتها المعقدة ، أصبح موضوع الفضل الدراسي أحد الأمور التي تستقطب الاهتمام .

- ماذا سنفعل بالطفل الفاشل في عالم عنوانه التسابق والمنافسة ، وواجهته العلم والتكنولوجيا ؟
- ما مصير طفل فاشل في واقع لن يجد فيه مكانا ؟
- ماذا عسانا أن نتخذه من مبادرات وإجراءات لتغييره (المجتمع) وإدماجه (الطفل) ؟
- أي نوع وكم من الوسائل والتقنيات والبرامج التي ينبغي اعتمادها ؟ ...

الأمر كان عاديا في مجتمعات كان فيها الإنتاج الفلاحي والصناعي لا يتطلب مستوى ثقافيا عاليا ، والمؤكد والبديهي أنه إذا كانت نسبة معينة من التلاميذ يتابعون وتيرة الدراسة بسهولة فإن نسبة أخرى مقابلة تتشكل من مجموعتين ، واحدة يستطيع أفرادها العمل أكثر وأخرى يعاني أعضاؤها من الفضل ، وهي تشكيلة تكاد تمس كل قسم . ولكون التعليم يؤدي إلى إكساب الناشئين المهارات والقدرات والمعارف ويؤدي إلى تغيير في السلوك الفردي والاجتماعي وهو الوسيلة التي تمكن الإنسان من الالتحاق بعالم الشغل الذي هو منتهى كل فرد ، وكلما ذهب بعيدا في

المسار الدراسي كلما التحق بقطاع أو بمهنة عالية، فإن النجاح هو الضامن لكل ذلك. وعلى ذلك يبقى الفشل هم كل واحد أباً كان، معلماً أو مسئولاً أو مجتمعاً ككل. وتبعاً لكل ذلك فإن معنى المصطلح اختلف عبر العصور، ففي بداية الخمسينيات وظف للتعبير أو الإشارة إلى الأطفال الذين من المفروض أن ينجحوا لكن يعانون من الفشل، بمعنى آخر الأطفال المنتمين للعائلات الراقية والميسورة، أما أبناء الأسر المتواضعة فما أن توصف حالتهم عند الفشل بالبلاهة أو لا يتحدث عنهم بتاتا، وعند نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين كان التلاميذ الذين يجدون صعوبات يوصفون بـ: غير الموهوبين - غير الأذكياء - البلهاء والعصاة وغير ذلك، مما يعني بأن ظهور مفهوم الفشل الدراسي يعتبر قفزة كبيرة تعبر عن التطور الذي طرأ على ميدان البيداغوجية، ومن ثم أصبح القائمين على قطاع التربية والتعليم ينظرون إليه أو يعتبرونه مشكلاً مرتبطاً أكثر بهذا الحقل وما يتبعه من برامج ومناهج ووسائل...

وليس بالطفل ولا بأسرته. ترى إزميرت (1992) بأن استعمال مفهوم الفشل الدراسي للتعبير

عن كل التلاميذ الذين يجدون صعوبات كبيرة يعني ضمناً بأن المجتمع ينتظر أن ينجح كل التلاميذ دون تمييز لا من حيث المحيط ولا من حيث الطبقة (1). أو بتعبير آخر فإن اهتمام كل الأنظمة - حالياً - بهذا المشكل ناتج عن سعيها الحديث إلى تحقيق النجاح، وهو مؤشر عن تغير وتطور الذهنيات وأصبح بالتالي ينظر للتعليم كفعل.. باستطاعة الكل التعلم والنجاح. وبنظرة أخرى أو تناول آخر أصبح موضوع الفشل مرتبط بالتربية وكأنه أمر لا بد منه، لا يغفل أحد التطرق إليه عند الحديث عن التربية وكأن فشل التلميذ يمثل حقيقة موضوعية. « نتحدث اليوم عن الفشل الدراسي مثلما نتحدث عن المخدرات أو الإجهاض، وكأننا نشير إلى مشكل اجتماعي في الوقت الذي ينبغي أن يكون موضوع تأمل اجتماعي، فقد يخفي حقائق عديدة مختلفة مرتبطة بمحيط تاريخي معين (2). ومن هذا الباب نتساءل عن فشل شعب بكاملها أو عن فشل مجموعة كبيرة من التلاميذ، ينتمون لتخصص واحد، مما يدل على أن

(1) Pierre Humbert, 1992, p46

(2) Izabert Jamati 1992, p27-28.

هذه الظاهرة ليست مجرد صعوبات دراسية أئبة وظرفية تقف أمام التلاميذ، ولا مجرد مشكل يرتبط بالقدرات والاستعدادات الفردية، إلى درجة أننا لا نتظر أن ينجح كل الموجهين لتلك الشعب أو لذلك النوع من التعليم ...

2. التعليم التقني والمهني :

لم يظهر التعليم التقني سوى في نهاية القرن التاسع عشر ضمن حركة التعليم التي اتسمت بها هذه الفترة، وبالمقارنة مع التمدد وضرورة تكوين عمال أكفاء يعد ظهور متأخر (1) وقد أدت الظروف والأحداث التي ميّزت هذا القرن، لاسيما نصفه الثاني، إلى تطوره وظهور نوع آخر وهو التعليم والتكوين المهنيين. ويرى بعض المهتمين بأن الانفصال الأول للتعليم المهني عن التعليم العام يرجع لعهد الإغريق، حيث انعكس ذلك بوضوح في التقسيم الطبقي بين فئة مفروض عليها أن تكذب وأخرى أعفيت من العمل، في حين يؤكد البعض الآخر بأن التفرقة بينهما غير صحيحة أصلاً لأن كل تعليم مهني يتطلب نصيباً من التعليم العام وكل تعليم عام يؤدي لتعلم مهنة (2). وقد دافع العديد من الباحثين على التمييز بينهما وسعوا لتطوير التعليم التقني والمهني نذكر منهم قرييار ودوروي O. Greard , V. Duruy، مما أدى إلى انتشار وتكاثر مؤسسات التعليم التقني والمهني وإن كان بشكل غير منظم. ولم تبدأ الوضعية في التغيير والتحسين سوى في الثلث الأخير من هذا القرن. وكانت وراء هذا التغيير أسباب عديدة ومتنوعة: تقنية، اجتماعية واقتصادية.

يهدف التعليم المهني إلى اكتساب الكفاءات المهنية وتعزيز المعارف الأساسية المحصّل عليها في المدرسة، وهو أمر يعني إيجاد صيغة منسجمة بين التكوين الأكاديمي (العام) والتكوين المهني الذي يمكن من الاندماج في عالم الشغل والتكيف معه. وتكمن أهمية التعليم المهني في تأهيل الأفراد مهنيًا وتزويدهم بمعارف علمية متينة، تفرضها عولمة الاقتصاد التي عنوانها تعددية الكفاءات والمهارات. ومن الأهداف المسطرة لهذا التنظيم الجديد تحويل التكوين المهني لاختيار وتوجيه ضمن منظومة كاملة ومتكاملة هي منظومة التربية والتكوين. وإذا كان للتكوين مكانة هامة في الحياة باعتباره الوسيلة المؤدية لاندماج الأفراد في عالم الشغل،

(1) Patrice Pelpel et Vincent Froger, p10.

(2) منذر واصف، ، 1993، ص 136 .

وكونه همزة وصل بين مرحلة التعليم والتربية - التي تسعى لإعداد الفرد - وعالم الشغل الذي هو منتهى كل فرد، وإذا كان العمل والالتحاق به ومن ثم النجاح فيه من أسباب السعادة الحياتية فإن العلاقة بينهما وطيدة، فللتكوين دور في تحقيق هذه السعادة لكونه يؤدي للتكيف والنجاح. لكن رغم هذا التكامل وهذا التواصل النظري ظهر نوع من الانفصال أو بقيت مساحة فارغة تفصل بينهما، أدت إلى التمييز بينهما أو إلى التمييز بين المستمرين في القطاع الأول (التربية) والملتحقين بالقطاع الثاني (التكوين)، لدرجة أن أصبح الثاني ملجأ للفاشلين أو المتسربين أو على الأقل ارتسمت هذه الصورة في الأذهان. أمر أدى إلى التفكير في خطة أو تعديل يحطمها فأنشئ التعليم المهني، وهو تعليم مؤهل (Qualifiant) يدمج المتخرج في الحياة العملية وأكاديمي (Académique) يسمح بالالتحاق ببعض التكوينات العليا، وبات بديها ومؤكداً أن عند بعض التلاميذ طموحات ومؤهلات مهنية وعند آخرين طموحات ومؤهلات أكاديمية، وأصبح ضرورياً فسخ المجال للطموحات والمؤهلات المهنية - على غرار الأكاديمية - للتطور والذهاب بعيداً في الدراسة وبالتالي تحطيم القيود أو تضيق الهوية عكس ما كانت عليها في صورة تكوين مهني لا يتعدى في أقصى حدوده مستوى تقني سامي، أو قتلها ضمن تكوين نظري في صورة التعليم العام، يجعلها تتلاشى وتزول، لذا أوجدت تعليم أو نمط آخر من التعليم يعتبر همزة وصل أو ممرا Une passerelle بين التعليم العام والتعليم المهني وهو التعليم التقني، مع الإشارة إلى أن التعليم في الجزائر إلى غاية السبعينيات من القرن العشرين اتسم بنقص الاهتمام بالجوانب التقنية رغم توصيات اللجنة العليا لإصلاح المنظومة التربوية التي شكلت في العشرية الأولى للاستقلال، في وثيقة سميت =تمهيد لإصلاح التعليم» حيث نقرأ: . . . تجديد التعليم التقني عن طريق إنشاء المدارس التقنية

من أجل تلبية الحاجة لليد العاملة « (1)، وكأن التعليم التقني أوجد كبديل للتعليم المهني، هدفه تلبية الحاجة الوطنية لليد العاملة. لم تنتظر الدول المتقدمة، الأوروبية منها على وجه الخصوص، نهاية القرن العشرين

(1) أحمد طالب الإبراهيمي، ص 175.

لتهتم بذلك إذ شاهدت حركة عارمة قادها فريدمان* Geoge Friedman ، إلى درجة وجود وزارات قائمة بذاتها خاصة بالتعليم التقني والمهني ، مدارس خاصة لتكوين أساتذة التعليم التقني ومعاهد لتكوين مفتشي التعليم التقني والمهني . ولا شك أنّ لدرجة التطور التي بلغها العالم في كل الجوانب علاقة بذلك .

يظهر من هنا إذن ما للتعليم المهني من أهمية وما لضرورة إعادة النظر أو إصلاح المنظومة التربوية من إلحاح وإدخاله كمسار إلى جانب المسارين الآخرين (التربوية - التكوينية) . من المفروض أن يمثل التكوين المهني خزاناً أو ممولاً لعالم الشغل ويتعدى هدف تغطية فشل التلاميذ وامتصاص الأعداد الكبيرة المتسرّبة وتأخير البطالة وتجنب الانحراف ، وقد أصبح إيجاد مسار آخر يتموقع بين مسار التعليم العام ومسار التكوين المهني أكثر من ضرورة ، وذلك لطبيعة العصر الذي يتطلب تكويناً مهنيّاً أكثر أو توظيف القدرات مهنيّاً في الوقت الذي لا يمكن التفريط في التكوين المقابل أو تجاهله : النظري والأكاديمي ، وهو تنظيم يسعى إلى :

- تحطيم الاتجاه السلبي للتكوين المهني .
- إيجاد مسارا آخر يؤدي للتعليم العالي .

- تحضير التلاميذ في صورة نمطي تعليم يؤدي في ما بعد لشكلين من التعليم العالي والجامعي : تكوين أكاديمي وتكوين مهني .

مع العلم أنّ العصر لا يؤمن بالطفل الفاشل ، إنّما يمكن وينبغي الحديث عن المدرسة الفاشلة أو بصورة أكثر دقة وشمولية المنظومة التربوية الفاشلة ، فيمكن تحقيق النجاح في حدود الـ 95 % ، وطبعاً مع اختلافات في مستوى النجاح . أما الخمسة بالمائة فتدرج في خانة التسرّب : الانقطاع والفصل لأسباب ترتبط أكثر بأمور اجتماعية ، بيداغوجية وبنسبة قليلة جداً بأمور تقويمية ، لذا من المفروض أن تصبح العملية أو تقتصر على التوجيه دون القبول ، فالمدرسة أمام عدد هائل من الناجحين أو أمام فئة الناجحين تعمل على تحديد الملامح وتوجيهها لأحد المسارات الثلاثة وبالتالي التخلص من الربط اللامنطقي بين الفشل والتكوين

* يعد من مؤطري التعليم التقني بفرنسا والعالم كله ، موجه وأستاذ سجل حضوره بقوة في تاريخ التعليم التقني وأحد الذين أسسوا له إلى جانب كانونج Canange وفالون Wallon .

المهني ، إنما يصبح الاهتمام بالملامح وتوجيهها . وفي ذلك - طبعا - يجب أن يدرك الجميع وعلى رأسهم الأولياء والتلاميذ بأن النجاح مرتبط أكثر بتحقيق معادلة الربط بين الملمح والتخصص أو نوع التعليم والتكوين ويجب تحطيم الصورة الوحيدة القطب « النجاح والتعليم العام » من جهة ومن جهة أخرى « النجاح والجامعة » .

أصبحت الصورة في العصر الحالي مغايرة تماما وهي : القدرات الذهنية والإبداعية موزعة توزيعا اعتداليا في كل المجتمعات ، ما ينقص بعض المجتمعات هو الإمكانيات أي غياب الجو الذي يسمح لعقول أبنائها المبدعة بأن تنشط وتطلق دون قيد ، في ضوء أنظمتها العلمية والاجتماعية والاقتصادية ، وفي هذا يلعب اكتشاف القدرات وتربيتها ثم توجيهها الدور البارز . وهنا يشار لما يرتبط بالتصورات الاجتماعية وبالذهنيات وهي :

أولا : الفصل بين التعليم العام والتعليم المهني من حيث المؤسسات والهيكل إلى جانب تصور كل ما هو مهني كرفض لمواصلة الدراسة أو توقيف التلميذ عن مواصلتها في الوقت الذي تؤدي الدراسة حتما أيا كان نوع التعليم لعالم الشغل ، أليس المهنة مآل كل فرد ومنتهى كل دراسة ؟ وهنا نشير لما حدث من مقاومة في الجزائر لفكرة تحويل أساتذة التعليم التقني (بدون التكنولوجي) لقطاع التعليم (والتكوين) المهني .

ثانيا: الإدراك الاجتماعي للمفاهيم La perception conceptuelle ، فوجود كلمة المهني (التعليم المهني) يحدث نوعا من التصور السلبي لهذا النوع ، أو لنقل يربطه بالتكوين المهني الذي يرافق غالبا بالاتجاه السلبي . هذا كله يدفع للتفكير في إحداث تغييرات كإدخال التعليم المهني للثانويات ، تغيير إسم التعليم المهني . . . مع ضرورة تكثيف الإعلام وتحطيم التصور السلبي لكل ما هو مهني . ونعتقد بأن إصلاحا كهذا لا يجب أن يحدث إلا بعد دراسة معمقة لما هو موجود وبإشراك أخصائيين وجامعيين ثم ليس بسرعة إنما بالتدرج ، كما ينبغي أن يسبق بتحضير جدلي : مادي ، لوجستيكي ونفسي . . لاسيما على مستوى الذهنيات ، وبتحضير المجتمع كله لتقبل هذا التغيير .

3. منهجية الدراسة وإجراءاتها :

1.3. إشكالية الدراسة :

ينطلق البحث بوضع أسئلة كبرى هي :

- هل مستوى التلاميذ نفسه أو متقارب بين الشعب التقنية والعلمية ؟
 - هل مستوى تلاميذ التعليم التقني أدنى ؟
 - هل نسبة النجاح في امتحان شهادة البكالوريا منخفضة في الشعب التقنية ؟
 - هل نتائج تلاميذ التعليم المهني منخفضة مقارنة بنتائج دخولهم ؟
- سنحاول في دراستنا الإجابة عن هذه الأسئلة ، باستعراض مختلف النتائج ومقارنتها .

2.3. فرضيات الدراسة :

- مستوى التلاميذ غير متقارب بين الشعب التقنية والعلمية .
- مستوى تلاميذ التعليم التقني أدنى .
- نسبة النجاح في امتحان شهادة البكالوريا منخفضة في الشعب التقنية .
- نتائج تلاميذ التعليم المهني منخفضة مقارنة بنتائج دخولهم .

3.3. أدوات الدراسة :

قمنا بدراسة نتائج السنة الثالثة ثانوي دفعة 2008 / 09 ومقارنتها بنتائجها في السنة الرابعة متوسط وفي السنتين الأولى والثانية ثانوي وحتى نتائجها في امتحان شهادة البكالوريا من حيث المعدل العام ومن حيث المواد الموجهة ، إضافة إلى مقارنتها بنتائج تلاميذ الشعب العلمية . أما التعليم المهني فقمنا بتتبع نتائج تلامذته ثم مقارنتها بمعدلات دخولهم (السنة الرابعة متوسط أو الأولى ثانوي) ، أما عن سبب عدم قيامنا بمقارنة نتائج تلاميذ التعليم المهني في المواد الموجهة مثلما قمنا به في التعليم التقني ، فذلك لكون دراسة المعدل العام لم تثبت فشل التلاميذ ، هذا من جهة ومن جهة أخرى لعدم وجود نوع آخر من التعليم يقابله مثلما هو

عليه في الثانويات إضافة لعدم اعتماد أية مادة كمادة موجهة ، فكيف لنا أن نسميها موادا موجهة ؟

4.3. إجراءات التطبيق :

بعد جمع البيانات سنوظف المعلومات وذلك بإجراء مقارنات متعددة ومختلفة وذلك على النحو التالي :

. التعليم التقني :

المقارنة بين **شعب التعليم العلمي** (علوم تجريبية - رياضيات - تسيير واقتصاد) و**شعب التعليم التقني** (تقني رياضي) من حيث : المعدل العام .

– الملامح (المواد الموجهة المشتركة : الرياضيات - الفيزياء والتكنولوجيا) .

وذلك كما يلي :

- 1- المقارنة بين نتائج كلّ تعليم من حيث المعدل العام في الجذع المشترك والمعدل العام في التخصص (السنة الثانية والثالثة ثانوي) .
- 2- المقارنة بين معدلاتهم في الرابعة متوسط .

3- المقارنة وبشكل مشترك بين نتائج الرياضيات ، الفيزياء والتكنولوجيا بين الرابعة متوسط والأولى ثانوي ثم مقارنتها بنتائج الثانية والثالثة ثانوي حسب نوع التعليم (علمي - تقني) ، ومقارنتها من حيث المعدل العام .

- 4 - المقارنة بين مختلف الشعب (علمي - تقني) من حيث نتائج شهادة البكالوريا . . .

. التعليم المهني :

– المقارنة بين نتائج الرابعة متوسط أو الأولى ثانوي (معدل الدخول) ونتائج التعليم المهني .

4 . الأدوات الإحصائية لمعالجة البيانات :

تعطي المعالجة الإحصائية للنتائج دلالة خاصة ، تجعلها أكثر تعبيراً أو تجعلها ناطقة . اعتمدنا في تحليلنا للنتائج على أداة من أدوات الإحصاء

الوصفي وهي النسب المئوية وعلى أداتين من أدوات الإحصاء الاستدلالي وهي اختبار (ت) وتحليل التباين .

4.1. النسب المئوية :

اعتمدنا عليها في المقارنة بين النتائج من حيث المعدل العام ، معدل المواد الموجهة ، نسب النجاح في امتحان شهادة البكالوريا .

4.2. اختبار (ت) T. Test :

استعملناه لقياس دلالة فروق المتوسطات بين عينات غير مرتبطة : عينة التقني ، عينة العلوم التجريبية ، عينة التسيير والاقتصاد . . . في ما يخص المعدل العام ، معدل المواد الموجهة . . . حجم العينات متقارب ، وهو أمر مفضل عند تطبيقه⁽¹⁾ . تجرى مقارنة بين القيمة المحسوبة والقيمة المجدولة ليُعرف ما إذا كانت المحسوبة تقع في منطقة الرفض أو في منطقة القبول ، وبناء على ذلك نصدر الحكم ، فإذا كانت المحسوبة أكبر من المجدولة فذلك يعني وجود فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية ، أما إذا كانت أصغر منها فهذا يعني عدم وجود دلالة إحصائية بين الفروق . أو تستعمل طريقة أخرى « وهي المعتمدة على مؤشر دلالة الاختبار الفعلي أو المحسوب Sig ، ويهدف هذا المؤشر إلى الاستغناء عن استخدام الجداول الإحصائية ، حيث يتم حساب الدلالة ومقارنتها بمستوى دلالة ألفا المختار⁽²⁾ ، فإذا اخترنا مستوى ألفا 0.05 إذا كان المؤشر أصغر منه هذا يعني وجود فروق دالة إحصائية وبنفس الطريقة نقارن أيضا في حالة اختيار مستوى ألفا 0.01 .

4.3. تحليل التباين " Anova " Analysis variance :

إن قوة اختبار (ت) عند تطبيقه مع عينتين تنقص عندما يكون عدد العينات ثلاث أو أكثر ، الأمر الذي جعل الإحصائيين يضعون اختبارا إحصائيا آخر عوضه ، وهو تحليل التباين وعلى ذلك فإن شروط استعماله هي نفسها شروط تطبيق (ت) ما عدا كونه أحسن للدراسة الفروق بين المتوسطات لأكثر من عينتين مستقلتين . « يهدف أيضا إلى اختبار مدى أهمية المتغيرات المختلفة في تأثيرها على الظواهر ، وذلك من خلال تحديد

(1) فؤاد البهي السيد ، 1979 ، ص 455 .

(2) عبد الرحمان الأحمد العبيدي ، ص 72 .

النسبة التي يعتبر كل متغير مسؤول عنها⁽¹⁾» فعند محاولتنا تحديد أهم العوامل المؤثرة في مستوى التلميذ فإننا نقوم باختبار أثر مختلف العوامل، في تحديد العوامل ذات التأثير الجوهري على مستواهم وبالمقابل التي تؤدي لتدهور نتائجهم، وتحديد الأهمية النسبية لكل عامل من حيث التأثير. نستعمله لقياس دلالة فروق المتوسطات بين عينة التقني، العلوم التجريبية والتسيير والاقتصاد في المعدل العام.

5. العينة :

باعتبار الدراسة تهتم بنوعين من التعليم يختلفان من حيث مكان تواجدهما فقد مس الجانب التطبيقي الثانويات والمعاهد الوطنية المتخصصة في التكوين المهني. أما بالنسبة للثانويات فتمثلت في : ثانوية عليان حميمي بالشرفة، ثانوية هواري بومدين وثانوية أوغمران بمدينة البويرة، أما المعاهد فهي : معهد هادني السعيد بوادي عيسي - تيزي وزو، معهد محمد الطيب بوسنة بالمحمدية (الحراش) ومعهد عبد القادر معتوك بالمكان الجميل (وادي السمار). اعتمدنا في اختيارها على طريقة المعاينة العشوائية البسيطة باستعمال جداول الأرقام العشوائية. درسنا نتائج كل التلاميذ لدفعة 2008 / 2009 ماعدا بعض الحالات التي لم تتوفر حولها كل المعلومات كنقص كشوف بعض السنوات، مما أرغمنا على إقصائها، وعلى ذلك جاء العدد الإجمالي لأفراد العينة كما يلي : 625، منقسم على النحو التالي :

- التعليم التقني : 89

- التعليم العلمي : 242 : علوم تجريبية 176

- تسيير واقتصاد 66

- التعليم المهني : 294

6. عرض وتحليل نتائج الدراسة :

1.6. التعليم التقني :

نبدأ بالمقارنة من حيث المعدل العام من الرابعة حتى الثالثة ثانوي

(1) عبد القادر محمد عطية، ص 337.

بهدف معرفة هل التلاميذ يحافظون على مستوياتهم أم تتغير وكخطوة ثانية معرفة اتجاه التغيير ، هل زيادة أم انخفاضاً ، وبعد ذلك تقارن بين الشعب لمعرفة هل يوجد الفرق بين التعليم التقني والتعليم العلمي .

جدول رقم (01) : نتائج تلاميذ التعليم التقني

أكبر من 14		14.12		11.99.10		أقل من 10		المدى السنة
%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	
10.11	09	42.69	38	39.32	35	07.86	07	4 متوسط
01.12	01	11.23	10	66.29	59	21.34	19	1 ثانوي
00	00	15.73	14	57.30	51	26.96	24	2 ثانوي
00	00	04.49	04	13.48	12	82.02	73	3 ثانوي

نلاحظ بأن المعدلات الواقعة تحت العشرة (10 / 20) تميل للانخفاض تدريجياً بدءاً بالسنة الأولى ثانوي ، إذ بعدما كانت النسبة في الرابعة متوسط 07.86% أصبحت في الأولى ثانوي 21.34% ثم في الثانية 26.96% لتصل في الثالثة إلى 82.02% بينما في الحد المقابل (أكبر من 20/14) مالت إلى النقصان ، فبعدها كانت 10.11% تدنت إلى 01.12% في الأولى ثانوي ثم 00% في الثانية والثالثة . وأسفرت قيم (ت) لدلالة الفروق بين السنوات على النتائج التالية :

جدول رقم (02) : قيم ت لدلالة فروق المتوسطات بين معدلات تلاميذ التعليم التقني

المستوى	قيمة (ت)	الدلالة
4 متوسط	07.74	0.000
1 ثانوي	01.68	0.095
2 ثانوي	07.96	0.000
3 ثانوي		

المؤشر في الخانة الأولى (0.000) وفي الخانة الثالثة (0.000) أصغر من مستوى ألفا 0.05 مما يعني وجود فروق جوهرية دالة إحصائياً في نتائج التلاميذ بين الرابعة متوسط والأولى ثانوي وبين الثانية والثالثة ثانوي ، أما بالنسبة للخانة الثانية فالمؤشر أصغر أيضاً عند استعمال مستوى ألفا 0.1 مما يعني أيضاً وجود فروق دالة إحصائياً بين الأولى والثانية ثانوي أما بالنسبة لاتجاه الفرق فالمقارنة بين المتوسطات الحسابية تظهر ذلك مثلما يبدو في هذا الجدول :

جدول رقم (03) : اتجاه الفروق بين معدلات التعليم التقني

S	X	السنة
01.53	12.02	4 متوسط
01.19	10.69	1 ثانوي
01.75	10.35	2 ثانوي
01.87	08.56	3 ثانوي

تنخفض المتوسطات الحسابية كلما انتقلنا من مستوى لآخر مما يعني أن اتجاه الفروق نحو الانخفاض ، أي معدلات التلاميذ تنخفض من مستوى لآخر بدءاً بالرابعة متوسط وانتهاءً بالثالثة ثانوي . كلما كان الانحراف المعياري صغيراً كلما كان ذلك دليلاً على وجود تقارب في مستوى التلاميذ ، فكما يبدو في الجدول فإن قيم الانحراف صغيرة كلها . وإذا قارنا ذلك بالعلوم التجريبية نجد الوضعية أقل حدة وإن كانت نفسها فالمعدلات التي تقل عن 10 انتقلت من 03.40% لـ 10.22% ثم 26.13% فـ 48.29% والفرق مثلما يبدو كبير وواضح (48.29% مقابل 82.02% في الثالثة مثلاً) . ونفس الملاحظة أيضاً في الجانب المقابل (14 فأكثر) إذ انتقلت من 09.65% إلى 06.25% ثم 05.68% فـ 02.48% ، وهي وضعية أقل حدة أيضاً .

جدول رقم (04) : توزيع تلاميذ العلوم التجريبية حسب المعدل العام

المدى	أقل من 10		11.99-10		14.12		أكبر من 14		المجموع
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	
4 متوسط	03.40	06	35.22	62	51.70	91	09.65	17	
1 ثانوي	10.22	18	59.65	105	23.86	42	06.25	11	

176	05.68	10	16.47	29	51.70	91	26.13	46	2 ثانوي
	02.84	05	11.36	20	37.50	66	48.29	85	3 ثانوي

مع تسجيل ملاحظة هامة وهي أنّ نسب المتحصّلين على معدّلات أقل من 10 في السنة الرابعة متوسط متقاربة، مما يدحض فكرة توجيه الضعاف للتعليم التقني (عبر جذع مشترك علوم وتكنولوجيا) مع الإشارة إلى أنّ هؤلاء استفادوا من الإنقاذ لكون عتبة الانتقال من التعليم المتوسط للتعليم الثانوي هي 20/10. وباستعمال المئينيات Les centiles نلاحظ أيضا:

جدول رقم (05) : مقارنة نتائج التعليم التقني والعلمي بالمئينيات

الحد	التعليم التقني		العلوم التجريبية		التسيير والاقتصاد	
	ثا 2	ثا 3	ثا 2	ثا 3	ثا 2	ثا 3
%25	09.87	07.30	09.73	08.58	10.30	09.11
%50	10.57	08.72	10.73	09.68	11.00	10.26

25% من معدّلات التقني في الثانية ثانوي أقل من 09.87 وفي الثالثة أقل من 07.30 بينما في شعبة العلوم التجريبية أقل من 09.73 و08.58 على التوالي، وفي شعبة التسيير والاقتصاد أقل من 10.30 و09.11 على التوالي، مما يدل أيضا على ضعف مستوى تلاميذ التعليم التقني. وتبدو الصورة أكثر وضوحا عند مستوى الـ 50% مثلما يظهر في الجدول. وإذا قارنا بين المنتقلين من السنة الأولى ثانوي للتعليم التقني والتعليم العلمي بالنسبة لنوعي المستوى المتدني فلا نجد أيضا فرقا كبيرا إذ 21.34% من الذين لا تتعدى معدّلاتهم العشرة وجهوا للتعليم التقني و10.22% للعلوم التجريبية و15.15% للتسيير والاقتصاد، مع العلم أنّ القانون يسمح لشريحة المتفوقين في حدود الـ 05% التوجه حسب الرغبة وهؤلاء غالبا ما يختارون العلوم التجريبية ونسبة أقل التسيير والاقتصاد، وهذا ما نلاحظه في الجدول إذ نسبة المتحصّلين على أكثر من 14 لم يوجه منهم للتعليم التقني سوى 01.12%. إنّ توزيع التلاميذ في المديين الأدنى والأعلى يتكرر تقريبا بنفس الوتيرة في شعبة التسيير والاقتصاد إذ بدأت في أقل من 10 بـ 12.12% في الرابعة متوسط لتصل 42.42% في الثالثة ثانوي، و00% في أكبر من 14 لتصل لـ 08% في الثالثة مع بعض الارتفاع في

الثانية (13) (% كما يظهره الجدول التالي :

جدول رقم (06) : توزيع تلاميذ التسيير والاقتصاد حسب المعدل العام

المجموع	أكبر من 14		14.12		11.99.10		أقل من 10		المدى السنة
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	
66	00	00	40.90	27	46.96	31	12.12	08	4 متوسط
	16.66	11	21.21	14	46.96	31	15.15	10	1 ثانوي
	19.69	13	04.54	03	66.66	44	09.09	06	2 ثانوي
	12.12	08	03.30	02	42.42	28	42.42	28	3 ثانوي

وحتى لدى الأدبيين - الذين أكتفينا بنتائج السنتين الثانية والثالثة ثانوي لكون السنة الأولى يوجد فيها تلاميذ التقني مع العلمي في جذع مشترك واحد - فنجد نسب التلاميذ الذين تحصلوا على معدل أقل من عشرة هو 24.91% و 48.75% على التوالي والذين تحصلوا على معدل أكبر من أربعة عشر 07.11% و 03.91% على التوالي وهي أقل وأكثر من نسبتي التقنيين ، والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول رقم (07) : توزيع تلاميذ الآداب حسب المعدل العام

المجموع	أكبر من 14		14.12		11.99.10		أقل من 10		المدى السنة
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	
281	07.11	20	23.13	65	44.83	26	24.91	70	2 ثانوي
	03.91	11	17.43	49	28.89	84	48.75	137	3 ثانوي

وحساب تحليل التباين بين الشعب يعطي لنا النتائج التالية :

جدول رقم (08) : تحليل التباين في المعدل العام

السنة	F	الدلالة
2 ثانوي	05.86	0.003
3 ثانوي	15.36	0.000

المؤشر في السنة الثانية وفي السنة الثالثة أصغر من مستوى ألفا 0.05 مما يعني وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين معدلات الشعب الثلاث (تقني - ع . تجريبية وتسيير واقتصاد) .

بعد هذا سنقوم بالمقارنة بين المواد الموجهة المشتركة بين التعليمين التقني والعلمي وبنفس الكيفية ، نبدأ بالرياضيات :

جدول رقم (09) : معدلات الرياضيات عند تلاميذ التقني

المدى السنة	أقل من 10		11.99.10		14.12		أكبر من 14	
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت
4 متوسط	21.34	19	23.59	21	29.21	26	25.84	23
1 ثانوي	57.30	51	28.08	25	13.48	12	01.12	01
2 ثانوي	62.92	56	25.84	23	10.11	09	01.12	01
3 ثانوي	84.26	75	14.60	13	01.12	01	00	00

يزداد ضعف مستوى التلاميذ في الرياضيات التي تعتبر مادة أساسية في التعليم التقني ومن المواد الموجهة ، ففاقت نسب المتحصليين على معدل أقل من 10 / 20 الخمسين بالمائة في السنتين الثانية والثالثة ثانوي (62.92% ، 84.26% على التوالي) واستقرت في 01.12% 00% لأكثر من 14 / 20 . وحتى في المدى 12 - 14 متدنية أيضا ، على خلاف معدلات تلاميذ العلوم التجريبية والتسيير والاقتصاد كما يظهر في الجدولين التاليين :

جدول رقم (10) : توزيع تلاميذ العلوم التجريبية حسب معدل الرياضيات

المجموع	أكبر من 14		14.12		11.99.10		أقل من 10		المدى السنـة
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	
176	20.45	36	44.31	8	23.29	41	11.93	1	4 متوسط
	09.09	6	25.00	4	42.04	4	23.86	42	1 ثانوي
	04.54	8	18.18	2	42.61	5	34.65	1	2 ثانوي
	07.95	4	15.34	7	25.56	5	51.13	90	3 ثانوي

جدول رقم (11) : توزيع تلاميذ التسيير والاقتصاد حسب معدل الرياضيات

المجموع	أكبر من 14		14.12		11.99.10		أقل من 10		المدى السنـة
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	
66	22.72	15	22.72	15	31.81	21	22.72	15	4 متوسط
	03.03	02	16.66	11	48.48	32	31.81	21	1 ثانوي
	10.60	07	18.18	12	42.42	28	28.78	19	2 ثانوي
	13.63	09	15.15	10	24.24	16	46.96	31	3 ثانوي

وبحسب (ت) جاءت النتائج على النحو التالي :

جدول رقم (12) : قيم ت دلالة فروق المتوسطات بين معدلات الرياضيات عند التقنيين

الدالة	قيمة (ت)	المستوى
0.000	07.20	4 متوسط
		1 ثانوي
0.088	01.72	

		2 ثانوي
0.000	04.58	
		3 ثانوي

المؤشر بين السنة الرابعة متوسط والأولى ثانوي وبين الثانية والثالثة أصغر من مستوى الدلالة 0.05 وبين الأولى والثانية ثانوي أصغر من مستوى الدلالة 0.10 ، مما يعني وجود فروق دالة إحصائية في مستويات تلاميذ التعليم التقني في مادة الرياضيات . يظهر الجدول التالي اتجاه الفروق :

جدول رقم (13) : اتجاه الفروق بين معدلات التعليم التقني في الرياضيات

S	X	السنة
03.12	12.16	4 متوسط
02.46	09.64	1 ثانوي
02.87	09.01	2 ثانوي
02.24	07.44	3 ثانوي

نلاحظ بأن المتوسط الحسابي تنخفض قيمه كلما تدرجنا في المستويات وهو دليل على اتجاه الفروق نحو الانخفاض ، وصغر قيمة الانحراف المعياري يدل على تقارب مستوى التلاميذ في الانخفاض . وبالرجوع للمئينيات نجد في العلوم التجريبية 20% فقط معدلاتهم أقل من 09 في الثانية ثانوي و25% أقل من 08.30 في الثالثة ثانوي ، وفي التسيير والاقتصاد 20% أقل من 09.62 في الثانية و25% أقل من 09.96 في الثالثة ، بينما في التعليم التقني 50% أقل من 09 في الثانية و80% أقل من 09.46 في الثالثة في الوقت الذي من المفروض أن يكون تلميذ التعليم التقني أحسن في مادة الرياضيات . يوضح الجدول التالي كل الاختلافات :

جدول رقم (14) : مقارنة نتائج التعليم التقني والعلمي في الرياضيات بالمئينيات

التسيير والاقتصاد		العلوم التجريبية		التعليم التقني		الحد
ثا 3	ثا 2	ثا 3	ثا 2	ثا 3	ثا 2	
07.70	09.62	07.80	09.00	05.30	06.60	% 20
09.96	10.00	08.30	09.30	05.50	06.82	%25
10.00	10.93	10.00	10.33	07.30	09.00	% 50
12.91	12.24	11.96	12.00	09.46	11.66	% 80

والمقارنة بين الشعب الثلاث باستعمال تحليل التباين أفضت إلى النتائج الآتية :

جدول رقم (15) : تحليل التباين في الرياضيات

الدالة	F	السنة
0.003	14.22	2 ثانوي
0.000	15.36	3 ثانوي

المؤشر في كلتا السنتين أصغر من مستوى الدلالة 0.05 وهذا يعني وجود فروق دالة إحصائيا بين معدلات الشعب الثلاث في مادة الرياضيات .

المادة الثانية المشتركة في التوجيه التي من شأن المقارنة أن تظهر هل توجد فروق دالة إحصائيا بين مستوى التلاميذ من سنة لأخرى وبين التعليمين ثم لصالح من هي الفيزياء . نشير إلى أننا سنقارن ذلك في سنوات التعليم الثانوي فقط لأنها تتفرع عن مادة التكنولوجيا ، أي لا تدرس في مرحلة المتوسطة . جاءت نتائج التعليم التقني على النحو التالي :

جدول رقم ((16)) : توزيع تلاميذ التقني في الفيزياء

المدى	أقل من 10		11.99.10		14.12		أكبر من 14	
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت
1 ثانوي	43.82	39	34.84	31	20.22	18	01.12	01
2 ثانوي	50.56	45	31.46	28	14.60	13	03.37	03

00	00	02.24	02	13.48	12	84.26	75	3 ثانوي
----	----	-------	----	-------	----	-------	----	---------

نلاحظ بأن المعدلات تنخفض كلما انتقلوا من مستوى لمستوى أعلى ، ويدل صغر المؤشر (0.062) بين الأولى والثانية عن مستوى ألفا 0.10 والمؤشر (0.000) بين الثانية والثالثة عن مستوى ألفا 0.05 على وجود فروق جوهرية دالة إحصائيا بين مستوى التلاميذ في الفيزياء مثلما يظهر في الجدول التالي :

جدول رقم (17) : قيم ت دلالة فروق المتوسطات بين معدلات الفيزياء عند التقنيين

الدالة	قيمة =ت+	المستوى
0.062	03.03	1 ثانوي
		2 ثانوي
0.060	07.13	3 ثانوي

ويدل انخفاض المتوسطات الحسابية على اتجاه الفرق سلبيًا ، وصغر الانحراف المعياري على تقارب مستويات التلاميذ مثلما يبين الجدول التالي :

جدول رقم ((18)) : اتجاه الفروق بين معدلات التعليم التقني في الفيزياء .

s	x	السنة
02.52	10.40	1 ثانوي
02.43	10.25	2 ثانوي
02.24	07.44	3 ثانوي

والنسب المئوية تظهر بشكل كبير تدني المستوى ، فبعد أن كانت النسبة عند المدى 10 في الأولى ثانوي 43.82% انتقلت إلى 50.56% في

الثانية لتقفز إلى 84.26% في الثالثة ، وفي الجانب الأقصى لم تتعد 03.37 % في الثانية والصفر في الثالثة ، بينما في العلوم التجريبية النسب أقل نوعا ما ، ففي المدى الأول لم تتعد النسبة الـ 40.90% ، أما بالنسبة للحد الأقصى فالنسب قليلة أيضا مما يطرح علامة استفهام كبرى . هذا أدى إلى ارتفاع النسب عند المستوى المتوسط (10 - 11.99) ، قد يرجع ذلك لطبيعة مادة الفيزياء التي تتطلب قدرات فائقة جعلت حتى العلميين لا يتحصلون فيها على علامات مرتفعة ، يظهر كل هذا في الجدول التالي :

جدول رقم (19) : توزيع تلاميذ العلوم التجريبية حسب معدل الفيزياء

المجموع	أكبر من 14		14.12		11.99.10		أقل من 10		المدى السنة
	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	
176	10.79	19	26.70	47	36.93	5	25.26	45	1 ثانوي
	07.38	13	23.29	41	46.59	82	22.72	40	2 ثانوي
	05.11	09	19.88	35	34.09	60	40.90	72	3 ثانوي

أما بالنسبة للتسيير والاقتصاد فلا يدرسونها في الثانية والثالثة ، الأمر الذي لا يسمح لنا بإجراء المقارنة . أما المقارنة بين الشعب فأعطت النتائج الآتية :

جدول رقم (20) : تحليل التباين في الفيزياء

الدلالة	F	السنة
0.17	01.82	2 ثانوي
0.000	60.04	3 ثانوي

المؤشر في السنة الثالثة أصغر من مستوى الدلالة 0.05 مما يعني وجود فروق دالة إحصائية بين الشعب ، بينما في السنة الثانية أكبر من مستوى الدلالة 0.10 وهو دليل عن عدم دلالة الفروق إحصائياً ، ربما

لكون التلاميذ لازالوا محتفظين بالمستوى المكتسب في الأولى ثانوي ، في جذع مشترك واحد (علوم وتكنولوجيا) لكن الفارق يزداد ويتضح في السنة الثالثة . وإن كانت هذه الفروق غير دالة فهي موجودة كفروق ، نذكر بأن 22.70% من عينة العلوم التجريبية في السنة الثانية كانت معدلاتهم أقل من 10 بينما في عينة التقني تضاعفت النسبة لتصل إلى 50.56% .

المادة الثالثة المشتركة التي تجرى فيها المقارنة هي التكنولوجيا ، جاءت نتائجها عند تلاميذ التعليم التقني على الشكل التالي :

جدول رقم (21) : قيم ت في معدل التكنولوجيا عند تلاميذ التقني

المدى السنة	أقل من 10		11.99.10		14.12		أكبر من 14	
	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%
4 متوسط	06	06.74	15	16.85	36	40.44	32	35.95
1 ثانوي	33	37.07	26	29.21	25	8.08	05	05.61
2 ثانوي	32	35.95	28	31.46	24	26.96	05	05.61
3 ثانوي	53	59.55	24	26.96	07	07.86	05	05.61

نلاحظ بأنّ العلامات في مرحلة التعليم الثانوي متدنية ، فبعد أن كانت نسبة المتحصّلين على معدل أقل من 10 / 20 06.74% فقط في الرابعة متوسط ارتفعت بعد ذلك وبشكل كبير لتصل في الثالثة إلى أكثر من النصف (59.55%) ، وفي الحد الأعلى - أيضا - حيث تناقص عدد التلاميذ تدريجيا . أما بالنسبة للعلوم التجريبية والتسيير والاقتصاد فلا تدرس سوى في الأولى ثانوي وتلامذتهما في جذع مشترك واحد مع التقنيين ، لذلك لن نجري أية مقارنة ولن نطبق تحليل التباين . أما بحساب (ت) فقد جاءت النتائج كما يلي :

جدول رقم (22) : قيم ت لدلالة فروق المتوسطات بين معدلات التكنولوجيا عند التقنيين

المدى	قيمة (ت)	الدلالة
4 متوسط	04.74	0.000
1 ثانوي		

0.11	01.58	2 ثانوي
0.000	06.00	3 ثانوي

المؤشر في الخانة الأولى والثالثة أصغر من مستوى ألفا 0.05 وهذا يدل على وجود فروق دالة إحصائية في مادة التكنولوجيا بين الرابعة والأولى ثانوي وبين الثانية والثالثة ثانوي، بينما في الخانة الثانية أكبر من مستوى ألفا ما يدل على عدم وجود فروق دالة إحصائية، لكن هذا لا يعني عدم انخفاض المستوى بين هذين المستويين إنما يعني فقط عدم تدنيه في الثانية مقارنة بالأولى، فعلى سبيل المثال 35.95% في الثانية معدلاتهم أقل من عشرة و 05.61% فقط تحصلوا على معدلات أكبر من 14. ونلاحظ أيضا بأن النسب في المديين الوسطيين (10 - 11.99 و 12 - 14) مقبولة نوعا ما وذلك راجع حسب اعتقادنا لتمكن التلاميذ من هذه المادة لامتلاكهم قاعدة قوية بفعل دراستها في المرحلة المتوسطة على خلاف الفيزياء.

وتظهر المقارنة بين التعليمين في امتحان شهادة البكالوريا أيضا تدني نسب الناجحين في التعليم التقني مثلما يبدو في الجدول التالي:

جدول رقم (23) : نسب النجاح في امتحان شهادة البكالوريا

الموسم	النسبة العامة	التعليم العلمي	التعليم التقني
04.03	36.25	39.01	31.20
05.04	20.95	21.60	19.53
06.05	36.89	35.34	40.15
07.06	39.47	35.94	37.82
08.07	54.12	60.24	35.77
08.07	49.82	51.63	39.77
09.08	27.93	25.48	41.75
المجموع	35.65	36.60	33.14

بلغت نسبة الناجحين في البكالوريا في التعليم العلمي خلال الست سنوات التي مستها الدراسة 36.60% بينما في التعليم التقني 33.14% وهو فرق معتبر، مع تسجيل ملاحظة هامة جدا وهي أن نسبة الناجحين

المعيدين عند التقنيين أكبر من نسبة الذين ينجحون في هذا الامتحان للمرة الأولى ، مما يطرح أكثر من سؤال :

هل السنتان اللتان تقضيان في الثانوية لا تعطيان المستوى الحقيقي لتلميذ الثالثة ثانوي ؟

هل لابد من سنة إضافية أخرى ؟

... أم هل الذين يوجهون للتعليم التقني مستواهم ضعيف .. لا يمكنهم من المشاركة في امتحان في مستوى البكالوريا ؟

2.6. التعليم المهني :

المقارنة بين المعدلات التي دخل بها التلاميذ والتي تحصلوا عليها بعد مدة « التكوين » بالمعاهد أعطت النتائج التالية :

جدول رقم (24) : توزيع تلاميذ التعليم المهني حسب النتائج

أكبر من 14		14.12		11.99.10		أقل من 10		المدى
%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	معدل
00	00	0.34	01	07.48	22	92.17	271	الدخول
02.72	08	28.91	85	35.37	104	32.99	97	التكوين

مثلاً يبدو في الجدول نسبة التلاميذ المتحصلين على معدل أقل من 10 / 20 انخفضت في التعليم المهني وبشكل كبير : 92.17% إلى 32.99% ، بينما في المدى 12 فأكثر انتقلت إلى 31.63% بعدما كانت 0.34% فقط .

وعند تطبيق إختبار (ت) جاءت النتائج :

جدول رقم (25) : قيم ت دلالة فروق المتوسطات بين معدلات تلاميذ التعليم المهني

الدلالة	قيمة (ت)	المستوى
0.000	.12.78	الدخول
		التكوين

اصغر من مستوى ألفا 0.05 مما يعني وجود فروق دالة إحصائياً بين معدل الالتحاق بالمعاهد ومعدل التعليم المهني . وإذا رجعنا

للمتوسطات الحسابية نجد بأنّ هذا الاختلاف يتجه نحو الزيادة ، بمعنى ازدادت معدلات التلاميذ في التعليم المهني مقارنة بالمعدلات التي دخلوا بها مثلما يبدو في الجدول التالي :

جدول رقم (26) : اتجاه الفروق بين معدلات تلاميذ التعليم المهني

معدل	X	S
الدخول	08.15	01.63
التكوين	10.36	02.68

يرتفع المتوسط الحسابي عند التلاميذ أثناء مرحلة التعليم المهني وبفارق معتبر (02.21) ، وهذا الارتفاع لا يرجع لزيادة كبيرة عند تلميذ أو اثنين فقط بل مثلما يدل عليه الانحراف المعياري فالمعدلات متقاربة . وإذا رجعنا للعلامات بالتفصيل نجد بأنّ نسبة العلامات الواقعة تحت 20 / 10 انخفضت إلى 32.99% بعدما وصلت إلى 92.17% عند الالتحاق به ، من بينهم 17.34% تحت عتبة 20 / 08 التي كانت 41.83% . وتحصلت نسبة 02.72% على معدلات تفوق 14 بعدما كانت 00 عند الدخول . وإذا استعملنا المئينيات نجد :

جدول رقم (27) : مقارنة نتائج التعليم المهني بالمئينيات

الحد	الدخول	التكوين
30%	07.33	09.65
50%	08.42	10.79
70%	09.22	11.82
80%	09.52	12.41
90%	10.00	13.00

نلاحظ بأنّ المعدلات ارتفعت عما كانت عليها عند الالتحاق بالمعاهد ، فإذا كانت معدلات 30% من التلاميذ تحت 07.33 فقد ارتفعت إلى 09.65 ثم 50% إلى 10.79 وهكذا . ونشير إلى أنّ معدل الدخول عند البعض هو معدل السنة الرابعة متوسط وعند الأكثرية هو معدل الأولى ثانوي ، لكن الأغلبية العظمى التحقوا به بعد فصلهم أو بسبب عدم استطاعتهم المواصلة في التعليم الثانوي ، ومنطقياً من المفروض أن تنخفض معدلاتهم أو على الأقل تستقر ، الأمر الذي لم يحدث .

6. تعليق عام :

تبين من خلال استعراض نتائج تلاميذ التعليم التقني بأن مستوياتهم منخفضة ، وأظهرت المقارنة بينها وبين نتائجهم في الرابعة متوسط والأولى ثانوي بأنها تزيد انخفاضاً كلما انتقلنا من مستوى لآخر لتتوج في النهاية بقلة نسب الناجحين في امتحان شهادة البكالوريا ، الذي يعد المعيار الأكثر صدقاً ومصداقية على مستوى التلميذ . كما أنّ المقارنة بين نتائجهم ونتائج التعليم العلمي من حيث المعدل العام ومن حيث معدلات المواد المشتركة الموجهة أظهرت انخفاض مستوياتهم وميلها للنقصان من سنة لأخرى . هذا كله يؤكد فرضية فشل تلاميذ التعليم التقني ، وعلى ذلك نحفظ بفرضيات البحث والتي مفادها :

- مستوى التلاميذ غير متقارب بين الشعب التقنية والشعب العلمية .
- مستوى تلاميذ التعليم التقني أدنى .
- نسب النجاح في امتحان شهادة البكالوريا منخفضة في الشعب التقنية .

ومثلما أشرنا فإن معدلات تلاميذ التعليم التقني وتلاميذ التعليم العلمي في السنة الأولى ثانوي - حينما كان يجمعهم جذع مشترك واحد - متماثلة ومتقاربة ، النتيجة التي تلغي فرضية توجيه الأسوأ للتعليم التقني أو على أقل تقدير اختيار الأحسن وتوجيههم للتعليم العلمي ، مع العلم أنّ هدف البحث ليس المقارنة بين التعليمين إنما دراسة نتائج التعليم التقني والتحقق من فشل تلامذته ، هي وسيلة أو طريقة ليس إلا ، فعدم وجود الفرق بينهما من حيث المستوى أو النتائج ، لو حدث ، لا يدل عن عدم وجود الفشل في التعليم التقني فقد يحدث أن يكون تلاميذ كلا التعليمين فاشلون .

أما بالنسبة للتعليم المهني فأنت النتائج فرضية الفشل ، إذ المقارنة بين معدلات الدخول ومعدلات التعليم المهني أثبتت ارتفاع النتائج وليس انخفاضها ، مما يدفعنا إلى التأكيد عن عدم فشل تلامذته بغض النظر عن قراءات قد تختلف عن هذه الرؤية كتضخيم العلامات ، عدم منطوقية عملية التقويم أو سوءه . . وما إلى ذلك من التعاليق التي تتطلب نقاشاً جاداً ودراسات علمية كثيرة قبل إصدارها كنتائج أو أحكام . نحن نقرأ النتيجة

من خلال المعدلات ونقول بأنها لا تدل عن فشل تلامذته ويبقى الباب مفتوحا والمجال واسعا للدراسات مستقبلية لتأكيد الفرضية أو نفيها . وإن كانت تجربة التعليم المهني فتيّة أو تاريخه بالجزائر قصيرا فإنّ نتائج درّاستنا ترفض وتستبعد فرضية الفشل ، والأكيد أنّنا نتحدث عن فشل التلاميذ لا عن فشل التعليم المهني كنظام ونمط تعليم ، وبين الأمرين أو الموضوعين اختلاف من حيث النتائج ، التناول والأحكام . أما فشل التلميذ فيقاس من خلال وعبر نتائج الدّراسية لمدة قصيرة أو طويلة . . . لا تهم . وإن كانت النتيجة غريبة نوعا ما لكون الملتحقين به فاشلون أصلا لأنّ أغليبتهم من المفصولين من قطاع التربية والتعليم إلا أنّها تدل على تحسّن ملحوظ ، نذكر بأنّ ثمانين بالمائة معدلاتهم أثناء الالتحاق به كانت أقل من 09.52 لتصبح في ما بعد خمسة وعشرون بالمائة فقط أقل من 09.09 . قد يرجع ذلك لاختلاف نظام التقويم بين الثانويات ومعاهد التكوين أو ربما لانتهاج أساليب تعليمية قويّة تمكنت من تحسين المستوى . . . أسئلة تبقى مطروحة بقوة تنتظر البحث فيها والإجابة عنها . أما عن نتائج بحثنا فتدفعنا لرفض الفرضية التي طرحناها : نتائج تلاميذ التعليم المهني منخفضة مقارنة بنتائج دخولهم .

خاتمة :

إذا كانت السلطات قد تفتنت لضرورة إعادة النظر في المنظومة التربويّة ككلّ فإنّ منطق العصر يدفعنا جميعا - حكومة وأفرادا - إلى الإنصات لما يجري في العالم لأنّ الحياة «البقاء» أصبحتا مبنيين على المسايرة والمنافسة ، والأكيد أنّ أيّ تغيير على هذا المستوى لن يحقق ثماره ما لم يركز على نظام التربيّة والتكوين . ينبغي علينا إذن الحرس على عدم تضييع الوقت قدر ما ضيعنا سابقا ، وهذا يبدأ بوضع توقعات وتصوّر حلول لأنّ انتظار الحلول واستيرادها يزيد الهوّة اتساعا والوضعيّة تدهورا . . . والأكيد أنّ كلّ نوع من أنواع التعليم ضروري ، لاسيما إذا تعلّق الأمر بتعليم يفترض أن يكون واجهة أيّ تقدم وسبب أيّ تطور ، ومن جانب آخر تعليم مرتبط مباشرة بقطاع الإنتاج .

المراجع :

.باللغة العربية :

- 1 - أحمد طالب الإبراهيمي ، من تصفية الاستعمار إلى الثورة الثقافية . 1962 - 1972 . (ترجمة : حنفي بن عيسى) الجزائر : الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، 1972 .
- 2 - منذر واصف ، التعليم المهني : قضايا ونماذج ، (ترجمة : منصور الشتيوي) . ط1 ، طرابلس : المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين ، 1993 .
- 3 - عبد القادر محمد عطية ، الإحصاء القياسي بين النظرية والتطبيق . القاهرة : دار الفكر العربي ، 1984 .
- 4 - عبد الرحمان الأحمد العبيدي ، مبادئ التنبؤ الإداري . الرياض : دار المريخ ، 1990 .
- 5 - فؤاد البهي السيد ، علم النفس الإحصائي وقياس العقل البشري . ط3 ، القاهرة : دار الفكر العربي ، 1979 .

.باللغة الفرنسية :

- 6 - Alain Rault ,Echec scolaire et difficultés scolaires . PARIS : éditions _ Pierre Humbert . Echec à l'école échec de l'école . _ 7.PUF,1987 . NEWCHATEL : Delacheaux et Niestle ,1992
- 8 - Izabert Jamati, ((quelques rappels de l'émergence de l'échec scolaire comme_ problème social)). IN : Pierre Humbert : échec à l'école,NEWCHATEL : Delacheaux et niestle , 1992
- 9 - Patrice Pelpel et Vincent Froger, Histoire de l'enseignement technique . Paris : _ 9 . L'harmatten,2001

أساليب إدارة الصراع في المؤسسات التعليمية

أ . بوجمعة نقبيل*

يسعى هذا البحث إلى الكشف عن أسلوب إدارة الصراع الممارس في مؤسساتنا التعليمية من قبل المديرين على أساس أن هناك خمس أساليب لإدارة الصراع تتحكم في طبيعة العلاقة بين المديرين والأساتذة، وهو بحث ينقسم إلى قسمين نظري وتطبيقي ويختتم بتحليل ومناقشة النتائج وتقديم الاقتراحات المناسبة .

ABSTRACT

This research seeks to reveal the style of conflict management practiced in our educational institutions by the managers on the basis there are five styles of conflict management to control the nature of the relation ship between the director and the teachers this research is divided into two sections theoretical and field and concludes with an analysis the results and finding and make appropriate proposals .

لعل من المتفق عليه ان الإداري التربوي ، وبغض النظر عن الموقع الإداري الذي يشغله يضطلع بمسؤوليات كبيرة تتمثل أساسا في توظيف الطاقات البشرية والمادية المتوافرة لديه من أجل تحقيق الأهداف التربوية المرسومة ، ولا شك أن الإداري التربوي يواجه في سياق إدارته الأنفة الذكر ، ولعل من أصعب هذه الإشكالات التعامل مع الصراع الذي ينشأ في المؤسسة لأسباب متعددة ، ومن المؤكد أن وعي الإداري التربوي وفهمه لظاهرة الصراع من حيث أسبابها ومستواها وآليات التعامل معها يعتبر عاملا حاسما في تحقيق المؤسسة التربوية لأهدافها وعاملا حاسما في ارتقائها وتطورها(1) .

إن التعامل مع الصراع وإدارته بشكل واضح وإيجابي يزيد من دافعية

* قسم علم النفس ، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة .
(1) أحمد بطاح ، 2006 ، ص131 .

المعلمين ويسهم في الفعالية التنظيمية لذلك فإن على المديرين أن يبحثوا عن التقنية المناسبة التي يمكن من خلالها تكييف توقعات المدرسة وحاجات المعلمين كي تلتقي معا وتتفاعل بطريقة ديناميكية للمحافظة على صحة المدرسة وسلامتها(1) .

إن الإداري التربوي اليوم في حاجة ماسة إلى فهم أكثر لإستراتيجيات إدارة الصراع وإلى تطويرها واستخدامها في مؤسسته التعليمية كي يستطيع الاضطلاع بمسؤولياته بسهولة ، وعلى أكمل وجه وأكثر مردودية لمؤسسته ، وإن انتقاءه لأسلوب إدارة الصراع في المؤسسة التعليمية يلعب دورا أساسيا في الوصول بها إلى حالة من الاستقرار الايجابي والصحي ، يسمح لها من تحقيق للأهداف على نحو أفضل ، فهذا الأخير له انعكاساته على المناخ التنظيمي السائد بها ، وتأثيره المباشر على الأفراد وعلى المؤسسة في آن واحد .

و بالنظر لكل ما سبق فإن موضوع الصراع قد حظي باهتمام كبير من الباحثين في البلدان المتقدمة أما الدراسات في هذا المجال في البلدان النامية تبقي غير كافية وقليلة والجزائر في حاجة ماسة إليها من أجل تطوير مؤسساتها التعليمية وفق هذه المفاهيم التربوية الحديثة لذا فقد وجب القيام ببحوث علمية تهدف إلى التعرف على واقع مؤسساتنا التعليمية من حيث المناخ التنظيمي السائد بها ومن حيث الصراعات التي تعرفها وسبل إدارتها واخترنا لهذا البحث الثانويات كنموذج لهذه المؤسسات التعليمية لنستطلع بها هذا الواقع .

إشكالية البحث :

يعد موضوع إدارة الصراعات في المؤسسات التعليمية أحد أهم التحديات التي تواجه القيادات الإدارية لهذه المؤسسات حيث من المفترض أن تساهم هذه القيادات في نجاح العمليات التربوية في الثانويات التي تديرها ومن المفترض أيضا أن تكون لديها الخبرة والوعي والالتزام بالعمل من خلال قيادة مدرسية ناجحة تعمل على إرساء علاقات إيجابية مع المدرسين والتلاميذ تثير دافعيتهم وتحفزهم نحو التحقيق الفاعل لأهداف المؤسسة التعليمية وضمان فاعليتها علما بأن تحقيق هذه الأهداف يتطلب

(1) الطويل ، 1998.

الفهم الإيجابي للخلاق للمناخ التنظيمي في الثانوية وهذا من شأنه التأثير على أسلوب إدارة الصراع فيها .

لقد أشار ريموندين (2001 ريموندين REMONDIN) إلى « أن السلوكيات القيادية للمدير تؤثر بشكل هام في المناخ التنظيمي وأن كل ما كان المدير داعما أكثر لسلوكيات المعلمين كانت المدرسة أكثر انفتاحا » وأكد بيتر سون

(2002 ريموندين PETRSEN) « أن قدرة المدير على إدارة أنواع مختلفة من الصراع تؤثر على إنتاجية المعلمين ، ومن ثم تؤثر في الأهداف ، وتقود إلى إيجاد مناخ تنظيمي ملائم مما ينعكس سلبا أو إيجابا على تحصيل الطلبة في المدارس ، ولما كان الصراع جزءا من الوضع الطبيعي لأية مؤسسة فهو موجود في المؤسسات التربوية بأشكال مختلفة وبمستويات متفاوتة » إن جهل المدير بأسلوب إدارة الصراع يعد مشكلة في حد ذاتها لأن الصراع التنظيمي أصبح ظاهرة تعايش مؤسساتنا التعليمية وأن التعامل مع الصراع التنظيمي من الواجبات الأساسية التي يضطلع بها المدير ، ففي « دراسة أجرتها المنظمة الأمريكية للإدارة وجد أن المديرين يرون أن الصراع يحضى باهتمام متزايد حيث تبين :

- أن المديرين يقضون 24 ٪ من أوقاتهم في التعامل مع الصراع .
- أن المقدرة على إدارة الصراع أصبحت أمرا ملحا في السنوات الأخيرة .
- أن المديرين يصنفون الصراع وإدارته بشكل مواز أو أكثر أهمية من التخطيط والاتصال الدافعية واتخاذ القرار (1) .

لذا ومن خلال ما تم عرضه ومناقشته وانطلاقا من خبرة الباحث الشخصية في الميدان التربوي فقد شعرا بأهمية وضرورة إجراء بحث حول إدارة الصراع في الثانويات الجزائرية كما يراه الأساتذة في هذه المؤسسات التعليمية .

تساؤلات البحث :

التساؤل العام :

(1) أحمد بطاح ، 2005 ، ص 131

- ما أسلوب إدارة الصراع الأكثر استخداما من قبل مديري الثانويات الجزائرية من وجهة نظر أفراد العينة؟

- التساؤلات الفرعية :

- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة في وصف أسلوب إدارة الصراع تعزى لمتغير الجنس؟

- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة في وصف أسلوب إدارة الصراع تعزى لمتغير الخبرة؟

أهداف الدراسة : تكمن أهداف البحث ، البحث الحالي في مايلي :

- الكشف على أساليب إدارة الصراع المستخدمة من قبل القيادات الإدارية لثانويات الجزائرية .

- التعرف على مدى ارتباط وصف أسلوب إدارة الصراع بالخصائص الشخصية والوظيفية الجنس والخبرة .

تحديد مصطلحات البحث :

يجدر بنا من أجل فهم موضوع البحث تحديد بعض المصطلحات التي تواجهها خلال التطرق للموضوع .

الصراع : هو إرباك أو تعطيل لوسائل اتخاذ القرارات مما يصعب المفاضلة والاختيار بين البدائل(1).

أسلوب إدارة الصراع : هو سلوك التعامل مع الصراع ، والذي يمكن أن يتباين بتفاوت منطلقات المديرين وتركيز اهتماماتهم بالبعد الشخصي أو الاهتمام بالآخرين(2) .

الأسلوب التجنبي : ويقصد به الانسحاب من الصراع وهذا لا يعني غياب الصراع ولكن لا يتم التعامل معه ويحاول تجنبه(3) .

الأسلوب التنافسي : الاهتمام بتلبية الحاجات الذاتية ولو على

(1) القحطاني ، 2001 ، ص161 .

(2) واصل جميل المومني ، نفس المرجع السابق ، ص72 .

(3) المرسي وإدريس ، نفس المرجع السابق ، ص502 .

حساب الآخرين (1) .

الأسلوب التوفيقي التكيفي : يعمل على تسوية الأمور والتأقلم مع الوضع (2) .

الأسلوب التشاركي : يتنازل عن بعض اهتماماته للوصول مع الآخرين إلى حل وسط (3) .

الأسلوب التعاوني : ويقود هذا الاتجاه إلى جهود ترضي الطرفين المتصارعين من خلال حل مشترك للمشكلة (4) .

الثانوية : هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري متخصص ، تتمتع بالشخصية المعنوية بالاستقلال المالي وتستغرق الدراسة فيها مدة ثلاث سنوات تنتهي بحصول التلميذ الناجح على شهادة البكالوريا تؤهل صاحبها للدخول للجامعة لمواصلة تعليم عالي متخصص بعد توجيه مسبق (5) .

الهيئة التدريسية : هي الفئة الممثلة لأساتذة التعليم الثانوي وهم من خريجي الجامعة وتكون هيئة التدريس من الأسلاك التالية : « الأساتذة المهندسون ، الأساتذة المسؤولون عن المواد ، الأساتذة المسؤولون عن الأقسام (الأساتذة الرئيسيون) ، أساتذة التعليم الثانوي ، أساتذة التعليم التقني ، أساتذة التعليم الأساسي المكلفون » (6) .

الدراسات السابقة : وفيما يلي يشير الباحث إلى بعض الدراسات السابقة التي تطرقت إلى بعض الموضوعات ذات العلاقة بموضوع الدراسة الحالية ، والتي يمكن أن تخدم أو تتصل بأشكالية الدراسة الحالية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، وفي ما يلي عرض لهذه الدراسات :

دراسة كينان (1984, keenan) : كان الغرض من هذه الدراسة تفحص ما إذا كانت هناك علاقة بين المناخ التنظيمي وإدارة الصراع ومعرفة نمط المدير لإدارة الصراع مقارنة بإدراك المعلمين وفهمهم ، وتم

(1) الجوهري ، 2000 ، ص 167.

(2) الجوهري ، 2000 ، ص 167.

(3) العميرة ، 1999 ، ص 23.

(4) المرسي وادريس ، 2000 ، ص 502.

(5) محمد بن حمودة ، 2006 ، ص 196.

(6) مرجع سبق ذكره ، ص 198.

طرح أربعة فرضيات لتحديد العلاقة بين المناخ التنظيمي وإدارة الصراع في مدرسة من المدارس المنتقاة بأمريكا ، وتوصلت الدراسة إلى أنه لم يكن هناك ارتباط معنوي بين تصورات المدير للمناخ التنظيمي وتصورات المعلمين ، وبين تحليل البيانات أن المديرين والمعلمين كانوا مختلفين في تصوراتهم للمناخ التنظيمي ، وكانت تصورات المعلمين مختلفة عن تصورات المديرين في أربعة من الأساليب الخمسة من أساليب إدارة الصراع ، وكان هناك ارتباط معنوي بين تصورات المديرين وتصورات المعلمين حول أسلوب واحد في إدارة الصراع وهو الأسلوب التجنبي (1).

دراسة العباينة (1996) : كان الغرض من هذه الدراسة معرفة الأساليب التي يتبعها العمداء في الجامعات الأردنية لإدارة الصراع ، وقد اختيرت عينة مكونة من (309) من أعضاء هيئة التدريس من بين جميع أعضاء الهيئة التدريسية العاملة في الكليات الأكاديمية وللإجابة على أسئلة الدراسة استخدم الباحث أداة مكونة من ثلاثين فقرة تقيس خمسة أساليب لإدارة الصراع هي التعاون ، والمجاملة ، والإجبار ، والتوفيق ، والتجنب .

وقد أشارت أساليب الدراسة إلى أن الأساليب المستخدمة كانت من الأساليب الأكثر استخداما إلى الأسلوب الأقل استخداما على النحو التالي :

التجنب ، والإجبار (المنافسة) ، والمجاملة ، والتعاون ، والتوفيقى (التكيفي) ، لم تجد الدراسة أثرا لمتغير الجنس باستثناء الأثر الموجود على أسلوب التجنب ، حيث كان لصالح الإناث ، كما لم تجد الدراسة أثرا لمتغير الكلية باستثناء الفرق الموجود على أسلوب التعاون وكان لصالح الكليات الإنسانية ، وأشارت الدراسة إلى وجود فرق لمتغير الخبرة التدريسية ، حيث يرى ذوو الخبرة من (1 - 3) سنوات أن العمداء أقل تجنبا وتعاوننا مما يراه ذوو الخبرة من (4 - 7) سنوات ولكنهم بالمقابل يرون أن العمداء أكثر تعاوننا وتوفيقا من ذوي الخبرة (8 سنوات فما فوق) ، أما بالنسبة لمتغير الرتبة الأكاديمية فقد أظهرت الدراسة أن الأساتذة أكثر حزما ، وأقل تعاوننا من رتبة الأستاذ المشارك وحملة الرتب الأخرى ، ويشير حملة الأستاذ المشارك إلى أن العمداء أكثر توفيقا وأقل تعاوننا

(1) واصل ، جميل المومني ، نفس المرجع السابق ، ص 91 ، 92.

ومجاملة مما يرى حملة الرتب الأخرى(1).

دراسة موريس (Morris,1996) : كان الغرض من هذه الدراسة مقارنة تصورات معلمي المرحلة الأساسية والثانوية نحو مناخ إدارة الصراع . وقد تم استخدام مسح طولي لحل الصراع لجميع بيانات هذه الدراسة . وتم استلام المسوحات المكتملة من (189) معلماً أساسياً و(191) معلماً في مرحلة الثانوية بنسبة إجابات بلغت 63% وتم توظيف إجراءات تحليل التباين المصاحب (Anova) واختبار (ت) لاختبار الفرضيات وقد أظهرت الدراسة النتائج التالية :

الفرضية الأولى : والتي تنبأت بعدم وجود فروق دالة إحصائية بين تصورات المعلمين نحو مناخ إدارة الصراع في مدارس كارولاينا فقد تم قبولها . الفرضية الثانية : والتي تنبأت بعدم وجود فرق دال إحصائية بين تصورات معلمي المرحلة الأساسية والثانوية نحو إجراءات إدارة الصراع في تلك المدارس فقد تم قبولها . الفرضية الثالثة : والتي تنبأت بعدم وجود تأثيرات تفاعل هامة للجنس والعرق وموقع المدرسة على تصورات معلمي الأساسي والثانوي نحو إجراءات إدارة الصراع تم رفضها . وتعكس نتائج هذه الدراسة توافقاً وانسجاماً بين تصورات معلمي المدارس الثانوية والأساسية حول مناخ وإجراءات إدارة الصراع في مدارس جنوب كارولاينا . وتوحي هذه النتائج بأن معلمي الأساسي والثانوي يشاطرون التصورات نفسها حول إدارة الصراع(2) .

دراسة روجر (Roger, 1997) : قام روجر بتفحص واستطلاع العلاقة بين أسلوب إدارة الصراع ومناخ الاتصال التنظيمي كما يرتبط بالاتصال في أوكلاند ومدارس مشيغان بأمريكا ، وقد تم طرح أربعة أسئلة بحثية لتحديد العلاقة بين المديرين ومناخ الاتصال في مدارسهم ، لقد كانت هذه الدراسة هامة لأنها تفحص أساليب إدارة الصراع ومناخ الاتصال ، إن الصراع وهو جزء طبيعي من الحياة اليومية قد يتأتى عنه اتصال غير فعال ، وأن الاتصال الفاعل من شأنه أن يسهم في مناخ مثمر انفتاحي ونقي . إن إحدى أقوى الطرق استخداماً لحل الصراع هو التكامل ومن المعروف أن للأسلوب التكامل أثراً أكثر إيجابية لأنه أسلوب يستند لدمج القوى بدلاً من

(1) المرجع نفسه ، ص 85 - 86.

(2) المرجع نفسه ، ص 87 - 88 .

تفريقها . وكان من نتائج الدراسة وجود ارتباط سلبي معنوي بين أسلوب الاتصال غير الصدامي والوصفي في مقابل المناخ التقويمي . ولم ترتبط أبعاد المناخ الستة مع الاتصال التحكمي . واختلف المدرسون والمعلمون في تصوراتهم لمناخ الاتصال . وتم إيجاد فرق معنوي بين المدرسين حول أساليب الاتصال الأربعة وكان المدرسون يتصورون مناخات الاتصال نفسها داخل مدارسهم(1) .

دراسة الشريف (1997) : أجرت الشريف دراسة حول الصراع التنظيمي في المؤسسات الأكاديمية السعودية ، واستهدفت هذه الدراسة التعرف على أسباب الصراع التنظيمي والأساليب التي يتم التعامل بها مع الصراع وأكثر هذه الأساليب أهمية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس بالجامعة . وقد استخدمت الباحثة المنهج الوصفي ، وتكون مجتمع الدراسة من مجموعة من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة ، وبلغ عدد مجتمع الدراسة (80) فردا وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها :

- أن هناك عدة عوامل تساهم في حدوث الصراع التنظيمي بين أعضاء هيئة التدريس بالجامعة منها : محدودية الموارد ، وتفاوت الصفات الشخصية ، وصراع الدور .

- أن أسلوب التعاون هو أكثر الأساليب التي يستخدمها رئيس القسم في التعامل مع الصراع داخل القسم (2).

دراسة هاموند (Hammond,1999) : كان الغرض من دراسة هاموند تفحص تفضيلات إدارة الصراع لدى الموظفين والطلاب في جامعة واحدة في أمريكا وتحديد أساليبهم الأولية والثانوية المفضلة في إدارة الصراع التنظيمي وكانت الأسئلة كالتالي :

- هل يميل الناس لاستخدام أسلوب الدمج أولاً وأسلوب التهدة ثانياً في محاولتهم لإدارة الصراع ؟

- هل يميل كل من النساء والرجال لاستخدام الاستراتيجيات نفسها في إدارة الصراع ؟

(1) المرجع نفسه ، ص 92 ، 93.

(2) طارق ، بن موسى العتيبي ، 2006 ، ص 62 - 63.

— هل يميل المديرون وطلبة الجامعة لاستخدام الاستراتيجيات نفسها؟

كانت نتائج الدراسة متفقة مع بحوث رحيم (1973) ومتفقة جزئياً مع بحوث تنغ توم (Ting Toom, 1991)، حيث كان أسلوب الدمج هو الأكثر استخداماً في إدارة الصراع وأسلوب التسوية هو الثاني. وكان من نتائج الدراسة أيضاً أن الموظفين يستخدمون الاستراتيجيات نفسها في إدارة الصراع (1).

دراسة الرويلي (2004): تستهدف دراسة الرويلي التعرف على استراتيجيات مديري المدارس الثانوية بمنطقة الحدود الشمالية لمكة في إدارة الصراع التنظيمي، والتعرف على دور هذه الاستراتيجيات في تنمية المهارات الإبداعية لدى المعلمين.

وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وتكون مجتمع الدراسة من (271) فرداً من المديرين والمعلمين في المدارس الثانوية بمنطقة الحدود الشمالية لمكة، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها:

إن أكثر الاستراتيجيات استخداماً في إدارة الصراع التنظيمي في المدارس الثانوية بمنطقة الحدود الشمالية من وجهة نظر المديرين والمعلمين هي إستراتيجية التعاون ثم التجنب ثم القوة (2).

التعقيب على الدراسات السابقة :

يتضح من استعراض الدراسات السابقة التي أجريت على مستويات مختلفة مايلي:

- تعددت أهداف الدراسات التي عرضناها حسب طبيعة الموضوع الذي عالجت هذه الدراسات مشكلته.

- توصلت الدراسات السابقة إلى عدة نتائج هامة وذلك فيما يتعلق بالصراع التنظيمي وإستراتيجياته وعلاقته بمتغيرات أخرى.

(1) واصل، جميل المومني، نفس المرجع السابق، ص 91.

(2) طارق بن موسى العتيبي، 2006، ص 60.

– كشفت نتائج تلك الدراسات المديرين والمعلمين اختلفوا في تحديد أساليب إدارة الصراع الأكثر استخداما .

– كذلك كشفت نتائج تلك الدراسات وجود علاقة ارتباطية بين نمط المناخ التنظيمي وأسلوب إدارة الصراع .

– إن دراسة الأدب النظري والدراسات السابقة المتعلقة بمتعلقتين بمفهوم البحث تقدم فكرة شاملة عن الصراع المدرسي والأساليب التي من شأنها يمكن أن تساهم في إدارته في المؤسسة التعليمية .

فرضيات البحث : من المعروف أن أي بحث علمي يبنى على نسق من المنهجية يسمح بتسلسل الأفكار وتدخل صياغة فرضيات البحث كأبعاد يعتمد عليها في الاستدلال على مدى تحققها ، ولقد ارتأينا وضع الفرضية العامة والفرضيات الفرعية كالتالي :

الفرضية العامة : نتوقع أن أسلوب التنافس هو أكثر الأساليب استخداما من قبل مديري الثانويات الجزائرية .

الفرضيات الفرعية :

- نتوقع وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة إزاء أسلوب إدارة الصراع المستخدم تعزى لمتغير الجنس .

- نتوقع عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة إزاء أسلوب إدارة الصراع المستخدم تعزى لمتغير الخبرة .

مفهوم الصراع :

أ - الصراع لغة : مصطلح الصراع (Conflict) مأخوذ من الكلمة اللاتينية (Conflictus) التي تعني (التطاحن معاً باستخدام القوة) ، وهي تدل على عدم الاتفاق أو التناظر أو التعارض أو النزاع⁽¹⁾ ، وكلمة (Conflict) هي ذات أصل لاتيني وتعني عملية الضرب أو الطرق ، وأما استخدامها في اللغة الإنجليزية القديمة فتعني العراك أو الخصام⁽²⁾.

والصراع في اللغة العربية هو النزاع والخصام أو الخلاف والشقاق .

(1) محمد لطفي راشد ، 1997 ، ص6.

(2) إمام ، موسى صافي ، 1977 ، ص32.

ب - الصراع اصطلاحاً : الصراع في الاصطلاح فقد عرفه العلماء والباحثون تعريفات عدة فقد عرفه روبينز (Robbins) على أنه « عملية تتضمن بذل جهد مقصود من قبل شخص ما لطمس جهود شخص آخر باللجوء إلى شكل من العوائق ، ينجم عنها إحباط الشخص الآخر وتثييطه عن تحصيل أهدافه وعن تعزيز ميوله» (1) .

أما كيللي (Kelly, 1974) فقد نظر إلى الصراع على أنه «نتيجة جانبية للتغيير وأنه من الممكن أن تتم الاستفادة منه ، ووصفه تحت سيطرة المنظمة ، ويمكن أن يكون الصراع هادفاً وفعالاً ، بحيث يؤدي إلى تغيير الطاقات والموهب والكفاءات الفردية والجماعية الكامنة» (2).

وفي ضوء التباين الفكري فقد عرفه بوندج (Bouding) بأنه «موقف يتصف بالمنافسة ، تصبح فيه الأطراف المتصارعة على وعي بتناقضاتها ، ويسعى كل طرف منها إلى تحقيق غاية على حساب الطرف الآخر» (3).

هذا وقد عرفه بوندي (Bondy) بأنه « تعطيل أو انهيار في سبل ووسائل صنع القرار المعياري أو في تقنياتها» (4) .

و الصراع حقيقة واقعية في كل النظم ، ولكنه ليس بالضرورة سلبياً ، بل إن له أحيانا قيمته للنظام فالصراع عند بينيس وشين (Chin Bennis and) «قد يعني العنف أو التدمير أو ضبط غير حضاري للأمور ، أو عدم اللجوء إلى سلوكيات عقلانية ، ولكن من الممكن أن يعني أيضا المغامرة والتجربة المثيرة والتحديث والتوضيح والإبداع والنمو والعقلانية الجدلية» (5) ، فالصراع ذو حدين يمكن أن يكون سلبياً مدمراً ، ولكنه أيضا يمكن أن يكون إيجابياً بناءً .

أما بوريسوف وفيكتور (Borisoff and victor) فقد رأى أن الصراع هو « اختلافات تحدث بين الأفراد وقيمهم وتعتمد على طبيعتها كالصراع الذي يدور حول الأهداف والقيم والدوافع والأفكار والموارد وأن الصراع كعملية ينشأ عندما يدرك شخص بأن طرفاً آخر يربك أو سيقوم بإرباك هدف

(1) أحمد بطاح ، نفس المرجع السابق ، ص132.

(2) زيد منير عبوي ، نفس المرجع السابق ، ص65.

(3) واصل جميل المومني ، ، 2006 ص41.

(4) هاني عبد الرحمان الطويل ، 1999 ، ص297.

(5) محمد حسن العمامرة ، 2002 ، ص202.

ينخصه» (1).

أما عساف (1984) فقد نظر إلى الصراع على أنه «يمثل أعلى درجات التوتر حدة وخطورة، ويعبر عن وضع معين يصبح فيه أطراف العلاقة متناحرين بالقدر الذي يرفض كل طرف فيها الاعتراف بحق الوجود للطرف الآخر، أو لما يمثله من قيم أو مصالح أو أهداف» (2).

ويعرف بدر الصراع بأنه «عبارة عن تعارض لرغبات معينة داخل الفرد أو تعارض أو توتر بين فرد وآخر، أو بين مجموعة من الأفراد وأخرى نتيجة لعدم توافق حقيقي أو مدرك لرغبات الفرد أو لأهداف الأفراد أو أهداف المجموعات، أو نتيجة لعدم التوافق على وسيلة تحقيق هذه الأهداف والرغبات» (3).

ويعرف زايد الصراع بأنه «النشاط المتعمد الذي يقوم به الشخص (أ) لإفساد جهود شخص (ب) بواسطة شكل من أشكال الإعاقة التي يمكن أن تؤدي إلى إحباط الشخص (ب) والتي تتسبب في عدم قدرته على تحقيق أهدافه أو مصالحه» (4).

ونرى مما سبق اختلاف وتعدد التعريفات التي تبناها، الباحثون في نظرتهم لمفهوم الصراع، والسبب أن هناك مداخل كثيرة لدراسة الصراع كظاهرة اجتماعية، حيث يركز كل مدخل من المداخل على جوانب معينة، ويعود ذلك أيضا إلى الخلفية الفكرية لكل فريق، وكذلك تبعا لتطور الصراع وأبعاده المختلفة. ويتضح من استعراض التعريفات السابقة أن الصراع هو شكل من أشكال النزاع والخصام والخلاف والتنافس بين فردين أو أكثر ينشأ عندما يدرك أحد الأطراف بأن الطرف الآخر يعيقه ويمنعه من تحقيق أهدافه لأسباب تتعلق بتعارض الأهداف أو بغموض الصلاحيات أو عدم تحديد المسؤوليات أو بمحدودية الموارد المادية أو أمور تتعلق بالقيم والدوافع والأفكار وقد يؤدي هذا الصراع إلى آثار إيجابية بناءة إذا أحسنت إدارته وإلى آثار سلبية مدمرة إذا أسئئت إدارته.

(1) أحمد بطاح، نفس المرجع السابق، ص132.

(2) عساف عبد المعطي، 1984، ص202.

(3) بدر حامد أحمد، 1994، ص194.

(4) زايد محمد عادل، 1995، ص527.

معالم الصراع التنظيمي :

إن فكرة الصراع ليست بعيدة عن فكرة الحياة ، فالحياة لا تعرف السكون والركود وإنما هي متجددة ومتغيرة باستمرار ، وإن مما لا شك فيه أن عملية التجديد والتغيير هذه قد تنطوي على صراع أحيانا ، وإن الخلافات أو النزاعات أو عدم التوافق قد تعتبر من دوافع التجديد والتغيير عند مختلف الكيانات الاجتماعية .

إن مظاهر التفاعل بين الأفراد والجماعات والمنظمات تؤدي بطبيعتها إلى إيجاد مظاهر مختلفة كالتعاون والتنافس والصراع وإن ظهور أي شكل من أشكال الصراع داخل هذه الكيانات يعتبر أحد أهم قوى التغيير الذي يتحفز من خلال الصراع .

إن وجود الصراعات داخل التنظيمات ظاهرة طبيعية ، لا يجب أن تؤدي إلى الخوف والقلق إذا كانت في إطار الحدود التي يمكن أن يتحكم فيها ، ولذلك يرى تايبا (Tapia, 1980) أن الصراع يظهر كعنصر مكون لكل كيان بشري ، وكل تشكيل اجتماعي . فكما أنه لا يوجد فرد أو جماعة دون صراع ، فكذلك لا يمكن وجود تنظيم أو مؤسسة دون اضطرابات ولا صراعات ، ويضيف تايبا (Tapia) أن الصراع مرتبط بفكرة تفاعل وتغير وتحول واقع أو هيكل ، وبدونه يحكم على التنظيم بالجمود(1) .

ولقد أشار مورفت (Morphet) إلى أن الصراع يكون بناءا عندما يخلق نموا وتطورا في العلاقات الإنسانية داخل المدرسة ويسعى لحلول أفضل في تلبية ، حاجات الجماعة ، وأن الصراع التنظيمي يعتمد على القدرات التكيفية للمنظمة» (2).

أما كل من القحطاني ويوسف (2001) فقد ذكرا أنه « كلما زادت درجة الغموض والتشويش ونقص المعلومات وحجبها ، كلما زاد التوتر نحو حيازة معلومات ضرورية فتزداد ظاهرة الصراع حدة قبل أن يتسنى اتخاذ القرار» (3)

(1) غيات بوثلجة ، 2006 ، ص 49.

(2) واصل جميل المومني ، نفس المرجع السابق ، ص 42.

(3) المرجع نفسه ، ص 49.

في حين أكد أدليل مان وروبرت جي (Addlman and Robert G, 1995) « أن لجوء المدير إلى ممارسة الأسلوب التسلطي في الإدارة وتضييق فرص مشاركة المعلمين في العملية الإدارية ، وإتباعه سياسة التمييز والمفاضلة في التعامل يذكي روح الصراع وينمي علل التنافر ويسود جو العدا والتشاحن الضار بمصالح المدرسة وأهدافها»(1).

وهناك صراع تداخل الأدوار ، ذلك أن الشخص ، والأفراد في مؤسسة ما ، يقومون بمجموعة من الأدوار ، بحيث يشكل هؤلاء الأفراد ما يطلق عليه مجموعة الدور ، ففي المدرسة ، على سبيل المثال ، تتكون مجموعة الدور من المدير ، ومساعد المدير ، والمعلمين والطلبة وفي خارج المدرسة تتكون مجموعة الدور من الأسرة والتجمعات سواء أكانت ثقافية أو رياضية ، ومتطلبات الدور عبارة عن التوقعات والمحددة ، والرسمية وغير الرسمية ، من أعضاء مجموعة الدور وهذه المتطلبات يتم توصيلها للفرد من خلال وسائل التواصل المختلفة فمدير المدرسة يتوقع من المعلمين تنفيذ الخطة التربوية ويتوقع من البيئة المحلية المحافظة على البناء المدرسي وتقديم كل مساعدة ممكنة للمدرسة ، كما أن المعلمين يتوقعون من مدير المدرسة تقديم كل مساعدة ممكنة في سبيل بلوغ الأهداف التربوية ، ويتوقع المجتمع المحلي من المدرسة تربية أطفالهم بطريقة سوية متكاملة . ويحدث صراع الدور بسبب وجود مجموعتين أو أكثر من الضغوط يعاني منها الفرد في نفس الوقت فقد يطلب من المعلم القيام بنشاطات لا صافية خارج الدوام الرسمي وهذا يتعارض مع دوره مما يؤدي إلى صراع داخله ، ويكبر حجم الصراع عندما يكون أحد أعضاء مجموعة الدور خارج نطاق هيكل السلطة مثل لجنة المعلمين أو الموظفين أو الأجهزة الحكومية (2).

آليات التعامل مع الصراع :

لقد رصد الباحثون استراتيجيات عديدة للتعامل مع الصراع ولعل أهمها :

أداة توماس وكلمان (Thomas and Kelman) وهي نموذج بخمسة

(1) المرجع نفسه ، ص43.

(2) محمد حسن العميرة ، مرجع سبق ذكره ، ص210.

أبعاد في تشخيص الصراع تتضمن بعدين يشكّلان مفاهيم الصراع وهما كما يسميهما أيضا سلوكان حرجان :

- بعد التعاون (Cooperativeness) ويمتد من درجة غير متعاون إلى درجة متعاون ويحدد هذا البعد الدرجة التي يصلها الفرد في إشباع حاجات الطرف الآخر ، ويضع باعتباره حاجات الآخرين ومصالحهم .

- بعد الحزم التوكيدي (Assertiveness) ويمتد من درجة غير حازم إلى درجة حازم ، ويحدد هذا البعد الدرجة التي يصل إليها الفرد في إشباع حاجاته ، ويؤكد تحقيق حاجاته بغض النظر عن حاجات الآخرين وينتج من توحيد هذين البعدين خمسة أساليب لإدارة الصراع وهي :

1- الأسلوب التعاوني : أو النمط التشاركي ويعطي هذا الأسلوب أهمية للأهداف الشخصية في وقت واحد ويقوم على افتراض مؤداه أنه يجب الاعتراف بجميع الأهداف وإشباعها ويستعمل هذا الأسلوب حل المشكلات كنهج عام للتغلب على الصراع ، كما يؤكد بشكل واضح تقبل الشعور والتسامح في الاختلافات ، وتبذل في هذا الأسلوب محاولات للعمل معا للتوصل إلى حلول مقبولة عند أطراف الصراع ويدعو هذا الأسلوب إلى استعمال الاستقصاء المفتوح (Open Investigation) لتطوير أبدال خلاق من الحلول .

2- أسلوب التسوية : أو نمط المصالحة وهذا الأسلوب محاولة لإيجاد حل ملائم مقبول يرضي جزئيا كل طرف من الأطراف ففيه يربح كل طرف شيئا كما يخسر شيئا ويمكن النظر إلى هذا الأسلوب على أنه أسلوب إقناع ومناورة بغية إيجاد حل وسط في الأغلب ، يؤدي هذا الأسلوب إلى تسويات مؤقتة .

3- أسلوب المستسلم الخاسر : أو أسلوب المجاملة ، هو أسلوب تعاوني غير بات ، ويعمل هذا الأسلوب على إرضاء الآخرين على حساب اهتمامات الفرد الخاصة ويتم في هذا الأسلوب المحافظة على العلاقة الذاتية والإذعان لأهداف الآخرين ويتضمن هذا الأسلوب أنه من الأفضل للمرء تجاهل الخلافات بدلا من المخاطرة في مواجهتها .

4- أسلوب الرابح / الخاسر أو أسلوب التنافس : وهو أسلوب بات وغير تعاوني وفيه يستعمل الفرد كل ما لديه من قوة لتحقيق هدفه

فالخسارة فيه تعني فقدان المكانة وقلة الكفاءة ويغلب على هذا الأسلوب السلوك العدواني الجامد المتعنت وغير المعقول وفيه قد يستخدم الفرد القمع والإكراه .

5- أسلوب الخاسر المتخلي أو أسلوب التجنب : ويحمي هذا الأسلوب الفرد من خوض معركة مع الآخرين يشعر أنه لن يربحها ويظهر تجنب الفرد لمقارعة الآخرين في انسحابه من الخلافات وتسويفه فيها أو تجاهلها ومع أن هذا الأسلوب يتصف بالتسامح الموضوعي غير المتأثر بالأشخاص ، إلا أنه قد يؤدي بصاحبه إلى الإحباط والحقد (1).

إدارة الصراع في المؤسسات التعليمية :

إن القادة التربويين يواجهون يوميا مشكلة الصراع في مؤسساتهم التعليمية وبالتالي فمطلوب منهم أن يديروه بطريقة علمية بحيث يفيدون من وجوده أكثر مما يتضررون منه وإذا أخذنا المدرسة الثانوية مثلا فإن مديرها يواجه الصراع في ثانويته بينه وبين الأساتذة أو بين الأساتذة أو بينهم وبين التلاميذ أو بين التلاميذ أنفسهم ، وعليه فإن المدير المتسلح بالمعرفة العلمية للصراع يتجه إلى تبني الاتجاه الحديث القائل بأن وجود درجة من الصراع أمر بناء في المؤسسة وأن المطلوب منه ليس أن يستأصل الصراع بل أن يتعامل معه ويديره .

ولعل ما تجدر الإشارة إليه في هذا السياق هو أن أهم الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى إحداث الصراع في الميدان التربوي هي درجة المشاركة في صنع القرار وعدم وجود وصف للعمل وصعوبة الوصول إلى المعلومات وغياب المعايير المقننة لتقييم الأداء الأمر الذي يفرض على الإداري التربوي أن يتبنى الأسلوب الديمقراطي في عمله ، وأن يتأكد من أن هناك وصفا واضحا ومحددا للأعمال المطلوبة من المرؤوسين وأن كل المعلومات تصل إليهم في وقتها وأخيرا أن يحاول تبني أو تطوير معايير ذات مصداقية علمية عند تقييم أداء العاملين معه .

كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن القائد التربوي لا بد أن ينتقي الإستراتيجية المناسبة للتعامل مع الصراع وإدارته حيث أن هناك

(1) إيزابل ، فيغد وجين دنلاب ، 1997 ، ص221 .

استراتيجيات كثيرة يمكنه الإطلاع عليها من خلال الأدبيات والبحوث التربوية ولكنها بالتأكيد لا تصلح جميعا ، ومن هنا تأتي أهمية أن يمعن النظر في هذه الإستراتيجيات الكثيرة المتاحة وأن ينتقي منها ما هو مناسب لإدارة الصراع القائم مع ضرورة أن يأخذ بالاعتبار بأنه مربى أولا وأخيرا وأنه يعمل في مؤسسة تعليمية تعمل على تعهد النشء وصقله وتهذيبه وبالتالي فإنه يجب أن يكون أميل إلى الإستراتيجيات التي تتصف بالمشاركة والتعاون من تلك التي تتصف بالتسلط والقوة .

وأخيرا فإنه من واجب الإداري التربوي أن يعمل على تجديد المؤسسة وإضفاء الحيوية على عملها وأن يستشير الصراع فيها بما يناسب مناخها التنظيمي وطبيعة العاملين فيها ومؤهلاتهم وخبراتهم بما يؤدي إلى تحقيق الأهداف التربوية بفعالية وبكفاية وبأحسن صورة .

الجانب التطبيقي للبحث :

حدود البحث :

حدد هذا البحث بالمحددات التالية :

أ - الحدود المكانية : تركز هذا البحث على الثانويات المتواجدة بولاية المسيلة .

ب - الحدود البشرية : اقتصر هذا البحث على كل أعضاء هيئات التدريس العاملين بالثانويات المتواجدة بولاية المسيلة .

ج - الحدود الزمنية : لقد تمت عملية تصميم الاستبيان وتحكيمة وتوزيعه وجمع البيانات وتحليلها وتفسيرها ومناقشتها ، وذلك ابتداء من شهر نوفمبر 2007م إلى غاية شهر سبتمبر 2008م .

الإجراءات الميدانية :

المشكلة المطروحة للبحث مستمدة من الواقع التربوي المعاش بثانوياتنا حيث تمكن الباحث من رسم صورة نظرية أولية عن ذلك الواقع إذ التمس من ضرورة ذلك تحسين المناخ التنظيمي بثانوياتنا ودفع مديريها إلى انتقاء أكثر أساليب إدارة الصراع تفضيلا عند أعضاء هيئات التدريس ، هذا الأمر يبقى المرجو لكن ما هو سائد في الميدان قد يختلف عن ذلك تماما ومن أجل التوضيح فسنتناول في ما يلي أهم الإجراءات اللازمة

والمتبعة في بحثنا قصد الوصول إلى الغاية التي تسعى إليها كل البحوث العلمية ألا وهي الكشف عن الحقائق .

عينة البحث :

تم اختيار عينة البحث عن طريق عملية السحب العشوائي وذلك باختيار عينة عشوائية من الثانويات الموجودة بولاية المسيلة فتم اختيار (08) ثانويات من مجموع (45) ثانوية .

قام الباحث باعتماد قائمة الهيئات التدريسية بالثانويات الثمان كعينة أساسية للبحث ، حيث بلغ تعدادها (205) أستاذ وأستاذة .

خصائص العينة :

تتسم عينة الدراسة بعدة سمات وخصائص في ضوء متغيرات الدراسة يمكن توضيحها فيما يلي :

أ. توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس :

يوضح الجدول رقم (01) ي توزيع أفراد العينة وفقا لمتغير الجنس .

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
ذكر	112	%55
أنثى	93	%45
المجموع	205	%100

ب. توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة :

يوضح الجدول رقم (02) توزيع أفراد العينة وفقا لمتغير الخبرة .

الخبرة	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 05 سنوات	75	%37
من 06 سنوات إلى 10 سنوات	53	%26
من 11 سنة إلى 15 سنة	33	%16
من 16 سنة فما فوق	44	%21
المجموع	205	%100

يتبين من الجدول السابق أن أفراد العينة الذين تتراوح خبرتهم أقل من 05 سنوات احتلوا المرتبة الأولى بنسبة (37%) ثم جاء في المرتبة الثانية الأفراد الذين تتراوح خبرتهم من 06 سنوات إلى 10 سنوات بنسبة (26%) ثم جاء في المرتبة الثالثة الأفراد الذين تتراوح خبرتهم من 16 سنة فما فوق بنسبة (21%) ثم في المرتبة الرابعة والأخيرة الأفراد الذين تتراوح خبرتهم من 11 سنة إلى 15 سنة بنسبة (16%).

أداة البحث :

أتم استخدام المقابلة مع بعض المديرين وبعض الأساتذة من ثانويات مختلفة جمع معلومات حول حقيقة الموقف الفعلي الذي سوف يجري في إطاره البحث والتعرف على مدى الإمكانيات المتاحة للدراسة متغير البحث .

الاستبيان :

لتحقيق أهداف البحث وللكشف عن أسلوب إدارة الصراع الممارس من قبل مديري الثانويات الجزائرية قام الباحث بتصميم استمارة الاستبيان كأداة لجمع المعلومات من أفراد العينة واستعان بذلك ببعض الدراسات السابقة كدراسة واصل (2003) وذلك لأنها تتوافق مع الأهداف العامة للبحث الحالي وتتناسب مع إجراءاته ، فتم اعتماد نفس الأساليب لأداة المعلم لقياس أسلوب إدارة الصراع في الاستبيان الحالي ، أما للحصول على الفقرات فقد استعان الباحثان بالأدب النظري الخاص بموضوع البحث .

وصف أداة البحث :

يتكون الاستبيان الذي صممه الباحث وفق أسلوب ليكرت الخماسي لقياس أسلوب إدارة الصراع من (25) فقرة موزعة على خمسة أساليب : الأسلوب الأول (التنافسي) بـ (05) فقرات ، والأسلوب الثاني (التجنبني) بـ (06) فقرات ، والأسلوب الثالث (التوفيقي التكيفي) بـ (05) فقرات ، والأسلوب الرابع (الشاركي) بـ (04) فقرات ، والأسلوب الخامس (التعاوني) بـ (05) فقرات .

تصحيح أداة البحث :

تعتمد طريقة تصحيح استبيان البحث على أسلوب ليكرت الخماسي (موافق جدا - موافق - محايد - معارض - معارض جدا) ، وتم تحديد الدرجات المقابلة لها من 1 - 5 ، وتحسب درجة أسلوب إدارة الصراع بإيجاد مجموع درجات فقرات كل أسلوب ، وبالتالي يتم تحديد أفضليته عند أفراد العينة .

أسلوب المعالجة الإحصائية :

للإجابة عن السؤال الأول المتعلق بالكشف عن أسلوب إدارة الصراع الأكثر استخداما من قبل مديري الثانويات الجزائرية فقد تم استخدام كل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ، أما للإجابة عن السؤال الثاني المتعلق بمعرفة دلالة الفروق لمتغير الجنس على متغير البحث (أسلوب إدارة الصراع) فقد تم استخدام اختبار ($t - test$) ، أما للإجابة عن السؤال الثالث المتعلق بمعرفة دلالة الفروق لمتغير الخبرة على متغير البحث فقد تم استخدام تحليل التباين الأحادي (one way anova) .

عرض وتحليل نتائج الدراسة :

بعد تطبيق أداة البحث على أفراد العينة وتجميع البيانات من الاستمارات المسترجعة ، قام الباحث بمعالجتها إحصائيا وذلك للكشف عن العلاقة بين المناخ التنظيمي السائد وأسلوب إدارة الصراع المستخدم من قبل مديري الثانويات فضلا عن معرفة طبيعة المناخ السائد بهذه الثانويات وعن أسلوب إدارة أسلوب الصراع الأكثر استخداما من قبل مديريها ، حيث تم التوصل إلى النتائج التالية :

تحليل ومناقشة نتائج الفرضية العامة :

نتوقع أن أسلوب التنافس هو أكثر الأساليب استخداما من قبل مديري الثانويات الجزائرية .

الجدول رقم (03): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل أسلوب من أساليب متغير إدارة الصراع لإجابات الأساتذة مرتبة تنازليا .

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الأسلوب	الرقم	الرتبة
4.90	18.35	التعاوني	5	1
4.25	17.71	التجنبي	2	2
3.97	17.44	التـوفـيقي التكفي	3	3
4.96	16.92	التنافسي	1	4
2.86	14.11	التشاركي	4	5

من خلال النتائج الواردة في الجدول رقم (03) يتضح وجود عدد من الأساليب يستخدمها مديري الثانويات الجزائرية من وجهة نظر هيئة التدريس ، حيث يشير الأساتذة بأن المديرين يستخدمون جميع الأساليب في إدارة الصراع دون أي استثناء ، وأظهرت النتائج بأن أسلوب التعاون هو الأكثر استخداما من قبل المديرين حيث جاء بمتوسط حسابي (18.35) وانحراف معياري (4.90) وبالتالي فإن الفرضية الموضوعة لم تتحقق .

وقد تعود هذه النتيجة إلى أن اختيار المديرين لهذا الأسلوب يعزى إلى وعيهم بالمشكلات التي تحدث بالثانويات وفي التعامل معها للتوصل إلى حلول مقبولة لكل طرف من أطراف الصراع وقد يعزى كذلك إلى ازدياد معرفتهم بالعاملين من خلال الاتصال بهم والتعاون معهم مما يعزز الشعور الايجابي لديهم ويخلق فيهم قوة دافعية لتحقيق مصالح الثانوية التي وجدت من أجلها .

كما قد تعزى إلى تمكنهم من الأساليب القيادية الحديثة والتي تتطلب من المدير أن يكون فاعلا ومتفاعلا وملتزمًا بالعمل المنتج فضلا عن اهتمامه بالبعد الإنساني لتلتي أهداف الأساتذة مع أهداف الثانوية .

لقد تنوع استخدام أساليب إدارة الصراع من وجهة نظر الأساتذة في الثانويات الجزائرية وقد يعود ذلك إلى أنه لا يوجد أسلوب واحد يمارس في جميع المواقف والحالات وإنما هناك أساليب عديدة يلجأ إليها المديرون في حل الصراعات التي تنشأ داخل المدارس الثانوية وهذا يعني

أن لكل موقف صراع أسلوبا يختلف عن الآخر مما يصعب التعميم في استخدام أسلوب دون غيره لأنه يعتمد على عدد من المتغيرات تتمثل في موضوع الصراع وحجمه ونوعه الأطراف المشاركة فيه والبيئة التنظيمية والمنطقة الجغرافية .

تحليل ومناقشة نتائج الفرضية الفرعية الأولى :

- تتوقع وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة إزاء أسلوب إدارة الصراع المستخدم تعزى لمتغير الجنس .

- الجدول رقم (04) : المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار

(ت) لأساليب إدارة الصراع على المتغير المستقل : الجنس .

الأسلوب	الجنس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	درجة الحرية	مستوى الدلالة
التنافسي	ذ	16.08	5.001	2.69	203	0.008
	إ	17.93	4.75			
التجنبني	ذ	17.08	4.22	2.34	203	0.02
	إ	18.47	4.18			
التوفيقية لتكفي	ذ	17.80	3.91	1.42	203	0.15
	إ	17.01	4.01			
التشاركي	ذ	14.33	2.90	1.17	203	0.24
	إ	13.86	2.81			
التعاوني	ذ	18.97	4.63	2.006	203	0.04
	إ	17.60	5.13			
أسلوب إدارة الصراع	ذ	84.88	10.91	0.40	203	0.68
	إ	84.28	10.19			

من خلال المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لأساليب إدارة الصراع المبينة في الجدول رقم (04) والتي بينت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة في أساليب إدارة الصراع

عند مستوى الدلالة ($a=0.05$) تعزى لمتغير الجنس . وبالتالي فإن الفرضية الموضوعة قد تحققت وقد تعود هذه النتيجة إلى أن الأساتذة والأساتذات يرون أن المديرين يستخدمون الأساليب المختلفة لإدارة الصراع ، مما يشير إلى أن متغير الجنس لا يؤدي دورا في إحداث فرق جوهري وهذا بالنسبة لمجموع الأساليب أما بالنسبة لكل من أساليب التعاون والتجنب والتنافس فقد بينت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) وجود فروق ذات دلالة إحصائية ، وكانت لصالح الإناث في كل من الأسلوبين التنافسي والتجنبني بمستوى دلالة للأول ($a=0.01$) وللثاني ($a=0.05$) وكانت لصالح الذكور في أسلوب التعاون بمستوى دلالة ($a=0.05$) وقد يعود هذا إلى أن الذكور أكثر احتكاكا بالإدارة من الإناث ولذا فهم يرون أن المديرين يستخدمون أسلوب التعاون عكس الإناث الأقل احتكاكا بالإدارة وبالمدير وهذا يعود لخصوصية المجتمع الجزائري المحافظ ولمحدودية حرية المرأة فيه ولذا فهن يرين أن المديرين يستخدمون كل من أسلوب التنافس والتجنب .

تحليل ومناقشة نتائج الفرضية الفرعية الثانية :

- نتوقع عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة إزاء أسلوب إدارة الصراع المستخدم تعزى لمتغير الخبرة .

الجدول رقم (05) : تحليل التباين الأحادي للفروق بين متوسطات استجابات أفراد العينة حول أساليب إدارة الصراع وفقا لمتغير الخبرة .

الأسلوب	درجة الحرية	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
التنافسي	03	168.43	56.14	2.32	0.07
	201	4861.46	24.18		
	204	5029.90			
التجنبني	03	63.67	21.22	1.17	0.32
	201	3631.91	18.06		
	204	3695.59			
التوفيقوي التكيفي	03	4.61	1.53	0.09	0.96
	201	3215.99	16.00		
	204	3220.60			
التشاركي	03	12.38	4.12	0.49	0.68
	201	1662.80	8.27		
	204	1675.19			
التعاوني	03	76.80	25.60	1.06	0.36
	201	4835.90	24.05		
	204	4912.71			
أسلوب إدارة الصراع	03	334.58	111.52	0.99	0.39
	201	22458.02	111.73		
	204	22792.60			

أشارت نتائج تحليل التباين الأحادي للفروق بين متوسطات استجابات أفراد العينة حول أساليب إدارة الصراع وفقا لاختلاف عدد سنوات الخبرة الواردة في الجدول رقم (05) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha=0.05$) تعزى لمتغير الخبرة وبالتالي فإن

الفرضية الموضوعية قد تحققت وقد تعود هذه النتيجة إلى أن غالبية أفراد العينة من الأساتذة والأستاذات يتماثلون ويتفقون حول أساليب إدارة الصراع المستخدمة من قبل مديري المدارس الثانوية وذلك بغض النظر عن اختلاف عدد سنوات خبرتهم .

خاتمة :

بعد عملية التحليل والتفسير التي قمنا بها توصلنا إلى الإجابة على إشكالية البحث المتمثلة في الكشف عن أساليب إدارة الصراع الممارسة من قبل مديري الثانويات والمتمثلة بالترتيب في التعاون والتجنب والتوافق والتنافس والتشارك ، كذلك تعرفنا على مدى ارتباط وصف أسلوب إدارة الصراع بالخصائص الشخصية والوظيفية لأفراد العينة الجنس والخبرة .

إن إطلاع الإداري التربوي على نتائج هذا البحث وتعرفه على المفاهيم التي عالجهها إنما يخلق لديه الوعي بوجود تفكير حديث على مستوى تسيير هذه المنظمات التربوية ، تفكير جديد يتماشى مع روح العصر من حيث كسر الجمود والسكون والروتين والسير نحو التغيير والتجديد والإبداع للوصول بالمؤسسة التعليمية إلى تحقيق الأهداف بكفاية وفعالية وإلى تمام الازدهار والارتقاء والنجاح .

استنتاج عام :

تبين من خلال إجابات أفراد العينة أن المديرين ينزعون إلى استخدام الأسلوب التعاوني ، كما أنهم يستخدمون جميع الأساليب حسب أفضليتها التعاون فالتجنب فالتوافق فالتنافس فالتشارك أخيراً . ويعود هذا إلى أن المديرين يريدون الحفاظ على مستوى معين من الاستقرار داخل الثانوية مما يسهل سير الدوام اليومي للعمل . كما أنهم يعالجون المشكلات التي تنشأ داخل الثانوية بأساليب عديدة حسب نوع كل مشكلة أي أن لكل حالة صراع أسلوباً يختلف عن الآخر وهذا ناتج عن قدرة المديرين ومعرفتهم وفهمهم لكيفية إدارة الصراع بالثانوية إلى حد ما .

لم يكن هناك دعم لأثر متغير الجنس في أسلوب إدارة الصراع إلا في بعض الأساليب فالإناث يرين أن المديرين يستخدمون كل من أسلوب التنافس والتجنب عكس الذكور الذين يرون بأن المديرين يستخدمون أسلوب التعاون وهذا قد يعود للحرية التي يتمتع بها الذكور في الاحتكاك

بالإدارة والتقرب منها عكس الإناث ويعود هذا الخصوصية المجتمع الجزائري وثقافته .

لم يكن هناك دعم لأثر متغير الخبرة في أساليب إدارة الصراع ، وقد يعود ذلك إلى تماثل واتفاق أفراد العينة حول أساليب إدارة الصراع المستخدمة من قبل مديري المدارس الثانوية بغض النظر عن اختلاف عدد سنوات خبرتهم في التعليم .

توصيات واقتراحات البحث :

في ضوء النتائج التي أفرزها البحث يوصي الباحث بالآتي :

إن تقوم الجهات الوصية على التربية والتعليم بتعميق المفاهيم الإدارية الحديثة لدى مديري الثانويات وتفعيل دورهم بتوفير المعلومات التي تساعدهم على اتخاذ القرارات بأسلوب علمي مبني على جمع المعلومات وتبويبها وتفسيرها واختيار القرار الأفضل للوصول إلى حل للمشكلة من خلال التكوين الدائم لتحقيق النمو المهني المستدام والتطوير بما يتناسب مع المستجدات الحديثة في عالم التربية والإدارة .

إن تصمم وزارة التربية والتعليم ببرامج تدريبية خاصة لمدرّاء الثانويات على أن يقوم المديرين بتحديد حاجاتهم التدريبية لتنمية قدراتهم في مجال القيادة والإدارة .

إن تقوم وزارة التربية والتعليم بالتنسيق مع الجامعة الجزائرية لانجاز ورشات تدريبية في مجال الإدارة التربوية الحديثة لفائدة مديري الثانويات وذلك بالاستعانة بذوي الخبرة العلمية للمشاركة في التطوير التربوي عن طريق الندوات الدورية والمؤتمرات واللقاءات المباشرة وذلك لتمكين المديرين من التطوير والتجديد وإحداث التغيير في مدارسهم .

إن يشرف على تدريب المديرين أفراد من ذوي الخبرات العلمية العالية في مجال القيادة والإدارة التربوية .

إن تحدد وزارة التربية والتعليم عددا من المعايير والأسس الفنية عند انتقاء مديري الثانويات من خلال اختيار المدير القادر على إحداث التغيير والتطوير والتجديد والإبداع بمدرسته بكفاية وفعالية .

إن تهتم وزارة التربية والتعليم ومديريات التربية باتخاذ عددا من

- الإجراءات الصائبة لتطوير العلاقات التنظيمية داخل الثانويات .
- ضرورة انعقاد جمعيات بين المدير والأساتذة لمناقشة مشكلات العمل بالثانوية والعمل على إيجاد حلول مقبولة لها .
- ضرورة الإشراف الفعلي للأساتذة في تسيير الثانويات .
- ضرورة القيام بدراسات دورية تتناول موضوع البحث من أجل تحسين المناخ التنظيمي لمؤسساتنا التعليمية

المراجع :

- 1/ أحمد ، بطاح : (2006) ، قضايا معاصرة في الإدارة التربوية ، ط1 ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان .
- 2/ الطويل ، هاني : (1998) ، الإدارة التربوية والسلوك المنظمي ، سلوك الافراد والجماعات في التنظيم ، ط2 ، دار وائل للنشر ، عمان .
- 3/ REMONDIN , B. J. (2001) leadership style and school climate a comparison between Hispanic and non Hispanic women principals in southern new mexico dissertation abstract international , 29, (3) . 869A
- 4/ Petersen,Reecel,S. R. (2001). Creating school climates that prevent school violence . Social studies . vol . 92 (4) p . 167
- 5/ القحطاني ، سالم سعيد ، ويونس حلمي : (2001) ، أسباب الصراعات التنظيمية في الأجهزة الحكومية بالمملكة العربية السعودية ، دراسة استطلاعية ، مجلة جامعة الملك سعود ، العلوم الإدارية ، م13 ، ع1 ، مطابع جامعة الملك سعود ، الرياض .
- 6/ واصل ، جميل المومني : (2006) ، المناخ التنظيمي وإدارة الصراع في المؤسسات التربوية ، ط1 ، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، .
- 7/ المرسي ، جمال الدين محمد ، إدريس ، ثابت عبد الرحمان : (2001) ، السلوك التنظيمي نظريات ونماذج وتطبيق عملي لإدارة السلوك المنظمة ، الدراسات الجامعية ، الإسكندرية .
- 8/ الجوهري ، محمد ناجي : (2000) ، الاتصال التنظيمي ، ط1 ، دار الكتاب الجامعي ، العين .
- 9/ العمارة ، محمد حسن : (1999) ، مبادئ الإدارة المدرسية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان .
- 10/ محمد بن حمودة : (2006) ، علم الإدارة المدرسية ، دار العلوم .
- 11/ طارق ، بن موسى العتيبي : (2006) ، الصراعات التنظيمية وأساليب التعامل معها ، (رسالة ماجستير غير منشورة) ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض .
- 12/ محمد ، لطفي راشد : (1997) ، مفهوم الصراع التنظيمي — مفاهيم واستراتيجيات إدارية ، مجلة جامعة الملك سعود للعلوم الإدارية ، م9 ، ع1 ، الرياض .
- 13/ إمام ، موسى صافي : (1977) ، ظاهرة النزاع في المنظمات ، مجلة معهد الإدارة العامة ، ع20 ، الرياض .
- 14/ زيد ، منير عبوي : (2006) ، الاتجاهات الحديثة في المنظمات الإدارية ، ط1 ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان .
- 15/ هاني عبد الرحمن الطويل : (1999) الإدارة التربوية والسلوك المنظمي دار وائل للنشر

- والتوزيع ، عمان .
- 16/ محمد ، حسن العميرة : (2002) مبادئ الإدارة المدرسية ط3 دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان .
- 17/ عساف ، عبد المعطي : (1984) ، النزاع التنظيمي ، مجلة الإدارة العامة ، ع42 ، الرياض بلر ، حامد أحمد : (1994) ، قراءات في السلوك التنظيمي ، دار النهضة العربية ، القاهرة .
- 18/ زايد ، محمد عادل : (1995) ، استراتيجيات إدارة الصراع التنظيمي في دولة الإمارات العربية ، مجلة الإدارة العامة ، م34 ، ع4 ، الرياض .
- 19/ غيات ، بوتلجة : (2006) ، مقدمة في علم النفس التنظيمي ، ط2 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر .
- 20/ إيزابيل ، فيفد ، وجين ، دنلاب : (1997) ، الإشراف التربوي على المعلمين - دليل لتحسين التدريس ، (ترجمة : عمر الشيخ) ، ط2 ، توزيع روائع مجدلاوي ، عمان .

موقع الجامعة في المنظومة المجتمعية الجزائرية بين المركز والهامش
دراسة ميدانية لتمثلات الجامعيين (أساتذة وطلبة)
لدور الجامعة في المجتمع الجزائري

أ . سمير صغير و أ . بلقاسم شيان *

الإشكالية :

يجمع العديد من المتتبعين لمسار تطور الجامعة الجزائرية إلى أنها تعيش أزمة وجود فعلية ، نظرا للحالة التي ألت إليها هذه المؤسسة الاجتماعية والفكرية ، واختلال الأدوار التي من المفروض أن تلعبها بين التدريس ، البحث العلمي وخدمة المجتمع ، وكذا علاقتها بباقي المؤسسات الاجتماعية الأخرى .

فبعد أن كانت إلى وقت ليس بالبعيد منتجة للأدعة ، فاعلة علميا واجتماعيا ، حاملة لمختلف القضايا الفكرية التي كانت تطرأ على الساحة الوطنية والدولية ، باتت اليوم مبتذلة ، متميعة ، متخبطة في شكلية وجود بدل فعلية وجود ، وموزعة للشهادات بدل منتج لآليات صنع الأفكار ، ومنفتحة متأثرة بمحيطها بدل أن تكون منفتحة متأثرة فيه ، وورشة لإعادة إنتاج العلاقات الاجتماعية التقليدية بالخصوصيات الالغائية أو الاقصائية للأخر ، بدل أن تكون منبرا حرا للانفتاح والتعاطي بين الأفراد والجماعات على اختلاف أصولهم وألسنتهم وثقافتهم المحلية ، وانتماءاتهم الفكرية والعقدية .

و هذا راجع إلى تلك الانتكاسة التي غيرت مسار المجتمع الجزائري ، من التصاعدي إلى التنازلي ، ومن العلوي إلى السفلي ، أي من الفكري إلى المادي ، ويرجع هذا في جزء كبير منه إلى تلك الأزمة المتعددة الأبعاد التي عصفت بالمجتمع الجزائري ، وخلفت لنا هذا الكم

* معهد العلوم الإنسانية والاجتماعية ، المركز الجامعي العقيد أكلي محند اولحاج ، بالبويرة .

من المؤسسات الجامعية التي توزع شهادات على روادها بدل أن تمنحهم منظومة فكرية من شأنها أن تفجر طاقاتهم الإبداعية لخدمة المجتمع والوطن، الأمر الذي اثر سلبا على تمثلات وتصورات المجتمع للجامعة وروادها، ولخريجيها .

إن الوجود النكرة للجامعة الجزائرية اليوم وسط شبكة من العلاقات الرابطة بين مؤسسات المجتمع، يدفعنا قصرا إلى التساؤل عن إمكانية عودتها إلى مركز المجتمع بدل الاحتضار على الهامش، إذ سنحاول معالجة هذا الموضوع بالانطلاق من الطرح التالي :

- متى تصبح الجامعة الجزائرية منتجا للفعل الاجتماعي الصحي بدل التخبط في شرعية الوجود ؟

للإجابة عن هذا التساؤل وجب علينا أولا وقبل كل شيء تفكيك عناصر هذا التساؤل، حيث نجد مفهوم الفعل الاجتماعي الصحي، ثم شرعية الوجود، وكذا مفهومي المركز والهامش، والتمثلات باعتباره مفهوما محوريا في الدراسة الميدانية .

المفاهيم :

1/ الفعل الاجتماعي الصحي :

إن الفعل هو رد منتج من طرف أفراد في إجابة عن وضعية معينة (حسب فيير وسيمبل) (1)، كما انه تجسيد ملموس لإرادة فردية أو جماعية على حد تعبير « اولسون » (1965)، الذي ميز بين الفعل الفردي والفعل الجماعي، حيث نفى أن يكون هذا الأخير (الفعل الجماعي) منحصر في منطق الفعل الفردي، إذ قال بأنه لا يكفي اشتراك مجموعة من الأفراد في نفس الهدف من اجل إنتاج فعل جماعي، وإنما هذا مرتبط بمشاركة كل عنصر من المجموعة (2)، كما نجد هذه الفكرة مطروحة في كتاب « الفاعل والنسق » لكل من « ميشال كروزي » و« ايرهارد فريدبرغ »، فالفعل الجماعي ليس عملية مجانية بل اتحاد أفراد ضد الطبيعة، انه ليس معطا طبيعيا وإنما هو بناء اجتماعي، هذا البناء منتج من قبل فاعلين متواجدين داخل نسق يحدد حريتهم وعقلانيتهم التي يمكنهم استعمالها في فعلهم، كما أن هذا النسق لا يقوم إلا بالفاعلين الذي يعطونه الحياة ولا يتغير إلا بهم (3) .

و مما سبق توجب علينا العودة إلى المفهوم الفيبييري للفعل الاجتماعي إذ يعرفه بوصفه نتاجا للمعنى الذاتي الذي يضيفه الأفراد على سلوكهم سواء كان هذا المعنى واضحا أو كامنا . ويعد الفعل اجتماعيا بالقدر الذي يضع فيه الفاعل سلوك الآخرين في حسابانه توجهها وتصرفا ، وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن فيير أعطى مفهوم الفعل الاجتماعي معنا واسعا كل السعة بوصفه الموضوع الأساسي للبحث السوسيولوجي ، فقد ضمنه كافة أنواع السلوك مادام الفاعل يضيف عليها معنى (المعنى كان يقصد به الإشارة إلى السلوك في ضوء الغرض الذي يسعى إلى تحقيقه الفاعل) .

أما فيما يخص المفهوم المذكور ككل «الفعل الاجتماعي الصحي» ، فقد نمزج بين التصور الكروزيبي للفعل الجماعي ، والفيبييري للفعل الاجتماعي والمفهوم الدوركايمي للظاهرة الاجتماعية الصحية باعتبارها كل ظاهرة اجتماعية تزيد من شدة تجانس وتماسك المجتمع ، حيث نعبر عليه بأنه تجسيد ملموس لإرادة فردية أو جماعية في إطار نسق اجتماعي يمنح معنا له بما يمكن من تجانس وتماسك المجتمع .

2/ شرعية الوجود :

ارتبط مفهوم الشرعية بالسياسة وعلومها ، ويقصد به درجة القبول التي يحظى بها نظام سياسي ما من قبل المحكومين وكان لـ « فيبر » الريادة في تحديد أسس شرعية النظم السياسية (4) ، وحتى لا نسهب في التعريفات النظرية ، سنكتفي بمعناها العام ، المتمثل في قبول وجود الشيء .

3/ المركز والهامش :

نقصد بالمركز في حالتنا هذه المحور (النسق) الذي يتم فيه صنع الأفكار وبتبها في المحيط ، أما الهامش فهو محيط المحور الذي تتجسد فيه الأفكار وتتحول إلى أفعال .

4/ التمثلات الجماعية :

هي مجموع المعتقدات والقيم الجماعية لكل أعضاء المجتمع (5) ، أي ما يحمله الأفراد من معتقدات وقيم ومعايير تمكنهم من الحكم على الأفعال والأشياء ، فالأمر يتعلق بان الأفراد الذين ينتمون إلى جماعة أو مجتمع لهم شعور بأنهم لا يفكرون كما يريدون وإنما مؤطرين ومكرهين بتمثلات يشعرون أنها مجهولة (غير معروفة) .

العينة وطريقة اختيارها :

لقد اعتمدنا في بحثنا الميداني طريقة المعاينة الصدفية التي تعتبر من المعاينة غير الاحتمالية ، وتم اختيار هذه الطريقة نظرا للظروف التي تمت فيها هذه الدراسة ، حيث تم توزيع مجموعة من الاستبيانات على مجموعة من الطلبة والأساتذة الذين التقينا بهم يوم إجراء البحث الميداني .

قمنا بإعداد 100 استبيان ، ووزعنا 20 للأساتذة من منطلق أن العدد الإجمالي للأساتذة بمعهد العلوم الإنسانية والاجتماعية على مستوى المركز الجامعي أكلي محند اولحاج بالبويرة هو 40 أستاذا ، أي نسبة 50% من مجموع الأساتذة .

ثم قمنا بتوزيع 80 استبيانا على الطلبة ، وبعد توزيعهم ، تم استرجاع 19 استبيانا من التي وزعت على الأساتذة ، و53 من التي وزعت على الطلبة ، وهذا عدد نعلم انه غير كاف ، وينقص إلى حد ما من صحة تعميم النتائج .

الدراسة الميدانية :

وضعية الجامعة اليوم

نحاول من خلال هذه المداخلة أبراز وضعية الجامعة الجزائرية اليوم . وعلاقتها بالمجتمع . عبر مرآة الأسرة الجامعية ممثلة في الأساتذة والطلبة ، وذلك بمعرفة تمثلات هؤلاء لجامعة قبل وبعد الالتحاق بها والدور الذي تلعبه في المجتمع .

إن القول بان الجامعة الجزائرية في الوقت الراهن تعيش أزمة ، أو شكلية وجود حكم سابق لأوانه عن هذه المؤسسة ، حيث نترك الحكم إلى ما بعد عرض نتائج الدراسة التي أجريت بهذا الصدد .

لقد عرفت الجامعة عدة تغيرات عبر الزمن ، إلا أن تعريفها من منظور «بحوث الفعل» كان الابلغ من حيث التعريفات ، حيث اعتبرت «فضاء» يجمع طائفة من الباحثين ، لهم الحرية الكاملة لمباشرة البحث العلمي في أي مجال معرفي كان (6) فالمهم وفق هذا المنظور ليس «فعل بحوث» أي القيام ببحوث وكفى وإنما بحوث أفعال ، أي القيام بأبحاث ودراسات بالانطلاق من الميدان والواقع ، وتحليلها تحليلا علميا

موضوعيا ، ثم تجسيد نتائجها في الواقع ، وهنا نطرح مزيدا من الاستفسارات كان نتساءل عن موقع الجامعة من التعريف مثلا ، وهل البحوث الجامعية تجسد ميدانيا أم تهمل في الرفوف والأدراج ؟ وقبل ذلك ، هل للباحث الجزائري كل الحرية لمباشرة أبحاثه مهما كان مجالها المعرفي ؟ ... الخ

وقبل كل هذا وذاك نتساءل من هو الباحث في الجزائر ؟ ومن هو الأستاذ الجامعي ؟ ومن هو الطالب الجامعي اليوم ؟ وما هي مستويات اهتماماتهم باعتبارهم من نخبة ومثقفي المجتمع ؟ كيف كانوا يتمثلون الجامعة وكيف وجدوها ؟ ... الخ

و من اجل الإجابة عن هذه الأسئلة سنشرع في عرض نتائج الدراسة التي تمت على مجموعة من الطلبة والأساتذة بالمركز الجامعي أكلي محند اولحاج بالبويرة بعد أن وزع عليهم استبيان يحتوي على أربعة أسئلة مفتوحة ، الهدف منها معرفة تمثلائهم عن الجامعة ، تصوراتهم لها قبل الالتحاق بها ، وما إذا كانت الجامعة الجزائرية تقدم ما هو مطلوب منها ، وفي الأخير الدور الذي تلعبه الجامعة في المجتمع الجزائري .

1/ تمثلات الأساتذة والطلبة للجامعة : (ماذا تمثل لك الجامعة ؟)

الجدول رقم 1 : تمثلات الأساتذة والطلبة للجامعة

طلبة		أساتذة		المتغير
النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	
56.97%	49	48.38%	15	مؤسسة علمية فكرية بحثية
19.76%	17	/	/	نيل شهادة للعمل
/	/	12.90%	04	مركز إنتاج النخب وثقيف المجتمع
/	/	12.90%	04	محرك لتطور البلاد
/	/	12.90%	04	مكان عمل
04.65%	04	/	/	خدمة المجتمع
04.65%	04	/	/	مؤسسة تربوية
04.65%	04	/	/	فضاء للحرية

لا شيء	/	/	03	03.48%
منطلق التغيير	02	06.45%	/	/
أخرى	02	06.45%	05	05.81%
المجموع	31	99.99%	86	99.99%

إن التمثلات التي يحملها كل من الأساتذة والطلبة مشتركة في اعتبار الجامعة مؤسسة علمية فكرية بحثية ، وذلك بنسبة 48.38% لدى الأساتذة ، و56.97% لدى الطلبة ، وهو المتغير الوحيد الذي يشتركان فيه ونسبته متقاربة جدا رغم ارتفاع النسبة لدى الطلبة ، ثم يليه متغيرا آخر وهو نيل شهادة للعمل أين انفرد الطلبة بهذا المتغير بنسبة 19.76% ، دون أن يذكر من قبل الأساتذة ، ثم يليه متغير مركز إنتاج النخب وتثقيف المجتمع ومحرك لتطوير البلاد ، ومكان عمل بنفس النسبة وهي 12.90% عند الأساتذة فقط دون الطلبة ، وبعدها نجد متغيرات خدمة المجتمع ، مؤسسة تربوية ، فضاء للحرية بنسبة 04.65% عند الطلبة دون الأساتذة ، كما نجد متغيرا آخر وهو « لا شيء » أي 03.48% من المبحوثين لا تمثل لهم الجامعة أي شيء ، وهذا عند الطلبة دائما ، بعدها نجد متغير منطلق التغيير بنسبة 06.45% عند الأساتذة فقط ، بعدها أدرجنا خانة « أخرى » بنسبة 06.45% عند الأساتذة و 05.81% عند الطلبة .

كما سبق وأن ذكرنا ، فالمتغير الوحيد المشترك بين الأساتذة والطلبة هو اعتبار أن الجامعة مؤسسة علمية فكرية بحثية ، وهذا ما يجب أن تكون عليه في جزء كبير منها ، ثم نجد المتغير الثاني وهو نيل شهادة عمل في المرتبة الثانية وهو محصور عند الطلبة فقط دون أن يحصى عند الأساتذة ما يبين ارتباط الطالب بالشهادة التي تمثل له تأشيرة للحصول على منصب عمل ، ثم تأتي متغيرات أخرى تبين نسبيا فوارق الوعي بين الطلبة والأساتذة حول الجامعة ودورها ، وذلك من خلال الألفاظ المستعملة ، كمركز لإنتاج النخب وتثقيف المجتمع ، محرك لتطور البلاد عند الأساتذة ، في المقابل نجد لفظ خدمة المجتمع وهو لفظ أكثر عمومية من الأولى عند الطلبة .

2/ تصورات الأساتذة والطلبة للجامعة قبل الالتحاق بها : (كيف كنت تتصور الجامعة قبل الالتحاق بها ؟) .

الجدول رقم 2: تصورات الأساتذة والطلبة للجامعة قبل الالتحاق بها .

الطلبة		الأساتذة		المتغير
النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	
31.74%	20	44.44%	12	فضاء علمي ، فكري ، بحثي
20.63%	13	/	/	أفضل مما هي عليه
17.46%	11	14.81%	04	حلم وعالم مثالي
14.28%	09	/	/	مكان للحرية والراحة
07.93%	05	11.11%	03	مستقبل
/	/	14.81%	04	التكوين والتأهيل
/	/	07.40%	02	مكان للعمل
/	/	07.40%	02	تكوين النخب
03.17%	02	/	/	مؤسسة كباقي المؤسسات التعليمية
04.76%	03	/	/	أخرى
99.99%	63	99.99%	27	المجموع

جاء تصور الأساتذة للجامعة وفقا لنتائج الجدول الثاني :

احتل متغير فضاء علمي فكري بحثي المرتبة الأولى بنسبة 44.44% عند الأساتذة و 31.76% عند الطلبة ، ثم نجد تصورا آخرًا عبر عليه بـ « أفضل مما هي عليه » ونجد هذا المتغير خاصا بالطلبة فقط بنسبة 20.63% لنتقل إلى المتغير الثالث وهو « حلم وعالم مثالي » بنسبة 14.81% عند الأساتذة ، و 17.46% عند الطلبة ، يليه في المرتبة الرابعة « مكان للحرية والراحة » بنسبة 14.28% وخاص بالطلبة أيضا ، بعدها نجد في المرتبة الخامسة متغير « مستقبل » بنسبة 11.11% عند الأساتذة ، و 07.93% عند الطلبة ، بعدها ينفرد الأساتذة بثلاثة متغيرات وهي المتغير السادس ، السابع والثامن ، حيث نجد في المرتبة السادسة متغير التكوين والتأهيل بنسبة 14.81% ثم مكان للعمل بنسبة 07.40% ويليه تكوين النخب بنسبة 07.40% أيضا ، وفي المرتبة التاسعة نجد مؤسسة كباقي المؤسسات وهذا عند الطلبة فقط بنسبة 03.17% ، وخانة « أخرى » بنسبة 04.76% للمتفرقات .

إن الإجابة عن هذا السؤال قرب نسيب التصورات بين الأساتذة

والطلبة ، حيث نجد اشتراكهم في ثلاثة متغيرات بدل متغير واحد في الجدول الأول ، فنجد في المقام الأول متغير « فضاء علمي فكري بحثي » محتلا الصدارة ، ثم القاسم المشترك الثاني هو « حلم وعالم مثالي » بنسب متقاربة (14.81% عند الأساتذة و17.46% عند الطلبة) ، والقاسم المشترك الثالث هو « مستقبل » (11.11% عند الأساتذة و07.93% عند الطلبة) .

لقد جاءت الإجابات عن السؤالين الأوليين لتؤكد شرعية التساؤل المطروح في البداية ، عن من يشكل الجامعة الجزائرية من أساتذة وطلبة ، فالتوافق في التصورات والتمثيلات حول الجامعة بين الأساتذة والطلبة في متغير واحد وهو كونها فضاء علمي فكري بحثي دون ذكر الغاية والداعي من هذا العلم والبحوث ، وبالتالي اقتصار تصوراتهم على جزء من كل يعكس حقيقة مكانة الجامعة في المجتمع ، فنجد فيها فعليا علم ، فكر وبحث ؟ ؟ ؟ لكن أين تذهب هذه الجهود ؟ هذه العلوم ؟ انعكاساتها على المحيط والمجتمع ؟ وهذا هو بيت القصيد من السؤالين الثالث والرابع .

3/ آراء الأساتذة والطلبة حول ما تقدمه الجامعة مقارنة بما هو مطلوب منها : (هل تقدم الجامعة ما هو مطلوب منها ؟) .

الجدول رقم 3 : آراء الأساتذة والطلبة حول ما تقدمه الجامعة مقارنة بما هو

مطلوب

التردد المتغير	أساتذة		طلبة	
	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
جزئيا	52.63%	10	55.35%	31
لا	47.36%	09	35.71%	20
نعم	00	00	8.92%	05
المجموع	99.99%	19	99.99%	56

إن نتائج الجدول تبين أن الدور الذي تقوم به الجامعة نسبي ، إذ نجد هذا المتغير في لفظ « جزئيا » حيث احتل المركز الأول بنسبة 52.63% عند الأساتذة ، و55.35% عند الطلبة ، ثم يليه في المركز الثاني متغير « لا » للتعبير عن أن الجامعة لا تلعب الدور المطلوب منها بنسبة 47.36% عند الأساتذة و35.71% عند الطلبة ، وفي الأخير متغير « نعم » أي إنها تلعب الدور المطلوب منها بنسبة 08.92% عند الطلبة مع استثناء الأساتذة الذين لم

يذكروا هذا المتغير (00) .

وعليه نقول إن نتائج هذا الجدول أكدت ما ذهبنا إليه في تحليلنا السابق ، لأن نتائج الجدول حول تقديم الجامعة لما هو مطلوب منها جاء انطلاقا من التصورات والتمثلات التي يحملونها وليست مما يجب أن يكون ، فيما أن تصورهم كان مبتورا أو جزئيا أو نسيبا ، فان حكمهم على ما تقدمه الجامعة انطلاقا مما يحملونه من تصورات وتمثلات لدورها ، وبالتالي فإذا كانت الجامعة الجزائرية لا تقدم مثلا إلا 50% من دور واحد من أدوارها المتعددة ، فكيف نصفها ضمن مركز المجتمع .

إن هذا يؤكد هامشية الجامعة ودورها في المجتمع الجزائري ، وهذا ما سيتأكد من إجابات الأساتذة والطلبة عن السؤال الرابع والأخير .

4/ دور الجامعة الجزائرية في المجتمع الجزائري : (ما هو الدور الذي تلعبه الجامعة في المجتمع ؟) .

جاءت الإجابات عن هذا السؤال كما هو مبين في الجدول رقم (04) بإجماع الأساتذة بنسبة 66.66% على «الدور الثانوي» الذي تلعبه الجامعة في المجتمع الجزائري ، بينما لم يأت ذكر هذا المتغير لدى الطلبة الذين فضلوا متغيرا آخر هو الثاني تمثلا في «المعرفة والتكوين والبحث» بنسبة 19.67% بينما لم يمثل عند الأساتذة سوى نسبة 04.76% .

بعدها ينفرد الطلبة بثلاثة متغيرات هي : في المرتبة الثالثة نجد «إصلاح ، تنمية وتثقيف أفراد المجتمع» بنسبة 16.39% ، يليه «الإعداد لسوق العمل» ب 16.39% أيضا ، ثم متغيرا آخر هو «لا تلعب أي دور» بنسبة 14.75% .

وبعدها في المرتبة السادسة متغير «منح الشهادة» كمتغير مشترك بين الأساتذة والطلبة أين نحصل على نسبة 14.28% عند الأساتذة و 08.19% عند الطلبة .

بعدها نجد متغيرا آخر هو «مركز ترفيه» بنسبة 08.19% ومتغير «لها دور ايجابي» بنسبة 06.55% ، و«الترقية الاجتماعية» بنسبة 03.27% ، و«لها دور سلبي» بنسبة 03.27% ، وهذه المتغيرات الأربع خاصة بالطلبة فقط .

بعدها نجد متغيرا آخر وهو « التغيير » بنسبة 04.76% عند الأساتذة فقط ، و« دون رأي » عند الأساتذة أيضا بنسبة 04.76% ، وخانة « أخرى » بنسبة 04.76% عند الأساتذة و 03.27% عند الطلبة .

الجدول رقم 4 : آراء الأساتذة والطلبة عن دور الجامعة الجزائرية في المجتمع .

طلبة		أساتذة		التكرار المتغير
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
/	/	66.66%	14	دور ثانوي
19.67%	12	04.76%	01	المعرفة ، التكوين والبحث
16.39%	10	/	/	إصلاح ، تنمية وثقيف أفراد المجتمع
16.39%	10	/	/	الإعداد لسوق العمل
14.75%	09	/	/	لا تلعب أي دور
08.19%	05	14.28%	03	منح الشهادة
08.19%	05	/	/	مركز ترفيه
06.55%	04	/	/	لها دور ايجابي
03.27%	02	/	/	الترقية الاجتماعية
03.27%	02	/	/	لها دور سلبي
/	/	04.76%	01	التغيير
/	/	04.76%	01	دون رأي
03.27%	02	04.76%	01	أخرى
99.99%	61	99.99%	21	المجموع

- واقع الجامعة الجزائرية : بين المأمول والمعاش .

تتموقع الجامعة الجزائرية على هامش المجتمع بدل المركز ، إنها الفرضية التي يمكن بناءها من خلال التساؤل المطروح في الإشكالية بصيغة : متى ستصبح الجامعة الجزائرية منتجا للفعل الاجتماعي الصحي بدلا من التخبط في شرعية الوجود ؟ ، وهذا بدوره يعيدنا إلى الحديث عن الفعل الاجتماعي الصحي الذي حددنا مفهومه على انه تجسيد ملموس

لإرادة فردية أو جماعية في إطار نسق اجتماعي يمنح معنا له بما يمكن من تجانس وتماسك المجتمع ، كما أن هذا يستدعي منا التركيز على بحوث الفعل بدلا من فعل البحوث ، وكل هذا إضافة إلى ما جاء من نتائج خاصة بالدراسة الميدانية ، يؤكد الفرضية المذكورة ، في كون أن دور الجامعة اليوم بات ثانويا ، لا يعكس طموحات الأجيال القادمة ، وإنما يعكس واقع المجتمع الجزائري اليوم .

هذا المجتمع الذي عرف انتكاسة غيرت مساره ^{عز} من التصاعدي إلى التنازلي ^{عز} ومن العلوي إلى السفلي ^{عز} أي من الفكري إلى المادي ^{عز} وذلك بسبب الأزمة المتعددة الأبعاد التي عصفت بالمجتمع الجزائري ^{عز} والتي كانت بدايتها مادية / اقتصادية مع سقوط أسعار النفط في منتصف الثمانينيات إلى غاية التسعينيات من القرن الماضي ^{عز} وما صاحب هذه الأزمة من تحولات في سلم حاجيات الفرد الجزائري ^{عز} فهذا الذي تجاوزت متطلباته الحاجة البيولوجية (أمنه الغذائي) ^{عز} إلى أخرى ترفيحية ^{عز} وبداية البحث عن أساليب الحياة في فترة زمنية معينة ^{عز} وجد نفسه في فترة أخرى غير امن غذائيا ^{عز} أي الانتقال من مرحلة التفكير الكمالي إلى مرحلة الحاجة البيولوجية ^{عز} إضافة إلى عوامل أخرى شكلت مجتمعة أزمة وجود في المجتمع الجزائري .

توحي لنا هذه المعطيات أن المجتمع الجزائري اليوم يعيش مرحلة انتقال وتغير في الاهتمام من الفكري إلى المادي ، وذلك يرجع إلى غياب نسبي للمعايير العامة ، والأطر الاجتماعية الشاملة التي تحدد الأدوار وتشكل الرصيد اللامادي لأي مجتمع كالهدف الوطني والإيديولوجية الاجتماعية الوطنية خاصة لنا نحن المجتمعات النامية التي خرجت حدينا من نير الاستعمار ، أين كان الهدف هو التحرر ، وبعد الاستقلال أصبح الهدف هو البناء ، ومع مرور الزمن باختلاف المتغيرات التي طرأت على المجتمع الجزائري ، اجتاح هذا الأخير موجة فردانية ساهمت بشكل كبير في إضعاف ما بقي من مؤسسات المجتمع .

إن الجامعة الجزائرية لم تكن بمنأى عن هذه الأحداث وهذه الأوضاع ^{عز} فالباحث والأستاذ الجامعي والطالب هم أفراد من الكل الاجتماعي الذي نخرت جسده تلك الأزمات ، والتي أصابها ما أصابهم ، فعرفت الجامعة انشراعا على المجتمع بكل ما يحمل من مساوئ ومحاسن

بدل أن تتفتح عليه ، وتساهم في توجيه دفته .

قائمة المراجع : BIBLIOGRAPHIE :

- 1/ Boudon R et autres . Dictionnaire de sociologie . 2005 . p 04
- 2/ Ibid, p 05 .
- 3/ Crozier M, Erhard F . L'acteur et le système . Les contraintes de l'action collective . Edition du Seuil . Paris . 1977 . p 11 .
- 4/ Dictionnaire de sociologie, op . Cit, p132 .
- 5/ Ibid, p 199 .
- 6/ محمد بابا عمي . من فعل البحوث إلى بحوث الفعل . أعمال ندوة واقع وآفاق الدراسات العليا . جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية . يومي 16/15 جانفي 2007 .

التغير التربوي من الأهداف إلى الكفايات... أي تغيير

مبرراته وحتمية وقوعه

د . طه حمود*

1- مدخل:

لقد أصبح واضحاً للجميع إن تجديد عملية التعليم والتعلم للرفع من المردود التربوي يتطلب الخروج من الجمود التعليمي القائم على التلقين واستظهار المعلومات وتستبدل بتعلم ناتج عن الإستكشاف والبحث والتحليل وصولاً إلى حل المشكلات واكتساب الكفايات والمهارات.

إن التربية الحقة هي التي تقود إلى ممارسة التفكير الإبداعي «روشكا، 1989» (1).

حيث تعتبر عملية التعليم / التعلم من المجالات التي طالتها عملية القياس و التقييم لذا إهتم القائمون بشؤون المنظومة التربوية في الجزائر منذ عقد من الزمن على إدخال تعديلات على البرامج والأنشطة وهذا ما شاهده (ما عاشته) المدرسة الجزائرية في السنوات الأخيرة من تحولات في مجال مقاربات التدريس ويمثل أحد هذه التحولات هو الانتقال من بيداغوجيا الأهداف إلى بيداغوجيا الكفايات وهذا لمسايرة التطور التكنولوجي و الانفجار المعرفي في جميع مجالات العلوم وخاصة علم النفس التربوي مما أدى إلى تطور غير منتهى للتربية على مستوى المناهج و الطرائق و الوسائل لأجل مواكبة تقدم المجتمعات، حيث أن التحديات التي تواجه المجتمع حالياً هو الإهتمام أكثر بالعلاقة بين مكتسبات التكوين ووضعيات الشغل مما يقتضي وبالبحاق نقل هذه المكتسبات إلى المجال الإجتماعي والمهني. ولكي يتم ذلك يجب أن يكون التعليم الذي يقدم للتلاميذ قابلاً لتوظيف المكتسبات في ميدان العمل لذا فكرت كثير من أنظمة التكوين في إيجاد بيداغوجيا إجرائية هدفها الرفع من مستوى جودة

* جامعة محمد بوضياف ، المسيلة .

(1) غريب عبد الكريم ، 1991 .

التدريس وفعاليتته وإكساب المتعلمين كفايات محددة تستجيب لمتطلبات عالم المهن وجعل العملية التعليمية / التعلمية نشاطا فكريا وحركيا يقوم بتنمية المهارات لدى المتعلم لأن يصبح عنصرا فعالا و نشطا في عملية التعليم و التعلم من أجل أن يدمج في الحياة الإجتماعية العامة.

فمن المدرسة التقليدية و نظرتها القاصرة للمتعلم إلى فكرة تقسيم شخصية المتعلم (التلميذ) إلى ثلاثة جوانب أساسية هي الحركة، التفكير، الإنفعال ثم توسعت هذه النظرة لتشمل مجالات (المعرفي، الوجداني، الحركي)، و المجالات تتكون من مستويات، و هكذا أعطت التربية التقليدية التي تعتمد أسلوب التلقين والحوار تربية حديثة تقوم أساسا على طرق علمية بحتة تتمركز في أولها و آخرها على محور المتعلم بالإعتماد على ييداغوجيا الأهداف التي أكدت على سلوك المتعلم و انغلقت في النزعة الإجرائية السلوكية وانحرفت بالعملية التعليمية إلى فعل آلي يستبعد الجوانب الإبداعية و الإبتكارية في شخصية المتعلم فبقيت على هذه الشاكلة حتى تخصصت في النزعة الإجرائية السلوكية و تركت كل شيء آخر حول المتعلم مما جعلها عاجزة عن تلبي حاجيات المتعلم في الحياة اليومية، فظهرت الحاجة إلى ييداغوجيا الكفايات البيداغوجيا التي عززت سابقتها (بيداغوجيا لأهداف) و تطورت بنظرتها لتشمل كل ما يتعلق بالعملية التعليمية / التعلمية (من مفاهيم و وسائل و طرق تعليمية و معلم و متعلم...) حيث تهدف هذه البيداغوجيا من خلال تركيزها على المتعلم إلى جعل العملية التعليمية / التعلمية نشاطا يسهل عملية تكيف الفرد مع المحيط الطبيعي والإجتماعي و الثقافي والإقتصادي والسياسي المحلي منه والكوني «فتبنت هذه البيداغوجيا أسلوب حل المشكلات ولا تقتصر أهمية هذه المقاربة الحديثة على المجال العلمي التربوي فحسب بل لها إنعكاسات مباشرة على الأفراد في عالم المهن (الشغل) بمختلف أبعاده الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية، فكل المؤشرات تؤكد على أن التحديات التي سيواجهها العالم في هذا القرن الجديد هي تحديات العولمة. العولمة التي تعني النظام الذي تفرضه المجتمعات المتقدمة علميا و تكنولوجيا واقتصاديا «وهو نظام يرتكز أساسا على المعلوماتية وتكنولوجيا الإتصال».

لذا وجب على المؤسسات التعليمية اليوم مطالبه بتجديد مناهجها

وتغيير طرق عملها و نسق إدارتها لمواجهة هذه التحديات المفروضة لأنها « أي المؤسسات التعليمية » هي الركيزة التي يعتمد عليها في بناء الأجيال و منها ينطلق كل تغيير في بناء العقل و الذات و منها ينتقل المجتمع من منطق التصنيع إلى منطق العلم و المعلوماتية من هنا أصبح ضروريا إصلاح المنظومة التربوية لضمان الجودة في التعليم.

حيث لا بد من إدخال تقنيات تعليم حديثة بسبب أن المجتمعات البشرية تعيش في دوامة التغيير التي فرضتها معطيات العصر و هذا التغيير في العالم كان نتيجة لتطلع الإنسان إلى مواكبة عجلة التقدم العلمي و المواكبة السليمة لتطور الأمم تتم من خلال التقويم المستمر لكل ما يعرض من تقنيات حديثة بحيث يتم اختيار ما يلائم احتياجات الفرد و هي جزء من إحتياجات مجتمعة، دون أن يؤثر ذلك في القيم و المفاهيم الإنسانية و الأخلاقية الثابتة للمجتمع الذي يعيش فيه، فأحداث تغيير في سلوك الفرد من جراء هذه التقنيات الحديثة يتم على مستوى المحاور الرئيسية التالية:

المعلم: المناط إليه تنفيذ الأهداف التعليمية.

المقرر الدراسي: الذي يجب و إن يتماشى مع التقدم العلمي و التكنولوجي

نظام الامتحانات: أو التقويم الذي يقيس المستوى المعرفي بجميع أبعاده الإدراكية و التطبيقية و التحليلية و التركيبية(1).

2- تصورات عن يداغوجيا الأهداف:

هناك تصورين رئيسيين لمقاربة الأهداف هما:

- تصور يعتبر الأهداف مجرد معارف بسيطة أو معقدة وقد تكون تقنية لكنها مجزأة بفعل التخصيص الذي لا يأخذ بعين الإعتبار تماسك الوحدة اليداغوجية بالكفايات و المهارات موضع التدريس و التقييم، إذن من عيوب المقاربات التي تعتمد بناء على هذا التصور أنها لا تولي الأهمية المناسبة لتقييم الجوانب الوجدانية و الإجتماعية عند المتعلم.
- تصور ثاني يعتبر الأهداف كقدرة على الفعل و التصرف في

(1) محمد فاتحي: 2004، 25.

وضعية معينة « capacité à agir en situation » و يقترح أصحاب هذا التصور مقارنة عملية التقييم من خلال وضعيات نموذجية « situation types » يطلب من المعنيين بالتقييم التصرف بشكل مناسب و من مزايا هذه المقاربة حسب cardinet 1994.

1- ضمان مند البداية الإستعمال الوظيفي للمعرفة المكتسبة مما ينتج من ذلك النمو الموازي للمهارات السيكلولوجية و الإجتماعية أو ما يسمى بالتأهيلات المركزية الأفقية + qualifications clés transversales .

2- توفير الظروف لبناء سير عادي من خلال إبراز فائدة المعلم و تقوية حظوظ النجاح.

3- ضمان التناسق بين التقييمات المرحلية و النهائية من جهة و بين التكوين و القدرات موضوع التدريس و التعلم في المرحلة المقبلة من جهة أخرى.

• و يفترض عبد المالك الناشف (2001)، على أن الأهداف التربوية هي النتائج النهائية للتعلم مبنية على شكل تغيرات في سلوك المتعلم و يشير مصطلح (السلوك) إلى أداءات ذهنية معرفية أو إنفعالية أو حركية فهو يصف عمليات زيادة الفهم أو تغير المواقف أو تحسن المهارات أو تعميق الذوق و كل هذه السلوكات تصنف على أنها تغيير في السلوك.

المتعلم + خبرة تعليمية ← نواتج تعليمية

ففكرة الهدف السلوكي أتت من أن السلوك التعليمي الصفي سلوك معقد وحتى يمكن فهمه لا بد من تحليله إلى أجزاء بسيطة جدا من أداءات (سلوكية) صغيرة جدا يمكن تحديدها و يمكن ملاحظتها و قياسها و تقويمها بسهولة، ثم ان السلوك التعليمي يتضمن سلسلة طويلة من الأداءات المتتابعة، من هنا جاء التركيز على فكرة التعزيز فور ظهور السلوك بهدف زيادة احتمال تكراره إلى أن يصبح من النواتج التي تحققت لدى المتعلم.

ثم ظهرت فكرة تحديد السلوك النهائي terminal behavior الذي يظهره المتعلم في صورة ناتج تعليمي وبناء عليه يحكم على مستوى التعلم لدى المتعلم من حيث علوه أو توسطه أو تدنيه باستخدام معايير الزمن،

الأداء، الصحة و الدقة(1).

3- مبررات استخدام الأهداف السلوكية:

إن تحديد الأهداف التعليمية و إستخدامها قد أثار جدلا في أوساط علماء النفس التربوي حول جدوى التركيز عليها و مهما يكن من أمر، فإن قدرا مقنعا يمكن إيراده كمبرر لإستخدام هذه الأهداف و من هذه المبررات هي:

1- تسهل عملية التقويم: فما أن يتم تحديد الأهداف بطريقة موضوعية سلوكية حتى يسهل وضع الإختبار المناسب الذي يقيس مقدار إنجاز المتعلم لهذا الهدف.

2- تسهل التخطيط للموقف التعليمي و هذا المبرر مرتبط بسابقه فإذا حدد المعلم أهداف درسه و بين غايته التي هي نجاح المتعلم في أداء مهام محددة تسهل عليه التخطيط لموقف تعليمي يتيح للمتعلم الفرصة لممارسة هذه المهام.

3- تفيده في توجيه جهود المعلم: فإذا عرف المعلم ما المطلوب إنجازه فإنه يستطيع توجيه جهوده نحو المهمة وإنجازها في أقل جهد ووقت.

4- تلغي عددا من الإحتمالات لما قد يكون غير متوقعا.

5- تساعد المعلم في تحديد المتعلم الناجح الذي يظهر السلوك المتوقع منه كما حدده الهدف التعليمي(2).

4- أهمية ظهور الأهداف السلوكية:

يتضمن الهدف السلوكي على وجه التحديد ما الذي يقوم به المتعلم بعد مروره بخبرة تعليمية ما و تفاعله معها و يتحدد تحقق الهدف السلوكي بدرجة و نسبة مستوى الأداء (السلوك) الذي يقوم به المتعلم.

فالناتج التعليمي هو ما يتحقق لدى المتعلم بعد مروره بخبرة تعليمية و تفاعله مع مادة دراسية والناتج التعليمي يسمى بالعائد التعليمي +

(1) عبد اللطيف الفارابي: 2001، 75 .

(2) سامي سلطي عريفج: 2000، 15.

learning outcome) الذي رسده المعلم ويهدف إلى تحقيقه لدى المتعلم في نهاية درس أو مجموعة من الحصص التدريسية.

وبموازات الناتج التعليمي التغيير الأدائي (السلوك) الذي يحققه المتعلم بعدما مر على خبرة تعلمية معه لذلك الغرض وينصب التركيز على ما يتحقق لدى المتعلم من تغيير وتعديل ويظهر في صورة أداء (سلوك) قابل للملاحظة والقياس والتقويم كذلك ينصب على ما يصبح المتعلم قادراً على أدائه و يجب عدم الخلط بين ناتج التعلم والنشاط الذي يمارسه المتعلم لأن النشاط لا يعد ناتجا « تعليميا » وإنما إجراء تعليمي.

فتحديد الأداء (السلوك) الذي يؤديه المتعلم عند نهاية التعلم لا يمزج بنشاط المتعلم أو المعلم لتحقيق ذلك التغيير.

فمن أجل هذا يجب تجزئة ذلك السلوك إلى أجزاء بسيطة جدا من أجل قياسه و ملاحظته و تقويمه ثم إتباعه بالتعزيز من أجل التحكم في موقف التعلم و السيطرة على المتغيرات المختلفة و التقليل من فرص التخط و العشوائية.

أما صياغة الهدف السلوكي فهو يساعد على الفهم و التفسير و عند صياغة الأهداف على شكل سلوكيات ينتقل محور التركيز من المعلم و النشاط إلى المتعلم و سلوكه.

و كلما كانت الأهداف السلوكية مصاغة بصيغة تامة و محددة كان بناء الإختبارات التحصيلية مناسبة كذلك المنهج و محتواه يكون بشكل مناسب أيضا. و إن الصيغ السلوكية التامة للأهداف تبصر المعلم بيئة المادة و المنهاج و تساعد المتعلم على إختبار ذاته.

و أن صياغة الأهداف السلوكية بدقة تساعد المعلم على تحديد الزمن التدريسي اللازم لتنفيذ وحدة تعليمية.

و تساعد على إختبار أساليب أكثر موضوعية و ملائمة لقياس الهدف.

و تساعد على تحديد السلوك النهائي المرغوب فيه لدى المتعلم.

و كذلك على وضع خطة دراسية يسير المعلم وفقها أثناء عملية

التعليم (1).

5- مبررات اللجوء إلى الكفايات:

انتشر مفهوم الكفاية بكل نجاح في عالم الشغل و التكوين المهني ثم انتقل إلى مجال التعليم العام و سبب هذا الانتشار يعود إلى عوامل متعددة منها.

عدم بلوغ النتائج المدرسية المستوى المطلوب:

حيث يعاني المتعلمون صعوبات في اكتساب المعارف التي يمكن توظيفها في حياتهم اليومية أو في تنمية المهارات العقلية لهذه الأسباب ظهرت فكرة إعادة النظر في التكوين (التعليم) الذي يتضمن اللجوء إلى منطق الكفاية، هذا المنطق الذي يؤكد على تدريب التلاميذ في المدرسة على المهارات المتنوعة و التي تجعل المتعلم يتكيف مع المحيط المتغير دوماً.

النقائص التي تميزت بها بيداغوجيا الأهداف:

من النقائص التي اعترت بيداغوجيا الأهداف هي:

- تفتت الأهداف و التركيز على تلك التي تتحقق على المدى القريب.

- تجزئة المعارف و تفككها.

- الإهتمام بالكفايات ضعيف من قبل المنظومة التربوية و بما أن بيداغوجيا الأهداف تستند إلى المدرسة السلوكية في علم النفس و التي تفسر التعلم على أنه تعديل في السلوك و ناتج عن الإستجابة لمثيرات خارجية كان لزاماً تجاوز هذه المدرسة.

تأثير التكوين المهني على التعليم العام:

الكل يعرف أن المقاربة بالكفايات بدأ في تطبيقها في التكوين المهني الذي ينظر إلى المعرفة من جانبها النفعي، أي ما يكتسب من معرفة يجب أن يكون قابلاً للتحويل و التوظيف من قبل المتعلم لحل المشكلات التي تواجهه في الحياة اليومية و مساعدته على الإدماج إجتماعياً و مهنياً.

(1) قطامي: 2001، 45.

6- الأصول النظرية لبيداغوجيا الكفايات:

ترجع الأصول النظرية لبيداغوجيا الكفايات إلى المذهب النفعي في التربية الذي يتزعمه المربي الأمريكي «جون ديوي» مبتكر طريقة المشروع و أسلوب حل المشكلات في التعليم - حيث أن قيمة المعرفة حسب هذا المذهب تتحدد بمقدار ما تحقق من فائدة و تقع هذه هي من المبادئ الأساسية لبيداغوجيا الكفايات، أما من حيث مبادئ التعليم فترجع بيداغوجيا الكفايات إلى المدرسة البنائية في علم النفس و التي من روادها الطبيب و المربي السويسري «جان بياجيه»، الذي يرى أن التعلم هو مسار بناء المعارف و الذي يتم تحقيقه عبر التفاعل القائم بين الفرد الذي يفكر(المتعلم) و المحيط الذي ينمو فيه و بشكل ذاتي، و لبناء هذه المعارف يجب على المتعلم الاستعانة بالمعارف السابقة كوسيلة تصور و تفكير للوصول إلى استيعاب المعلومات الجديدة ولكي يبني معارفه بنفسه و ما دور المعلم إلا الملاحظة و التشخيص و ممارسة التقويم التكويني و عدم إعاقة المسار الداخلي لنمو المتعلم(1).

7- تصورات عن الكفاية:

الكفاية ذو حدين (أي قطبين)

القطب الباطني(الغير المرئي):

يشتمل هذا القطب على القدرات العقلية و المعرفية، كتحليل و التصور و الخبرة العلمية كذلك القرارات الوجدانية و القدرات النفس حركية و هذا ما يقابل المجالات في بيداغوجيا الأهداف و في هذا القطب تكون الكفاية على شكل قدره كامنة غير قابلة للملاحظة و القياس.

القطب الظاهري (المرئي):

يتضمن الكفايات المطبقة في الحياة اليومية و يعبر عنها بالنشاطات المختلفة و السلوكات القابلة للملاحظة و القياس و تترجم إلى عمليات معرفية (عقلية) أو عمليات وجدانية أو عمليات نفس - حركية. و في هذا القطب تكون الكفاية على شكل سلوك قابل للملاحظة و

(1) محمد صبيح الرشايده: 2006، 20.

التقويم.

كذلك في هذا القطب يعبر عن الكفاية بالوظيفية التي تعطي معنى لسلوك الفرد (المتعلم).

لكفاية عدة مستويات منها:

- المستوى الأعلى للكفاية و تتمثل بالمهارات المعرفية و الوجدانية و النفس حركية تنجز في أسرع وقت و بدقة و يعطي لنا نتائج التعليم.

- المستوى الأوسط للكفاية تتمثل على شكل آداءات و نشاطات معرفية و وجدانية و نفس حركية تعبر عن آداءات و قدرات المتعلم.

- المستوى ما قبل المتوسط للكفاية: تتمثل بقدرات معرفية - وجدانية - نفس حركية قابلة للنمو و التطور عن طريق التعلم « أي تطور و نمو الإستعدادات ».

- المستوى الأدنى للكفاية: تتمثل بملكات معرفية - وجدانية - و نفس حركية كامنة و هي عبارة عن إستعدادات وراثية للمتعلم.

• تحقق الكفاية لدى المتعلم: يعني تحقيق هدف طويل الأمد و ليس هدف آني أو حالي كما هو الأمر في بيداغوجيا الأهداف.

• و يكمن وجه التمييز بين بيداغوجيا الكفايات (الجيل الثاني) و بيداغوجيا الأهداف (الجيل الأول) في أن الأولى نهضت على مبدأ الإدماج فلم تعد المضامين و المهارات و القدرات التي يكتسبها المتعلم مفصولة بعضها عن البعض إنما تدمج كلها داخل وضعيات مصاغة على هيئة مشكل مطروح.

• صياغة الكفاية: نقصد بصياغة الكفاية هو تحديدها بدقة و تمييزها عن القدرة أو الهدف العام أو الخاص، و من أجل هذه الصياغة الدقيقة، يجب النظر إلى الشرطين التاليين هما:

- تحديد إطار ما هو منتظر من المتعلم: أي نوع الإنتاج المنتظر من المتعلم و المتمثل، بحل مشكلة، إبتكار شيء ما، الشروع في حملة إعلامية للتوعية.

- صياغة الكفاية بشكل غير قابل للتأويل: و تتطلب هذه الصياغة

الإجرائية للكفاية الإحاطة بكل مكونات الكفاية والمتمثلة:

السياق: أي مجال الحياة التي تصاغ الكفاية في إطاره.

المعرفة السلوكية: أي الجوانب العاطفية الإنفعالية المراد تنميتها عند المتعلم.

المعرفة الفعلية: أي الارتباط بالجوانب التنظيمية العملية.

الدلالة: هو المؤشر الدال على دافعية المتعلم (1).

استنتاجات حول الكفايات:

• فمن جانب المقاربة الذهنية تعتبر الكفاية كتلة من المعارف المرتبطة فيما بينها، و من ناحية المقاربة السلوكية (التصرفية) فترتبط الكفاية بالقدرة على الانجاز ثم إن الكفاية هي قدرة فكرية «ذهنية» تتكون من مختلف مستويات المعرفة و الفهم،

ومن ناحية تربوية تصلح الكفايات لبناء المناهج و وضع المقررات و تطوير الديداكتيكي و البيداغوجي و من جهة ثانية و على مستوى القسم الدراسي.

نحن بحاجة إلى مزيد من البحث و التنقيب للتوصل إلى تعريف أكثر إجرائية من أجل وضع الكفاية في سياقاتها السلوكية المتنوعة.

و في نفس السياق اعتبر كارديني « cardinet, 1994 » الكفاية على أنها إحدى أنواع الأهداف الممكنة (الأهداف الوظيفية) كما لاحظ « كارديني » تقارب بين مفهوم الكفاية و مفهوم الإتقان التطبيقي في وضعية « ما « savoir faire en situation » و أشار « كارديني » إلى أن تقييم الكفايات لن يأتي إلا بواسطة الأهداف العامة و من خلال مؤشراتنا في شكل سلوكات ملاحظة و قابلة للقياس.

فمن أجل تعزيز مقاربة الكفايات يجب التحكم في معطيات التدريس الهادف بل هو شكل متطور من أشكاله أو هو مجرد تصحيح لذلك المسار الذي جعل الفعل التربوي فعل آلي متخصص في مجال النزعة الإجرائية - السلوكية.

(1) محمد فاتحي: 2004، 32 .

• من حيث التقويم فبالنسبة إلى مقارنة الأهداف يعني التقويم هو تقويم معارف ومكاسب المتعلم بينما يعني التقويم في الكفايات هو التركيز و السعي إلى تقويم عمل المتعلم ككل أي تقويم كل المكاسب التي حصل عليها في مرحلة دراسية أو طور دراسي كامل فتحقيق الكفاية عند المتعلم هذا يعني تحقيق هدف طويل الأمد و ليس هدف أني أو حالي كما هو الأمر في طريقة الأهداف.

• اهتمام خاص بالتربية العلمية في المناشط المختلفة التي تتعلق بإعداد المعلم.

• توحيد المصطلحات المستعملة في التربية العلمية و من المفيد أن يكون التوحيد شاملا لجميع المصطلحات التربوية.

• تحديد الكفايات الأساسية المطلوب توافرها في معلم المرحلة الابتدائية عن طريق القيام بأبحاث ميدانية في توظيف المعلم .

• العمل على تطوير مناهج نظامية انطلاقا من تحديد واضح للأهداف و المحتوى من الكفايات المرغوب فيها و ضرورة تجريب ذلك التبنّي و التطبيق .

• النظر الى طول الوقت الذي تحتاجه هذه الإصلاحات قبل تحقيقها و لا بد من إدخال تعديلات عن طريق المشاهدة ثم المحاكاة المستعملة حاليا مع الإستعانة بطرق أخرى كالتعليم المحفز و التفاعل اللفظي و النماذج و الأسلوب العيادي و تعليم الفريق و غيرها من أساليب أخرى.

و يمكن اقتراح الكفايات كأهداف بعيدة المدى لمخطط تعليمي أو تكويني فهذا لا بد من تحولها إلى قدرات « capacité » أي إلى أهداف قريبة أو متوسطة المدى تقترب في مستوى عموميتها من الأهداف الصنافية، إن الكفايات تعني نتائج التعلم و تصلح لصياغة المرامي البعيدة و التي من خلالها يمكن بناء مخطط تربوي في حين أن القدرات و على المستوى البيداغوجي هي مرامي افتراضية « catégories hypothétiques » و يمكن تحديد القدرات بالاعتماد على مجالات التعليم و التكوين الثلاثة و التي تتمحور حولها معظم صنافات الأهداف، لكن الكفايات و القدرات تستجيب معا للطلب الاجتماعي و المهني ثم أن الكفاية هي البطانة الداخلية للإنجاز « الأداء » « performance » و التي تلعب دور المحرك أي أنها نموذج

مكتسب و غير مرئي و لا يلاحظ إلا من خلال انجازات و سلوكات مؤشرة، فالكفاية تحدد في إطار فئة من الوضعيات « أي مجموعة متجانسة من الوضعيات » في حين يعبر الانجاز في الكفاية في وضعية خاصة تنتمي إلى هذه الفئة و يمكن التعبير عن الانجاز بمصطلح المهمة أو النتيجة للدلالة على الانجاز أو الأداء و عادة ما تقوم الكفاية في وضعية حيث ينجز الفرد مهمة مظهرا في نشاطه سلوكات مؤثرة و ملائمة هذا الانجاز يتضمن التقويم الإجمالي (النهائي) فضلا عن التقويم التكويني و يتدرج صعوبة الانجاز بأننا نعلم و تطور « progression » الكفاية « إن الانجاز يسهل أجرأة الكفاية ».

استنادا للتعريف « الشومسكي » الذي يعتبر الكفاية قدرة على الإنتاج بشكل لا محدود فإن التدريس بواسطة الكفايات يتطلب ترك المتعلمين اللذين يتمحور التدريس حولهم و التعاون في إطار العمل بالمجموعات، و ناتج التعلم بالنسبة للمتعم من جراء عملية التدريس يساعده على حل المشكلات التي تواجهه ، و نجاح مقارنة التدريس بالكفايات مرهون بإجراء تغيرات في مختلف أبعاد المنظومة التربوية من بينها ابتكار طرق جديدة في التقييم، و إن الباحث 'بيرنود' « Perrenod » ربط المقاربة بالكفايات بتعليم كيفية التعلم « Apprendre à apprendre » و ميز بين الكفايات الخاصة بكل مادة « disciplinaires compétences » و الكفايات الممتدة عبر المواد « compétences transversales » و اقترح أن يركز المنهاج « curium » على أسيسة الكفايات « socle compétences » على اعتبار أن كل متعلم يجب أن يتوفر لديه الحد الأدنى من الكفايات « stock minimum (SMI) » و ضرورة تغيير المناهج و الطرق والممارسات على مستوى التقييم لكي يكتمل البناء في إطار الإصلاح والتجديد الذي تسعى إليه المدرسة الحديثة من خلال التدريس و التعلم بواسطة الكفايات.

خلاصة:

بيداغوجيا الأهداف (الجيل الأول) م س
 بيداغوجيا التملك (النجاح)
 ← تسمح بتحديد درجة التملك
 بيداغوجيا التقييم التكويني

هذه البيداغوجيا تحدد ثلاث مستويات من المعرفة:

1- ما يجب أن يعرفه المتعلم (Ce qu'on doit savoir)

2- ما يمكن أن يعرفه المتعلم (Ce qu'on peut savoir)

3- ما يستطيع أن يعرفه المتعلم (Ce qu'on pourrait savoir)

فهذا يوافق معايير التملك في برنامج الكفاية الأساسية (التملك الأدنى - التملك الأقصى - التميز) ثم إن هنالك فرق بين الكفاءة والكفاية حيث تعني الكفاءة المستوى الأعلى للانجاز بينما الكفاية هي المستوى الأدنى للانجاز.

إن إرساء وتطوير المقاربة بالكفايات هو رهان المستقبل ، وهذا الأمر يرتبط بمدى انخراط والتزام كافة الأطراف المعنية وخاصة المعلمين فماذا يحصل لو كان المعلم غير مقتنع تماما بالمقاربة بالكفايات. والمقاربة بالكفايات تفترض بروز نمط جديد من الحرفية ومن هوية المعلم وإعداده للمهنة وقد وقف هذا البحث على عدة صعوبات تتعلق بالتطبيق وفق تطلعات المنظرين ونقاط التعثر في التطبيق. فكان من جملة ما يهدف إليه هذا البحث هو الحد من التأثير السلبي لهذه التعثرات كما أننا ننظر لهذه الصعوبات نظرة إيجابية فهي دليل على أن المقاربة بالكفايات ليست مجرد خطاب سياسي وإنما هي ممارسة واقعة.

الكفاية والإدماج: إن مفهوم الكفاية لا ينفصل عن مفهوم الإدماج كما يعني ذلك رويجرس فالمتعلم لا يكون كفيًا في مجال معين إلا إذا تمكن من إدماج مجموعة من الأشياء التي حفظها.

الكفاية والدلالة: لا يكفي أن يعرف التلميذ كيفية إنجاز عمليات الجمع والضرب إلا إذا عرف متى يجب استعمال هذا وتلك في حل مشكل مستمد من الواقع وذلك بصفة مستقلة.

استنتاجات:

– المقاربة بالكفايات تزيد مشاركة التلميذ الإيجابية في اكتساب الخبرة حيث يتميز التلميذ بالقدرة على التأمل ودقة الملاحظة وإتباع التفكير العلمي للوصول إلى الإبداع والابتكار وحل المشكلات فهذا بدوره يؤدي إلى تحسن نوعية التعلم من جراء الأداء المميز من قبل التلميذ.

- يسعى هذا التوجه الجديد إلى رفع مستوى جودة التدريس وفعاليتته وإكساب المتعلمين كفايات محددة تستجيب لمتطلبات عالم المهن.
- يهدف كذلك إلى جعل عملية التعليم والتعلم نشاطا يسهل عملية تكيف الفرد مع المحيط الخارجي المتغير دوما.
- السلوكيات التي يبديها المتعلم لأول وهلة ما هي إلا مؤشر كفاية من خلال حصة تدريسية.
- مقارنة الأهداف تحقق أهداف تعليمية قريبة المدى وتقوم أساسا على مبدأ التجزئة من أجل اكتساب المعارف.
- مقارنة الكفايات تحقق أهداف الوضعيات بعيدة المدى و تقوم أساسا على مبدأ الإدماج وتعتمد أسلوب حل المشكلات.

قائمة المراجع

- 1/ - آيت موحى محمد، من بيداغوجيا الأهداف إلى بيداغوجيا حل المشكلات، دار الكتاب الوطني، الرباط، الطبعة 2، 1990.
- 2/ - الدريج محمد، التدريس الهادف، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، 1991..
- 3/ - الدريج محمد، الكفايات في التعليم، منشورات رمسيس، الدار البيضاء، المغرب، 2000.
- 4/ - جابر عبد الحميد، إستراتيجية التدريس والتعلم، القاهرة، 1999.
- 5/ - عبد اللطيف الفارابي وآخرون، البرامج والمناهج من الهدف إلى النسق، مقارنة نسقية لتحليل وبناء الأنظمة التربوية و البرامج الدراسية من الأهداف إلى التقييم، الدار البيضاء، المغرب، 2000 م.
- 6/ - حاجي فريد، بيداغوجيا التدريس بالكفايات، الأبعاد والمتطلبات، 2005م، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.
- 7/ - ف. ز بوكرة، الكفاية مفاهيم و نظريات، الجزائر، 2008.
- 8/ - محمد فاتحي، تقييم الكفايات، تقديم ومراجعة عبد الكريم غريب، منشورات عالم التربية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2004.
- 9/ - محمد صبيح الرشيدة، الكفايات التعليمية، دار يافا العلمية للنشر و لتوزيع، عمان، 2006.
- 10/ - محمد الطاهر وعلي، بيداغوجيا الكفايات، الجزائر، 2006.
- 11/ - يوسف محمود قطامي، نظريات التعليم والتعلم، المغرب، 2005.
- 12/ - سامي سلطي عريفج، مقدمة في علم النفس التربوي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2000م.
- 13/ - غريب عبد الكريم، «درسنا اليوم» سلسلة علوم التربية، العدد 5، 2، الدار البيضاء، 1991.

تأملات في ميدان التعامل الدولي في الإسلام (قراءة في الأطر النظرية والخلفيات الإيديولوجية)

د . محمد عياد قريع*

المقدمة

من المسائل الجوهرية التي أوجبها الدين الإسلامي - الدعوة الخاتمة - على المسلمين المؤمنين به الوفاء والالتزام بعهودهم ، حيث ورد ما يعزز ذلك في العديد من الآيات القرآنية الكريمة ، وقد جسّد المسلمون ذلك بعد قيام الدولة العربية الإسلامية في يثرب « المدينة المنورة » على إثر هجرة الرسول الكريم ﷺ إليها من مكة المكرمة ، وذلك في علاقاتهم مع دول وشعوب وأمم العالم ممن تواصلوا معهم .

ومن هنا ، فقد وضع المسلمون أسساً راقية وإنسانية لطبيعة معاملاتهم وعلاقاتهم مع الآخرين ، تقوم على مبادئ العدل والاحترام المتبادل وحفظ الحقوق في العلاقة بين الأمم والحكومات من أجل تهيئة الأسباب الحقيقية والصحيحة لقيام الوحدة العالمية بين الناس أجمعين .

لهذا وقع اختيار موضوع هذا البحث الموسوم بـ (تأملات في ميدان التعامل الدولي في الإسلام) من أجل إبراز تلك القيمة التي أوجدها الدين الإسلامي فيما يتعلق بالأطر النظرية والخلفيات الإيديولوجية في التعامل الدولي للمسلم مع الآخر ، وبيان مغزاها الإنساني العظيم .

تضمّن البحث توطئة وخمسة محاور أساسية ، وخاتمة . حيث كانت التوطئة تمهيداً للدخول إلى محاور البحث الأساسية ، وأمّا المحور الأول ؛ فتناولنا فيه التأسيس للمفهوم العام لمصطلح الإسلام ، بدءاً من سيّدنا نوح - وانهاء بسيّدنا محمد ﷺ ، ثمّ تناولنا في المحور الثاني عالميّة الإسلام وإنسانيته ، وجاء المحور الثالث لنتناول فيه بإيجاز العلاقات التي كانت سائدة قبل الإسلام وبعده ، يلي ذلك المحور الرابع لنتناول فيه ميدان

* كلية التربية - جامعة السابع من أبريل، ليبيا .

التعامل على الصعيد الداخلي ، في حين تناولنا في المحور الخامس ميدان التعامل على الصعيد الخارجي ، أما الخاتمة فجاءت لتجمل أهم النتائج التي توصل إليها الباحث .

اعتمد الباحث في انجاز بحثه المنهجية التاريخية المتمثلة في التحليل الموضوعي ، وعرض النصوص القرآنية الكريمة ، واستنباط مبادئ وأدبيات التعامل وقيمها الإنسانية .

استند هذا البحث إلى عدد من المصادر والمراجع ، يأتي في مقدمتها القرآن الكريم ، وبعض من كتب التفسير ، وكتب التراث الإسلامي ، ومراجع أخرى ذات صلة بموضوع البحث .

التوطئة :

إن التشريعات الإسلامية المنظمة للعلاقات الإنسانية بين الأفراد والجماعات والأمم والشعوب جاءت شاملة لكل قضايا الحياة الإنسانية على مختلف المستويات الاجتماعية والإنسانية . ولكي تسير تلك التشريعات الإسلامية كل أنماط الحياة البشرية ، فقد اتسمت بجملة من الخصائص والمميزات ، من أهمها : ملائمة الفطرة الإنسانية ، وعدم الاعتراف بالمحدودية أو العرقية أو الشعوبية . ولذلك فهي أجدى وأنفع للإنسان من غيرها ، علاوة على أنها صالحة للتطبيق الدائم ، مما يجعلها تكفل لكل إنسان يؤمن بها حياة طيبة في الحياة الدنيا ، ونعيماً مقيماً في الحياة الآخرة .

وقد جاء اختيار جانب من تلك التشريعات ؛ وهو الجانب الذي ينظم علاقة جموع المسلمين فيما بينهم أو بالآخر ، سواء كان هذا الآخر من أهل الكتاب (اليهود أو النصارى) ، أو ممن ليس له ديانة أو عقيدة ، ذلك أن الإسلام / الدعوة الخاتمة هو أقوم طريق لحياة إنسانية آمنة مطمئنة يسودها الإخاء والتعاون والوئام والسلام .

إن الناظر إلى أحوال العالم اليوم يرى أن البشرية تعيش عصراً من الهلع والفرع من احتمالية قيام حرب كونية تدمر كل شيء . وما يرى ويشاهد من حروب وأحداث على خارطة المعمورة في أفغانستان والباكستان والعراق وفلسطين والصومال واليمن . . . وغيرهم من الأقاليم والمواطن الساخنة إلا دلائل وشواهد على ما سبق ذكره ، ناهيك على تفرّد

أمريكا بالعالم وسيطرتها الكاملة عليه ، مما أدى إلى بروز ظاهرة الاحتقار والاحتقان والاستغلال والامتهان لكرامة الإنسان ، على الرغم من وجود هيئات أممية ومنظمات عالمية يناط بها منع الاعتداء وعدم سلب الحقوق ، وطرده الشعوب من أوطانها ، ولكن دون جدوى . مما يفيد بأنه لا سبيل لإنفاذ أحوال البشرية مما هي فيه إلا بتشريعات عادلة لا تفرق بين عموم الناس ، سواء بسبب ألوانهم أو عقائدهم أو أجناسهم ، ولن تكون هذه التشريعات إلا وفق ما جاء به وحي السماء إلى خاتم الرسل والأنبياء سيدنا محمد ﷺ ؛ لأنها هي وحدها التي يتوفر فيها كل أسباب الحماية والرعاية والسعادة للناس قاطبة ، وعلى مختلف مستوياتهم .

المحور الأول : المفهوم العام للإسلام

الإسلام دين البشريّة كلّها ، ورسالة كلّ الأنبياء والرسل ، منذ عهد سيدنا نوح - حتّى بعثة سيدنا محمد ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين ، والذي كلفه الله ﷻ بتبليغ منهاج وشريعة الإسلام ، ونشر تعاليمه ، والتي هي آخر شرائع السماء إلى الأرض وأكملها . صالحة لكلّ زمان ومكان وبيئة ؛ لأنها صادرة عن ربّ العزّة ، ربّ الناس أجمعين .

هذا الدين - الإسلام - الذي يدعو إليه الأنبياء والرسل (عليهم السلام) ، هو واحد في مصدره وهدفه ، وهو واحد في التسمية ، وهو الذي سمّاه الله سبحانه بالإسلام ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران : 19] . بهذا الاسم - الإسلام - دعا الله سبحانه كافة الأنبياء والرسل ، وقد بين القرآن الكريم ذلك في كثير من مواطنه الشريفة ، فعلى لسان سيدنا نوح - ، قال تعالى : ﴿وَلِكُلِّ شَيْءٍ وَّأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [النمل : 91] ، وفي شأن سيدنا إبراهيم الخليل - ، قال تعالى : ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة : 131] ، كما أنّ هذا الدين هو دين بني يعقوب - ، قال تعالى : ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًُا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة : 133] ، كما أنّ الإسلام هو دين سيدنا يوسف - ، قال تعالى : ﴿أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَاصْبِرْ﴾ [يوسف : 101] ، والإسلام كذلك هو دين سيدنا سليمان - ، قال تعالى : ﴿وَأَوْتَيْنَا الْعِلْمَ مِنَ قَبْلُهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾ [النمل : 42] ، كما كان الإسلام دين كلّ من سيدنا موسى - ، وسيدنا عيسى - ، قال تعالى : ﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس : 84] ، وقال جلّ ذكره : ﴿فَلَمَّا أَحْسَسَّ عَيْسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ

أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿﴾ [آل عمران : 52] .

إذن ؛ فالإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله سبحانه للناس جميعاً ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران : 85] . وبذلك فإن الإسلام يعني عبادة الله وحده ، والإخلاص له دون سواه ، وهو الشريعة السمحة والدين القيم الذي ارتضاه الله سبحانه لعباده ، وأمرهم بطاعته من خلاله ، وهو الدين الكامل الذي لا يكتنفه الشك ولا يخالطه الباطل ، ولا ينال منه الزيف .

إن الإسلام بوجه عام يعني تفويض وتسليم الأمر كله لله سبحانه ، مع الرضا بما قضى ، أي أن تأتمر بما أمر الله سبحانه وتنتهي عما نهى عنه ، وذلك يعني : الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره ، وأن تعبد الله سبحانه كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، وليس في هذا خلط بين الإسلام والإيمان والإحسان ، فلا تناقض أو تعارض فيما بين هذه المفاهيم ، إنما هي درجات من إسلام الوجه والقلب والجوارح لله تعالى .

وإن كان هناك من فارق بين الإسلام والإيمان ، فهو أن الإسلام يتحدد بالعمل الظاهر في نطاق الجماعة ، أي إعلان التوجه والانخراط الاجتماعي في المجموع ، بينما يظل الإيمان أمراً مستتراً ؛ للمسلمين الظاهر والله سبحانه يتولى السرائر . (1)

وربّ قائل يقول : إن القرآن الكريم فرّق بين مفهومي الإسلام والإيمان ، وللردّ عن ذلك حسب ما يبدو أن المقصود من هذا هو جمع الناس حول الدين عن طريق الانخراط الظاهر دونما البحث كثيراً عمّا وراء ذلك .

إن للإسلام درجات تبدأ بإقرار التوحيد والالتزام بالعبادات ، وتنتهي بالإحسان . وذلك بأن يعامل الإنسان نفسه والناس وربّه وكأنّه يرى الله سبحانه مطلقاً على ما يفعله أو يقوم به ، بهذا الفهم أدرك المسلمون الأوائل معنى الإسلام والتزموا به ، فكانت النتيجة حضارة أنارت كثيراً من أرجاء العالم قروناً عدّة . (2)

إن الإسلام ليس مجرد شعائر وعبادات ، من يلتزم بأدائها يصير

مسلماً ، أو قناعات داخلية يوهم بها الإنسان نفسه ، فما لم تترجم هذه الشعائر والعبادات وتلك القناعات في صورة سلوك فعليّ تعبديّ ملموس ، فلا يكتمل إسلام المسلم . وللتدليل على ذلك ، كان المنافقون على عهد رسول الله ﷺ ينطقون بالشهادتين ويصلون ويزكّون ويحجّون إلى بيت الله الحرام ، بل إنّ بعضهم شارك في بعض الغزوات ، لكن هذا لم يغن عنهم من الله سبحانه شيئاً ، فقد اطلع علام الغيوب على ما في قلوبهم من رياء ، إنهم كانوا يخشون الناس ، ولا يخافون الله سبحانه ، وهو الأحق بالخشية والخوف . (3)

وإذا كان مسلمو اليوم يختلفون عن أسلافهم ، فإنّ ذلك قد يرجع إلى جملة من الأسباب ، منها : أنّ الإسلام منظومة متكاملة لا تستقيم أمور الناس إن أخذوا منها بجزء وتركوا جزءاً ، أو إن طوعوها بحسب أهوائهم ، أو إن التزموا الشكل أو المظهر وأهملوا الروح أو الجوهر أو القصد أو الهدف ، وسواء فعل بعض المسلمين كلّ هذا ، أو فعل كلّ المسلمين بعضاً من هذا ، فإنّ ذلك لا يقلل من قيمة الإسلام ، فالإسلام حجة على المسلمين ، وليس المسلمون حجة على الإسلام ، قال تعالى : ﴿ قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ يُثَبِّتُكُمْ أَوْ يُزِيلُكُمْ إِنَّكُمْ أَعْيُنُكُمْ لَأَرَأَيْتُمْ إِيَّاهُ فَاصْبِرُوا أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ أَعْيُنُكُمْ وَأَنْفُسُهُمْ كَتَابٍ مُّذَبْذَبٍ ﴾ [الحجرات : 16] ، [17] .

وهكذا يتبيّن أنّ معنى الإسلام لله سبحانه أسبق من البعثة الخاتمة ، به التزم أنبياء الله ورسله والصالحون من عباده ، قال تعالى : ﴿ رَيْنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَكَ وَأَرْنَا مَنَاسِكَكَ وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة : 128] ، وقال جلّ ذكره : ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ ﴾ [البقرة : 132] .

المحور الثاني : عالمية الإسلام وإنسانيته :

أقام الإسلام - الدعوة الخاتمة - حضارة إنسانية عالمية كانت النبراس المضيء في عصر كان يسوده الظلم والظلام ، تركز أساساً على تعاليم وأحكام الإسلام الخالدة التي انتشرت الإنسان من مزلق الجهالة ومواطن العبودية ، وارتقت به إلى المكانة التي تتوافق وجلال الخلافة التي منحها الله سبحانه إياها في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة : 30] .

ولقد أحدثت الدعوة الإسلامية الخاتمة منذ ظهورها في بطحاء مكة المكرمة أثراً مباشراً في كلِّ المفاهيم السائدة آنذاك سواء كانت الدينية منها أم غيرها في شتى مجالات الحياة، وهي بهذا الوصف تكتسب صفة الشمولية إلى جانب العالمية في الدعوة، قال تعالى: ﴿إِنَّهُوَ الْأَذْكَرَى لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: 90]، وقال أيضاً: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: 28]

وتتجسد الشمولية والعالمية في دعوة القرآن الكريم إلى الوحدة في العقيدة التي تعتبر القاسم المشترك بين جميع المؤمنين بالإسلام، والانضواء تحت راية الدين الحنيف، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهُ الْوَاحِدِ إِلَهُ الْأَهْوَاءِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [البقرة: 163].

والإسلام الذي حارب المفاهيم الخاطئة، ووضع بدلاً منها الأصول الصحيحة لحياة هائلة جديدة، ما كان ليترك موضوعاً يعتبر من أكثر الأمور تعقيداً قبل مجئ الإسلام، والتي تجلت فيه روعته وإنسانيته، وذلك فيما يتعلق بتلك المعايير الخاطئة التي كان الناس يتعاملون على أساسها والتي كانت تنظر إليهم نظرة تتخذ من المقاييس المادية أسساً في التعامل داخل البيئة الاجتماعية، فجاء الإسلام ليحسم هذا الأمر اللصيق بحياة الإنسان، مبعداً من حساباته كل تلك المعايير المادية ليضع بدلاً منها معياراً واحداً ثابتاً غير متبدل تتحدد به القيم ويعرف به فضل الناس، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13].

بهذا أقام الإسلام الحضارة الجديدة التي استهدفت سعادة الإنسان في المقام الأول حتى يكون في مقدوره النهوض بأعباء الحياة ومتطلباتها، وينبذ كل سبب من أسباب الخلاف التي تؤدي إلى فساد المجتمع الإنساني بكامله، وهو الذي جاء الإسلام - شرعة ومنهاجاً - من أجل إصلاحه، وإقامة النظام العالمي الجديد في ظل الأخوة الإنسانية. وحتى يؤكد الإسلام هذه الأخوة ذكر أن الاختلاف في اللون والطبع واللسان والمعتقد هي من عند الله سبحانه، حتى لا تكون بعد ذلك سبباً في نشوء أي خلاف أو الوقوع في أي مكروه يأتي بخلاف سنة المشيئة الإلهية، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُ الْمُخْتَلِفِينَ إِلَّا مِنْ رَحْمَتِكَ وَلَذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: 118، 119].

ويتجلى حرص الإسلام على تأكيد المعنى الذي سبقت الإشارة إليه ، في أن الاختلاف أحياناً راجع لمشيئة الله سبحانه ، وإن كانت أصلية المنبت تتجلى في أن البشر جميعاً هم من أصل واحد ، الأمر الذي يقتضي - عقلاً و عرفاً - تقرير مبدأ الأخوة الإنسانية لجميع الناس . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ [النساء : 1] .

مما تقدم يمكن القول إن الإسلام قد أقر مبدأين منذ الوهلة الأولى ، وهما : الشمولية ، والأخوة الإنسانية ، يتبين ذلك من خلال الأدلة القرآنية الكريمة التي سبق إيرادها والاستشهاد بها .

وإذا كانت الأدلة النقلية التي أورد الباحث طرفاً منها فيما سبق قد برهنت وبشكل قاطع على الأخوة الإنسانية كمبدأ من مبادئ الدعوة الإسلامية وعلى مدى شموليتها في ذات الوقت ، فالأدلة العقلية تبرهن هي الأخرى على أن الإسلام ما كان ليقوم على حدّ السيف وأدوات القتال كما يصوره أعداؤه ، وإنما قام على السلام والمحبة والإخاء ، علاوة على أن الإسلام جاء ليخاطب العقول التي لم تكن لتخاطب يوماً بأيّ وسيلة من وسائل القهر أو العنف ، وإنما تكون مخاطبتها بشيء يتناسب مع جلال هذا العقل الذي أكسب الإنسان صفة التكريم عن غيره من بقية الكائنات الحية ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء : 70] .

هذا كله يقيم الدليل الأكيد على أن الإسلام دين قام على نشر السلام في الأرض ، وجعل من ذلك أصلاً يقوم عليه ، وأما غير ذلك من وسائل العنف الأخرى لم تكن فيه يوماً إلا نتاج ظروف استهدفت حماية الدعوة الإسلامية عندما عزم أعداؤه على اقتلاعها من جذورها ، متمثلاً في محاولاتهم قتل الرسول محمد ﷺ ، أو تحرير الفكر الإنساني ليختار في حرية كاملة الطريق الأصوب الذي يناسبه ، أو لنصرة مظلوم ، أو استجابة لمستغيث ، وهي أمور مشروعة تعطي المدافعين عن كلّ هذا حقّ الدفاع عن وجودهم المرتبط وجوداً وعدمياً بالعقيدة ومبادئها ، وفي هذا من المبررات ما تقرّه كلّ الأعراف والعقول في آن واحد .

المحور الثالث : العلاقات الدوليّة قبل الإسلام وبعده :

مما لاشك فيه - كما يرى المؤرخون - أنّ كلّ أمة تتكوّن في أيّ مكان من ربوع المعمورة ، لا بدّ أن تكون لها علاقات مع غيرها من الأمم والشعوب . وهذه العلاقات تكون على شكل معاهدات تجارية أو سياسية أو تحالفية ، وهذه المعاهدات كثيراً ما ينتج عنها مشاكل دوليّة خطيرة قد تؤدّي في كثير من الأحيان إلى حروب ونزاعات بين طرفين أو أكثر ، وما حدا بتلك الأمم إلى هذه الإساءات إلاّ عدم وجود أساس ركين فيها تتعامل بموجبه مع غيرها ، وحتىّ إن وجد شيء من هذا فيكون في الغالب مشعباً بروح الأثرة التي لا تستقيم معها علاقات حسنة ، ومن ثمّ تؤدّي إلى التظاحن والحروب .

ومن هنا توجب إيجاد ميدان دولي مشعب بروح العدل والمسالمة لكلّ أمة تريد أن تدفع عنها كلّ الأخطار التي قد تحيق بها أو تقلّل من أسباب وقوعها على الأقل .

ولكن هل للإسلام ميدان دولي يقوم على هذه الأسس ؟

للجواب عن السؤال السابق يمكن القول : نعم ، للإسلام ميدان دولي يقوم على أصول الحقوق الطبيعيّة المتمثلة في السلام والإخاء الإنساني وتبادل المنافع والمصالح في عدالة واحترام لأدمية الإنسان مع إبعاد المزاعم القوميّة التي تسوّّل للناس الأثرة وتكرّره إليهم ما عداهم من الأمم الأخرى .

ولقد قرر الإسلام منذ الوهلة الأولى أن يقوم على مبادئ العدل والرحمة والمساواة ، وهي أمور تقتضي بالضرورة أن العلاقات بين بني البشر الأصل فيها هو السلم .

والإسلام إذ يقرر السلم على أنه أصل أصول العلاقات الإنسانيّة بين الأمم والشعوب ، لا يسمح للمؤمنين به أن يتدخلوا في شؤون غيرهم من الأمم إلاّ لحماية الحريّات العامّة أو رفع الظلم والاعتداء عن أتباعه ، حينئذ يأتي التدخل لمنع الفتنة في الدين ، لا للتحكم والسيادة ؛ لأنّ السيادة حق طبيعيّ تتمتع به كلّ جماعة من الناس ، كما يتمتع به الأحاد منهم . (4)

أمّا عن علاقات العرب قبل الإسلام ، فقد كانت علاقات قائمة على شكل يتماشى مع حال عصرهم ، وكان يغلب عليها العنف والقوة والكثير من الممارسات الخاطئة . (5)

ومن أهم أوجه العلاقات التي كانت سائدة بين العرب آنذاك ، علاقات المصادمات والحروب ، وكانت الحروب تقوم بينهم على أسباب إما مادية كطلب المرعى لمواشيهم أو حماية لمناطق نفوذهم ، كما كان وائل بن الحارث بن زهير بن تغلب ، المعروف بكليب مستحوذاً على مناطق سقوط الأمطار في ربوع قومه ، أو غير مادية كالأخذ بالثأر ، وإذا وقعت الحرب بين قبيلتين ، ودارت الدائرة على إحدهما ، فإما أن ترضخ القبيلة المنهزمة ، أو تنتقم متى حانت لها الفرصة ، ولا تنتهي الحرب إلا بعد أن يأخذ الفريق كثير القتلى الدية من الفريق الآخر الذي قتلاه أقل . (6)

وكان العرب من الناحية السياسية ينقسمون إلى قسمين :

القسم الأول منهم لهم ممالك يحكمها ملوك متوجون يخضعون إلى سلطان أعظم منهم وهم بهذه الصفة غير مستقلين في الواقع ، وكانت هذه الممالك تتوزع بين اليمن والشام والعراق . (7)

أما القسم الثاني فكان يتكوّن من عشائر يقودها رؤساء ، يسمون رؤساء العشائر ، لهم ما للملوك من الحكم والامتياز ، وهؤلاء قد يكونون على تمام الاستقلال ، وقد يكون لهم تبعية لملك متوج ، وعلى الجملة ، فقد كانت درجة رؤساء القبائل في قومهم كدرجة الملوك ، ولولا ما كان يحصل من المنافسة في السيادة بين أبناء العم من الرؤساء لكان تحكّم السادة شديداً ، ولكن تلك المنافسة كانت تدعوهم إلى بذل الذرى وإكرام الضيف والدفاع عن العشيرة ليشتهر ذلك على ألسنة الشعراء منهم فيهتفون بأسمائهم مادحين . والشعر كان له أعظم التأثير في قلب ووجدان الإنسان العربي يحركه كما يحرك الهواء ريشة في الجو . (8)

أما عن العلاقات عند غير العرب ، فقد كانت لا تقل سوءاً عن الحالة التي كان عليها العرب ، فالعلاقات التي كانت سائدة بين القوتين العظيمتين في ذلك الوقت ، الفرس والروم ، يشوبها الاضطراب المؤدي إلى الصراع الدائم بينهما والذي استمرّ قروناً طويلة لاسيما الإمبراطورية الشرقية بيزنطة التي كانت في صراع لا يعرف الهدوء مع الفرس ، وحتى حالات الهدوء التي كانت تسود فيها العلاقات بينهما فترات قصيرة من الزمن ، فقد كان مردّها تكافؤ القوتين من الناحية العسكرية كما هو الحال اليوم بين الشرق والغرب (أمريكا وروسيا) وما كان لأحدهما أن يترك فرصة للانقضاض على الآخر ، متى شعر أن القوة المقابلة قد أضحى من الميسور

الانقراض عليها وتدميرها .

وكان سبب هذا الصراع الذي استمر قرونًا هو حبّ السيطرة وبسط النفوذ ليس إلا ، بالإضافة إلى الأمراض المتباينة التي نفشت فيهما وهي أمراض تفتك بالعقائد والقيم الإنسانيّة الخالدة ، وحيث تصاب الأمم في عقائدها وأخلاقها ، فإنّها تفقد أهمّ مقومات حياتها واستقلالها ويكون مآلها الانهيار والانحلال . (9)

وكان نظام الحكم في هاتين الدولتين - الفرس والروم - يقوم على الاستبداد وتقديس الفرد ، ففي دولة الفرس كان نظام الحكم استبدادياً ، يقوم على الاعتقاد بنظريّة الحق الإلهي المقدّس للملوك ، فعروقه تجري فيها دماء مقدّسة ، وهم من ثمّ طبقة خاصّة يجب أن ينعموا بما لا ينعم به عامة الناس ، ومن ذلك مثلاً أنه لا يحق للفرد من أبناء الشعب أن يلبس من الملابس ما يرتديه الملوك ومن كان من المقربين منهم ، والحكام من هؤلاء ما كان يعينهم إحقاق الحقوق وإقامة العدالة بقدر ما يعينهم جمع المال والاستغراق في الترف والملذات ، وتدبير المكائد والدسائس للاستئثار بالسلطة والجلوس على العرش . (10)

أمّا دولة الروم ، ومنذ أن صارت إمبراطوريّة في عهد أغسطس سنة 31 ق . م ، أصبح نظام الحكم فيها استبدادياً ، فالإمبراطور حاكم مطلق الصلاحيات والنفوذ ، ذو صفة إلهيّة ، ولذا ترفع الأباطرة على الشعب وأرهقوه بالضرائب وانشغلوا بملذاتهم عن كلّ عمل يحقق لرعيّة الدولة السعادة والرفاهيّة . (11)

مما تقدم يمكن القول إنّ العالم قبل مجيء الإسلام كان يعيش على الظلم كقاعدة عامّة في التعامل الاجتماعي ، وبسط السلطان وإخضاع الغير في التعامل الدولي حتى جاء الإسلام فقضى على كلّ هذا وأقام العدل بين الناس أفراداً كانوا أم جماعات ودول .

المحور الرابع : التعامل على الصعيد الداخلي :

جاء الإسلام - الدعوة الخاتمة - والعالم على حال من الاضطراب والفرع والعداوات ليقرّر مبدأ يكون أساس التعامل بين الأفراد والجماعات والدول ، يقول سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات : 13] .

لقد قرّر الإسلام منذ بزوغ فجره الأول أنّ مبادئه قائمة على العدل والرحمة والمساواة، وهي مبادئ أساسية لإرساء وتشبيد السلم والسلام والأمن والاطمئنان بين بني البشر، وتحقيق الوحدة العالمية بين الناس.

وتظهر آثار مبادئ الإسلام من خلال إقامة الروابط الاجتماعية الحيّة سواء كانت على نطاق الأسرة أم على مستوى المجتمع، أم على مستوى الشعوب والأمم والدول، وخاصة تلك الروابط المعنوية والأخلاقية؛ كالترحم والتعاطف والتكافل والمحبة والأخوة والتعاون والمساواة، وغير ذلك من المبادئ الأخلاقية والتشريعات الاجتماعية والأنظمة والأحكام والقوانين العادلة. وقد حرص الإسلام على وضع التشريع والنظام الاجتماعي على مختلف المستويات بما فيها علاقة المسلمين بغير المسلمين في ظل الدولة الإسلامية، وعلاقة الدولة الإسلامية بالدول الأخرى، وعلاقة الدولة الإسلامية بالمسلمين القاطنين خارج خارطتها. (12)

إن علاقة المجتمع الإسلاميّ ودولته الإسلامية بالمجتمعات والدول الأخرى سلماً وحرماً، يمكن تلمسها في التعاليم والأحكام الرفيعة التي جاء بها الدين الإسلاميّ، وتلقاها المسلمون من كتابهم العزيز «القرآن الكريم»، تلك المعاملات التي تقوم على العهود والوفاء بها، وإخلاص النيّة عند التعامل مع الدول والأمم الأخرى، هذا هو ميدان التعامل الدولي. (13) فالمعاملات الدولية التي يدعو الإسلام إليها لتسود بين الأمم والشعوب كلّها تقوم على العهود والوفاء بها، وخلوص النيّة في التزامها، فنظام الحكم في الإسلام له صلة وثيقة بعلاقات الأمم الأخرى، فحيثما وجد الحكم المطلق، تعدّر السلام بين الدول والأمم، والعلاقات بينهما على الدوام، علاقات حرب قائمة، أو انتظار حرب قريبة مقبلة، وليس من الضروري انتظار سبب للحرب، ذلك أنّ السلطان المطلق وحده كاف لإثارة المطامع والحذر من العدوان، وتربّص كلّ دولة أو أمة بالأخرى طمعاً وعدواناً، أو خوفاً من الطمع والعدوان.

إن نظام الحكم في الإسلام، يختلف عن نظم الحكم الأخرى كلّها، (14) من حيث أنّه يدعو إلى العلاقات السلمية بين الأمم، ومن ثمّ فالإسلام أوفق نظام للحكم، الأمر الذي يسهم في تمكين العلاقات السلمية بين البشر، يبيّن ذلك من خلال نظرة الإسلام إلى عالم البشر وأجناسهم ومذاهبهم، وفي نظره للعلاقة بينه وبين كلّ تلك الأجناس والمذاهب

الفكرية . (15)

وعلى هذا تحدّد موقف الإسلام من الدول والمجتمعات الأخرى بحسب ما يأتي :

على الصعيد الداخلي ، ويتمثل في :

1 . قتال المفسدين في الأرض :

إن قتال المفسدين في الأرض ضرورة من ضرورات إشاعة الأمن والعدل ، منعاً للفساد وطغيان الشرّ والهوى والكفر بالله سبحانه ، وبالقيم العليا ، وللإبقاء على الإيمان بالله تعالى ، وإرساء قواعد العدل ، ونشر مبادئ الخير ، قال تعالى : ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة : 251] ، وقال أيضاً : ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهَادِمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج : 40] .

2 . موقف الإسلام من الفئة الباغية :

موقف الإسلام من الفئة الباغية يتبين من خلال ما ورد في قوله تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات : 9] .

فالمؤمنون بالله سبحانه جميعاً بعضهم أولياء بعض ، وهم أخوة في كلّ مكان ، لا تفرّق بينهم لغة أو جنس أو لون ، ولا تفصل بينهم موانع طبيعية ، مرتبطون برباط واحد ، هو رباط الإيمان بالله سبحانه ، وبرسالة سيّدنا محمد ﷺ ، يحكمون الله فيما شجر بينهم من خلاف ، مصداقاً لقوله جلت قدرته : ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى : 10] ، ويرجعون إليه إذا تنازعوا في الرأي بينهم ، قال تعالى : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء : 59] . فإذا وقع تخاصم وتقاتل بين مجموعتين من المؤمنين ، وجب على بقية المؤمنين جميعاً أن يتدخلوا ويحسموا النزاع بين المتخاصمين أو المتقاتلين ، وأن يعيدوا بينهم السلم والوئام على نحو ما طلب الله سبحانه منهم ، ذلك أن طلب الصلح أمر به الله تعالى جميع المؤمنين من دون فئة خاصّة .

فإذا تجاوزت إحدى الطائفتين حدود ما اتفقوا عليه ، أو إذا لم تصغ إلى نداء السلام ، وباشرت العدوان على الطائفة الأخرى ، كان من واجب المسلمين جميعاً أن يقاتلوا تلك الفئة الباغية المعتدية؛ لأنها بغت عندئذ ، كي تعود إلى أمر الله ، فإذا عادت الأخوة بين المؤمنين ، وولت نزعة الهجوم والعدوان ، وجب على المؤمنين أن يضعوا شروط الصلح بين المتخاصمين ، على أن يراعوا عند وضع تلك الشروط تحقيق العدل في أدق مقاييسه ؛ لأن ذلك هو ما يأمر به الله جل شأنه ويرضاه ، فضلاً عن أنه صلح بين طرفين متساويين في النشأة وفي الأخوة وفي الإيمان بالله تعالى . إن تدخل المؤمنين في فض النزاعات ، وإعادة المحبة والوئام بين المتنازعين داخل الأمة الإسلامية . . . هو طريق الإيمان ، وهو ما يفرضه الله تعالى على عبادة المؤمنين ؛ لأن شؤون أمة جماعة من المؤمنين ، هي شؤون بقية المؤمنين في الأمة .

يتبين مما سبق ذكره أنه إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ، يتوجب على بقية المؤمنين الإسراع في الإصلاح بينهما ، فإن تعدت إحدهما على الأخرى وجبت مقاتلتها ، حتى ترجع إلى أمر الله سبحانه ، وأن المسلمين مطالبون برد الطرف المعتدي عن عدوانه صلحاً وتوفيقاً ، أو حرباً إذا تعذر الصلح والتوفيق . (16)

3 . أهل الذمة :

أهل الذمة هم أهل الكتاب - اليهود والنصارى - وللإسلام موقف من هؤلاء ، يمتاز بالتسامح العظيم معهم ، والإنصاف التام نحوهم ، والمعاملة الطيبة تجاههم ، ودعوتهم إلى الحق ، والمراد بالكتاب في هذا المقام هو :

أ . التوراة : التي أنزلها الله سبحانه على نبيه موسى - لتكون هداية لبني إسرائيل .

ب . الإنجيل : الذي أنزله الله سبحانه على نبيه عيسى - ليكون نوراً يسير على ضوءه أتباعه .

وإن نعت أهل الكتاب بهذا الوصف فيه اعتراف بهم في ماضيهم وحاضرهم ، وفيه ترقية لهم على غيرهم ، ممن لم يرث ما ورثوه من الكتب السماوية ، وقد أورد الله تعالى هذا الوصف أحياناً على سبيل التكريم لهم ، والتلطف معهم ، والمديح لمن يستحق المديح منهم ، وأحياناً

على سبيل التوبيخ لهم ، والتعريض بهم ، والذم لأخلاقهم ومسالكتهم ، فالإسلام كان متسامحاً مع أهل الكتاب - اليهود والنصارى - ومن مظاهر ذلك مما له علاقة بموضوع البحث ، قبول أهل الإسلام الجزية من أهل الكتاب دون المشركين ، قال تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : 29] .

فالإسلام لم يقبل الجزية من المشركين عبدة الأصنام والأوثان ، بل خيبرهم بين أمرين : إما الدخول في الإسلام أو القتال ، ولكنه قيل من أهل الكتاب أو أهل الذمة أن يعيشوا في ذمة المسلمين ، وأن يبقوا على معتقداتهم دون إكراه لهم على الدخول في الإسلام ، قال تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : 256] ، بشرط أن يسهموا في تمكين الدولة الإسلامية من القيام بواجباتها عن طريق دفع الجزية إليها ، مقابل حمايتهم من أي خطر قد يطلهم ، ورعاية شؤونهم وتولي أمورهم ، فالجزية في الإسلام ما هي إلا حق يأخذه المسلمون نظير القيام بالواجب نحوهم ، وهو حماية أموالهم ، ورعاية أنفسهم ، وصيانة أعراضهم من التعرض لها بسوء . (18)

وقد يفهم من قوله تعالى : ﴿ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : 29] ، معنى القسوة والإذلال ، وامتهان كرامة الإنسان ، وهذا الفهم خاطئ ؛ لأن المقصود الذي يتبين من الآية الكريمة السابقة - والله أعلم - هو أن يدفع أهل الكتاب مقداراً معيناً من أموالهم حتى يسهموا في بناء أركان الدولة الإسلامية التي ترعى شؤونهم ، وأن يكونوا خاضعين لها ، غير متمكّنين من الثورة عليها أو إلحاق الأضرار بمصالحها ، أو إثارة الفلّاق للزعزعة أمنها واستقرارها . (19)

وهذا الخضوع التامّ منهم نحو الدين الإسلاميّ ، ونحو المسلمين ودولتهم الإسلامية التي يعيشون في حمايتها ، هو أمر تفرضه كلّ دولة على رعاياها ، ومن هم تحت حمايتها ، حتى تستطيع أن تباشر وظائفها الإصلاحيّة بأمان وطمأنينة ، وحتى لا يتعرّض كيانها للهدم وسلطانها للضعف ، وكرامتها للامتهان ، واستقرارها للتدهور والاضطراب . (20)

ومن مظاهر سماحة الإسلام مع أهل الذمة ، أنه لم يوجب الجزية

إلا على رجالهم دون نساءهم وصبيانهم ، وأنه لم يأخذ الجزية إلا ممن يقدر على دفعها ، أما من ثبت عجزه عن دفعها ، فلا يكلف بها رافة وشفقة به . (21)

روى أبو يوسف في كتاب الخراج ، أن عمر بن الخطاب « مرّ على قوم أقيموا في الشمس في بعض أرض الشام ، فقال : ما شأن هؤلاء ؟ فقيل له : إنهم أقيموا في الجزية ، فكره ذلك ، وقال : هم وما يعتذرون به . قالوا : يقولون ما نجد ، قال : دعوهم ولا تكلفوهم ما لا يطيقون ، ثم أمر بهم فحلى سبيلهم » . (22)

وهكذا أعطى الإسلام كثيراً من الحقوق لأهل الكتاب في ظلّ الدولة الإسلاميّة ، منها على سبيل المثال :

- أ . صيانة دمايتهم وأموالهم وأعراضهم من الاعتداء عليها ، وتساويهم مع المسلمين في وظائف الدولة ، وأعمالها على الوجه الأكمل .
- ب . العطف على أهل الذمّة ، والرأفة بهم عند العجز .

هذه بعض مواقف الإسلام العادلة تجاه أهل الذمّة ، وتلك هي بعض مظاهر إنصافه لهم ، وسماحته معهم ، ومودّته إياهم ، ولكنهم قابلوا موقف الإسلام هذا بالوقوف ضدّ الدعوة الإسلاميّة ، والتشكيك في صحتها ، وبثّ الفتن بين المؤمنين من أتباعها ، وسلكوا في سبيل القضاء عليها كلّ مسلك ، بقدر ما أتبح السبيل في ذلك لهم . (23)

4 . المساواة في الحقوق والواجبات :

عندما جاء الإسلام برسالة الله سبحانه إلى العالمين ، قال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾ [الأعراف : 158] ، وجد العالم يزرح تحت نير التفرقة بسبب الجنس أو اللون أو المستوى الاقتصاديّ أو الجاه أو السلطان ، والإنسان سلعة تباع وتشتري كسائر السلع ، والأقوياء يتحكمون في الضعفاء ، والجبابرة والسلطين والكهان يستغلون الأمم والشعوب . فأعلن الإسلام كرامة الإنسان ، وبين أنّه أفضل الكائنات على هذه الأرض ، وأولى بالسيادة عليها من أيّ كائن سواه ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء : 70] .

فأبناء آدم متساوون في الأصل والنشأة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13].

فالإسلام ينظر إلى الناس على أنهم جميعاً سواء في الحقوق والواجبات، يطبق شرائعه على الجميع ولا فرق بينهم، فالجميع أمام الله سبحانه سواء لا تفاضل بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح؛ لأنهم ينهلون من مصدر واحد، ويرجعون في أصل نشأتهم إلى أب واحد، ويربط بينهم نسب مشترك هو نسب الإنسانية، هذه الوشائج تجعل منهم إخوة متساوون في الحقوق والواجبات، قال رسول الله ﷺ (يا أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى). (24)

ولكن تأكيد الإسلام لمبدأ المساواة بين بني آدم في الحقوق والواجبات، وفي تطبيق الشرائع والتعاليم الإلهية، استناداً إلى وحدة خالقهم، ووحدة أصلهم ونشأتهم، لا ينافي اعتراف الإسلام بالفروق الطبيعية بين أفراد المجتمع، وبما يترتب على ذلك من تفاوت في الدرجات في الحياة الدنيا، فالناس يختلفون فيما بينهم في الاستعدادات والقدرات والمواهب، وهذا الاختلاف يترتب عليه شيء من التفاوت في الحظوظ المادية والمعنوية، ولكن ليس في تلك الفروق، ولا فيما يترتب عليها من أوجه التفاوت في هذه الحياة الدنيا ما يكون عاملاً تفاضل حقيقي بين الناس أمام الله تعالى.

وهكذا يتبين أن الإسلام - الدعوة الخاتمة - قد أعطى المساواة حقها، وأعطى التفاوت بين الآحاد والفئات حقه، فلا يمتنع التفاوت، ولا يكون مع هذا سبباً للظلم والإجحاف بالحقوق، بل سبباً لإعطاء كل ذي حق حقه، وبإقرار التفاوت، أقر الإسلام أصلح النظم التي تستقيم معها حياة الفرد والجماعة، لأن سنة الاختلاف بين الأحياء أعمق من حياة البشر، وأعمق من نظم الاقتصاد أو نظريات ومبادئ علم الاجتماع.

وحكمة التفاوت ظاهرة، وآفة التشابه أظهر؛ لأن الحياة تفتقر إلى المزايا إذا قصرت حركتها على تكرير صورة واحدة في كل فرد من الأفراد، وجعلتهم كلهم نسخة واحدة، ولكن الحياة تزخر بالمزايا المتجددة، وتستزيد من الملكات المتعددة، كلما طرأ بين أفرادها التفاوت

في الصفات ، وكان للتفاوت بين أحادها فضل يحرصون عليه ، ويتطلعون إلى بلوغه والتقدم فيه ، ولا معنى للتفاوت إذا تساوى القادر والعاجز ، وتساوى العامل والكسلان . (25)

المحور الخامس : التعامل على الصعيد الخارجي

يحدّد الإسلام علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب الأخرى ، من خلال الموازين والأطر الآتية : (26)

1. الاتجاه الفكري :

بهذا الاتجاه قسّم الإسلام الأمم والشعوب غير الإسلامية ، على الآتي :

أولاً أهل الكتاب :

والمقصود بهم اليهود والنصارى بصفة عامّة ، واليهود الذين كانوا مجاورين لعرب شبه الجزيرة العربيّة بشكل خاص .

ولقد سلك النبي ﷺ في دعوتهم كلّ وسيلة من شأنها إقناعهم بصدق دعوتهم وتنبههم إلى حقيقتها ، وساق لهم من الأدلة ما يحملهم على المبادرة إلى الدخول في الإسلام ، إن كانوا ممن تفتّح قلوبهم للحقّ ، وتخاف نفوسهم مقام ربها ، وتنتهي عن اتباع سبل الهوى المؤدّية لمواطن الزلل والمهالك ، قال تعالى : ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة : 29] . فالبعض من أهل الكتاب لم يبلغ بهم الأمر إلى إنكارهم لوجود الله سبحانه ، وحتميّة اليوم الآخر ، وإنما مبلغه أنهم لا يدينون دين الحقّ ، أي إنهم يختلفون فيما يدينون عن كتاب الله عزّ وجل ورسالة نبيّه محمّد ﷺ ويواجهون الإسلام ويتحدّونه بعداوتهم .

هذا وينقسم أهل الكتاب على : (27)

أ . معاهدين : وهم الذين يرتبطون مع المسلمين بعهد ومواثيق (أهل الذمّة) وهؤلاء تكفلت الدولة الإسلاميّة برعاية شؤونهم ، والدفاع عنهم ، وتأمين سلامتهم ، وصون حقوقهم .

ب . غير معاهدين : وهم الذين لا تربطهم مع المسلمين عهود أو مواثيق ، ويميّز الإسلام بين فريقين منهم ، أولهما : الحربيون ، وهم الذين يقاتلون المسلمين ، بقصد القضاء عليهم وعلى رسالتهم الإسلاميّة ، وكسر

شوكة الإسلام، وهؤلاء ليس لهم في نظر الإسلام إلا السيف لردّهم عن غيهم، والتخلص من مكائدهم، وحماية الإسلام والمسلمين منهم. (28) وثانيهما: غير الحربيين، وهم الذين لم يدخلوا مع المسلمين في قتال، وهؤلاء يخيرون بين الدخول في الإسلام، أو القتال. (29)

ثانياً: المشركون والكافرون:

المشركون والكافرون - الماديون الملحدون - هم أولئك الذين لا يؤمنون بالله تعالى، ولا باليوم الآخر، ولا يعرفون منكراً ولا فاحشة يحرمونها على أنفسهم، بل يبيحون فعل ما يرونه صالحاً لأنفسهم، ولو كان ضاراً لغيرهم، فهم يبيحون الإذلال والتحكّم في مصير الآخرين، طالما أنّ فيه مصلحة شخصية لهم، ولهذا فهم ماديون ينكرون وجود الله سبحانه، قال تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: 29].

فالمشركون يفغون من المؤمنين بالإسلام - الدعوة الخاتمة - موقفاً فيه تحدّ، وذلك من خلال:

1. مواصلة القتال ضدّ المسلمين، حتّى يردوهم عن الإيمان بالله سبحانه إن استطاعوا، قال تعالى: ﴿وَلَا يُزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: 217].

2. لا يراعون علاقة ما، من قرابة أو جوار أو ذمة أو عهد إن ظهروا على المسلمين، وظفروا بهم، قال تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا أُولَآئِكَ﴾ [التوبة: 8]. هذا في حال القتال، أمّا في حال السلم، فإن:

أ. قلوبهم تصرّ على العدا، وإن عبرت أفواههم عمّا يرضي المؤمنين رياءً ونفاقاً، وفي ذلك يقول ربّ العزة: ﴿يَرْضَوْنَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: 8].

ب. يصلّون عن سبيل الله سبحانه، ويمنعون بكلّ وسيلة أن يؤمن به أحد، تحصيلاً لمتع الحياة المادية، قال تعالى: ﴿اشْتَرَوْا آيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: 9].

ج. يبيّتون النية في الاعتداء على المؤمنين بالله سبحانه، ويبادرون إلى مباشرته، قال تعالى: ﴿وَأُولَآئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾ [التوبة: 10].

وموقف الإسلام منهم يتحدّد بحسب مواقفهم من المسلمين ، فمن أراد الدخول مع المسلمين في مصالحة ومواعدة ، وفق عهود ومواثيق ، يلتزم فيها كَفّ الأذى عن المسلمين ومواعتهم؛ فإنّ المسلمين ملزمون بالوفاء بتلك العهود والمواثيق ، أمّا من آثر الغواية والعناد والكيّد للمسلمين ، فما على المسلمين إلا قتالهم حتّى يؤمنون بالله سبحانه .

المواثيق والمعاهدات المبرمة :

من مبادئ الدين الإسلامي ، أنّه يؤثّر السلم على الحرب ، والدعوة إلى الله سبحانه على القتال في سبيله ما أمكن ذلك ، وتتضح هذه المبادئ من خلال العهود والمواثيق المبرمة بين المسلمين وغيرهم ، في صدر الإسلام ، ومن الرسائل التي وجهها الرسول الكريم ﷺ إلى بعض الملوك والأمراء على عهده والعهود التي حرّرها مع اليهود والمشركين .

وبناء على ذلك :

أ - أرسل الرسول الكريم ﷺ في السنة السادسة للهجرة (6 هـ) الكتب إلى ملوك وأمراء الجوار يدعوهم فيها إلى اعتناق الإسلام ، والملوك والأمراء الذين كتب إليهم : (30)

- 1 . هرقل ، إمبراطور الروم
- 2 . كسرى أبرويز ، ملك الفرس .
- 3 . النجاشيّ الأصحم ، ملك الحبشة
- 4 . المقوقس عظيم القبط ، وعامل هرقل على مصر .
- 5 . هوزة بن علي الحنفيّ ، أمير بلاد اليمامة
- 6 . الحارث بن أبي شمر الغسانيّ .
- 7 . المنذر بن ساوي ، صاحب اليمن .

ب. معاهدة صلح الحديبية :

عقد الرسول الكريم ﷺ في السنة السادسة للهجرة (6 هـ) صلحاً بينه وبين قريش ، سمّي صلح (الحديبية) وكان هذا الصلح في الواقع نصراً للمسلمين ضدّ المشركين من قريش ، فقد أدركت قريش أن أمر الإسلام ظاهر لا محالة ، وكان المسلمون واثقين من وعد الله سبحانه إيّاهم بفتح

مكة المكرمة دار الإسلام الأولى . (31) قال تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر : كاملة] .

ج. معاهدة الرسول ﷺ مع يهود المدينة المنورة :

حرر الرسول الكريم ﷺ وثيقة حدّد فيها الخطوط العامّة لتعايش المسلمين مع اليهود القاطنين في يثرب (المدينة المنورة) وكانت هذه الوثيقة بمثابة معاهدة وافق عليها اليهود ، والتزم الرسول ﷺ والمسلمون معه بها ، ولم يحارب الرسول الكريم ﷺ اليهود إلا بعد نقضهم العهد والميثاق الذي وافقوا عليه ، والتزموا الوفاء به .

وهكذا فضّل الإسلام أن تكون علاقاته مع غير المسلمين ، ولاسيما أهل الكتاب منهم ، علاقة موادعة ومسالمة . (32) قال تعالى : ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ [الكافرون : 6] ، وقال أيضاً : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ [البقرة : 256] .

ومما تقدّم يتبيّن أنّ الاقتتال بين الأمم والشعوب الإسلاميّة ، أمر لم يقره الشرع ، ومن أقدم عليه ، فالمسلمون مطالبون برده عن عدوانه صلحاً وتوفيقاً ، أو حرباً إذا تعذّر الصلح والتوفيق .

أمّا فيما يتعلّق بعلاقات المسلمين مع غيرهم ، فحكم الإسلام الوفاء بجميع العهود ما لم تنقض من جانب الطرف الآخر ، تطبيقاً لقوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴾ [النحل : 91] ، وقوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء : 34] . ولا استثناء لعهود المشركين الذين ثبتوا على عهدهم ، ولا غرابة في ذلك ، فالله تعالى يقول : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَهُمْ لَكُمْ بِظَاهِرٍ وَعَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة : 4] ، ومن لم يكن من المسلمين أو المعاهدين يدعى إلى الإسلام ، أو إلى المعاهدة ، وسبيل الدعوة منصوص عليه في القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل : 125] ، وحجّة الإسلام إنّما هي حجة الإقناع لمن يروم مقارعة الحجّة بالحجّة ، أمّا الجهاد فإنّما يجب حيث تقف القوة في سبيل الدعوة بالحسنى ، وتقطع أسباب الحجّة ، وأسباب الأمان ، ولا أمان حين يرفض التعاقد والولاء .

فالإسلام يوجب الدعوة إلى الخير ، وينظر إلى السلطة التي تقف ضدّ ذلك نظرة عدا ، ويعاملها معاملة من لا أمان له ، إلا أنّ تعاهده على الأمان ، فلها مثل ما للمسلمين ، وعليها مثل ما عليهم ، ويلزم المسلمين الوفاء بعهودهم تجاه غيرهم من الأمم الأخرى ، ويجعل الخروج على فضيلة الوفاء بالعهد كالخروج على فضيلة الإنسانيّة كلها .

وقد غدر المشركون غير مرّة بعهودهم مع المسلمين ، ولم يكن ذلك موجباً لسقوط العهد مع من استقام منهم على عهده ، قال تعالى : ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة : 7] .

وعندما قدم الرسول الكريم ﷺ كتب بينه وبين يهود يثرب (المدينة المنورة) كتاباً وعاهدهم عهداً ، فكان أول من نقض ونكث العهد يهود بني قينقاع ، فأجلاهم الرسول الكريم ﷺ عن المدينة ، وكان أول أرض افتتحها ﷺ أرض بني النضير .

هكذا هي طبيعة الإسلام ، فمن اختاره فهو مسلم ، له ما للمسلمين ، وعليه ما عليهم ، ومن بقي على دين آبائه ، فليس عليه غير الجزية يؤدّيها ، فتمنعه مما تمنع المسلمين ، وتحميه كما تحميهم ، ويعوله المجتمع الإسلامي ، كما يعول المسلمين ، فلا يطلب منه جهاداً ولا زياداً ، كما يطلب من المسلمين .

إن علاقة المسلمين فيما بينهم ، أو علاقاتهم مع جيرانهم أو معاهديهم ، هي أرفع معاملة عرفت في عصور الحضارة الإنسانيّة ، وقد سبق الإسلام بها أمم الحضارة الحديثة ، ذلك أنّ قوام تلك المعاملات في علاقة المسلمين مع غيرهم ، الرفق ما أمكن الرفق ، ثم القوة المنصفة لانتقاء ما لا يتقى بغيرها . (33)

وهكذا يتبيّن أن الإسلام قد نظم العلاقات بين الأمم والشعوب على أفضل ما يكون ، وبذلك يكون قد سبق أمم الحضارة الحديثة؛ لأن قوام ذلك التنظيم في علاقة المسلمين مع بعضهم ، ومع غيرهم من الأمم الأخرى يقوم على المعاملة الحسنة كلما أمكن ذلك ، فإذا تعدّر ذلك يأتي دور القوة المنصفة لدفع ما لا يمكن دفعه بغيرها .

على مثل هذه المعاملة الإنسانيّة التي أرسى قواعدها ونظمها التشريع

الإسلامي، تصلح العلاقة بين الأمم والشعوب، وفيها كل ما يهيئ الأسباب لقيام الوحدة العالمية بين الناس كافة، أولئك الذين يعمهم الله سبحانه ولا يخص المسلمين وحدهم حين قال جل ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13].

إذن ليس هناك من مانع يعوق قيام الوحدة العالمية، عند أصحاب دين سماوي، يصدقون الرسل والأنبياء جميعاً، ويعدون الناس كلهم أمة واحدة، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ [الشورى: 13]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: 52].

الخاتمة :

مما تقدم يتبين بشكل لا لبس فيه أن الإسلام قد قدم للبشرية جمعاء نظاماً عادلاً لعلاقات إنسانية تحفظ الأمن والسلام لشعوب الأرض قاطبة، وتحقق الطمأنينة والرحمة بين الأمم والشعوب. وذلك من خلال إرساء قواعد متينة يقوم عليها التعامل الدولي بين الأمم والشعوب، لإبعاد الإنسانية عن شبح الخوف والحرب والدمار، وإشاعة روح التعاون والتعايش السلمي بين الناس أجمعين.

كما جسّد الإسلام أسساً حضارية راقية في ميدان التعامل الدولي، وذلك من خلال:

1 - ما أرساه الإسلام من قواعد أساسية للتعامل الدولي تقوم على مبادئ العدل والاحترام المتبادل، وقد تبلور ذلك في الدعوة لقيام علاقات سلمية بين الأمم والشعوب.

2 - أوجب الإسلام التعامل الإنساني بين الناس كافة شعوباً وأممًا، لا فرق بين أحد وآخر إلا بتقوى الله عز وجل والابتعاد عن معاصيه، وفي ذلك حفاظاً لإنسانية الإنسان وتعامله مع الآخر.

3 - وضع الإسلام تشريعاً متكاملًا للمعاملات بين الناس، تحفظ الحقوق والأمانات، وتحقق العدل، وقد جسّد في ذلك الوحدة العالمية في أبهى صورها وأرقى مدلولاتها الأصلية.

4 - أقرّ الإسلام مبادئ إنسانية، تقوم على المساواة بين الناس؛ عدلاً واحتراماً ورحمة، وذلك من أجل إرساء السلم والأمن والسلام العالمي، بعيداً عن الحروب وويلاتها.

5 - أوجب الإسلام على المسلمين الوفاء بالعهود والإخلاص في ذلك، والابتعاد عن كل ما يزرع الحقد والضغينة والكراهية، وما يلحق بالإنسان من الأذى.

6 - التأكيد على قتال المفسدين في الأرض، واعتبار ذلك من ضرورات إشاعة الأمن والعدل ومنع الفساد والطغيان والشر في الأرض.

7 - لا نجاة للبشرية اليوم مما هي فيه من قلق وجزع إلا بالاعتصام بما جاء به الإسلام من قواعد وأحكام ونظم، فهي وحدها صمام الأمان العادل وطريق السلام الدائم.

الهوامش والإحالات :

- القرآن الكريم
- 1 . رضوان السيد، الجماعة والمجتمع والدولة، سلطة الأيديولوجية في المجال السياسي العربي والإسلامي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997 م، ص / 235 .
 - 2 . أحمد الجهيني، محمد مصطفى: الإسلام والآخر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2005 م، ص / 9 .
 - 3 . المرجع السابق، ص / 7 .
 - 4 . محمد أبو زهرة، أصول العلاقات الدولية في الإسلام، الدار القومية للطباعة والنشر، 1383 هـ - 1964 م، ص / 37 .
 - 5 . عبد الرحمن بن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج / 1، ص / 479 .
 - 6 . محمد جمال الدين سرور: قيام الدولة العربية الإسلامية في حياة محمد ﷺ، ط / 5، دار الفكر العربي، القاهرة، 1966 م، ص / 24 .
 - 7 . محمد الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية، ط / 3، ج / 1، ص / 40 .
 - 8 . المرجع السابق، ج / 1، ص / 58 .
 - 9 . محمد الدسوقي، في الثقافة الإسلامية، ط / 2، 1397 هـ / 1977 م، ص / 15 .
 - 10 . صبحي صالح، النظم الإسلامية، ط / 2، ص / 38 .
 - 11 . المرجع السابق، ص / 22 .
 - 12 . محمد الزحيلي، وظيفة الدين في الحياة وحاجة الناس إليه، دمشق، 1978 م، ص / 83 .
 - 13 . محمد أسد، منهاج الحكم في الإسلام، ترجمة عادل زعيتر، دار المعارف، القاهرة، ص / 101 .
 - 14 . المرجع السابق، ص / 125 .
 - 15 . أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1950 م، ج / 1، ص / 371 .
 - 16 . أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1935 م، ج / 15، ص / 315 .

- 17 . ضو مفتاح غمق ، نظرية الحرب في الإسلام وأثرها في القانون الدولي العام ، دار الكتب الوطنية ، بنغازي - ليبيا ، 1997 م ، ص / 254 .
- 18 . المرجع السابق ، ص 390 .
- 19 . المرجع السابق ، ص / 390 .
- 20 . المرجع السابق ، ص / 390 .
- 21 . محمد سيد طنطاوي ، بنو إسرائيل في القرآن والسنة ، دار مكتبة الأندلس ، ليبيا ، ج / 1 ، ص / 164 .
- 22 . أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ، كتاب الخراج ، المطبعة السلننية ، القاهرة ، ص / 125 .
- 23 . محمد سيد طنطاوي ، بنو إسرائيل في القرآن والسنة ، ج / 1 ، ص / 166 .
- 24 . أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، البيان والتبيين ، تحقيق : عبد السلام هارون ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1950 م ، ج / 2 ، ص / 31 .
- 25 . عباس محمود العقاد ، الفلسفة القرآنية ، الموسوعة الإسلامية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ص / 41 .
- 26 . أبو منصور عبد القادر بن طاهر التميمي البغدادي ، أصول الدين ، مطبعة الدولة ، اسطنبول ، 1928 م ، ص / 274 .
- 27 . ضو مفتاح غمق ، نظرية الحرب في الإسلام . . . ، ص / 338 .
- 28 . المرجع السابق ، ص / 225 .
- 29 . المرجع السابق ، ص / 225 .
- 30 . محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، القاهرة ، ج / 3 ، ص / 85 .
- 31 . المرجع السابق ، ج / 3 ، ص / 80 .
- 32 . المرجع السابق ، ج / 4 ، ص / 259 .
- 33 . أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، فتوح البلدان ، دار اقرأ ، بيروت ، 1992 م ، ص / 66 .
- **كليب** ، هو : وائل بن الحارث بن زهير بن تغلب ، لقب كليباً لأنه كان إذا سار أخذ معه جرو كلب ، فإذا مر بروضة من رياضه ، أو موضع يعجبه ، ضرب الجرو ثم يلقيه في ذلك المكان وهو يصيح ويعوي ، وكليب هذا هو الذي قامت من أجل مقتله حرب البسوس بين بكر وتغلب بسبب ناقة لبسوس (امرأة) قتلها كليب ، وهو ينتمي إلى تغلب ، فقام جساس من بكر وقتل كليباً . (ينظر : أبو الحسن علي بن أبي الكرم ، المعروف بابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ج / 1 ، ص / 312 وما بعدها) .

آثار انتشار الردة في الأسرة والمجتمع وسبيل دفعها

د . كمال الدين قاري*

مدخل

طبيعة الإنسان الاجتماعية تفرض عليه التعايش والتآلف والتناصر مع غيره من البشر، فيجتمع معهم وفق مبادئ يحددها وأصولا يقعدون لها، بغية استفادة كل واحد منهم من الآخر، وللابتعاد عن أسباب الظلم وهضم الحقوق، وذلك ما يميز المجموعات البشرية، وإنما يتم تصنيف المجتمعات بحسب تلك المبادئ والأصول.

والإسلام سعى إلى تحقيق أسباب الاجتماع على مبادئ الحق، فمحيى كل العلاقات التي كانت تعتبر الأسباب الوجيهة للاجتماع - سابقا - وجعلها ثانوية وأبدلها بسبب آخر هو أساس المجتمع المسلم وهو أخوة الدين، وقد سماها شيخ الإسلام الطاهر بن عاشور «الجامعة الإسلامية».

قال: «قدس الله هذه الجامعة وجعل شعارها كلمة الشهادة المصوغة باسمه الأعظم والمرصعة باسم رسوله الأفضل، وهي مؤذنة بمفارقة ما عدا هذا الدين من الأديان... وجعل أهل هذه الجامعة سواء في هذا الجانب فمن تقلد هذه الجامعة صار له من الحقوق العامة في الإسلام ما لبقية المسلمين»(1).

وذلك امتثالا لأمر الله تعالى في قوله: ﴿أَنِ اقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى:13]، وهو ما فعله رسول الله ﷺ حين قدم المدينة، حيث أسس قواعد المجتمع الإسلامي فكانت أولها أخوة الدين بين الأنصار والمهاجرين.

ثم إن المفروض في كل نظام اجتماعي أن يحيط مجتمعه بسياج دقيق من الأحكام التي تضمن بقاءه واستمراريته، وهو ما فعله الإسلام؛

* المركز الجامعي العقيد أكلي محند والحاج بالبويرة.

(1) الطاهر بن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص 111.

فوجدناه يشدد على من رمى أخاه بالكفر إلى درجة بؤاه فيها إثم الكفر إذا لم يكن المرمي كذلك؛ والحكمة من ذلك هي كون الحكم بالتكفير هو تسبب في إخراج جزء من «الجماعة الإسلامية» عنها، فيفضي ذلك إلى تفتت الجماعة بأيدي أهلها (1).

كما منع المسلم من تبديل دينه حفاظاً على الأمة من التفرق والتزلزل، فإذا لم يتب تطهّرت الأمة منه بقتله، وإذا لم يفعل ذلك تداعت عليها الأدواء المهلكة.

ويجب أن أشير هنا إلى الفراغ القانوني الذي تركه المشرع الجزائري سواء في أحكام الأسرة، حيث لم يتعرض لمشكلة ارتداد أحد الزوجين ولا ارتداد الأب أو الابن وآثار ذلك كله على العلاقة الأسرية.

باستثناء ذكر المادة 30 من قانون الأسرة الجزائري أنه «لا يجوز زواج المسلمة من غير المسلم»، وهذا مانع ابتداء من الزواج، والكلام عن الردة هو فسخ لعلاقة زوجية قائمة، ولم يذكرها المشرع الجزائري. وتبقى المادة 222 من هذا القانون موثلاً في الأمور التي لم ينص المشرع عليها بشيء، وسيدرك القارئ معي أن تفاصيل كثيرة تحتاج إلى إضافتها لمواد قانون الأسرة الجزائري.

وسواء قانون العقوبات الذي لم يتعرض لأحكام الردة ولا لطرق إثباتها مما يمنع عقوبة المرتد.

باستثناء المرسوم الرئاسي المتعلق بممارسة الشعائر الدينية لسنة 2006 الذي جرم فيه الإغراء على الخروج من الدين الإسلامي، ولم يجرم اعتناق المسلم ديناً آخر، مما زاد من نشاط الكنائس في الجزائر عموماً لأنه نص على تجريم الإغراء، ومعلوم أن إثبات إغراء شخص لآخر بالخروج عن الدين الإسلامي لا يمكن، والسبب راجع إلى أن المرتد يصرح بأنه اعتنق هذا الدين الجديد برغبته وبقناعته، فصار عدم إمكان إثبات الإغراء دافعاً قوياً للناشطين في الحركة التصفيرية للاجتهد في عملهم.

سأعرض في بحثي هذا لمخاطر الردة على الأسرة والمجتمع ولواجب الحاكم نحو هؤلاء الخارجين عن الدين، مقارنة في دراستي بين

(1) ينظر المرجع السابق، ص 171.

آراء المذاهب الإسلامية وأدلتهم .

ولبيان ذلك أقسم البحث إلى تمهيد وثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: الردة انتهاك لحرمة الملة وإغراء للغير بالانفلات.

المطلب الثالث: الردة سبب لانفساخ وتفكك العلاقات الأسرية.

المطلب الثالث: ضمان سلامة المجتمع من أذى الردة والمرتدين.

تمهيد في تعريف الردة ، وبيان دلائلها :

تعددت عبارات الفقهاء في تعريفهم للردة، ولكنها ترجع كلها إلى معنى واحد هو: « الرجوع عن الإسلام إلى الكفر » (1)، ف « المرتد هو الراجع عن الإسلام ».

وبعضهم يعرف الردة بالدلائل الظاهرة من الأقوال والأفعال، كما هي عند خليل بن إسحاق من المالكية (2) حيث عرفها بقوله: « هي كفر المسلم بصريح لفظ يقتضيه، أو فعل يتضمنه »، ووافق شراحه (3).

وتعريف النووي (4) من الشافعية حيث قال: « هي قطع الإسلام بنية، أو قول كفرًا، أو فعل، سواء قاله استهزاء، أو عنادا أو اعتقادا ». وغيرهما. . .

والحقيقة أن الردة - كالإيمان - عمل قلبي لا يمكن الاطلاع عليه، وإنما جعل الشارع الحكيم أقوالا وأفعالا تدلنا على تبديل الإيمان واختيار الكفر بعده، وليست هي الردة في ذاتها، تماما مثلما جعل الشهادة دليلا على الإيمان والحقيقة أن الإيمان في القلب لا يطلع عليه غير الله تعالى.

ولهذا اقترحت أن تسمى « دلائل الردة »، وليست هي الردة، وبالتالي تخضع تلك الدلائل إلى ضوابط دقيقة كي تتمكن من اتهام شخص بأن قوله أو فعله ذلك يدل على الكفر، وليس هذا مجال بيان تفاصيلها (5).

(1) ابن الهمام في ابن الهمام في فتح القدير، 385/4. ابن عابدين في حاشيته، 221/4، ابن قدامة في المغني، 74/10، وابن قدامة في الكافي، 155/4.

(2) في المختصر الفقهي، ص 283.

(3) مثل: الخرشبي في شرحه على خليل، 62/8، الحطاب في مواهب الجليل، 280/6، المواق في التاج والإكليل، 279/6.

(4) النووي في منهاج الطالبين، وانظر شراحه الشريبي في الشريبي في مغني المحتاج، 134-133/4، والهيتمي في تحفة المحتاج، 85-80/9.

(5) للتفصيل يراجع الفصل الثاني من كتاب « ضوابط الردة عن الإسلام ديانة وقضاء وسياسة »،

المطلب الأول

الردة انتهاك لحرمة الملة وإغراء للغير بالانفلات

وفيه فرعان:

الفرع الأول: الردة نقض للعهد وانتهاك لأقدس ما تملكه الأمة

ليست الشهادة مجرد لفظ إذا نطق به الإنسان صار مسلماً فقط، بل هي عهد يلتزمه الإنسان مع ربه طول حياته حتى يتوفى عليه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَموتُوا إِلَّا وَأنتُمْ مسلمون﴾ [آل عمران: 102] ، فإذا فعل وجب له عصمة الدم والمال، وصار فرداً من أفراد المجتمع المسلم، حيث يكافئ دمه وذمته وعرضه دم وعرض أعلى وأتقى وأنبئ رجل في هذا المجتمع، لا فرق بينه وبينهم في كل ذلك، وإنما ميزان الفرق هو ما سعى كل واحد إلى تحصيله من تقوى وعمل صالح.

قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويؤمنوا بما أرسلت به فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» (1).

ومن حق كلمة الشهادة أن يلتزم المسلم بها ولا يتردد على عقبيه، حتى تتوفاه المنية على ذلك.

وقال رسول الله ﷺ: «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف» (2)، وقال الرسول - عليه الصلاة والسلام - «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله ورسوله» (3).

كان بإمكان هذا المرتد أن لا يختار الإسلام ابتداءً، ويرضى بما يرضى به غير المسلمين؛ من الرضوخ لأحكام خاصة تحت سلطة المسلمين، إذن لا يسأله أحد عن التزامه بدينه الذي رضي به، ويقرّ على ذلك ويعصم نفسه من هذه المغبة، لكنه رفض ذلك واختار التمتع بما

لصاحب هذا البحث، طبعة مركز الولاية للتنمية الفكرية، جدة، السعودية، سنة 2004م.

(1) رواه البخاري برقم 2786، ومسلم برقم: 20.

(2) رواه البخاري برقم: 1771، ومسلم برقم: 1370.

(3) رواه البخاري برقم: 384، وغيره.

يتمتع به المسلمون من حقوق زائدة على حقوق أولئك، فلزمه ما يلزم المسلمين من وجوب الالتزام بهذا الدين وعدم مفارقتة إلى أي دين آخر، فإن « الغنم بالغرم ».

فكل ذلك دليل على أن إسلام هذا المرتد كان مشبوها، ولم يجز لنا أن نتهمه ما دام مسلماً، أما وأنه ارتد فإنه يحاسب على ذلك.

قال عبد الكريم الخطيب: « الردة عن الإسلام بعد الدخول فيه والحياة مع أهله لا تكون أبداً إلا من إنسان يريد الكيد لدين الله وفتنة الناس فيه » (1).

فنقضه هذا العهد الذي وثقه على نفسه لا يمكن أن يمر عليه الإسلام هكذا بلا مبالاة، وذلك بإعطاء الحرية لكل من شاء أن يفعلها، فإنه إذا فعل فقد ملك الأعداء معول هدمه، وأي شيء أعظم من هدم العقيدة التي يدين بها المجتمع المسلم.

فالمرتد يجني بجريمته هذه على أعز شيء تملكه الأمة، وذلك بتجرته على تهديم قاعدة الإيمان، قال الله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: 110]. فأفضلية هذه الأمة ومصدر عزها كان ولا يزال إيمانها. فلا يتسامح فيه ولا يتساهل مع المتلاعبين به.

ثم إن الذي يعتدي على دين الأمة يهون عليه ارتكاب بقية الكبائر، فيرتكبها بلا مبالاة... فيكون السماح له بتبديل اعتقاده إذناً بانتشار كل رذيلة ومنكر.

ولقد أمر الإسلام المسلمين بالتأمر بالمعروف والتناهي عن المنكر، بل جعل من أسباب هلاك المجتمع تركه، فقال الله تعالى: ﴿ لَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مَنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: 78 - 79]، وقال رسول الله عليه الصلاة والسلام: « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب » (2)، أفيكون هذا الزجر العظيم للمسلمين ويترك غير المسلمين يعيشون في المجتمع المسلم فساداً؟!

(1) عبد الكريم الخطيب في الحدود في الإسلام، ص 119.

(2) رواه أبو داود برقم: 4338، والترمذي برقم: 3057، وبرقم: 4005.

والمجاهرة بالجريمة أيضاً كانت، وبجريمة الارتداد بالذات هو استخفاف واستهانة بأمرين عظيمين هما: السلطة الحاكمة، وأخلاقيات المجتمع (1)، بل وتحذُّ لهما.. ولاشك أن اللطف والرفق مع أمثال هؤلاء يزيدهم جرأة وسعياً بالفساد في الأرض.

ولا يمكن إلا أن نقرر أن جنائته هذه على المجتمع تستدعي أن تكون عقوبته قاسية بقدر ما استخف واستهان. فمن المقرر شرعاً وقانوناً أن الجريمة كلما عظمت عظم جزاؤها، ليكون أقوى في محاربة الجريمة، وأقدر على استئصال ما تحدثه من ضرر (2).

الفرع الثاني: الردة إغراء للغير بالانقلابات عن الدين

إن الأحكام الشرعية عند تطبيقها تصادف صنفين من الناس، فمنهم من يرضى بها ولو كانت مضرّة لشخصه، ومنهم الساخط عليها ولو كانت مفيدة نافعة له.

تلك سنة الله في النفوس، فلا يمكن إيجاد مجتمع يسمو كل أفرادهِ إلى علياء الإيمان، ولم نكلّف بإيجاده، بل إن أفضل مجتمع قام في عهده ﷺ كانت فيه ظواهر النفاق والعصيان بادية.

لذا تختلف وسائل ردع النفوس عن الباطل، فمنها من تكفي بالموعظة، ومنها من يلزمها إيجاد حشد من شرطة ونظام أمن وجهاز قضاء حتي تأتمر أو تنتهي، وقد جاء في الأثر عن عثمان رضي الله عنه قوله: « ما يزِع الناسَ السلطانَ أكثرَ مما يزِعهم القرآن » (3).

وعند تطبيق حد الردة على المرتد فإننا نمنع ضعاف النفوس ومرضاها من متابعة فعل المرتد، فإن الصنف الذي يلزمه سلطان حتى يلتزم بشريعة الله يتفككت منها إذا غاب السلطان. فإذا وجد مرتداً قد خرج ولم يعاقب سهل عليه فعل مثله، فيتجاسر على ذلك، وما كان السبب إلا سماح الحاكم وعفوه عن ذلك المرتد. فالمرتد يعلن برده حرباً على

(1) أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع لمحمد حسين الذهبي، ص 34 - 35 بتصرف.

(2) عبد العزيز عامر في التعزير في الشريعة الإسلامية، ص 53، وانظر: بحث عبد السميع إمام في كتاب أثر تطبيق الحدود في المجتمع، ص 307.

(3) ابن الأثير في جامع الأصول، 84/4، ويزع: وَزَعَ يَزَعُ: إذا كَفَّ وَرَدَعَ.

الإسلام، ويرفع راية ضلالة يدعو إليها غيره من أهل الإسلام(1)، وإذا ترك له المجال مفتوحاً فإنه يدعو الناس لما هو عليه من ردة، إما بالقول الصريح، أو بحاله، فإن كثيراً من الضعفاء لا يملكون الجرأة على الخروج والارتداد رغم كرههم لما هم فيه من إسلام، فإذا وجدوا فرصة كهذه، فإنهم يستمرون الخروج ويتجرأون عليه(2).

وقد أدرك الأعداء منذ القديم هذه النقطة، فقاموا بدس ناس من الكفار بين المسلمين وأمرؤهم أن يلتزموا الإسلام حتى إذا وثق بهم الناس ارتدوا ليقولوا للناس: قد جربنا لكم الإسلام فخذوا تجربتنا، ويكون لهم الأثر في فتح باب الارتداد.

وكان ممن اتخذ هذا الأسلوب أهل الكتاب على عهد ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه التهاروا وكفروا آخره لعلمهم يرجعون﴾ [آل عمران:72].

وكذلك كان يفعل المنافقون، قال الله تعالى: ﴿لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً سئة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾ [الأحزاب: 60 - 62].

قال حسن بن الشاذلي: «المرتدون أخطر الناس على الإسلام من غير المسلمين، لأنهم يشوهون الدين ويدسون عليه ما لا يوجد فيه، وقد يخدعون الكثير ممن لا معرفة لهم بالإسلام... ففارق بين المرتد يهاجم الإسلام وبين الكافر الأصلي يهاجمه...، فإن مستمعه من المرتد أقرب إلى تصديقه من شخص غير مسلم، ولما كانت خطورته بهذه المثابة، كانت عقوبته بقدر جنائته»(3). وكثيراً ما يحدث ذلك.

لهذا السبب رأى الفقهاء أن يبدأ بمقاتلة المرتدين قبل غيرهم...

قال الإمام الشافعي: «إذا أسلم قوم ثم ارتدوا عن الإسلام إلى أي كفر كان، في دار الإسلام أو دار الحرب، وهم مقهورون أو قاهرون في موضعهم الذي ارتدوا فيه فعلى المسلمين أن يبدؤوا بجهادهم قبل جهاد

(1) عبد الكريم الخطيب في الحدود في الإسلام، ص 119 بتصرف.

(2) م ن، ص 119، وانظر: الذهبي في أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع، ص 35.

(3) بحث حسن علي الشاذلي في كتاب: أثر تطبيق الحدود في المجتمع، ص 15.

أهل الحرب الذين لم يسلموا قط» (1).

وذلك لأن الردة عن الإسلام أغلظ من الكفر الأصلي، قال الماوردي:
«الردة عن الإسلام أغلظ من الكفر الأصلي لثلاثة معان:

أحدها: أنه لا يقر على رده وإن أقر الكافر على كفره.

والثاني: أنه يتقدم إسلامه فقد أقرّ ببطلان الدين الذي ارتد إليه، ولم يكن من الكافر إقرار ببطلانه.

والثالث: أنه يفسد قلوب ضعفاء المسلمين ويقوي نفوس المشركين، فوجب لغلظ حاله أن يبدأ بقتال أهله» (2).

هذا هو أسلوب المرتدين في التعامل مع الإسلام والمسلمين، فلا تلام الأمة بعد ذلك في إقامتها حدا لهذه المشكلة التي تذهب بالدين والمجتمع وتهلكه، ولهذه الحكمة وتلك كان حكم المرتد أن يقتل تطهيراً للمجتمع منه وتخلصاً من خطره. والله أعلم.

المطلب الثاني

الردة سبب لانفساخ وتفكك العلاقات الأسرية

لقد روعي في الزواج أن لا يكون مدخولاً فيه على التوقيت والتأجيل، ولكن على حسن العشرة رجاء الأبدية (3)، ومن أجل تحقيق استمرارية الحياة الزوجية، يؤمر الزوجان بحسن العشرة، وبالاحترام وبأداء الحقوق وعدم التكلف أو التكليف.

ولكن هذا لا يعني أبداً أنه لا يوجد سبب يمنع من استمرار هذه العلاقة، أو أنه يجب الإبقاء عليها مهما وقع، بل العكس هو الصحيح، فإننا نجد الشريعة توجب (4) قطع هذه العلاقة في حالات معينة، أهمها حالة ردة أحد الزوجين، فشرع الله أحكاماً خاصة بذلك.

(1) نقلا عن الماوردي في الحاوي، 442/14، وانظر: النووي في الروضة، 71/10.

(2) الماوردي في الحاوي، 443/13.

(3) الشاطبي في الموافقات، 248/1 نقلا عن أبي بكر بن العربي بتصرف، وانظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، للطاهر بن عاشور، ص 158.

(4) انظر: حالات وجوب الطلاق عند: الدردير في الشرح الصغير، 447/2، ابن قدامة في المغني، 97/7، ابن الهمام في فتح القدير، 21/3 - 22.

وإذا كانت الردة توجب انقطاع العلاقة بين الزوج وزوجته، فإن ذلك يعني أن السماح بالارتداد هو سماح بتدهور وانفكك العلاقات الإجتماعية، وخروج المجتمع عن الاستقامة والرشاد؛ فالأسرة هي نواة المجتمع الأولى، فإذا تفسخت النواة تفسخ المجتمع.

وقد درس الفقهاء الآثار السيئة للارتداد على الأسرة في كتبهم، غير أنني وجدتها مبعثرة في مباحث مختلفة، فجمعتها هنا. بدءاً بالحياة الزوجية التي تبدأ باختيار الرجل للمرأة والمرأة للرجل، وانتهاء بالعلاقة بين الآباء والأبناء، وذلك في فرعين:

الفرع الأول: أتعرض فيه إلى العلاقة بين الزوجين وأثر الردة عليها.
الفرع الثاني: أتعرض فيه إلى العلاقة بين الآباء والأبناء وأثر الردة عليها.

الفرع الأول: آثار الردة على العلاقة الزوجية

وذلك وفق ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: مقدمات الزواج وأثر الردة عليها

المرحلة الثانية: العقد قبل الدخول بالزوجة

المرحلة الثالثة: الدخول بالزوجة

المرحلة الأولى: مرحلة مقدمات الزواج وأثر الردة عليها :

يحرص الإسلام أن يكون اختيار الرجل للمرأة والمرأة للرجل اختياراً مبنياً على أسس تضمن السعادة والاحترام...

لذلك حث رسول الله ﷺ على اختيار ذات الدين في قوله: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك» (1)، والمقصود بذات الدين المرأة الصالحة، فهي خير المتاع كما قال ﷺ: «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة» (2). فالدين هو صمام الأمان في الأسرة، من أجل ذلك حرم الزواج بمشركة غير الكتابية، وحرّم زواج المسلمة من الكافر، أيا كان.

(1) رواه البخاري برقم: 4802، ومسلم برقم: 1466.

(2) رواه مسلم برقم: 1467، والنسائي برقم: 3232.

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَنْكُحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَأُمَّةٌ مِّنْهُنَّ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: 221]، ولقوله تعالى أيضا: ﴿وَلَا تَمْسُكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِ﴾ [المتحنة: 10]. وفي حق المرأة قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكُحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلِعَبْدٌ مِّنْ خَيْرٍ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة: 221].

ولقد أجمعت⁽¹⁾ الأمة على أن المشرك لا يبطأ المؤمنة بوجهه، فالإسلام شرط في الرجل لصحة زواجه من المسلمة، كما أن كون المرأة كتابية أو مسلمة شرط في صحة زواج المسلم منها.

والمرتد نزع ريقة الإسلام من عنقه، وتحول إلى دين لا يُقرّ عليه، فصار حكمه في الزواج حكم المشركين، والمرتدة كذلك، فاختيار الرجل للمرأة أو المرأة للرجل يجب أن يكون وفق هذا الشرط.

والحكمة في هذا النهي بينها الله تعالى في قوله: ﴿أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ يَدْعُو إِلَى الْحَيٰةِ وَالْمَغْفِرَةِ يَا ذُنُوبَكُمْ وَإِنَّ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَلَّذِينَ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: 221].

فالصحبة والمعاشرة تؤثر سلبا أو إيجابا على المتصاحبين، فلا يضمن الرجل المسلم ولا المرأة المسلمة تغيير حالهما مع القرين المشرك⁽²⁾.

وإذا كانت مجرد مجالسة الذي يستهزئ بآيات الله لا تجوز، قال الله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفِرُ بِهَا وَيَسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: 140]، وذلك خوفا من إلف المعصية وتعود سماع الكفر، فكيف بمعاشرة ومؤاكلة ومضاحكة من لا يؤمن بالله أصلا أو من يشرك معه غيره؟!، أم كيف يوجد السكن والراحة بينهما وهما مختلفان روحيا؟!.

والخلاصة: أن المرتد والمرتدة مشركان بالله، فعلى راغب الزواج أن

(1) حكى الإجماع القرطبي في تفسيره، 72/3.

(2) أرجع القرطبي والزمخشري اسم الإشارة «أولئك» في الآية على المشركين والمشركات جميعا، أما ابن العربي فرفض عوده على المشركات؛ لأن المرأة لا حكم لها على الزوج، فربما أجبر الزوج المشرك المرأة المسلمة على الكفر فيغلبها، ولكن لا يمكن العكس. أحكام القرآن، 158/2، تفسير القرطبي، 80/3، والزمخشري في الكشاف، 264/1.

وهذا التعليل من ابن العربي يسقط إذا أمعن الإنسان النظر في الحكمة المذكورة لهذا النهي، فالتأثير ليس خاصا بالنساء فقط، كما أن التأثير ليس خاصا بالرجال فقط، فالأولى حمل اسم الإشارة عليهم جميعا رجالا ونساء والله أعلم.

يسأل أولاً وقبل كل شيء عن عقيدة هذا القرين المرغوب فيه، خاصة في زمننا هذا الذي صار الناس لا يفرقون فيه بين المسلم الباقي على إسلامه، والمرتد الراجع عنه.

المرحلة الثانية: مرحلة العقد . قبل الدخول . وأثر الردة عليها

إسلام الزوج وكون الزوجة مسلمة أو كتابية شرط ظاهر في صحة العقد، وللردة تأثير في عدم صحته ابتداءً، وانحلاله إذا طرأت بعد تمام العقد صحيحاً.

لذلك يراعى شرط عدم وجود الردة عند العقد في مواضع:

1 - في الزوج، وفي الزوجة.

2 - في الولي (1): فالولاية على إنكاح امرأة مسلمة لا بد أن يكون لمسلم، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: 71]، ولقوله أيضاً: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: 141].

3 - في الشهود: فالإسلام شرط صحة في الشهود باتفاق (2).

فالمرتد إذا كان أحد هؤلاء، سواء الزوج أو الزوجة أو الولي أو الشهود، وقع العقد باطلاً ولا يترتب عليه أي أثر (3).

أما إذا طرأت ردة أحد الزوجين بعد تمام العقد صحيحاً بطل العقد باتفاق (4)، وهو فسخ (5) عند الجميع؛ إلا عند محمد بن الحسن (6) من

(1) الولي هو من له الحق في مباشرة تزويج المرأة من غير توقف على إجازة أحد. والولاية شرط صحة عند الشافعية والحنابلة، وركن عند المالكية، ومندوب إليها عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وشرط نفاذ عند محمد بن الحسن. راجع تفاصيل الولي عند الكاساني في بدائع الصنائع، 237/2 وما بعدها، الشرح الصغير، 380/1، الشريبي في مغني المحتاج، 154/3، ابن قدامة في المغني، 356/7 وما بعدها.

(2) راجع: الكاساني في بدائع الصنائع، 351/2 وما بعدها، الشرح الصغير، 375/1 - 376، الشريبي في مغني المحتاج، 144/3، ابن قدامة في المغني، 339/7 - 340.

(3) انظر: الشريبي في مغني المحتاج، 156/3، ابن قدامة في المغني، 340/7، الحطاب في مواهب الجليل، 408/3 نقلاً عن المدونة.

(4) الكاساني في بدائع الصنائع، 337/2، الشرح الصغير، 394/1، الحطاب في مواهب الجليل، 479/3، الشريبي في مغني المحتاج، 190/3 و234، ابن قدامة في المغني، 504/7.

(5) الفسخ هو «حل رابطة العقد»، كما عرفه ابن نجيم في الأشباه والنظائر، ونقله عنه د. مصطفى الزرقا في المدخل الفقهي العام، 524/1 - 528.

(6) الكاساني في بدائع الصنائع نقلاً عنه، 338/2.

الحنفية حيث اعتبر ردة الزوج طلاقاً وردة الزوجة فسخا، وعند اللخمي (1) من المالكية حيث اعتبر ردة الزوجة طلاقاً وردة الزوج فسخا.

أما آثار هذه الردة على الحقوق الزوجية في هذه المرحلة فهي كما يلي:

- من حيث العدة والنفقة: لا عدة على غير المدخول بها؛ سواء كانت الفرقة طلاقاً أم فسخا، لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ [الأحزاب: 49]، كما أنه لا نفقة لها (2).

- من حيث الصداق: اختلف الفقهاء في الصداق إذا فسخ العقد، فالحنفية والمالكية (3) أسقطوه؛ والشافعية والحنابلة قالوا بتشطيره (4)، وهو رأي محمد بن الحسن من الحنفية واللخمي من المالكية.

وإذا سلم العقد من كل ما سبق فإن الزوجين ينتقلان إلى المرحلة الثالثة وهي:

المرحلة الثالثة: ما بعد الدخول (5) وأثر الردة عليها :

أ - آثار الردة على الزواج بعد الدخول:

اتفق الفقهاء على وجوب الفرقة بين الزوجين إذا ارتد أحدهما (6)، أما إذا ارتدا معا فالجمهور على وجوب الفرقة (7)، أما الحنفية فلا يرون وجوبها استحصانا (8).

(1) الخطاب في مواهب الجليل نقلا عنه، 480/3.

(2) المصدر نفسه، 410/3.

(3) الكاساني في بدائع الصنائع، 295/2 - 296، الشرح الصغير، 394/1، مالك في المدونة، 302/3، القوانين الفقهية، ص 208، الخطاب في مواهب الجليل، 480/3.

(4) الشرييني في مغني المحتاج، 234/3. ابن قدامة في المغني، 514/7.

(5) الدخول على المرأة كناية عن الجماع، وأصله قوله تعالى: ﴿مَنْ نَسَأَكُمْ اللَّاتِي دَخَلْتُمُوهُنَّ﴾ النساء: 23، ومثله: بنى عليها، وضرب عليها الحجاب، انظر: الزمخشري في الكشاف، 507/1.

(6) راجع: الكاساني في بدائع الصنائع، 337/2، الشرييني في مغني المحتاج، 190/3، ابن قدامة في المغني، 171/7 - 177، الخطاب في مواهب الجليل، 286/6، مالك في المدونة، 315/3، ويرى المالكية معاملة المرأة بنقيض قصدها إذا قصدت بردتها الفرقة، انظر: الخطاب في مواهب الجليل، 479/3 - 480.

(7) انظر: مناہبهم في الخطاب في مواهب الجليل، 284/6، الشرييني في مغني المحتاج، 190/3، ابن قدامة في المغني، 177/7.

(8) انظر مذهبهم عند الكاساني في بدائع الصنائع، 337/2.

وهل توقف الفرقة على العدة، فإن رجع الذي ارتد منهما أثناءها لم يفرق بينهما، أم تقع الفرقة بمجرد حصول الردة؟ اختلفوا في ذلك، فالحنفية والمالكية⁽¹⁾ يفرقون بمجرد الردة، أما الشافعية والحنابلة⁽²⁾ فيوقعون الفرقة بعد انتهاء العدة، وتحسب من يوم الردة.

أما نوع الفرقة فهي عند الجمهور فسخ⁽³⁾ خلافا للمالكية الذين قالوا قالوا بأنها طلاق بائن⁽⁴⁾.

أدلة المسألة :

دليل وجوب الفرقة قوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة:10] ، فهي عن استبقاء الكافرة غير الكتابية تحت العصمة.

ودليل من قال إن الفرقة فسخ أن الردة موت حكمي إذ هو لازم لها، ولا يعقل طلاق للميت ولكن يفسخ العقد برده لأنه أتى بسببه.

أما الذين قالوا بأنه طلاق فلأن الزوج لا يستطيع إرجاعها حالة الردة فكانت بائنة⁽⁵⁾.

ب - آثار الردة على الأحكام اللازمة بالدخول⁽⁶⁾:

(1) الكاساني في بدائع الصنائع، 337/2، وانظر: أيضا الخطاب في مواهب الجليل، 284/6 ومالك في المدونة، 130/2.

(2) الشرييني في مغني المحتاج، 190/3، ابن قدامة في المغني، 171/7، وما بعدها.

(3) إلا محمد من الحنفية فهي عنده طلاق إذا كانت الردة من الزوج. الكاساني في بدائع الصنائع، 337/2، الشرييني في مغني المحتاج، 190/3، 337، ابن قدامة في المغني، 171/7.

(4) ويروى كذلك الفسخ عندهم راجع الخطاب في مواهب الجليل، 447/3 - 479 - 480، التاج والإكليل، 284/6، ونقله عن المدونة، القوانين الفقهية، ص 201.

(5) مالك في المدونة، 316/2.

(6) رتب الله تعالى أحكاما على الدخول هي:

1 - استحقاق المهر كاملا: سواء كان العقد صحيحا أم فاسدا، لقول الله تعالى: ﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا، أتأخذونه بهتاناً وإثمأ مبينا؟ وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا﴾.

2 - تحريم الريبة: وهي الوحيدة من المحرمات بالمصاهرة التي لا تحرم إلا بالدخول، وذلك لأن الله حرمها بهذا الشرط، قال الله تعالى: ﴿... وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن، فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم...﴾.

3 - الإحصان: فالإحصان لا يكون إلا بالدخول.

4 - الوفاء بالشروط الموقوفة على الدخول: فإذا اشترط أحد الزوجين على الآخر شروطا موقوفة على الدخول وجب الوفاء بها بالدخول لقوله ﷺ: «والمسلمون عند شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما» ولقوله: «أحق ما أتيتم من الشروط ما استحللتم به الفروج».

إذا وقعت الفرقة بسبب الردة بعد الدخول سقط الوفاء بالشروط التي اشترطها أحدهما على الآخر، وذلك لتوقفها على الإسلام(1). وسقطت النفقة؛ إلا على الحامل؛ سواء قلنا إنه فسخ أو قلنا إنه طلاق(2)، وإنما وجبت النفقة على الحامل للنص في ذلك قال الله تعالى: ﴿وإن كن أولات أحمال فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن﴾ [الطلاق:6].

كما يسقط الإحصان عند المالكية والحنفية خلافا للشافعية والحنابلة وأبي يوسف من الحنفية(3).

أما المهر والعدة فالردة لا تسقطهما بل يجبان لعدم اشتراط الإسلام لهما، فيجب استيفاء المهر(4)، كما يجب أن تعتد المرأة؛ سواء قلنا إنه فسخ أو طلاق(5).

فهذه هي الآثار الفقهية التي تحصل للحياة الزوجية إذا وقعت الردة قبل أو أثناء أو بعد العقد والدخول. بقي أن نعرف آثارها على العلاقة بين الأبناء وأبائهم، وهو موضوع الفرع الثاني:

الفرع الثاني: آثار الردة على العلاقة بين الآباء وأبنائهم والعكس

وذلك في مسألتين:

المسألة الأولى: ردة الآباء وآثارها على علاقاتهم بالأبناء

تجب للأبناء على الآباء حقوق هي:

5 - النفقة على الزوجة. وهي واجبة للزوجة على زوجها بالعقد الصحيح وبالدخل اتفاقا، وذلك لقوله تعالى: ﴿وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف، لا تكلف نفس إلا وسعها﴾.

6 - الاعتداد في حالة الطلاق: إذا طلقها بعد الدخول وجبت العدة إجماعا لقوله تعالى: ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾، سواء كان الدخول بعقد صحيح أم فاسد أو شبهة باتفاق. وهناك آثار أخرى معنوية تركناها اختصارا...

(1) الحطاب في مواهب الجليل، 445/3، الشرييني في مغني المحتاج، 226/3، ابن قدامة في المغني، 288/9.

(2) الكاساني في بدائع الصنائع، 204/3 و22/4 - 29، الشرييني في مغني المحتاج، 440/3 - 441، الشرح الصغير، 376/1، ابن قدامة في المغني، 296/9 و565/10.

(3) الكاساني في بدائع الصنائع، 163/3، الشرييني في مغني المحتاج، 146/4، الشرح الصغير، 423/2، ابن قدامة في المغني، 129/10 - 130.

(4) الحطاب في مواهب الجليل، 408/3.

(5) الكاساني في بدائع الصنائع، 191/3 - 192، الشرييني في مغني المحتاج، 384/3، الحطاب في مواهب الجليل، 448/3، ابن قدامة في المغني، 77/9.

1 - حق النسب.

2 - حق النفقة ويدخل فيه حق الرضاعة .

3 - حق الولاية ويدخل فيه حق الحضانة.

فلنتكلم عنها باختصار مع بيان أثر الردة عليها.

أولاً: حق النسب

إن أصرة النكاح مبنية كلها على حفظ النسب، فيجب المحافظة عليه، وعدم إدخال نسب في نسب، ومن أجل ذلك حرّم الله التبني في قوله تعالى: ﴿وما جعل أديعاءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهتدي السبيل أدعوهم لأبائهم هو أقطب عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم﴾ [الأحزاب: 4-5]. ومن أجل هذا أيضاً حرّم الله الزنا، وكذا سائر المحرمات من النسب والرضاع والمصاهرة(1).

ولا علاقة لردة الأب بنسب الطفل، فحق النسب لا يسقط أبداً، فهو إما إلى الأم في حالة الزنا أو اللعان(2) لحديث: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»(3)، وهو للأب إذا كان الزواج صحيحاً أو فاسداً أو كان الوطاء بشبهة(4) لقوله تعالى: ﴿ادعوهم لأبائهم﴾ [الأحزاب: 5] وقوله: ﴿وعلى المولود له﴾ [البقرة: 233](5).

ثانياً: حق النفقة والرضاع

تجب النفقة للأولاد إجماعاً(6)، ويكلف بها الأب لقوله تعالى: ﴿وعلى المولود له رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف﴾ [البقرة: 233](7)، ولقوله ﷺ لهند بنت عتبة زوج أبي سفيان حين أتته تشتكي بخل زوجها: «خذي أنت وبنوك ما

(1) بن عاشور في مقاصد الشريعة، ص 162 - 163.

(2) الكاساني في بدائع الصنائع، 244/3، الشرح الصغير، 494/1، ابن جزري في القوانين الفقهية، ص 249، الشريبي في مغني المحتاج، 280/3، ابن قدامة في المغني، 129/7.

(3) رواه البخاري برقم: 1948، ومسلم برقم: 1458.

(4) الكاساني في بدائع الصنائع، 215/3 و 228/7، الشريبي في مغني المحتاج، 396/3، بداية المجتهد، 352/2، أحكام القرآن، 1506/3، ابن قدامة في المغني، 57/9، 117 و 345/7.

(5) انظر: تفسير القرطبي، 163/3، أحكام القرآن لابن العربي، 203/1.

(6) الشرح الصغير، 526/1، ابن جزري في القوانين الفقهية، ص 227، الشريبي في مغني المحتاج، 446/3 - 447، ابن قدامة في المغني، 256/9.

(7) راجع أحكام القرآن لابن العربي، 203/1، تفسير القرطبي، 163/3.

يكفيك بالمعروف» (1).

ويدخل حق الرضاع في حق النفقة فهو واجب على الأب، وذلك لقوله تعالى: ﴿فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن﴾ [الطلاق:6] (2)، ومدته حولين كاملين لقوله تعالى: ﴿والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين﴾ [البقرة:233] (3).

وهل الإسلام شرط لوجوب رضاع الإبن والنفقة عليه أم لا؟ اختلفوا في ذلك، فالجمهور (4) على عدم اشتراط الإسلام، فينفق الأب الكافر على الابن المسلم، وخالف الحنابلة (5) في الرواية المعتمدة عندهم فشرطوا الاتفاق في الدين، فلا ينفق كافر على مسلم.

وسبب الخلاف: هو ترتيب النفقة على سبب الولادة لا غير عند الجمهور، أما عند الحنابلة فهي مرتبة على سبب الميراث، فإذا منع من الميراث سقطت النفقة عنه، والإسلام شرط للتوارث، فدلل الجمهور قوله تعالى: ﴿وعلى المولود له﴾، حيث علق وجوب النفقة على الولادة، ودليل الحنابلة قوله تعالى من الآية نفسها: ﴿وعلى الوارث مثل ذلك﴾ [البقرة:233]، فالنفقة مشروطة بالتوافق في سبب الميراث ولا يرث المسلم الكافر فكذلك نفقته لا تجب عليه ولا تحل.

ثالثاً: حق الولاية (6):

للابن على أبيه حق في أن يرعاه ويحفظه حال صغره؛ لأن كل إنسان يولد ضعيفاً محتاجاً لذلك، قال الله تعالى: ﴿وخلق الإنسان ضعيفاً﴾ [النساء:28]، وقال: ﴿الله الذي خلقكم من ضعف﴾ [الروم:54]، ولا ينصرف إلزام رعايته إلى غير أبيه، إلا أن يفقد الأب أو يرتد فإن الولاية تنتقل إلى غيره حينئذ. والولاية أنواع (7):

(1) رواه البخاري برقم: 2097، ومسلم برقم: 1714.

(2) راجع تفسير القرطبي، 160/3 و108/5.

(3) راجع تفسير القرطبي، 160/3.

(4) الكاساني في بدائع الصنائع، 36/4، وانظر: المراجع السابقة.

(5) ابن قدامة في المغني، 257/9، 264 - 266.

(6) «هي تنفيذ القول على الغير شاء الغير أو أبى» تعريفات الجرجاني، ص329، أو هي «قيام شخص كبير راشد على شخص قاهر في تدبير شؤونه الشخصية والمالية» المدخل الفقهي العام، 816/2.

(7) لقد ألف الشيخ أبو زهرة كتاباً نفيساً في الموضوع، انظر: تفاصيل هذا الحق في ص5 وما بعدها منه. وفي كتاب المدخل الفقهي العام، 771/2، 816 وما بعدها.

1 ولاية التربية: (الحضانة)⁽¹⁾

وهي واجبة على الأب لأن المحضون يهلك بتركها، وتبدأ منذ الولادة إلى البلوغ في الذكور وإلى الدخول في الإناث⁽²⁾، وهي داخلية في النفقة فتسقط عليها شروط النفقة.

2 الولاية على المال:

وذلك بأن يحفظ أمواله إن كان له مال وينميّه، حتى إذا بلغ رشده آتاه إياه، لقوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء:6].

كما يشترط في الولاية اتحاد الدين بين المولى ووليّه، لأن اختلافه لا يضمن رعاية المصلحة⁽³⁾، لذلك يسقط هذا الحق، ومنه حق الحضانة، عن الأب إذا ارتد.

فالخلاصة أن ارتداد الأب يسقط معه حق الولاية والحضانة على الطفل، كما تسقط وجوب النفقة عليه عند الحنابلة خلافاً للجمهور، وإذا علمت هذا أمكنك تصور حالة العلاقات الأسرية التي تسود الأسرة التي تحوي مرتداً ...

المسألة الثانية: ردة الأبناء وأثرها على علاقتهم بالوالدين

في مقابل حقوق الأبناء على الآباء، هناك حقوق للآباء على الأبناء، وهي تجتمع في ما يسمى ببر الوالدين والإحسان إليهما، وهو واجب أكثر القرآن الكريم والسنة النبوية من الأمر به.

قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبِّي أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء:23] وقال: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه حسناً﴾ [العنكبوت:8]. وقال: ﴿وصاحبهما في الدنيا معروفاً﴾ [لقمان:15]. وقال: ﴿قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين﴾ [البقرة:215]، وأجاب النبي ﷺ من سأله: أي الأعمال أحب إلى

(1) هي: «تربية الولد» تعريفات الجرجاني، ص119، أو هي: «حفظ من لا يستقل وتربيته» منهاج النووي، 452/3.

(2) المراجع السابقة نفسها.

(3) الكاساني في بدائع الصنائع، 153/5، الشرح الصغير، 387/1، الشرييني في مغني المحتاج، 171/2، ابن قدامة في المغني، 367/4.

الله؟ قائلاً: « الصلاة لميقاتها»، قال: ثم أي؟ قال: « بر الوالدين » قال: ثم أي؟ قال: « الجهاد في سبيل الله » (1).

وأهم هذه الحقوق:

أولاً: حق النفقة

ودليله قوله تعالى: ﴿ قل ما أنفقتم من خير فللوالدين ﴾ [البقرة: 215] (2)، وهو حق مشروط بشروط (3) منها: فقر أو عجز أحدهما أو كليهما عن الكسب، ومنها: يسر الإبن، فإن لم يكونا عاجزين فتجب عند الحنفية والشافعية لعموم الأمر بالإحسان حالة الفقر واليسر، وتستحب عند المالكية والحنابلة ولا تجب، كما لا تسقط إذا ارتدا أو أحدهما، إلا عند الحنابلة في اشتراطهم وجود سبب التوارث لوجوب النفقة، والردة تمنع الميراث فتمنع النفقة أيضاً.

دليل الجمهور قوله تعالى: ﴿ وانجاهدك على أن تشرك بي ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا ﴾ [لقمان: 15]، ولا يجاهدك على الإشراك إلا كافر بالله تعالى، ورغم ذلك بقي الأمر بالإحسان في الدنيا. والله أعلم.

ثانياً: طاعتها في غير معصية الله تعالى

وذلك ببرهما في كل مباح أو مندوب، وفي كل حلال أو مشتبه فيه عند كثير من العلماء، وسواء كانا كافرين أو مسلمين لا فرق في ذلك (4). أما الحرام فلا يجوز طاعتها فيه لقوله ﷺ: « لا طاعة لمخلوق في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف » (5).

لقد آثرت أن أفصل هذه الآثار حتى نستبين كيفية تفسخ الأسرة وسرعان تفككها إذا ارتد فيها واحد، سواء كان أحد الزوجين أو الوالدان أو الأبناء.

والإسلام حريص على أبنائه، حريص على هذه الأسر التي منها يؤسس المجتمع الصالح المتكامل، فإذا تفسخت ولم تعالج سرت العدوى

(1) رواه البخاري برقم: 504، ومسلم برقم: 85.

(2) راجع تفسير القرطبي، 37/3.

(3) الكاساني في بدائع الصنائع، 34/4، الشرح الصغير، 525/1 وما بعدها، الشرييني في مغني المحتاج، 448/3، ابن قدامة في المغني، 257/9.

(4) تفسير القرطبي، 64/14 - 65 - 218/10 - 239، إحياء علوم الدين، 218/2.

(5) رواه البخاري برقم: 6726، ومسلم برقم: 1840.

إلى غيرها من الأسر، وتكون تلك هي نهاية المجتمع.
فما هو الواجب نحو هذا المرتد، ومن يتولى ذلك الواجب، ذلك سؤال نتطرق إليها فيما يأتي:

المطلب الثالث:

ضمان سلامة المجتمع من أذى الردة والمرتدين

تمهيد:

مبدأ شرعي وقانوني مجمع عليه وهو أن الحقوق العامة يتولاها الحاكم ولا تترك في أيدي أفراد المجتمع(1).

ولقد وجه كثير من العلماء تغيير المنكر باليد في حديث النهي عن المنكر الذي يقول فيه رسول الله ﷺ: «من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»(2)، فقالوا: إن التغيير باليد في الأمور العامة ليست لغير الحاكم، وذلك أنه هو أول مسؤول عن الرعية فقد قال رسول الله ﷺ: «ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته...»، ولا معنى لتخصيصه بالسؤال غير تسليطه عليهم.

ولا شك أن الحاكم يستحيل عليه أن يقوم بكل تلك الوظائف بمفرده... فلذلك جاز له أن ينوب غيره في شتى الاختصاصات، وكان رسول الله ﷺ ينوب غيره هذه الإمارات. . .

ولكنه كان ﷺ يختار لكل مهمة من يصلح لها. وأوصى بذلك وشدد النكير على المستخف بأمر العامة والمستسهل لها، وذلك في قوله ﷺ: «من ولي من أمر المسلمين شيئاً فولى رجلاً وهو يجد من هو أصلح للمسلمين

(1) توضيح ذلك: إن «حق الله» معناه إن الله تعالى تولى بيانه وإيصاله لأهله، ونسبته إلى الله تعالى لعظم خطره وشمول نفعه، وإلا فإن الحقوق جميعاً من حيث الخلق تنسب لله تعالى، ومن حيث لحوق النفع أو الضرر فكلها للعباد. قال صدر الشريعة: «المحكوم به إما حقوق الله أو حقوق العباد أو ما اجتماعاً فيه والأول غالب أو ما اجتماعاً فيه والثاني غالب»
وعرف الفتازاتي حق الله تعالى بقوله: «ما يتعلق به النفع العام من غير اختصاص بأحد»، وحق العبد: «ما يتعلق به مصلحة خاصة» فضابط التفريقي بينهما هو جواز إسقاط المكلف للحق وعدم جوازه، فالأول حق للعبد لنا جاز أن يسقطه بأن لا يطالب به، والثاني حق الله تعالى، لأنه لا يجوز للفرد كائناً من كان أن يسقطه.

(2) رواه مسلم برقم: 49، وغيره.

منه فقد خان الله ورسوله» (1).

والقضاء من أهم الولايات العامة وأخطرها، قال ابن خلدون: «وأما القضاء فهو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة؛ لأنه منصب الفصل بين الناس والخصومات حسما للتداعي وقطعا للتنازع، إلا أنه بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة، فكان لذلك من وظائف الخلافة مندرجا في عمومها» (2).

والأصل في العقوبة أن تكون منوطة بالأمة فهي من حقهم، وما تولّى الحاكم ذلك إلا لمنع التهاجر والتقاتل.

قال ابن العربي: «فأما الحدود فلا يحكم فيها إلا السلطان... وتحقيقه أن الحكم بين الناس إنما هو حقهم لا حق الحاكم، بيد أن الاسترسال على التحكيم حرم لقاعدة الولاية، ومؤد إلى تهاجر الناس تهاجر الحمر، فلا بد من نصب فاضل، فأمر الشرع بنصب الوالي ليحسم قاعدة الهرج» (3).

فإذن العقوبة في الشريعة حق مقرر للمجتمع (4)، أي أنها «حق لله تعالى» بحسب تعبير القدامى، فإن كل ما يوصل هذا المجتمع إلى شيوع الفساد والتناوب والتدابير وتمكين الظالمين يكون اعتداء على حق الله تعالى، لأنه هو الذي يشرع للمجتمع ما يوجهه إلى الكمال. وإذا كانت كذلك فلا يجوز لأحد أن يتولّاها غير الحاكم ومن ينوب عنه في ذلك وهو القاضي.

ولا يختلف حكم تولّى التكفير وإقامة حد الردة عن باقي الحدود. فالحاكم هو من يتولّى قضية الارتداد سواء الفردي منه أم الجماعي، فهو من يتولى الإشهاد عليهم، وهو من يصدر الحكم بردتهم وهو من يقتل، وهو من يتولى باقي الأحكام التبعية سواء المتعلقة بحياته الأسرية أو أمواله.

وإذا تحصنت مجموعة من المرتدين وأبوا التوبة والرجوع، واختاروا القتال فإن الحاكم يعلن الجهاد عليهم، ويقاتلهم، فإن في الردة الجماعية

(1) رواه الحاكم في المستدرک، في کتاب الأحكام، 92/4، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(2) المقدمة، ص 174.

(3) أحكام القرآن، 622/2 - 623.

(4) انظر: الذهبي في أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع، ص 26، وانظر: العقوبة لأبي الزهرة، ص 54 - 55، التعزير في الشريعة لعامر عبد العزيز، ص 72، و الحدود الشرعية وأثرها في تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع لغزالي خليل عيد، ص 16 - 17.

خطرا أعظم من خطر الردة الفردية، وإذا كانت المسؤولية في محاربة الردة الفردية للحاكم، فلأن تكون له في الردة الجماعية أولى.

فإن أول واجب على الحاكم المحافظة على دين الأمة⁽¹⁾، وهؤلاء المرتدون تعدوا على حق جماعي لا يحق لأحد أن يسقطه، لأنه حق لله تعالى، كما لا يجوز أن يتولوا أفراد الناس من الأمة.

فليست أحكام الشريعة الإسلامية لعبة يععب بها من شاء ذلك، بل هي أحكام الله تعالى المنزلة قصد انصياع الأفراد لها، فإذا كانت أحكاما يتولوا الحاكم فيجب عليه أن يقوم بها أداء للأمانة التي تحملها عندما بايعته الأمة على أن يسلك بها سبيل شرع الله تعالى. ولا يجوز لغيره من أفراد الأمة مهما كانت درجتهم ومرتبهم أن يتولوا تلك الأحكام.

والمقصود من ذلك هو ضبط الأمور حتى لا تتفك، وكبح جماح نفوس مريضة، وأخرى خبيثة غرضها الفتك بالمجتمع المسلم، فإذا خلا لهم الجو أو أذن لهم في التصرف كيف شاءوا، فأبشر بكل فاتكة وكل تعد وكل ظلم.

وقد جاء في الأثر: «إن الله يزع بالسلطان ما لا يزعه بالقرآن»⁽²⁾، فمن ردعه القرآن توقف عند حدوده رضى به واختيارا لما اختاره الله له، ومن لم تردعه موعظة القرآن لم يسمح له باللهو واللعب بدين الله تعالى، ولا بأرواح المسلمين وأعراضهم وعقولهم وأموالهم، بل جعل الله السلطان بالمرصاد له، يوقفه قهرا حيث أوقفه القرآن.

والردة لعب واستهتار بدين الله تعالى، فكانت علة لإباحة دم الشخص وسببا مباشرا له، فإذا ارتد المسلم عن دينه استتيب فإن تاب وإلا أقيم عليه حد القتل، وهو حكمٌ حكم به رسول الله ﷺ، الذي فوض الله تعالى له في كتابه أن يشرع لأمته فقال: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الحشر: 7].

أولا: واجب الحاكم نحو المرتد ردة فردية

عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم

(1) انظر: الجويني في غياث الأمم، ص 387، وانظر: الأحكام السلطانية للماوردي، 51.

(2) من قول عثمان رضي الله عنه. انظر: جامع الأصول، 84/4.

امرى مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة» (1)، وروى ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من بدل دينه فاقتلوه» (2).

والأمر بقتل المرتد في هذه النصوص موجه إلى الحاكم، القائم بشؤون المسلمين والخليفة عن رسول الله ﷺ في حراسة دين الأمة.

ذكر الماوردي واجبات الإمام قائلا: «والذي يلزمه من الأمور العامة عشرة أشياء»، ذكر ثلاثة منها ثم قال: «والرابع: إقامة الحدود لتحصان محارم الله تعالى عن الانتهاك وتحفظ حقوق عباده ...» (3).

ويجب على الحاكم أن يتثبت من شهادة الشهود على المرتد، وذلك بأن يسأل المرتد، لجواز أن يكون قد تاب منها أو سيتوب (4).

فليس لأحد الناس أن يطبقوا حكم الردة على المرتد دون إذن الإمام، بل ليس لهم الحق في إصدار الحكم عليه بالردة. غاية ما يؤذن لهم به وقد يجب، هو القيام بأداء الشهادة لله، وفي حكم أداء الشهادة تفصيل واسع.

وسبب هذا التحجير على أفراد الأمة هو ما ذكرته آنفاً، وهو ردع أهل الأهواء عن حدود دين المسلمين ودمائهم وأعراضهم، فلو لم يكن الأمر كذلك لهدمت صوامع وبيع ومساجد يذكر فيها اسم الله، وكان ذلك كله باسم شريعة الله، وباسم الحرية التي يعطيها الشرع لهم في التصرف في شؤون العامة؛ ولكن الشارع حكيم فلم يجعل ذلك إلى الأفراد.

ثانياً: واجب الحاكم نحو المرتدين ردة جماعية

لا فرق بين حكم القتل للردة بين أن تكون فردية أو جماعية، فقد قرر الفقهاء قاطبة أن المرتدين يستتابون كما يفعل بالمنفرد بالردة، فإن لم يتوبوا فإنهم يقاتلون، فلا يقبل منهم إلا الإسلام، فإن أبوا فلا مناص من السيف.

وقتلهم أسبق من قتال باقي الكفار، لأن كفرهم لا يقرون عليه،

(1) رواه البخاري برقم: 6384، ومسلم برقم: 1676.

(2) رواه البخاري برقم: 2854، وغيره.

(3) الأحكام السلطانية للماوردي، 51.

(4) الماوردي في الحاوي، 177/13.

بخلاف الكفار الأصليين فإنهم يدعون إلى إحدى ثلاث خصال: الإسلام أو الجزية أو السيف، ولأنهم أخطر على الإسلام من غيرهم، خاصة إذا تحصنوا في بقعة من ديار الإسلام، فإذا كان قتال أهل الحرب واجبا وذلك بنص القرآن الكريم فإن قتال المرتدين واجب(1).

قال الإمام الشافعي: « إذا أسلم قوم ثم ارتدوا عن الإسلام إلى أي كفر كان في دار الإسلام أو دار الحرب، وهم مقهورون أو قاهرون في موضعهم الذي ارتدوا فيه فعلى المسلمين أن يبدؤوا بجهادهم قبل جهاد أهل الحرب الذين لم يسلموا قط »(2).

ولقد قاتل الصديق رضي الله عنه المرتدين على عهده ووافقهم الصحابة على ذلك فكان إجماعا منهم. والله أعلم.

خاتمة

إن المسؤولية المنوطة بالحاكم تجاه المرتد كبيرة ولا يعفيه منها أحد، وذلك لأنه المسؤول على صيانة حرمة الدين والنفوس والأسر.

وإن تبجح كثير من المرتدين بكفرياتهم في مجتمعاتنا لنذير شؤم على هذا المجتمع جمعا، لأن الأصل فيه التناصح والتناهي عن المنكر، فإذا بنا في زمان لا ينكر فيه المنكر و ينصح فيه الناس بالصمت . . . وترك الناس في حالهم.

ثم إن توجه الدراسات القانونية حول حيثيات هذه المشكلة ينبغي أن تتكاثر، وهي توصية أرفعها إلى رجال القضاء والقانون ليجتهدوا في رآب صدع المجتمع قبل أن ينهد على رؤوسنا جميعا.

والردة توجب الفرقة بين الزوج وزوجته وتقطع التواصل الأسري والتواصل الاجتماعي، فلذلك كانت عقوبتها صارمة.

وأختم بكلمة جامعة ومعبرة لشيخنا محمد الغزالي رحمه الله تعالى قال فيها: « إن الارتداد في أغلب صورته ستار نفسي للتمرد على العبادات والتقاليد والشرائع والقوانين، بل على أساس بناء الدولة نفسها؛ وموقفا من خصومها الخارجين، ولذلك كثيرا ما يرادف الارتداد جريمة الخيانة

(1) النووي في الروضة، 71/10 وما بعدها.

(2) نقله الماوردي في الماوردي في الحاوي، 442/13.

العظمى، وتكون مقاومته واجبا مقدسا. وأية دولة لا تلام على موقفها الصارم من المرتدين يوم يكون موقفهم طعنة لوجودها»⁽¹⁾.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

أهم مصادر البحث ومراجعته :

- القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم .
- 1/ أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع: محمد حسين الذهبي، طبعة أولى، سنة 1398هـ دار الاعتصام.
 - 2/ أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ابن عاشور، محمد الطاهر، الدار التونسية للنشر والتوزيع، تونس، بمشاركة المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.
 - 3/ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: الكاساني: علاء الدين أبو بكر بن مسعود، ت 587هـ دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
 - 4/ التاج والإكليل لمختصر خليل: المواق، محمد بن يوسف، ت 897هـ دار الفكر، بيروت، لبنان.
 - 5/ التمييز في الشريعة الإسلامية: عامر، عبد العزيز، مطبعة البابي الحلبي، مصر، طبعة ثالثة سنة 1377هـ=1957م.
 - 6/ جواهر الإكليل: الأبي: صالح عبد السميع، دار الفكر، بيروت، لبنان.
 - 7/ حاشية رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين، محمد أمين، مطبعة بابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، 1386هـ=1966م.
 - 8/ حاشية على الشرح الكبير: الدسوقي: شمس الدين محمد عرفة، دار الفكر، بيروت، لبنان.
 - 9/ الحاوي الكبير: الماوردي، علي بن محمد، تحقيق وتعليق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة أولى سنة 1414هـ=1994م.
 - 10/ الحدود في الإسلام حكمها وأثرها في الأفراد والجماعات والأمم: عبد الكريم الخطيب، دار اللواء، الرياض، السعودية، طبعة أولى، سنة 1400هـ=1980م.
 - 11/ الحدود في الإسلام حكمها وأثرها في الأفراد والجماعات والأمم: عبد الكريم الخطيب، دار اللواء، الرياض، السعودية، طبعة أولى، سنة 1400هـ=1980م.
 - 12/ حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة: الغزالي، محمد، دار الكتب الإسلامية، مصر، طبعة ثالثة سنة 1983م.
 - 13/ الذخيرة في الفقه المالكي: القرافي، أحمد بن إدريس ت684هـ تحقيق محمد بوخبزة وغيره، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، طبعة أولى سنة 1994م.
 - 14/ الشرح الصغير: الدردير: أبو البركات أحمد بن محمد، تحقيق د. مصطفى كمال وصفي، دار المعرفة مصر.
 - 15/ شرح مختصر خليل: الخرشبي، عبد الله بن علي، دار الفكر، بيروت، لبنان.
 - 16/ ضوابط الردة عن الإسلام ديانة وقضاء وسياسة»، كمال الدين قاري، طبعة مركز الولاية للتنمية الفكرية، جدة، السعودية، سنة 2004م.
 - 17/ غياث الأمم في التيات الظلم: الجويني: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله، دار طيبة للنشر والتوزيع، مكة، السعودية.
 - 18/ فتح القدير: ابن الهمام: كمال الدين بن عبد الواحد، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
 - 19/ الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل: ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله المكتب

(1) محمد الغزالي، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، ص 90-91.

- الإسلامي، الطبعة الخامسة 1408هـ=1988.
- 20/ مختصر خليل: خليل بن إسحاق المالكي، دار الفكر - بيروت لبنان، طبعة 1392هـ=1972م.
- 21/ المدخل الفقهي العام: الزرقا: مصطفى أحمد، دار الفكر، دمشق، الطبعة 1967=1968م.
- 22/ مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: الشرييني: شمس الدين الخطيب، 1398هـ=1978م، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- 23/ المغني: ابن قدامة: موفق الدين المقدسي ت630هـ دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، مصور عن الطبعة الثالثة لمطبعة المنار بمصر، سنة 1392هـ=1972م، بحاشيته الشرح الكبير، شمس الدين ابن قدامة ت686هـ.
- 24/ الموافقات في أصول الشريعة: الشاطبي: إبراهيم بن موسى أبو إسحاق، تحقيق د. عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- 25/ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: الرملي: شمس الدين محمد بن أحمد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، بمصر، الطبعة الأخيرة سنة 1386هـ=1967م.
- 26/ الولاية على النفس: أبو زهرة، محمد دار الكتاب الحديث، الكويت.